غايةُ الأماني
ببيان ما تضمَّنته أُصول السُّنَّة من العقائد والمعاني

وهو شرح «أُصول السُّنَّة» لإمام أهل السُّنَّة والجماعة
أبي عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل
«ت ٢٤١ هـ» رحمه الله

تأليف
رائد بن عبد الجبَّار بن خضر المِهداوي

حقوق الطَّبع محفوظة للمؤلف

الطَّبعة الأولى

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

رام الله - فلسطين

مُقَدِّمَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لَّا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أَنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، أمَّا بعد.

فهذا شرح للرِّسالة المختصرة المعروفة بـ«**أصول السُّنَّة**» للإمام أحمد رحمه الله وأجْزل مثوبته، أعدتُّ النَّظر فيه ليُنشر فيعمَّ نفعه بإذن الله، وأصله دروس أُلقيت في مسجد التقوى في مدينة رام الله في فلسطين، في مجالس متفرِّقة، بين الحادي والعشرين من ذي الحجَّة لعام ألف وأربع مئة وتسعة وثلاثين هجريَّة، والخامس والعشرين من شوَّال لعام ألف وأربع مئة وأربعين هجريَّة.

و«**أُصول السُّنَّة**» لإمام أهل السُّنَّة والجماعة أحمد بن محمَّد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٤١هـ»، كما أَخرجها أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبريُّ الرَّازيُّ اللَّالَكائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٤١٨هـ»، في كتابه «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**»[(١)]، والقاضي أبو الحسين محمَّد بن أبي يعْلى الفرَّاء البغداديُّ الحنبليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٥٢٦هـ»، في كتابه «**طبقات الحنابلة**»[(٢)]، وأبو الفرج عبد الرَّحمن بن عليِّ بن محمَّد بن الجوزيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٥٩٧هـ»، في كتابه «**مناقب الإمام أحمد**»[(٣)]، من طرقهم

---

(١) «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**» (١/ ١٧٥)، برقم «٣١٧».

(٢) «**طبقات الحنابلة**» (١/ ٢٤١)، ط: دار المعرفة، بتحقيق: محمَّد حامد الفقي، (٢/ ١٦٦)، ط: الأمانة العامَّة للاحتفال بمرور مئة عام على تأسيس المملكة، بتحقيق: عبد الرَّحمن العثيمين.

(٣) «**مناقب الإمام أحمد**» ص(٢٣٠).

عن عثمان بن أحمد الدَّقيقيِّ، عن أبي محمَّد الحسن بن عبد الوهَّاب أبـي العَنْبـر، عن أبي جعفرٍ محمَّد بن سليمان المِنْقَريِّ، عن أبي محمَّد عبدوس بن مالكٍ العطَّارِ، عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ.

أمَّا الدَّقيقيُّ فهو **عثمان بن أحمد بن عبد الله بن بُرَيْد، أبو عمرو الدَّقَّاقُ أو الدَّقيقيُّ، المعروف بابن السَّمَّـاك**،«ت ٣٤٤هـ»، ثقة من شيوخ الدَّارَقُطْنيِّ.

قال الدَّارَقُطْنيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عثمان بن أحمد بن السَّمَّـاك الدَّقَّاق، شيخنا أبو عمرو، كتب عن العُطارِديِّ، والحسن بن مُكْرَم، وعبد الرَّحمن بن محمَّد بن منصور الحارثيِّ، ومَنْ بَعْدَهم من الشُّيوخ، وأكثر الكتاب، وكتب الكتب الطِّوال والمصنَّفات بخطِّه، وكان من الثِّقات»[١] اهـ.

وقال الخطيب البغداديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان ثقة ثبتًا»[٢].

وقال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشيخ الإمام المحدِّث المكثر الصَّادق مسند العراق»[٣].

وقال عنه في «ميزان الاعتدال»: «صدوق في نفسه، لكن روايته لتلك البلايا عن الطُّيوريِّ كوصيَّة أبي هريرة، فالآفة من فوقه، أمَّا هو فوثقه الدَّارَقُطْنِيُّ».

ثمَّ ذكر الذَّهبيُّ حديثًا ممَّا حدَّث به ابن السَّمَّـاك بإسناده، ثم قال: «وهذا الإسناد ظلمات، وينبغي أن يغمز ابن السَّمَّـاك لروايته هذه الفضائح»[٤] اهـ.

---

(١) «**تاريخ بغداد**» للخطيب البغداديِّ (١١/ ٣٠٢).

(٢) **المصدر السابق** (١١/ ٣٠٢).

(٣) «**سير أعلام النبلاء**» (١٥/ ٤٤٤).

(٤) «**ميزان الاعتدال في نقد الرجال**» (٣/ ٣١) برقم (٥٤٨٦).

قال الحافظ ابن حجر متعقِّبًا كلام الذَّهبيِّ السَّابق: «ولو فتح المؤلِّف على نفسه ذكر من روى خبرًا كذبًا آفته من غيره ما سلم معه سوى القليل من المتقدِّمين، فضلاً عن المتأخِّرين، وإنِّي لكثير التألُّم من ذكره لهذا الرَّجل الثقة في هذا الكتاب بغير مستند ولا سلف، وقد عظَّمه الدَّارَقُطْنيُّ، ووصفه بكثرة الكتابة والجدِّ في الطَّلب، وأطراه جدًّا، وقال الحاكم في المستدرك: حدَّثنا أبو عمرو بن السَّمَّاك الزَّاهد حقًّا، قلت: وهو مع ذلك عالي الإسناد، قد لحق بعض شيوخ البخاريِّ، ومات بعد البخاريِّ بنحوٍ من مئة سنة ...»[1] الخ كلامه يرحمه الله.

و **الحسن بن عبد الوهَّاب أبو محمَّد بن أبي العنبر**، «ت٢٩٦هـ»؛ قال الخطيب البغداديُّ: «كان ثقة ديِّنًا مشهورًا بالخير والسُّنَّة ... كتب النَّاس عنه ووثَّقوه»[2].

وأمَّا **محمَّد بن سليمان بن داود المِنْقَريُّ أبو جعفر البصريُّ**، المتوفَّى بين «٢٧١هـ»، و«٢٨٠ هـ»؛ فقد قال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عنه: «حدَّث بالشَّام عن سليمان ابن حرب، وأبي عمر الحوضي، ومسدَّد، وعنه: أبو محمَّد بن زبر القاضي، ومحمَّد ابن محمَّد بن أبي حذيفة، وآخرون»[3] اهـ.

وذكر ابن عساكر رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٥٧١هـ» في «تاريخ دمشق» جماعةً من الثقات ممَّن روى عنهم، وروَوْا عنه[4].

---

(١) «**لسان الميزان**» (٤/ ١٣١).

(٢) «**تاريخ بغداد**» (٧/ ٣٥٠)، وينظر أيضًا: «**المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**» لابن الجوزيِّ (١٣/ ٨٣).

(٣) «**تاريخ الإسلام**» (٦/ ٦٠٨).

(٤) «**تاريخ دمشق**» (٥٣/ ١١٩).

وقال المقريزيُّ: «حدَّث بمصر وتِنِّيس عن سليمان بن حرب، وأبي داود الطَّيالسيِّ، وعليِّ بن المدينيِّ، ومسدَّد، وأبي كريب محمَّد بن العلاء، وجماعة، سمع منه بتِنِّيس أبو محمَّد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر، في ربيع الأوَّل سنة ثلاث وتسعين ومئتين، وسمع منه بمصر قاسم بن الأصبغ الأندلسيُّ»[1] اهـ.

وأمَّا **عبدوس بن مالك العطَّارُ** المتوفَّى بين «٢٤١ هـ» و«٢٥٠هـ»؛ فقد قال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عبدوس بن مالك العطَّار، صاحب الإمام أحمد، كان الإمام أحمد يجلُّه ويحترمه لِسِنِّه»[2].

وقال الخطيب البغداديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأخبرني الحسن بن صالح العطَّار قال: حدَّثنا هارون بن يعقوب الهاشميُّ قال: سمعت أبي أنَّه سأل أبا عبد الله عن عبدوس العطَّار فقال: أَكتُبُ عنه؟ قال: نعم، اكْتُبْ عنه»[3].

وقال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَبْدوس بن مالك أبو محمَّد العطَّار، ذكره أبو بكر الخلَّال فقال: كانت له عند أبي عبد الله منزلة في هدايا وغير ذلك، وله به أُنْسٌ شديد، وكان يقدِّمه، وله أخبار يطول شرحها، وقد روى عن أبي عبد الله مسائل لم يروها غيره، ولم تقع إلينا كلُّها، مات ولم تُخَرَّجْ عنه، ووقع إلينا منها شيء - أخرجه أبو عبد الله في جماع أبواب السُّنَّة - **ما لو رحل رجل إلى الصِّين في طلبها لكان قليلًا**، أخرجه أبو عبد الله ودفعه إليه»[4] اهـ.

---

(١) «**المقفَّى الكبير**» للمقريزيِّ (٥/ ٣٦٧).

(٢) «**تاريخ الإسلام**» (٥/ ١١٧٩).

(٣) «**تاريخ بغداد**» (١١/ ١١٦).

(٤) «**طبقات الحنابلة**» (٢/ ١٦٦) بتحقيق: عبد الرَّحمن العثيمين.

فهذا يبيِّن أهمِّيَّة هذه الرِّسالة المختصرة في باب الاعتقاد، ومنزلتها بين المؤلَّفات في «السُّنَّة»، فلو رحل رجل إلى الصِّين في طلبها لكان قليلًا، ويكفي أنَّ صاحبها هو إمام أهل السُّنَّة والجماعة، صاحب المناقب الشَّهيرة، والمعروف بثباته على السُّنَّة ودفاعه عنها، خاصَّةً زمن المحنة التي أجاب فيها كثير من النَّاس، بل أكثر علماء زمانه، فأيَّد الله هذا الدِّين بالإمام أحمد يوم المحنة، كما أيّده بأبي بكر رضي الله عنه يوم الفتنة والرِّدَّة.

قال الإمام الشافعيُّ رحمه الله: «خرجت من بغداد فما خلَّفت بها رجلًا أفضل ولا أعلم ولا أفقه من أحمد بن حنبل».

وقال عليُّ بن المدينيِّ رحمه الله: «إنَّ الله أيَّد هذا الدِّين بأبي بكر الصدِّيق يوم الرِّدَّة، وبأحمد بن حنبل يوم المِحْنة».

وقال أبو عُبَيْد القاسمُ بنُ سلَّام رحمه الله: «انتهى العلم إلى أربعة، أفقههم أحمد».

وقال يحيى بن معين رحمه الله: «أرادوا أن أكون مثل أحمد! والله لا أكون مثله أبدًا»[1].

يقصد رحمه الله أنَّه لا يقدر على طريقة الإمام أحمد في الثبات على الحقِّ والصبر على المحنة والبلاء - خاصَّةً أنَّ ابن معين كان ممَّن أجاب في محنة خلق القرآن- فضلًا عن بلوغ المنزلة العالية التي تبوَّأها الإمام أحمد بمناقبه وعلمه وزهده، كما

(١) انظر هذه الآثار وغيرها وسيرة الإمام أحمد وأخباره في: «**تذكرة الحفاظ**» (٢/ ١٦)، «**سير أعلام النبلاء**» (١١/ ١٧٧) كلاهما للذَّهبيِّ، وجاءت ترجمته في «**السِّيَر**» في نحو مئة وثمانين صفحة، «**طبقات علماء الحديث**» لابن عبد الهادي (٢/ ٨٣)، «**مناقب الإمام أحمد**» لابن الجوزيِّ، «**شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب**» لابن العماد (٣/ ١٨٥) وغيرها من كتب السِّيَر والتَّراجم.

في قوله الآخر الذي رواه عبَّاس الدُّوريُّ عنه قال: «أراد النَّاس منَّا أن نكون مثل أحمد بن حنبل، لا والله لا نقدر على أحمد، ولا على طريق أحمد»[1] اهـ.

وقال يحيى بن معين رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «ما رأيت مثل أحمد، صحبناه خمسين سنة، ما افتخر علينا بشيء ممَّا كان فيه من الخير»[2] اهـ.

وقال الإمام أبو نصر عُبَيْدُ الله بنُ سعيد السِّجْزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٤٤٤هـ» في رسالته إلى أهل زَبِيد في «**الرَّدِّ على من أنكر الحرف والصَّوت**»:

«ثم ظهر الكلام وأهله، وانتشرت كتب الفلاسفة وأهل الزَّيغ في أيدي النَّاس، وكثرت المذاهب في الأصول، فأيَّد الله سبحانه بمنِّه أبا عبد الله أحمد بن محمَّدِ بنِ حنبلٍ الشَّيْبانيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ، حتى قام بإظهار المنهاج الأوَّل، وكان جامعًا؛ قد تقدَّم في الفقه فنظر في مذهب أبي حنيفة وسفيان أوَّلًا، ثمَّ نظر في مذهب مالك، ثمَّ نظر في مذهب الشَّافعيِّ، واختار لنفسه ما وجده في الحديث، وكان في معرفته مُبَرِّزًا، وكان شديد الورع، ومتمسِّكًا بآثار السَّلف، ومتمكِّنًا من العقل والحلم، فنشر ما كان عليه السَّلف، وثبت في المحنة، ولم يأت من عنده بشيء، ولم يعوِّل إلَّا على السُّنن الثابتة، وإنَّما عُرف المذهب به لتفرُّده بالقيام في وقته، وسكوت أترابه عن ذلك، إمَّا لخوف البعض، أو عرفانٍ من آخرين بأنَّه أوْلاهُم بما قام به؛ لتقدُّمه عليهم في خصال الخير»[3] اهـ.

---

(١) «**طبقات الحنابلة**» (١/ ٤٠٣) ط: محمد حامد الفقي.

(٢) «**سير أعلام النُّبلاء**» (١١/ ٢١٤).

(٣) «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**»؛ رسالة السِّجزيِّ إلى أهل زبيد، ص(٢١٥-٢١٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكلام الإمام أحمد في هذا الباب[1] جارٍ على كلام من تقدَّم من أئمَّة الهدى، ليس له قولٌ ابتدعه، ولكن أظهر السُّنَّة وبيَّنها، وذبَّ عنها، وبيَّن حال مخالفيها، وجاهد عليها، وصبر على الأذى فيها لـمَّا أُظهرت الأهواءُ والبدعُ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة: ٢٤]، فالصَّبر واليقين بهما تُنال الإمامة في الدِّين، فلمَّا قام بذلك قُرِنَتْ باسمه من الإمامة في السُّنَّة ما شُهر به وصار متبوعًا لمن بعده، كما كان تابعًا لمن قبله؛ وإلَّا فالسُّنَّة هي ما تلقَّاه الصَّحابة عن رسول الله ﷺ، وتلقَّاه عنهم التَّابعون، ثمَّ تابعوهم إلى يوم القيامة، وإن كان بعض الأئمَّة بها أعلم وعليها أصبر، والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم»[2] اهـ.

وقال الحافظ الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العبر» في ترجمة الإمام أحمد: «كان إمامًا في الحديث وضروبه، إمامًا في الفقه ودقائقه، إمامًا في السُّنَّة وطرائقها، إمامًا في الورع وغوامضه، إمامًا في الزُّهد وحقائقه»[3] اهـ.

وقد عزى هذه الرِّسالة إلى الإمام أحمد - **غير من سبق ذكره من أهل العلم كالقاضي أبي يعلى واللَّالَكائيِّ وابن الجوزيِّ** -:

١ - أبو بكر الخلَّال رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٣١١هـ»، في كتابه «السُّنَّة»[4].

---

(١) يقصد: باب الاعتقاد والسُّنَّة ومخالفة سبيل الفرق المذمومة الهالكة الثنتين والسَّبعين التي حذَّر منها النبيُّ ﷺ.

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (٣/ ٣٥٨).

(٣) «**العبر في خبر من غبر**» (١/ ٣٤٢)، ونقله عنه ابن العماد في «**شذرات الذَّهب**» (٣/ ١٨٥).

(٤) «**السُّنَّة**» لأبي بكر الخلَّال (١/ ١٧٢، ١٧٤).

٢- شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٧٢٨هـ»، في بعض كتبه[١].

٣- الحافظ الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٧٤٨هـ»، في ترجمة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «تاريخ الإسلام»[٢].

٤- إبراهيم بن محمَّد بن عبد الله بن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٨٨٤هـ» في كتابه «المقصد الأرشد»[٣].

٥- يوسف بن حسن بن عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٩٠٩هـ» في كتابه «النِّهاية في اتِّصال الرِّواية»[٤].

٦- نعمان بن محمود الآلوسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت١٣١٧هـ» في كتابه «جلاء العينين»[٥].

٧- عبد القادر بن أحمد بن بدران رَحِمَهُ اللَّهُ «ت١٣٤٦هـ» في كتابه «المدخل»[٦].

فتلقِّي العلماء لهذه الرِّسالة بالقبول وذكرهم لها في مصنَّفاتهم، وشرح كثير منهم لها وإحالتهم عليها، يؤكِّد نسبتها إلى صاحبها الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) يُنظر: «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٨٦)، (٤/ ١٠٢، ١٥٥)، (٢٣/ ٣٥٣)، «الفتاوى الكبرى» (٦/ ٦٢٣)، «منهاج السُّنَّة النبوية» (١/ ٥٢٩)، (٨/ ٣٨٢)، «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ٣١٧)، (٩/ ٥١).

(٢) «تاريخ الإسلام» (٥/ ١٠٢٤).

(٣) «المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد» (٢/ ٢٨١).

(٤) «النِّهاية في اتِّصال الرِّواية» ص(١٢٨).

(٥) «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» ص(٢٢١).

(٦) «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» ص(٦٩).

واعلم - رحمك الله - أنَّ علماء السُّنَّة المحضة قد اهتموا بتقرير عقيدة السَّلف الصَّالح وتوضيحها والدِّفاع عنها اهتمامًا بالغًا، فألَّفوا في ذلك المؤلَّفات النَّافعة التي حملت غالبًا اسم «السُّنَّة»، أو «أُصول السُّنَّة»، والتي تتميَّز بأنَّها تقرِّر الاعتقاد الصَّحيح مُسْنَدًا إلى السَّلف الصَّالح، وهي إمَّا رسائل محرَّرة ومختصرة كهذه الرِّسالة للإمام أحمد، وإمَّا أطول من ذلك وأكثر نقلًا وبسطًا.

ومن أشهر المصنَّفات في «أُصول السُّنَّة»:

١ - «الرَّدُّ على الزَّنادقة والجهميَّة» للإمام أحمد بن حنبل «ت٢٤١هـ».

٢ - «خلق أفعال العباد» للإمام محمَّد بن إسماعيل البخاريِّ «ت٢٥٦هـ».

٣،٤ - «النَّقض على الـمَريسيِّ»، و«الرَّدُّ على الجهميَّة» كلاهما للإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد الدَّارِميِّ «ت٢٨٠هـ».

٥ - «السُّنَّة» لأبي بكر أحمد بن عمرو بن الضَّحَّاك الشَّيْبانيِّ، المعروف بابن أبي عاصم «ت٢٨٧هـ».

٦ - «السُّنَّة» لعبد الله بن الإمام أحمد «ت٢٩٠هـ».

٧ - «السُّنَّة» لمحمَّد بن نصر الـمَرْوَزيِّ «ت٢٩٤هـ».

٨ - «السُّنَّة» لأبي بكر أحمد بن محمَّد الخلَّال «ت٣١١هـ».

٩ - «التَّوحيد» لأبي بكر محمَّد بن إسحاق بن خُزَيْمة «ت٣١١هـ».

١٠ - «شرح السُّنَّة» للحسن بن عليِّ بن خلف البَرْبَهارِيِّ «ت٣٢٩هـ».

١١ - «الشَّريعة» لأبي بكر محمَّد بن الحسين الآجُرِّيِّ «ت٣٦٠هـ».

١٢، ١٣، ١٤- «الصِّفات»، و«أحاديث النُّزول»، و«الرُّؤية» لأبي الحسن عليِّ بن عمر الدَّارَقُطْنِيِّ «ت٣٨٥هـ».

١٥، ١٦- «الإبانة الصُّغرى» و«الإبانة الكبرى» لعبيد الله بن محمَّد بن محمَّد ابن حمدان، المعروف بابن بطَّة العُكْبَرِيِّ «ت٣٨٧هـ».

١٧، ١٨، ١٩- «الإيمان»، و«التَّوحيد»، و«الرَّدُّ على الجهميَّة»، لمحمَّد بن إسحاق بن مَنْده «ت٣٩٥هـ».

٢٠- «أصول السُّنَّة» لمحمَّد بن عبد الله بن عيسى الإلْبيرِيِّ المالكيِّ، المعروف بابن أبي زَمَنين «ت٣٩٩هـ».

٢١- «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة» لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطَّبريِّ الرَّازيِّ اللَّالَكائِيِّ «ت٤١٨هـ».

٢٢- «عقيدة السَّلف أصحاب الحديث» لأبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصَّابونيِّ «ت٤٤٩هـ».

٢٣- «الحُجَّة على تارك المَحجَّة» لأبي الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر النَّابلسيِّ المقدسيِّ «ت٤٩٠هـ».

وقد عقد بعض أئمَّة الحديث والسُّنَّة كتبًا مختصَّةً باعتقاد السَّلف في مصنَّفاتهم الحديثيَّة، وأخرجوا الأحاديث والآثار المتعلِّقة بذلك، فمن ذلك:

كتابُ «**الإيمان**»، و«**التَّوحيد**»، و«**القدر**»، و«**الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة**» من صحيح الإمام البخاريِّ، وكتاب «**الإيمان**»، و«**الإمارة**»، و«**القدر**» من صحيح الإمام مسلم، وكتاب «**السُّنَّة**»، و«**الفتن**»، و«**المهدي**»، و«**الملاحم**» من سنن الإمام

أبي داود، وكتاب: «**القدر**»، و«**الإيمان**»، و«**الفتن**»، من سنن الإمام التِّرمذيِّ، وأبواب «**السُّنَّة**» في مفتتح كتاب السُّنن للإمام ابن ماجه، وكتاب «**الفتن**» في آخره، وغيرها.

وختامًا؛ فإنَّني أشكرُ الله تعالى على عونه توفيقه لي وفضله عليَّ في إتمام هذا الشَّرح، وأسأله تعالى أن يكون خالصًا لوجهه الكريم؛ تُنصر به السُّنَّة وأهلها، وتقمع به البدعة ودعاتها، وتُثَقَّل به موازيني يوم لقائه ﷻ، ثمَّ أشكرُ أَخوَيَّ الشَّيخَيْن الفاضلين: أسعد بن فتحي الزَّعتري، ورشيد بن أحمد عُوَيْش - حفظهما الله - على ما أبدياه من وجهات نظر نافعة مفيدة، وأُذكِّر نفسي وأَحُثُّ طلبة العلم وعموم المسلمين على الدِّراسة الجادَّة لكتب أصول السُّنَّة، التي هي أهمُّ كتب العقيدة السَّلفيَّة، فباعتقادها والعمل بها يتميَّز أهلُ السُّنَّة المحضة[1] عن أهل

---

(١) يتكرَّر في هذا الشَّرح كثيرًا لفظ «**السُّنَّة المَحْضة**»، وهو لفظ مستعمل في كلام العلماء يراد به السُّنَّة الصافية التي لا تشوبها البدع والأهواء والعقائد الفاسدة، وهي الدِّين القويم والصِّراط المستقيم الذي أُمرنا باتِّباعه، وسؤال الله تعالى معرفته والثَّبات عليه في قوله تعالى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ ﴾ [الفاتحة: ٦]، وبالسُّنَّة المحضة يتميَّز أهل الحقِّ عن أهل البدع ممَّن خالفوها وتنكَّبوها، أو خلطوا معها غيرها، أو تركوها وعاندوها وعادَوْها وعادَوْا أهلها.
يقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمر سبحانه في أمِّ الكتاب ... أن نسأله أن يهدينا الصِّراط المستقيم؛ صراط الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم: كاليهود، ولا الضالِّين كالنَّصارى، وهذا الصِّراط المستقيم هو **دين الإسلام المحض**، وهو ما في كتاب الله تعالى، وهو **السُّنَّة والجماعة؛ فإنَّ السُّنَّة المحضة هي دين الإسلام المحض** ...» اهـ. «**مجموع الفتاوى**» (٣/ ٣٦٩).
وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «**فاعتقاد أهل الحديث هو السُّنَّة المحضة**؛ لأنَّه هو الاعتقاد الثابت عن النَّبيِّ ﷺ» اهـ. «**منهاج السُّنَّة النبوية**» (٢/ ٢١). =

البدع، وتكون النَّجاة في الدنيا من غوائل الانحراف والضَّلال ، والفوز بالجنَّة والنَّجاة من النَّار في الآخرة.

فاللهمَّ إنَّا نسألك الثَّبات على الإسلام والسُّنَّة المحضة حتَّى الممات، وأن تسلكنا في زمرة الدَّاعين إليها، والمنافحين عنها، وأن تجزي الإمام أحمد وأئمَّة السُّنَّة عنَّا وعن المسلمين خيرًا، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أَبو عَبْدِ الرَّحمن رائدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ بنِ خَضْرٍ الـمِهْداويُّ

الأوَّل من « شعبان» ١٤٤٢هـ الموافق: ١٤ آذار «مارس» ٢٠٢١م

رام الله – فلسطين

= ووصف رَحِمَهُ اللَّهُ **أهل السُّنَّة المحضة** بأنَّهم المتَّبعون للصَّحابة، وأنَّهم أولى الطَّوائف بالحقِّ؛ لأنَّهم يَصْدُقون، ويُصَدِّقون بالحقِّ في كلِّ ما جاء به، وليس لهم هوىً إلا مع الحقِّ. يُنظر: «**منهاج السُّنَّة النبويَّة**» (٦/ ٤٢٧)، (٧/ ١٩٠).

وقال العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإِنَّما النُّصرة الثابتة **لأَهل السُّنَّة المحضة** الذين لم يتحيَّزوا إِلى فئة غير رسول الله ﷺ، ولم يلتزموا غير ما جاءَ به، ولم يؤصِّلوا أَصلاً ببدعة يسلِّطون عليهم به خصومهم، بل أصلهم ما دلَّ عليه كتاب الله وكلام رسوله، وشهدت به الفطر والعقول» اهـ. «**طريق الهجرتين وباب السَّعادتين**» ص(١١٨).

وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولقد نصر السُّنَّة المحضة والطَّريقة السَّلفيَّة**، واحتجَّ لها ببراهين ومقدِّمات وأمور لم يسبق إليها ...» اهـ. ذكر هذا الثَّناء عن الذَّهبيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ غير واحد ممَّن ترجم لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ. يُنظر: «**العقود الدُّرِّيَّة من مناقب شيخ الإسلام ابن تيميَّة**» لابن عبد الهادي ص(١٣٣)، «**ذيل طبقات الحنابلة**» لابن رجب (٤/ ٥٠٦)، «**الرَّدُّ الوافر**» لابن ناصر الدِّين الدِّمشقي ص(٣٤).

أُصولُ السُّنَّةِ للإمامِ أحمدَ بنِ حَنْبَل رَحِمَهُ اللَّهُ

قال عبدوسُ بن مالك العطَّارُ: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل يقول:

«أصولُ السُّنَّة عندنا: التّمسُّكُ بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداءُ بهم، وتركُ البدع، وكلُّ بدعة فهي ضلالة، وتركُ الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء، وتركُ المراء والجدال والخصومات في الدِّين.

والسُّنَّة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسُّنَّة تفسِّر القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السُّنَّة قياس، ولا تُضرب لها الأمثال، ولا تُدرك بالعقول ولا الأهواء، إنَّما هي الاتِّباع وترك الهوى.

ومن السُّنَّة اللَّازمة التي من ترك منها خصلة - لم يقلها ويؤمن بها - لم يكن من أهلها: الإيمانُ بالقدر خيره وشرِّه، والتصديقُ بالأحاديث فيه، والإيمانُ بها، لا يُقالُ لم ولا كيف، إنَّما هو التصديق بها والإيمان بها.

ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفي ذلك وأُحكم له، فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث الصَّادق والمصدوق، وما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرُّؤية كلِّها، وإن نَبتْ عن الأسماع، واستوحش منها المستمع؛ فإنَّما عليه الإيمان بها، وأن لا يردَّ منها جزءًا واحدًا، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

ولا يخاصم أحدًا ولا يناظره ولا يتعلَّم الجدل، فإنَّ الكلامَ في القدر والرُّؤية والقرآن وغيرها من السُّنن مكروهٌ منهيٌّ عنه، ولا يكون صاحبه - إن أصاب

بكلامه السُّنَّة – من أهل السُّنَّة حتى يدعَ الجدل ويسلِّم ويؤمن بالآثار.

والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، ولا تضعف أن تقول ليس بمخلوق، فإنَّ كلام الله منه، وليس منه شيء مخلوق، وإيَّاك ومناظرة من أحدث فيه، ومن قال باللَّفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: «لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق»، وإنَّما هو كلام الله وليس بمخلوق.

والإيمان بالرُّؤية يوم القيامة، كما رُوي عن النَّبيِّ ﷺ من الأحاديث الصِّحاح، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رأى ربَّه، وأنَّه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح، رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه عليُّ بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عبَّاس، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحدًا.

والإيمانُ بالميزان كما جاء: يوزن العبد يوم القيامة فلا يوزن جناح بعوضة، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمانُ به والتَّصديق به والإعراض عمَّن ردَّ ذلك، وترك مجادلته.

وأنَّ الله – تبارك وتعالى – يكلِّم العباد يوم القيامة، ليس بينهم وبينه ترجمان، والإيمان به والتَّصديق به.

والإيمان بالحوض، وأنَّ لرسول الله ﷺ حوضًا يوم القيامة ترد عليه أُمَّته، عرضه مثل طوله مسيرة شهر، آنيته كعدد نجوم السَّماء، على ما صحَّت به الأخبار من غير وجه.

والإيمان بعذاب القبر، وأَنَّ هذه الأُمَّة تُفتن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربُّه، ومن نبيُّه، ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله ﷻ وكيف أراد، والإيمان به والتَّصديق به.

والإيمان بشفاعة النَّبيِّ ﷺ، وبقوم يخرجون من النَّار بعدما احترقوا وصاروا فحمًا، فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنَّة كما جاء في الأثر، كيف شاء الله وكما شاء، إنَّما هو الإيمان به والتصديق به.

والإيمان أنَّ المسيح الدَّجَّال خارج مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأنَّ ذلك كائن، وأنَّ عيسى ابن مريم ينزل فيقتله بباب لُدٍّ.

والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، كما جاء في الخبر: «أَكْمَلُ المؤمنينَ إيمانًا أحسَنُهم خُلُقًا».

ومن ترك الصَّلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلَّا الصَّلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحلَّ الله قتله.

وخير هذه الأمَّة بعد نبيِّها أبو بكر الصِّدِّيق، ثمَّ عمر بن الخطاب، ثم عثمان ابن عفَّان، نقدِّم هؤلاء الثلاثة كما قدَّمهم أصحاب رسول الله ﷺ، لم يختلفوا في ذلك، ثمَّ بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشُّورى الخمسة: عليُّ بن أبي طالب، وطلحة، والزُّبير، وعبد الرَّحمن بن عوف، وسعد، كلُّهم يصلح للخلافة، وكلُّهم إمام، ونذهب إلى حديث ابن عمر: «كُنّا نَعُدُّ ورسول الله ﷺ حيٌّ وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ نسكت»، ثمَّ من بعد أصحاب الشُّورى أهل بدر من المهاجرين، ثمَّ أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ، على قدر الهجرة والسَّابقة أوَّلاً فأوَّلاً.

ثمَّ أفضل النَّاس بعد هؤلاء: أصحابُ رسول الله ﷺ، القرنُ الذي بعث فيهم، كلُّ من صحبه سنة أو شهرًا أو يومًا أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصُّحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروْه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صحبوا النَّبيَّ ﷺ ورأوْه وسمعوا منه - ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة - أفضل بصحبته من التَّابعين ولو عملوا كلَّ أعمال الخير.

والسَّمع والطَّاعة للأئمَّة وأمير المؤمنين البرِّ والفاجر، ومن ولي الخلافة فاجتمع النَّاس عليه ورضوا به، ومن غلبهم بالسَّيف حتى صار خليفة وسُمِّي أمير المؤمنين.

والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة البرِّ والفاجر لا يترك، وقسمة الفَيْء وإقامة الحدود إلى الأئمَّة ماضٍ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ودفع الصَّدقات إليهم جائزة ونافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برًّا كان أو فاجرًا، وصلاة الجمعة خلفه وخلف من وَلَّى جائزة تامَّة ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار مخالف للسُّنَّة، ليس له من فضل الجمعة شيء إذا لم ير الصَّلاة خلف الأئمَّة من كانوا، برِّهم وفاجرهم، فالسُّنَّة أن تصلِّيَ معهم ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع، وتدين بأنها تامَّة، ولا يكن في صدرك من ذلك شكٌّ.

ومن خرج على إمام المسلمين - وقد كان النَّاس اجتمعوا عليه وأقرُّوا له بالخلافة بأيِّ وجهٍ كان بالرِّضا أو بالغلبة - فقد شقَّ هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهليَّة.

ولا يحلُّ قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من النَّاس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السُّنَّة والطَّريق.

وقتال اللُّصوص والخوارج جائز إذا عرضوا للرَّجل في نفسه وماله، فله أن يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكلِّ ما يقدر عليه، وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم، ولا يتَّبع آثارهم، ليس لأحد إلَّا للإمام أو ولاة المسلمين ، إنَّما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحدًا ، فإن أتى عليه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشَّهادة، كما جاء في الأحاديث، وجميع الآثار في هذا إنَّما أُمر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتِّباعه، ولا يُجهز عليه إن صُرع أو كان جريحًا، وإن أَخذه أسيرًا فليس له أن يقتله ولا يقيم عليه الحدَّ، ولكن يرفع أمره إلى من ولَّاه الله فيحكم فيه.

ولا يَشهد على أهل القبلة بعمل يعمله بجنَّة ولا نار؛ يرجو للصالح ويخاف عليه، ويخاف على المسيء المذنب ويرجو له رحمة الله.

ومن لقي الله بذنب يجب له به النَّار تائبًا غير مصرٍّ عليه فإنَّ الله ﷻ يتوب عليه، ويقبل التَّوبة عن عباده ويعفو عن السَّيِّئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حدُّ ذلك الذَّنب في الدُّنيا فهو كفَّارته، كما جاء الخبر عن رسول الله ﷺ، ومن لقيه مُصرًّا غير تائب من الذُّنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله ﷻ، إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه كافرًا عذَّبه ولم يغفر له.

والرَّجم حقٌّ على من زنا وقد أُحصن، إذا اعترف أو قامت عليه بيِّنة، وقد رجم رسول الله ﷺ، وقد رجمت الأئمَّة الرَّاشدون.

ومن انتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ أو أبغضه لحدث كان منه أو ذكر مساوئه كان مبتدعًا حتى يترحَّم عليهم جميعًا، ويكون قلبه لهم سليمًا.

والنِّفاق هو الكفر، أن يكفر بالله ويعبد غيره ويظهر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ.

وهذه الأحاديث التي جاءت: «ثلاث من كُنَّ فيه فهو منافق»؛ هذا على التَّغليظ، نرويها كما جاءت ولا نفسِّرها، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفَّارًا ضُلَّالًا يضرب بعضكم رقاب بعض»، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النَّار»، ومثل: «سباب المسلم فسوق وقتاله كُفْر»، ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»، ومثل: «كُفْرٌ بالله تبرُّؤٌ من نسبٍ وإن دَقَّ»، ونحوه من الأحاديث ممَّا قد صحَّ وحفظ؛ فإنّا نُسلِّم له وإن لم يُعلم تفسيرُها، ولا يُتكلَّم فيه ولا يُجادَل فيه، ولا تُفَسَّر هذه الأحاديث إلا بمثل ما جاءت، ولا نردُّها إلَّا بأحقَّ منها.

والجنَّة والنَّار مخلوقتان، قد خلقتا كما جاء عن رسول الله ﷺ: «دخلت الجنَّة فرأيت قصرًا، ورأيت الكوثر، واطَّلعت في الجنَّة فرأيت لأهلها كذا، واطَّلعت في النَّار فرأيت كذا، ورأيت كذا»، فمن زعم أنَّهما لم تخلقا فهو مكذِّب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أَحْسَبُه يؤمن بالجنَّة والنَّار.

ومن مات من أهل القبلة موحِّدًا يُصلَّى عليه ويُسْتَغفر له، ولا تُترك الصَّلاة عليه لذنب أذنبه صغيرًا كان أو كبيرًا، وأمره إلى الله ﷻ.

التَّمَسُّكُ بما كانَ عَلَيْهِ الصَّحابة رضي الله عنهم والاقْتِداءُ بِهِمْ

قال الإمام أحمد رحمه الله: «**أصول السُّنَّة عندنا: التَّمسكُ بما كان عليه أَصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداءُ بهم**».

الشَّرْحُ

الأصول جمع أصل، وهو في اللُّغة: أساس الشيء، أو ما يبنى عليه غيره.

ويُطلق في الاصطلاح على معانٍ عدَّة أنسبها هنا: القاعدة الكُلِّيَّة، فأصول السُّنَّة هي: القواعدُ والأسس التي تقوم عليها السُّنَّة.

والسُّنَّة في اللّغة هي: السِّيرةُ والطَّريقة.

وفي الاصطلاح، يختلف تعريفها بحسب معرِّفها واختصاصه، مُحدِّثًا كان أو فقيهًا أو أُصوليًّا، وقد عرَّفها أهل الحديث بأنَّها: كُلُّ ما ثبت عن النَّبيِّ ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقيَّة أو خُلقيَّة.

وهذا التَّعريف يدخل في عمومه العقيدة والأحكام والأخلاق، ومباحث الدِّين كلِّها، لكنَّ المقصود بالسُّنَّة هنا - وعند من صنَّف في باب الاعتقاد من المُحَدّثين وعلماء السُّنَّة - هو: الاعتقادُ والمنهج السَّلفيُّ.

وسيذكر الإمام أحمد رحمه الله هذه الأصول العظيمة التي تلقَّاها العلماء خلفًا عن سلف، وهي تمثِّل عقيدة السَّلف أصحاب الحديث، ومن فارق أصلًا واحدًا منها - لم يقُلْه ولم يعتقدْه - فقد فارق السُّنَّة إلى البدعة.

فأوَّلُ أصول السُّنَّة وأعظمُها: «**التمسُّكُ بما كان عليه أصحابُ رسول الله ﷺ، والاقتداءُ بهم**».

وهذا الأصل يمثِّل المعلم الأساس والأبرز في المنهج السَّلفيِّ، فأصحاب النَّبيِّ ﷺ - وأوَّلهم الخلفاء الرَّاشدون المهديُّون الأربعة - هم رأس السَّلف الصَّالح الذين أُمرْنا بالاقتداء بهم ولزوم منهجهم والعضِّ عليه بالنَّواجذ.

فأهلُ السُّنَّة المحضة يأخذون بالكتاب والسُّنَّة الصَّحيحة، فهما مصدرا الاستدلال وأصلا التَّلقي، ويشاركهم في دعوى اتِّباع الكتاب والسُّنَّة كثير من أهل البدع قديمًا وحديثًا، ولكنَّ العلامة الفارقة بين أهل السُّنَّة المحضة وأهل البدع ومن يدَّعي اتِّباع الكتاب والسُّنَّة هو هذا الأصل السَّلفيُّ العظيم: **التَّمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ قولًا وعملًا واعتقادًا، ظاهرًا وباطنًا، ومَنْ سار على نهجهم من أهل القرون الثلاثة المفضَّلة الأولى، ومن سار على طريقتهم من أهل الحديث والأثر ممَّن جاء بعدهم من أئمّة السُّنَّة**، وهذا يعني أنَّ فهم الكتاب والسُّنَّة منضبط بهذا الضَّابط والأصل العظيم، فالسَّلفيون يفهمون الكتاب والسُّنَّة بما كان عليه أصحاب النَّبيِّ ﷺ، ولذلك ترى فهمهم للنصوص مسدَّدًا لا إشكال فيه ولا تناقض ولا بدع، أمَّا أهل البدع فقد نبذوا منهج الصَّحابة وراء ظهورهم، وقالوا هم رجال ونحن رجال، فأعملوا آرائهم وعقولهم بالكتاب والسُّنَّة، وفهموهما بحسب ما تستحسنه تلك العقول والآراء والأهواء، أو بحسب اصطلاحات حادثة، أو بحسب اللُّغة فقط؛ فابتدعوا، ومن هنا نشأت المقالاتُ الاعتقاديَّة المنحرفة عن السُّنَّة والبدعُ القبيحة، كمقالات القَدَريَّة، والخوارج، والرَّافضة، والجهميَّة، والمعتزلة، والمرجئة، وغيرهم.

ومن الأدلَّة على هذا الأصل:

١ -قول الله ﷻ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء: ١١٥]

فالآية علَّقت الوعيد على وصفين: **الأوَّل**: مشاقَّة الرسول، **والثاني**: اتِّباع غير سبيل المؤمنين، والسَّبيل هو الطريق والمنهج، وسبيل المؤمنين هو: «طريقهم في عقائدهم وأعمالهم»[(١)].

والمؤمنون هم أصحاب رسول الله ﷺ أصالةً، ومن سار على منهجهم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين تَبعًا، فإنَّ القرآن عندما كان يتنزَّل ويخاطب النَّاس بلفظ الإيمان يقصد المؤمنين الذين نزل القرآن في زمانهم قصدًا أصليًّا.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله: «والآية دلَّت على أنَّ مُتَّبع غير سبيل المؤمنين مستحقٌّ للوعيد، كما أنَّ مشاقَّ الرَّسول من بعد ما تبيَّن له الهدى مستحقٌّ للوعيد، ومعلوم أنَّ هذا الوصف يوجب الوعيد بمجرَّده، فلو لم يكن الوصف الآخر يدخل في ذلك لكان لا فائدة في ذكره»[(٢)] اهـ.

وقال رحمه الله أيضًا: «ثمَّ من طريقة أهل السُّنَّة والجماعة: اتِّباع آثار رسول الله ﷺ باطنًا وظاهرًا، واتِّباع سبيل السَّابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار، واتِّباع وصيَّة رسول الله ﷺ حيث قال: **«عليكم بسُنَّتي وسنَّةِ الخلفاء الرَّاشدين المهديِّين من بعدي، تمسَّكوا بها وعَضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ**

---

(١) «**تفسير السِّعدي**»، تفسير الآية: ١١٥ من سورة النِّساء.

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (١٩/ ١٧٨).

محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة»، ويعلمون أنَّ أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمَّد ﷺ، ويُؤْثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف النَّاس، ويقدِّمون هدي محمَّد ﷺ على هدي كلِّ أحد، وبهذا سُمُّوا أهل الكتاب والسُّنَّة، وسُمُّوا أهل الجماعة؛ لأنَّ الجماعة هي الاجتماع، وضدُّها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسمًا لنفس القوم المجتمعين، والإجماع هو الأصل الثالث الذي يُعتمد عليه في العلم والدِّين، وهم يَزِنُون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه النَّاس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة ممَّا له تعلُّق بالدِّين»[1] اهـ.

٢- **ومن الأدلَّة على وجوب تحقيق هذا الأصل واعتقاده والعمل به:** حديث الافتراق الذي رواه عن النَّبيِّ ﷺ جمع من الصَّحابة بألفاظ متقاربة، منهم: أبو هريرة، وعوف بن مالك، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمرو، ومعاوية بن أبي سفيان، رضي الله عنهم أجمعين.

أمَّا حديث أبي هريرة رضي الله عنه فهو قوله ﷺ: «**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النَّصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أُمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة**»[2].

وأمَّا حديث عوف بن مالك وأنس بن مالك ومعاوية رضي الله عنهم فهو بنحو حديث أبي هريرة، إلا أنَّه جاء فيه تحديد وصف الفرقة النَّاجية في أُمَّة محمَّد ﷺ بأنَّها **الجماعة**، فقد سئل الرسول ﷺ مَنْ هيَ؟ فقال: «**هي الجماعة**»[1].

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (١٣/ ١٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٨٣٩٦)، وأبو داود (٤٥٩٦)، والتِّرمذيُّ (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وابن حِبَّان (٦٢٤٧).

وأمَّا حديث عبد الله بن عمرو ﷺ فجاء أكثر وضوحًا، وأجلى بيانًا في وصف الفرقة النَّاجية التي لم تتنازعْها الأهواء والبدع والضَّلالات في أُمَّة محمَّد ﷺ، فقد سُئل رسول الله ﷺ من هي؟ فقال ﷺ: «**ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**»[٢].

٣- ومن الأدلَّة على وجوب تحقيق هذا الأصل والعمل به: حديثُ العِرباض ابن سارية ﷺ قال: صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثمَّ أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظةً بليغةً، ذرفت منها العيون، ووَجِلَتْ منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله كأنَّ هذه موعظة مودِّع فأوْصنا. قال: «**أوصيكم بتقوى الله، والسَّمع والطَّاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنَّه مَنْ يَعِشْ منكم يرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنَّتي، وسُنَّة الخلفاء الرَّاشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذ، وإيَّاكم ومُحْدَثات الأمور، فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة**»[٣].

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمَّته بعده من كثـرة الاختلاف في أصول الدِّين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات،

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٤٧٩) ط: الرِّسالة، عن أنس بن مالك ﷺ، وابن ماجه (٣٩٩٢، ٣٩٩٣)، عن عوف بن مالك، وأنس بن مالك ﷺ، وأبو داود (٤٥٩٧) عن معاوية ﷺ.

(٢) أخرجه التِّرمذيُّ (٢٦٤١)، والحاكم (٤٤٤)، والمروزيُّ في «**السُّنَّة**» (٥٩)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (٢٤)، وابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٢٦٥). وأخرجه كذلك الطَّبرانيُّ في «**الصَّغير**» (٧٢٤) و«**الأوسط**» (٤٨٨٦) عن أنس بن مالك ﷺ. وقد خرَّج الشيخ الإمام الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حديث الافتراق بألفاظه وطرقه وصحَّحه في «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» برقم (٢٠٣) و(٢٠٤)، و(١٤٩٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٧١٤٤) ط: الرسالة، وأبو داود (٤٦٠٧)، والتِّرمذيُّ (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣)، وقال التِّرمذيُّ: «حسن صحيح»، وقال الشَّيخ الألبانيُّ في «**صحيح سنن أبي داود**»: صحيح.

وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمَّته على بضع وسبعين فرقة، وأنَّها كلَّها في النَّار إلَّا فرقة واحدة، وهي مَن كان على ما هو عليه وأصحابه، وكذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسُّك بسنَّته وسنَّة الخلفاء الرَّاشدين من بعده.

والسُّنَّة: هي الطَّريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسكَّ بما كان عليه هو وخلفاؤه الرَّاشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السُّنَّة الكاملة، ولهذا كان السَّلف قديمًا لا يطلقون اسم السُّنَّة إلَّا على ما يشمل ذلك كلَّه، ورُوي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعيِّ والفضيل بن عياض، وكثير من العلماء المتأخِّرين يخُصُّ اسم السُّنَّة بما يتعلَّق بالاعتقادات، لأنَّها أصل الدِّين، والمخالف فيها على خطر عظيم»[1] اهـ.

٤- ومن الأدلَّة على هذا الأصل: حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في الصَّحيحين[2] - واللَّفظ للبخاريِّ - عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير أُمَّتي قَرْني، ثُمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ إنَّ بعدهم قومًا يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يُؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَن**».

ولفظه عندهما[3] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير النَّاس قَرْني، ثُمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ يجيء قوم تسبق شهادةُ أحدهم يمينَه، ويمينُه شهادتَه**».

---

(١) «**جامع العلوم والحكم**» ص (٣٢١)، ط: دار ابن حزم.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٦٥٠)، ومسلم [٢١٤-(٢٥٣٥)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٢٦٥١)، ومسلم [٢١٢-(٢٥٣٣)].

والقرن الأوَّل قرن النَّبيِّ ﷺ، وهو قرن الصَّحابة، والثاني هو قرن التَّابعين، والثالث هو قرن أتباع التَّابعين، وليس المقصود بالقـرن هنا مئة عام كاملة، وإنَّمـا الجيل من ذوي الأعمار المتقاربة من الأقران، فإذا فنوْا وماتوا جميعًا انتهى قرنهم.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمراد بقرن النَّبيِّ ﷺ في هذا الحديث الصَّحابة... وقد ظهر أنَّ الذي بين البعثة وآخِر من مات من الصَّحابة مئة سنة وعشرون سنة، أو دونها أو فوقها بقليل، على الاختلاف في وفاة أبي الطِّفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ فيكون مئة سنة، أو تسعين أو سبعًا وتسعين، وأمَّا قرن التَّابعين فإن اعتبر من سنة مئة كان نحو سبعين أو ثمانين، وأمَّا الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوًا من خمسين، فظهر بذلك أنّ مدَّة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كلِّ زمان، والله أعلم، واتَّفقوا أنَّ آخر من كان من أتباع التَّابعين ممَّن يُقبل قوله مَن عاش إلى حدود العشرين ومئتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورًا فاشيًا، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتُحِن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيَّرت الأحوال تـغـيُّـرًا شديدًا، ولم يزل الأمر في نقصٍ إلى الآن، وظهر قولُه ﷺ: «**ثمَّ يفشو الكذب**»، ظـهورًا بيِّنًا، حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات، والله المستعان»[1] اهـ.

وقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وظهر قوله ﷺ: «**ثمَّ يفشو الكذب**» ظهورًا بيِّنًا»؛ إشارة إلى حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: «**استوصوا بأصحابي خيرًا، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ يفشو الكذب، حتى إنَّ الرَّجل ليبتديء بالشَّهادة قبل أن يُسْئَلها، فمن أراد منكم بحْبَحَة الجنَّة**

(١) «فتح الباري» (٧/ ٥).

فليلزم الجماعة، فإنَّ الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلونَّ أحدكم بامرأة، فإنَّ الشيطان ثالثهما، ومن سرَّته حسنته وساءته سيِّئته فهو مؤمن»[1].

وتعليق الخيريَّة المطلقة على القرون الثلاثة الأولى أوَّل - وأوْلى - ما يدخل فيه خيريَّة الدِّين والمعتقد والمنهج، ورأس القرون الثلاثة هم الصَّحابة، فيكون منهجهم الموصوف بالخيريَّة لازمًا، ولزومه يعني لزوم الخير والهدى، ومخالفته تعني الوقوع في الشَّرِّ والضَّلال، فماذا بعد الحقِّ إلا الضَّلال؟ وماذا بعد الخير إلا الشَّرُّ؟!

والآثار السَّلفيَّة وأقوال العلماء في تقرير هذا الأصل تفوق الحصر، فمن ذلك:

١- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «مَن كان منكم متأسِّيًا فليتأسَّ بأصحاب محمَّد ﷺ؛ فإنَّهم كانوا أبرَّ هذه الأمَّة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلَّها تكلُّفًا، وأقومها هديًا، وأحسنها حالًا، قومًا اختارهم الله تعالى لصحبة نبيِّه ﷺ، فاعرفوا لهم فضلهم، واتَّبعوهم في آثارهم؛ فإنَّهم كانوا على الهدى المستقيم»[2].

٢- كتب عَديُّ بن أرطأة رحمه الله إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله يستشيره في بعض القَدَريَّة، فكتب إليه: «أمَّا بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتِّباع سنَّة نبيِّه ﷺ، وترك ما أحدث الـمُحدِثون بعد ما جرت به سُنَّته، وكُفوا مؤنته، فعليك بلزوم السُّنَّة فإنَّها لك - بإذن الله - عصمة، ثمَّ اعلم أنَّه لم يبتدع النَّاس

---

(١) أخرجه أحمد (١١٤) تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، والتِّرمذيُّ (٢١٦٥)، والنَّسائيُّ في «**الكبرى**» (٩١٧٥-٩١٨٢)، وابن ماجه (٢٣٦٣)، وابن حِبَّان (٥٥٨٦)، والحاكم (٣٨٧)، وصحَّحه الشيخ الألباني في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٤٣٠، ١١١٦)، و«**الإرواء**» في شواهد حديث رقم (١٨١٣).

(٢) أخرجه ابن عبد البَرِّ في «**جامع بيان العلم**» (٢/ ٩٤٧) رقم (١٨١٠).

بدعةً إلَّا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإنَّ السُّنَّة إنَّما سنَّها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزَّلل والحُمق والتَّعمُّق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنَّهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفُّوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أوْلى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم: إنَّما حدث بعدهم؛ ما أحدثه إلَّا من اتَّبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم، فإنَّهم هم السَّابقون، فقد تكلَّموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مَقْصَر، وما فوقهم من مَحْسَر، وقد قصَّر قوم دونهم فجَفَوْا، وطَمح عنهم أقوام فَغَلَوْا، وإنَّهم بين ذلك لعلى هدًى مستقيم ...»[1].

٣- قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أحدث في هذه الأمَّة شيئًا لم يكن عليه سلفها فقد زعم أنَّ رسول الله ﷺ خان الرِّسالة؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ﴾؛ فما لم يكن يومئذٍ دينًا لا يكون اليوم دينًا»[2].

٤- قال الإمام الأوزاعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اصبر نفسك على السُّنَّة، وقِف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكفَّ عمَّا كفُّوا، واسلك سبيل سلفك الصَّالح، فإنَّه يسعك ما وسعهم»[3].

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٦١٢)، وابن بطة في «**الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة**» (٤/ ٢٣١ برقم١٨٣٣)، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٥/ ٣٣٨)، وأحمد في «**الزهد**» ص(٢٤٠) برقم (١٧٠٩). وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «**صحيح سنن أبي داود**»: صحيح.

(٢) «**الاعتصام**» للشَّاطبيِّ ص(٣٧) ط: دار الحديث في القاهرة سنة ١٤٢٤ هـ.

(٣) «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**» للإمام اللَّالَكائِيُّ (١/ ١٧٤)، برقم (٣١٥).

٥- وقال الإمام ابن أبي زيدٍ القيروانيُّ المالكيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «باب ما تنطق به الألسِنة، وتعتقده الأفئدة من واجب أمور الدِّيانات». وذكر مسائل الاعتقاد إلى أن قال: «واتِّباع السَّلف الصَّالح، واقتفاء آثارهم، والاستغفار لهم»[1].

٦- وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا عيب على من أظهر **مذهب السَّلف وانتسب إليه واعتزى إليه**، بل يجب قبول ذلك منه بالاتِّفاق؛ فإنَّ مذهب السَّلف لا يكون إلَّا حقًّا»[2].

وهذا الأصل تقاس بـه منـاهج كـل الفـرق البدعيَّـة القديمـة، والجماعـات والأحزاب المعاصرة، فهي فرق بدعيَّة ضالَّة؛ لمخالفتها سبيل المؤمنين في كثير مـن عقائدها ومناهجها وأفكارها ووسائلها الدَّعْويَّة، وتحزُّبها وتعصُّبها لتلك العقائد والمناهج ومن وضعها من رؤوسهم المتبوعين.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) «**عقيدة السَّلف**» مقدِّمة ابن أبي زيد لكتابه «**الرِّسالة**» ص (٥٦، ٦١).

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (٤/ ١٤٩).

التَّحْذيرُ مِنَ البِدَعِ في الدِّين

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: **«وتركُ البدع، وكلُّ بدعة فهي ضلالة»**.

الشَّرْحُ

يعني رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ من أصول السُّنَّة اللَّازمة التي من فارقها كان مفارقًا السُّنَّة إلى البدعة: تركَ البدع وهجرها وهجر أهلها، وذمَّها وتقبيحها والتنفير منها، وردَّها بالأدلَّة، وقرنها دومًا بالضَّلال؛ فكلُّ بدعة ضلالة وإن رآها النَّاس حسنة، وبيان خطرها وخطر أهلها ودعاتها على الدِّين، وتحصين النَّفس منها بالعلم النافع المستمدِّ من الكتاب والسُّنَّة ومنهج السَّلف لمقاومتها وردِّها، والحذر من شبهات مروِّجيها وناشريها، سواء كانت بدعًا عقديَّة، أو منهجيَّة، أو فقهيَّة كبدع العبادات والمعاملات، كلُّ ذلك يدخل في معنى تركها.

فهذا أصل من أصول أهل السُّنَّة المحضة، بخلاف أهل البدع ودعاة التحزُّب والتمييع العقديِّ والمنهجيِّ، فإنَّهم يهوِّنون من شأن البدع، ويسهمون في نشرها في المجتمعات الإسلاميَّة بشكل كبير؛ لأنَّ مناهجهم الحزبيَّة قائمة في أصلها على الابتداع ومفارقة السُّنَّة والحرب عليها وعلى أهلها وعلمائها، وتراهم ينفرون ويشمئزُّون ويحذِّرون من كلِّ من يقمع البدع ويرفضها، وينصر السُّنَّة وينشرها، فجناية أصحاب الدَّعوات الحزبيَّة المعاصرة - ورثة المناهج البدعيَّة القديمة - على الدِّين كبيرة، ولذلك نشأت أجيال بفعل هذا التحزُّب الأعمى المقيت لا تقيم للسُّنَّة وأهلها وعلمائها وزنًا، ولا تفرِّق بين السُّنَّة والبدعة، بل ترى البدعة سُنَّة، والسُّنَّة بدعة وضلالة، وهـذا من غربة الدِّين، وفساد الزَّمان، نسـأل

الله السَّلامة من موجبات الضَّلال والخذلان.

والبدعة في اللُّغة مشتقة من «بَدَعَ»، وهو أصل يدلُّ على ابتداء الشيء وصنعه على غير مثال سابق[1].

ومنه قوله ﷻ: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]. أي: خالقهما ومبدعهما على غير مثال سابق.

وأصل كلمة «بديع» هو «مُبْدِع»، فصُرفت إلى بديع، كما صُرفت كلمة مُؤلم إلى أليم، ومُسمع إلى سميع، على وزن مُفْعِل وفَعيل.

والـمُبْدِعُ: المنشئ والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء مثله وإحداثه أحد، كما في تفسير الحافظ ابن كثير رحمه الله[2].

قال العلَّامة الشاطبي رحمه الله في «**الاعتصام**»[3]: «ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي: ما كنت أوَّل من جاء بالرِّسالة من الله إلى العباد، بل تقدَّمني كثير من الرّسل، ويقال: ابتدع فلان بدعة، يعني: ابتدأ طريقةً لم يسبقه إليها سابق، وهذا أمر بديع، يقال في الشَّيء المستحسن الذي لا مثال له في الحسن، فكأنَّه لم يتقدَّمه ما هو مثله ولا ما يشبهه» اهـ.

ومنه أيضًا قول عمر رضي الله عنه في صلاة التَّراويح: «**نعم البدعة هذه**»[4].

---

(١) «**مقاييس اللُّغة**» لابن فارس (١/ ٢٠٩).

(٢) تفسير الآية (١١٧) من سورة البقرة.

(٣) (١/ ٤٥) ط: دار ابن الجوزي سنة ١٤٢٩ هـ، تحقيق: محمَّد الشقير وآخرين.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٢٠١٠)، وابن خزيمة (١١٠٠)، وعبد الرَّزاق في «**المصنَّف**» (٧٧٢٣)، والبيهقيُّ في «**السُّنن الكبرى**» (٤٢٧٤، ٤٢٧٥)، ط: دار الكتب العلميّة.

فهذا محمول على البدعة اللُّغويَّة لا الشرعيَّة، إذ كان عمر ﷺ أوَّل من جمع النَّاس على أمام واحد في صلاة التَّراويح.

والذمُّ إنَّما يتعلَّق بالبدعة الشَّرعيَّة لا اللُّغويَّة، وعمر ﷺ حاشاه أن يبتدع صلاة التَّراويح جماعةً؛ فقد كانت مشروعةً في زمان النَّبيِّ ﷺ، فأصلها وصفتها ثابتان في السُّنَّة الصَّحيحة، وفعله ﷺ هو إحياء لسُنَّة سنَّها النَّبيُّ ﷺ في حياته وهي الجماعة في التَّراويح؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى بالمسلمين التَّراويح ثلاث ليال متفرِّقة، عندما بقي من الشَّهر سبع، وخمس، وثلاث، كما ثبت ذلك من حديث أبي ذرٍّ ﷺ[1]، ثمَّ لم يخرج ﷺ إليهم بقيَّة الشَّهر؛ خشية أن تفرض عليهم، كما ثبت ذلك من حديث زيد بن ثابت ﷺ في الصَّحيحين[2].

فلمَّا مات النَّبيُّ ﷺ وزالت تلك الخشية واستقرَّت أحكام الإسلام واكتمل التَّشريع، جمع عمر ﷺ المسلمين بعد أن ترجَّح لديه ذلك؛ جمعًا للكلمة، ومنعًا من الاختلاف والافتراق، ولأنَّ اجتماعهم على إمام واحد في الصَّلاة أنشط لهم.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره[3]: «والبدعة على قسمين: تارة تكون بدعة شرعيَّة، كقوله: «**فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة**»، وتارة تكون بدعة لُغويَّة، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ عن جمعه إيَّاهم على صلاة التَّراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه» اهـ.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٧٥)، والتِّرمذيُّ (٨٠٦)، والنَّسائيُّ (١٣٦٤)، وابن ماجه (١٣٢٧)، وهو حديث صحيح كما في «**إرواء الغليل**» برقم (٤٤٧) للإمام الألبانيِّ رحمه الله.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧٣١)، ومسلم(٧٨١).

(٣) «**تفسير ابن كثير**» (١/ ٣٩٨) ط: دار طيبة، سنة ١٤٢٠.

وأمَّا البدعة المذمومة في الشَّرع فهي كما عرَّفها الشَّاطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الاعتصام» بقوله: «طريقة في الدِّين مخترعة، تضاهي الشَّرعيَّة، يقصد بالسُّلوك عليها المبالغة في التعبُّد لله سبحانه»[1] اهـ.

فقُيِّدت بالدِّين؛ لأنَّها به تخترع، وإليه تضاف، فخرج بذلك المخترعات والمبتدعات المتعلِّقة بالدُّنيا، كالصِّناعات الحديثة وغيرها، فلا تعدُّ ممَّا يذمُّ شرعًا، وكذلك العادات غير المخالفة للشَّرع - وإن أحدثها النَّاس وتعارفوا عليها - فهي من قبيل الـمباحات.

وقيد «تضاهي الشَّرعيَّة» معناه: تشابه الطَّريقة الشَّرعيَّة السُّنِّيَّة في الظَّاهر، لكنَّها في الحقيقة مضادَّة ومناقضة لها، وصاحب البدعة يخترعها ليضاهي بها السُّنَّة، ويَلبِس على النَّاس دينهم فيعدُّونها دينًا وسُنَّة، أو يخترعها لجهله والتباس أمر السُّنَّة عليه، فيظنُّ البدعةَ سنَّـةً، فهذا التَّشابه في الظَّاهر بين الطَّريقة الشَّرعيَّة والطَّريقة البدعيَّة يجعل النَّاس يقتدون بصاحب البدعة؛ فإنَّ راغب الاقتداء تديُّنًا لا يقصد الاقتداء بأمر لا يشبه المشروع في الظَّاهر، ولأجل هذا ترى من يخترع البدع وينصرها يستدلُّ لها بأمور من الشَّرع لا دليل له فيها عليها، وهي في حقيقتها من المتشابهات، فيظنُّها الجاهل أدلَّة مشروعيَّتها.

فالمشركون تأوَّلوا لبدعهم الشركيَّة وصرفهم العبادة لغير الله بقولهم فيما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾، فردَّ الله استدلالهم الفاسد هذا وكذَّبهم وكفَّرهم بقوله: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۚ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ

(١) «**الاعتصام**» للشاطبي (١/ ٤٧) ط: دار ابن الجوزي سنة ١٤٢٩هـ.

أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ [الزمر: ٣].

والخوارجُ استدلُّوا على بدعة خروجهم وتكفيرهم للحكَّام وعموم المسلمين بالكبيرة بقوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [المائدة: ٤٤]، فحرَّفوا معناها وحملوها على غير معناها الحقِّ؛ نصرةً لرأيهم الفاسد، واتِّباعًا لأهوائهم، وأعرضوا عن معناها الحقِّ الذي ثبت عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما - وغيره من السَّلف - وهو قوله: «**هي به كفر، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله**»، وفي لفظ: «**إنَّه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه**»، يقصد الخوارج، وفي لفظ: «**إنَّه ليس كفرًا ينقل عن الملَّة، كفر دون كفر**»[(١)].

وأعرضوا عن تفصيل السَّلف في تفسير هذه الآية وهو: أنَّ الحكم بغير الشَّرع كفر عمليٌّ غير مخرج من الملَّة، ولا يكون كفرًا أكبر مُخرجًا من الملَّة إلَّا إذا اعتقد الحاكم به حلَّه، أو جحد حكمَ الله تعالى، أو فضَّل حكمه على حكم الله، أو اعتقد أنَّ حكمه مساويًا لحكم الله[(٢)].

وكذلك القدريَّة والمعتزلة والجهميَّة والرَّافضة والمرجئة والصُّوفيَّة والأشعريَّة، ودعاة الأحزاب المعاصرة، وكلُّ مخالف ومفارق للسُّنة قديمًا وحديثًا،

---

(١) أخرجه ابن جرير في «**تفسيره**» (١٠/ ٣٥٦)، ط: أحمد شاكر، والحاكم (٣٢١٩)، وصحَّحه، ووافقه الذَّهبيُّ، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (٢٥٥٢).

(٢) «**تفسير الطَّبري**» (١٠/ ٣٥٨)، «**تفسير ابن كثير**» (٣/ ١١٩)، «**تفسير السِّعدي**» ص(٢٣٢)، تفسير الآية (٤٤) من سورة المائدة، «**كتاب الإيمان**» لأبي عبيد ص(٤٥-٤٦)، «**مجموع فتاوى الشيخ ابن باز**» (٤/ ٤١٦)، «**مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين**» (٢/ ١٤٥)، (٦/ ١٦١).

تراه يستدلُّ على بدعه من كلام الله وكلام رسوله ﷺ بما يظنُّه الجاهل دليلًا، وهو من قبيل المتشابهات، فهذا ممَّا يعرفون به جميعًا، ومن سماتهم اللَّازمة؛ الإعراض عن المحكم واتِّباع المتشابه، **وهو سبب رئيس من أسباب البدع في الدِّين**.

وقد بيَّن الله تعالى أنَّ هذه هي طريقة أهل الزَّيغ والهوى، الذين يقصدون الفتنة باختلاق البدع وبثِّها، واتِّباع المتشابه، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾** ﴾ [آل عمران : ٧]

وحذَّرنا النَّبيُّ ﷺ من أهل الزَّيغ والهوى الذين يتَّبعون المتشابه كما في الصَّحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها، أنَّ النَّبيَّ ﷺ تلا هذه الآية ثمَّ قال: «**فإذا رأيت الذين يتَّبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم**»[(١)].

ومن أسباب البدع: جعلُ العقل حاكمًا على النَّقل، وترك النَّقل والأخذ بالرَّأي والعقل، فصاحب البدعة يظنُّ - لسوء فهمه أو سوء قصده أو لكليهما - أنَّ بعض النُّصوص الشرعيَّة في السُّنَّة الصَّحيحة تتعارض مع العقل (!) فيتأوَّلها تأويلًا فاسدًا بما يتناسب مع حكم عقله القاصر النَّاقص المحدود، وقد يخالفه في ذلك التَّأويل – بالمصير إلى تأويلٍ آخر- غيرُه من أصحاب العقول الفارغة من السُّنَّة، ومن هنا يُفتح باب الاختلاف والافتراق في الدِّين، تبعًا لاختلاف العقول

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥).

والآراء والأهواء، وربَّما تعدَّى الأمر التَّأويل الفاسد إلى ردِّ السُّنَّة ورفضها وتكذيبها أو التشكيك في ثبوتها، ولو كانت ممَّا تلقَّته الأمَّة بالقبول، كأحاديث صحيحي البخاريِّ ومسلم، وهذا من الزَّيغ والفتنة في الدِّين، نسأل الله السلامة.

وقد دلَّت الأدلَّة الشرعيَّة في الكتاب والسُّنَّة وآثار السَّلف الصَّالح على تحريم البدع في الدِّين تحريمًا مؤكَّدًا، وأنَّه ليس في البدع ما يمدح، بل كلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النَّار، فمن ذلك:

١- قوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ المائدة: ٣ [المائدة: ٣].

فدينُ الله تعالى كامل لا نقص فيه، ولا يقبل الزِّيادة عليه، وكلُّ ما يحتاجه النَّاس في عقائدهم وعباداتهم وسائر أمور دينهم قد بيَّنه النَّبيُّ ﷺ لأمَّته بقوله وفعله وتقريره وسيرته أتمَّ بيان، ونقل ذلك البيان أصحابُه رضي الله عنهم، فمَنْ بعدَهم من السَّلف، الذين عقدوا ألوية السُّنَّة وحاربوا البدع وأهلها، فالذي يبتدع في دين الله تعالى شيئًا يستدرك على الشَّرع الكامل المطهَّر، ويزعم أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد قصَّر في تبليغ الرِّسالة.

قال أبو ذرٍّ رضي الله عنه: **«لقد تَرَكَنا محمَّد ﷺ وما يحرّك طائرٌ جناحيه في السَّماء إلَّا أذكَرَنا منه علمًا»**[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٦١، ٢١٤٣٩، ٢١٤٤٠) ط: الرِّسالة، والطَّيالسي (٤٨١)، وابن حِبَّان (٦٥)، والبزَّار (٣٨٩٧)، والطَّبرانيُّ في «**الكبير**» (١٦٤٧)، وقال الهيثميُّ في «**مجمع الزَّوائد**» (٨/ ٢٦٤): «ورجال الطَّبرانيِّ رجال الصَّحيح، غير محمَّد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وهو ثقة، وفي إسناد أحمد من لم يُسَمَّ»، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**التَّعليقات الحسان**»(٦٥).

وفي رواية: «**تَرَكَنا رسولُ الله ﷺ وما طائرٌ يطير بجناحيه إلَّا عندنا منه علمٌ**».

قال الإمام أبو حاتم ابن حِبَّان رَحِمَهُ اللَّهُ عقبه: «معنى «عندنا منه»: يعني بأوامره ونواهيه وأخباره وأفعاله وإباحاته ﷺ» اهـ.

وقد استدلَّ الإمام مالك بهذه الآية على ذمِّ البدع في الدِّين فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أحدث في هذه الأمَّة شيئًا لم يكن عليه سلفها فقد زعم أنَّ رسول‌الله ﷺ خان الرِّسالة؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، فما لم يكن يومئذ دينًا؛ لا يكون اليوم دينًا»[1] اهـ.

٢- قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فالبدع في الدِّين هي السُّبل المضلَّة، والأهواء المفرِّقة، المخالفة للصِّراط المستقيم الذي أمر الشَّرع باتِّباعه.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خطَّ لنا رسول الله ﷺ خطًّا، ثمَّ قال: «**هذا سبيل الله**»، ثمَّ خطَّ خطوطًا عن يمينه وعن شماله، ثمَّ قال: «**هذه سبل**»، وفي رواية: «**متفرِّقة**»، «**على كلِّ سبيل منها شيطان يدعو إليه**»، ثمَّ قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾[2].

---

(١) «**الاعتصام**» للشَّاطبي ص(٣٧) ط: دار الحديث في القاهرة سنة ١٤٢٤ هـ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «**مسنده**» [(٤١٤٣) ط: أحمد شاكر]، وابن ماجه (١١)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (١٦، ١٧)، وابن حِبَّان (٦، ٧)، وغيرهم، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**ظلال الجنَّة**»، و«**التعليقات الحسان على صحيح ابن حِبَّان**».

قال شيخنا العلَّامة ربيع بن هادي حفظه الله: «فمن ترك الصِّراط المستقيم في عقيدته وعبادته أو فقهه أو ما شاكل ذلك، سلك طريقًا من هذه الطُّرق التي على كلٍّ واحد منها شيطان يدعو إليه»[1] اهـ.

٣- ومن الأدلَّة على ذمِّ البدع قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩].

فالبدع تَفَرُّقٌ في الدِّين، ومُـخَالَفةٌ لسبيل المؤمنين، ورسول الله ﷺ بريء ممَّن كان هذا سبيله ومنهاجه بنصِّ الآية.

وقد رُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال في تفسير الآية: «**لست منهم في شيء وليسوا منك، هم أهل البدع، وأهل الشُّبهات، وأهل الضَّلالة من هذه الأمَّة**»[2].

وصحَّ عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفًا أنَّه قال في الآية: «نزلت في هذه الأمَّة»[3].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد أن نقل قول بعض السَّلف أنَّ هذه الآية في الخوارج خاصّةً: «والظَّاهر أنَّ الآية عامَّة في كلِّ من فارق دين الله وكان مخالفًا له، فإنَّ الله بعث رسوله بالهدى ودين الحقِّ ليظهره على الدِّين كلِّه، وشرعه واحد لا

---

(١) «**شرح أصول السُّنَّة**» للإمام أحمد ص(١٠-١١).

(٢) رواه الطَّبري في «**تفسيره**» (١٢/ ٢٧١)، عن أبي هريرة مرفوعًا، ونقله ابن كثير في «**تفسيره**» (٣/ ٣٧٧)، وضعَّف الشيخ أحمد شاكر - في تحقيقه لتفسير الطَّبريِّ - سندَه ورَفْعه للنَّبيِّ ﷺ.

(٣) أخرجه الطَّبريُّ في «تفسيره» (١٢/ ٢٧٠)، وصحَّح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطَّبري.

اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه (وَكَانُوا شِيَعًا) أيّ: فرقًا كأهل الملل والنّحل - وهي الأهواء والضّلالات - فالله قد برَّأ رسوله ممَّا هم فيه»[1] اهـ.

٤- **ومن الأدلَّة على ذمِّ البدع** حديث العرباض بن سارية ﷺ الماضي ذكره، وفيه قوله ﷺ: «**فإنَّه من يعش منكم يرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنَّتي، وسنَّة الخلفاء الرّاشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة**»[2].

وكان ﷺ يقول في خطبة الجمعة - كما في حديث جابر ﷺ -: «**فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمَّد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النّار**»[3].

قال ابن رجب رحمه الله: «فقوله ﷺ: «**كلُّ بدعة ضلالة**» من جوامع الكلم، لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدِّين، وهو شبيه بقوله: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**». فكلُّ من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدِّين ولم يكن له أصل من الدِّين يرجع إليه؛ فهو ضلالة، والدِّين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظَّاهرة والباطنة»[4].

---

(١) «**تفسير ابن كثير**» (٣/ ٣٧٧)، ط: دار طيبة، تفسير الآية (١٥٩) من سورة الأنعام.

(٢) رواه الإمام أحمد (١٧١٤٤) [ط: الرسالة]، وأبو داود (٤٦٠٧)، والتِّرمذيُّ (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣)، وقال التِّرمذيُّ: حسن صحيح، وصحَّحه الشيخ الألباني في «**صحيح أبي داود**».

(٣) أخرجه مسلم في «**صحيحه**» (٤٣/ ٨٦٧)، والنَّسائيُّ في «**سننه**» (١٥٧٨)، واللّفظ له.

(٤) «**جامع العلوم والحكم**» ص(٣٢٥)، ط: دار ابن حزم، سنة ١٤١٨هـ.

٥- ومن الأدلَّة على ذمِّ البدع في الدِّين وتحريمها: حديث عائشة ﵂ في الصَّحيحين قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»[(١)]، وفي رواية لمسلم: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ**».

فالبدع ليست من أمره ﷺ، أي: ليست من دينه وشرعه، فهي باطلة مردودة على صاحبها، ولا ثواب فيها، بل صاحبها مستحقٌّ للإثم والعقاب.

قال ابن رجب ﵀: «فمن تقرَّب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربةً إلى الله، فعمله باطل مردود عليه، وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاءً وتصديةً، وهذا كمن تقرَّب إلى الله تعالى بسماع الملاهي، أو بالرَّقص، أو بكشف الرَّأس في غير الإحرام، وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرُّب بها بالكلِّيَّة.

وليس ما كان قربةً في عبادة يكون قربةً في غيرها مطلقًا، فقد رأى ﷺ رجلًا قائمًا في الشَّمس، فسأل عنه، فقيل: إنَّه نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظلَّ، وأن يصوم، فأمره النَّبيُّ ﷺ أن يقعد ويستظلَّ، وأن يتمَّ صومه، فلم يجعل قيامه وبروزه في الشَّمس قربةً يُوَفَّى بنذرهما ... مع أنَّ القيام عبادة في مواضع أخر، كالصَّلاة والأذان والدُّعاء بعرفة، والبروز للشَّمس قربة للمُحرم.

فدلَّ على أنَّه ليس كلُّ ما كان قربةً في موطن يكون قربةً في كلِّ المواطن، وإنَّما يتبع في ذلك كلِّه ما وردت به الشَّريعة في مواضعها»[(٢)] اهـ.

---

(١) رواه البخاريُّ (٢٦٩٧)، ومسلم [١٧،١٨ - (١٧١٨)].

(٢) «**جامع العلوم والحكم**» (١/ ١٧٨)، ط: مؤسَّسة الرِّسالة، سنة ١٤٢٢هـ.

٦- **ومن الأدلَّة على تحريم البدع في الدِّين وذمِّها**: حديث افتراق هذه الأمَّة - الماضي ذكره - إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلّها في النَّار إلَّا واحدةً، وقد حدَّد النَّبيُّ ﷺ صفة الفرقة النَّاجية بقوله: «**ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**».

ودلالة الحديث على المقصود واضحة، فإنَّ هذه الفرق الضالَّة المذمومة هي فرق أهل البدع والأهواء، وهي مُتوَعَّدة بالنَّار.

٧- **ومن الأدلَّة أيضًا**: ما أخرجه الإمام مسلم في مقدِّمة صحيحه عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**سيكون في آخر أمَّتي أناس يحدِّثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإيَّاكم وإيَّاهم**». وفي رواية: «**لا يضلِّونكم، ولا يفتنونكم**»[(١)].

وهذا غيض من فيض، من أدلَّة ذمِّ البدع والنَّهي عنها في الشَّرع.

وأمَّا الآثار عن السَّلف في ذمِّها فكثيرة جدًا تفوق الحصر، فمن ذلك:

١- قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اتَّبعوا آثارنا ولا تبتدعوا فقد كُفيتُم»[(٢)].

٢- وقوله رضي الله عنه أيضًا: «القصد في السُّنَّة خيرٌ من الاجتهاد في البدعة»[(٣)].

---

(١) «**مقدِّمة صحيح مسلم**» برقم (٦،٧).

(٢) رواه ابن وضَّاح في «**البدع والنَّهي عنها**» (ص١٧)، واللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة**» (١/ ٨٦)، والمروزيُّ في «**السُّنَّة**» (ص٢٨)، وابن بطَّة في «**الإبانة**» (١/ ٣٢٧)، وأورده البغويُّ في «**شرح السُّنَّة**» (١/ ٢١٤)، وذكره الهيثميُّ في «**مجمع الزَّوائد**» (١/ ١٨١) وقال: «رواه الطَّبرانيُّ في الكبير، ورجاله رجال الصَّحيح».

(٣) رواه الدَّارميُّ في مقدِّمة سننه، «باب في كراهية أخذ الرَّأي»، عن ابن مسعود رضي الله عنه(٢٢٣)، واللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة**» (١/ ٥٥، ٨٨)، و المروزيُّ في «**السُّنَّة**» ص(٣٠)، وابن بطَّة في «**الإبانة**» (١/ ٣٢٠، ٣٢٩، ٣٣٧)، وهو مرويٌّ أيضًا عن أبي الدَّرداء رضي الله عنه كما في «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة**» (١/ ٨٨)، و«**السُّنَّة**» للمروزيِّ ص(٣٢).

٣- وعن الحسن البصريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «صاحب البدعة لا يزداد اجتهادًا - صيامًا وصلاةً - إلَّا ازداد من الله بُعدًا»[١].

٤- وعن أبي إدريس الخولانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه قال: «لأن أرى في المسجد نارًا لا أستطيع إطفائها أحبُّ إليَّ من أن أرى فيه بدعةً لا أستطيع تغييرها»[٢].

٥- وعن الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «اتَّبع طرق الهدى ولا يضرُّك قلَّة السَّالكين، وإيَّاك وطرق الضَّلالة ولا تغترَّ بكثرة الهالكين»[٣].

فالبدع في الدِّين شرٌّ عظيم على الإسلام والمسلمين، شوَّهت جمال الإسلام، وكدَّرت صفوه، وهي أحبُّ إلى إبليس من المعصية، لأنَّ المعصية يتاب منها، أمَّا البدعة فصاحبها لا يتوب منها إلَّا إذا اهتدى إلى السُّنَّة، وعلم أنَّ ما يفعله بدعة وضلالة، وبغير ذلك فإنَّه يبقى مقيمًا عليها متقرِّبًا إلى الله بخلاف شرعه ودينه، ويظنُّ نفسه على خير وصلاح، فلا يتوب ولا يستغفر، فهو من الأخسرين أعمالًا الذين ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنَّهم يحسنون صنعًا.

والمبتدع مستدرك على الشَّرع الكامل المطهَّر، ومعاند ومشاقٌّ له، وكأنَّه بلسان الحال يقول: إنَّه علم ما لم يعلمه النَّبيُّ ﷺ، وقد صيَّر نفسه بذلك مضاهيًا لصاحب الشَّرع، حيث شرَّع ما لم يأذن به الله، وفتح باب الاختلاف في الدِّين،

---

(١) رواه ابن وضَّاح في «**البدع والنَّهي عنها**»، بابُ كلِّ محدثة بدعة ص(٣٤)، وذكره الشَّاطبيُّ في «الاعتصام» (١/ ١٣٦) ط: دار ابن الجوزي.

(٢) رواه ابن وضَّاح في «**البدع والنَّهي عنها**» ص(٤٣)، والمروزيُّ في «**السُّنَّة**» ص(٣٢)، وابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٥١٤)، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٥/ ١٢٤).

(٣) «**الاعتصام**» للشَّاطبي (١/ ١٣٦)، ط: دار ابن الجوزي.

وردَّ قصد الشَّرع في أنَّ المنفرد بالتَّشريع هو الله تعالى، والمبيِّن لذلك عنه ﷻ هو رسوله ﷺ، وردُّ قصد الشَّارع وإلغاؤه شرٌّ كبير، ولو لم يكن في البدع إلَّا هذا الأمر لكفى في ذمِّها وتقبيحها والتنفير منها.

ولذا فإنَّ البدعة في الدِّين - أيًّا كانت - ضلالة وكبيرة، وإن كانت البدع متفاوتةً في قبحها وإثمها وخطورتها وآثارها، فمنها ما هو شرك وكفر صريح، ومنها ما هو دون ذلك، بخلاف المعاصي والذُّنوب فمنها كبائر ومنها لَمَمٌ صغائر، فالبدعة في كلِّ أحوالها أشدُّ خطرًا وأكبر إثمًا وأعظم جرمًا عند الله تعالى من المعاصي وكبائر الذنوب، ويتأيَّد هذا بحديث أنس رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الله احتجر التَّوبة عن كلِّ صاحب بدعة**»[1]. وفي لفظ: «**حجب التوبة**».

وتأمَّل رحمك الله كلام هذا العالم النَّاصح من السَّابقين، الذي امتلأ علمًا وسُنَّة فنضح بها، وكان ممَّن أخذ العلم عن أصحاب الإمام أحمد، أعني به الإمامَ الحسنَ بن عليِّ بن خلفٍ البَرْبَهارِيَّ «ت٣٢٩هـ» إذ قال رحمه الله:

«واعلم أنَّ النَّاس لم يبتدعوا بدعة قطّ حتى تركوا من السُّنَّة مثلها، فاحذر المحدثات من الأمور، فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، والضَّلالة وأهلها في النَّار، واحذر صغار المحدثات من الأمور؛ فإنَّ صغير البدع يعود حتى يصير كبيرًا، وكذلك كلُّ بدعة أُحدثت في هذه الأُمَّة كان أوَّلها صغيرًا يشبه الحقَّ، فاغترَّ بذلك من دخل فيها، ثمَّ لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت دينًا يُدان به،

---

(١) أخرجه الضِّياء المقدسيُّ في «**المختارة**» (٢٠٥٤، ٢٠٥٥)، والطَّبرانيُّ في «**الأوسط**» (٤٢٠٢)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (٣٧) وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**ظلال الجنَّة**»، و«**حَجَّة النَّبيِّ ﷺ كما رواها عنه جابر** رضي الله عنه »ص(١٠١).

فخالف الصِّراط المستقيم، فخرج من الإسلام[1]، فانظر رحمك الله كلَّ من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصَّة فلا تعجلَنْ، ولا تدخلَنَّ في شيء منه حتى تسأل وتنظر؛ هل تكلَّم به أصحاب رسول الله ﷺ أو أحد من العلماء؟ فإن وجدتَّ فيه أثرًا عنهم فتمسَّك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئًا فتسقط في النَّار»[2] اهـ.

قال العلَّامة الشيخ ربيع بن هادي حفظه الله: «فإنَّ البدعة وإن رآها الإنسان صغيرة فإنَّها تتطوَّر على مرِّ الأيَّام حتى تصير من كبريات البدع، وقد تجرُّ هذه البدع إلى بدع أخرى، وقد قال رسول الله ﷺ: «**إيَّاكم ومحقِّرات الذُّنوب، فإنَّهنَّ يجتمعن على الرَّجل حتى يهلكنه**»[3].

---

(١) لأنَّ من البدع ما يخرج من الإسلام؛ كالبدع الاعتقاديَّة المكفِّرة، فالبدع قسمان: اعتقاديَّة مكفِّرة، وعمليَّة مفسِّقة، فلعلَّ المؤلِّف يقصد بالخروج من الإسلام من ابتدع بدعة عقديَّة كبدعة غلاة الرَّافضة، وغلاة الصُّوفيَّة، والقدريَّة والجهميَّة، أو أنَّه يحذِّر من البدع كلِّها وأنَّها شرٌّ يحرف الإنسان عن الصِّراط المستقيم، وقد يصل به الانحراف إلى الكفر، فقد قال بعض السَّلف: البدع بريد الكفر.

(٢) «**شرح السُّنَّة**» للبَرْبهارِيِّ ص(٦٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨١٨) تحقيق: أحمد شاكر، والبيهقيُّ في «**السُّنن الكبرى**» (٢٠٧٦٢)، ط: دار الكتب العلميَّة، والطَّيالسيُّ (٤٠٠)، والطَّبرانيُّ في: «**المعجم الكبير**» (١٠٥٠٠)، و«**المعجم الأوسط**» (٢٥٢٩)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فذكره، وتتمَّته: «**وإنَّ رسول الله ﷺ ضرب لهنَّ مثلًا: كمثل قوم نزلوا أرض فلاة، فحضر صنيعُ القوم، فجعل الرَّجل ينطلق، فيجيء بالعود، والرَّجل يجيء بالعود، حتى جمعوا سوادًا، فأجَّجوا نارًا، وأَنضجوا ما قذفوا فيها**».

وأخرجه أحمد (٢٢٨٠٨) ط: الرِّسالة، والطَّبرانيُّ في معاجمه «**الصغير**» (٩٠٤)، و«**الأوسط**» (٧٣٢٣)، و«**الكبير**» (٥٨٧٢)، والبيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (٦٨٨١)، عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إيَّاكم ومحقِّرات الذُّنوب فإنَّما مَثل محقِّرات الذُّنوب كقوم نزلوا في بطن وادٍ** =

وقال ﷺ: «**لعن الله السَّارق يسرق البيضة فتُقطع يده، ويسرق الحبل فتُقطع يده**»[1]، فإذا كانت المعصية الصَّغيرة تجرُّ إلى أكبر منها، فالبدعة من باب أوْلى، تبدأ صغيرة فتكبر، وتجرُّ إلى غيرها، ومن ينظر في حال أهل البدع وبدايات بدعهم وما آلت إليه أحوالهم يدرك خطورة البدع، وأنَّها قد تقود إلى الخروج من الإسلام، كما حصل لغلاة الرَّوافض وغلاة الصُّوفيَّة، الذين جرَّتهم بدعهم إلى القول بالحلول ووحدة الوجود»[2] اهـ.

فالواجب الحذر من البدع ومن أهلها، وكشفها وتزييفها وتحذير النَّاس منها، ولا يكون ذلك إلَّا بمعرفة الأصول الفاسدة التي تبنى عليها البدع، والأصل العامُّ في ذلك: **أنَّ كلَّ ما خالف منهج السَّلف ولم يكن من عملهم ولم يعرفوه في الدِّين فهو من قبيل البدع الـمُحدَثة المحرَّمة.**

ولكن هناك أصول تفصيليَّة تُعرف البدع من خلالها، وقد ذكر الشيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ جملة منها في كتابه «**أحكام الجنائز وبدعها**» ص(٣٠٦) فقال:

«إنَّ البدعةَ المنصوص على ضلالتها من الشَّارع هي:

أ - كلُّ ما عارض السُّنَّة من الأقوال أو الأفعال أو العقائد، ولو كانت عن اجتهاد.

= **فجاء ذا بعود، وجاء ذا بعود، حتى أنضجوا خبزتهم، وإنَّ محقِّرات الذُّنوب متى يُؤخَذ بها صاحبها تُهلكه**». وصحَّح إسناده الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في تخريج «**المسند**» (٣٨١٨)، وخرَّجه الشيخ الألباني في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (٣٨٩)، ورقم (٣١٠٢).

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٧٨٣)، ومسلم [٧- (١٦٨٧)].

(٢) «**عون الباري ببيان ما تضمَّنه شرح السُّنَّة للإمام البَرْبَهاري**» (١/ ٧٠).

ب – كلُّ أمر يُتقرَّب إلى الله به، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ.

ج – كلُّ أمر لا يمكن أن يُشرع إلا بنصٍّ أو توقيف، ولا نصَّ عليه، فهو بدعة إلَّا ما كان عن صحابيٍّ، تكرَّر ذلك العمل منه دون نكير.

د – ما أُلصق بالعبادة من عادات الكفَّار.

هـ – ما نَصَّ على استحبابه بعضُ العلماء سيَّما المتأخرين منهم، ولا دليل عليه.

و– كلُّ عبادة لم تأت كيفيَّتها إلَّا في حديث ضعيف أو موضوع.

ز – الغلوُّ في العبادة.

ح – كلُّ عبادة أطلقها الشَّارع وقيَّدها النَّاس ببعض القيود، مثل المكان أو الزَّمان، أو صفة أو عدد» انتهى كلامه يرحمه الله.

فمثلًا: الدُّعاء مشروع بالكتاب والسُّنَّة، فإن دعا الله معتقدًا أفضليَّة الدُّعاء وأنَّه أسرع إجابةً عند قبر النَّبيِّ ﷺ أو في أية بقعة أخرى لم يدلَّ الشَّرع على أفضليَّة العبادات فيها على غيرها، انقلب الدُّعاء إلى بدعة من ناحية المكان.

وإن خَصَّ ليلةً معيَّنةً من اللَّيالي بالدُّعاء معتقدًا أفضيَّلتها كليلة النِّصف من شعبان كان دعاؤه بدعةً من ناحية الزَّمان.

وإن دعى الله واستغفره وذكـره مع الرَّقص والتمايل والتنغيم أو بهيئة جماعيَّة فهو بدعة من ناحية الصِّفة.

وإن كرَّر قراءة الفاتحة في الرَّكعة الواحدة، فهذا بدعة من ناحية العدد.

وقد تجتمع في بدعةٍ القيود كلُّها أو أكثرها، كمن دعا الله عند قبرِ نبيٍّ في ليلة النِّصف من شعبان، جماعةً مع غيره، خمسين مرَّة، وهذا مثال على البدع العمليَّة المفسِّقة، والأمثلة غيره كثيرة.

وأمَّا البدع الاعتقاديَّة فمنها: بدعة تعطيل الصِّفات الإلهيَّة، وبدعة تحريف معانيها اللَّائقة به سبحانه وتعالى والذي يسمُّونه التَّأويل، بدعوى التَّنزيه، وبدعة التوسُّل بالأموات والاستغاثة بهم ودعائِهم، وبدع اللِّسان الشركيَّة كالحلف بغير الله، وقول: ما شاء الله وشاء فلان، وهذا من فضل الله وفضل فلان، وبدعة نفي رؤية الله في الآخرة، وإنكار عذاب القبر ونعيمه، وبدعة القدر والإرجاء وسبِّ الصَّحابة رضي الله عنهم، وبدعة الغلوِّ في التكفير، والخروج على الحكَّام، والتَّكذيب بظهور المهدي عليه السلام وخروجِ الدَّجَّال ونزول عيسى ابن مريم ﷺ وقتله له، وغيرها.

وهذا من باب التَّمثيل؛ فإنَّ البدع كثيرة، وهي تزداد كلَّما تقدَّم الزَّمن فقلَّ العلماء المصلحون، وكثر المضلُّون الجاهلون.

تَرْكُ الخُصوماتِ في الدِّين والجلوسِ معَ أَهْلِ البِدَعِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: **«وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدِّين»**.

الشَّرْحُ

يعني رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ من أصول السُّنَّة اللَّازمة التي من تركها وحاد عنها كان مفارقًا للسُّنَّة: **تركُ الخصومات والمِراء والجدال في الدِّين، وهجرُ أهل البدع**.

والخصومات في الدِّين - كُلُّها - منهيٌّ عنها في نصوص الشَّرع ومحذَّر منها، ومذمومة عند السَّلف، خاصَّة تلك النَّاشئة عن الجلوس مع أهل البدع ومناظرتهم ومغالبتهم، وما ينشأ عنه من وشرٍّ ومفاسد كثيرة وفتنة.

فالسَّلف لم يكن من منهجهم مناظرة أهل البدع، والاختصام المباشر معهم، إلَّا ما دعت إليه الضَّرورة، كما حصل في محنة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، إذ كان الملوك والولاة يدعون النَّاس لبدعة خلق القرآن، ويحملونهم عليها قسرًا، ويُحضرون العلماء ليمتحنوهم، فيقوم العلماء بمجادلة أهل البدع من المعتزلة ومناظرتهم ومجاهدتهم بالسُّنَّة، لا بالكلام والأهواء، وذلك بمحضرٍ من السلطان.

وأهل السُّنَّة المحضة بينهم وبين أهل البدع خصومة، لكنَّها تقتصر على بيان السُّنَّة لهم ولغيرهم، والردِّ على شبهاتهم في مجالس العلم والمؤلَّفات، وهجرهم، وترك مجالستهم، والتَّحذير منهم، دون عقد المناظرات معهم التي تحصل فيها المغالبة والخصومة.

وأهل البدع مقصدهم من المناظرة هو: الخصومة والتغلُّب على مخالفهم، وإظهار الحجج الكلاميَّة القائمة على الأهواء والبدع، وصرف أنظار العامَّة وقلوبهم إليهم، وهذا لاشكَّ مقصد رديء، يجعل من الجلوس معهم ومناظرتهم أمرًا راجح المفسدة، أو غالب المفسدة.

بخلاف أهل السُّنَّة المحضة، فإنَّ مقصدهم هداية الخلق إلى الحقِّ، وتحصين النَّاس بالسُّنَّة ضدَّ البدع والأهواء، لا المغالبة والمناظرة والجدل العقيم والمراء والخصومات في الدِّين.

قال الإمام أبو بكر الآجُرِّيُّ في كتابه «**الشَّريعة**»[1]:

«من كان له علم وعقل، فميَّز جميع ما تقدَّم ذكري له من أوَّل الكتاب إلى هذا الموضع، علم أنَّه محتاج إلى العمل به، فإن أراد الله به خيرًا لزم سنن رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصَّحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان من أئمَّة المسلمين في كلِّ عصر، وتعلَّم العلم لنفسه، لينتفي عنه الجهل، وكان مراده أن يتعلَّمه لله تعالى، ولم يكن مراده، أن يتعلَّمه للمراء والجدال والخصومات، ولا للدُّنيا، ومن كان هذا مراده سلم إن شاء الله تعالى من الأهواء والبدع والضَّلالة، واتَّبع ما كان عليه من تقدَّم من أئمَّة المسلمين الذين لا يُستوحَش من ذكرهم، وسأل الله تعالى أن يوفقه لذلك.

فإن قال قائل: فإن كان رجل قد علَّمه الله تعالى علمًا، فجاءه رجل يسأله عن مسألة في الدِّين، **ينازعه فيها ويخاصمه**، ترى له أن يناظره، حتى تثبت عليه

---

(١) «**الشَّريعة**» (١/ ٤٥٠).

الحجَّة، ويردَّ عليه قوله؟ قيل له: هذا الذي نُهينا عنه، وهو الذي حذَّرَناه من تقدَّم من أئمَّة المسلمين.

فإن قال قائل: فماذا نصنع؟ قيل لـه: **إن كـان الـذي يسـألك مسـألتُه مسـألةُ مسترشد إلى طريق الحقِّ** لا مناظرة، فأرشده بألطف ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسُّنَّة، وقول الصَّحابة، وقـول أئمَّـة المسـلمين رضي الله عنهم، وإن كـان يريـد مناظرتك ومجادلتك، فهذا الذي كره لك العلماء، فلا تناظره، واحذره على دينك، كما قال من تقدَّم من أئمَّة المسلمين، إن كنت لهم متَّبعًا.

فإن قال: فندعهم يتكلَّمون بالباطل، ونسـكت عـنهم؟ قيـل لـه: سـكوتك عنهم وهجرتك لما تكلَّموا به أشدُّ عليهم من مناظرتك لهم، كذا قال من تقدَّم من السَّلف الصَّالح من علماء المسلمين» اهـ.

وقد بيَّن الإمام ابن بطَّة العُكْبَريُّ سبب إعراض السَّلف عن مناظرة أهل البدع ومجادلتهم فقال:

«لأنَّ غرضه من مناظرتك أن يفتنك فتتبعه، فيملّك وييأس منك، فيشفي غيظه أن يُسمعك في دينك ما تكرهه، فأخسئه بالإمساك عنه، وأذلَّه بالقطيعة له، أليس قد أخبرتك بقول الحسن رحمه الله حين قال له القائل: يا أبا سعيد تعال حتى أخاصمك في الدِّين، فقال له الحسن: «أمَّا أنا فقد أبصرت ديني، فإن كنت قد أضللت دينك فالتمسه!».

وأخبرتك بقول مالك حين جاءه بعض أهل الأهواء فقال له: «أمَّا أنا فعلى بيِّنة من ربِّي، وأما أنت فشاكٌّ، فاذهب إلى شاكٍّ مثلك فخاصمه».

فهل يأتي في جواب المخالف من جميع الحجج حجَّة هي أسخن لعينه، ولا أغيظ لقلبه من مثل هذه الحجَّة والجواب؟ أما سمعت قول مصعب بن سعد: «لا تجالس مفتونًا، فإنَّه لن يخطئك إحدى اثنتين: إمَّا أن يفتنك فتتبعه، وإمَّا أن يؤذيك قبل أن تفارقه؟»

وأيُّوب السَّخْتِيانيُّ حين قال له الرَّجل: أكلِّمك بكلمة، فولَّى عنه، وأشار بإصبعه: «ولا نصف كلمة»، وعبد الرَّزَّاق حين قال لابن أبي يحيى: القلب ضعيف، وليس الدِّين لمن غلب»[1] اهـ.

وقد ذمَّ الشَّرع الخصومات في الدِّين، وبَيَّن أنَّ الخصومات في الدِّين من مشابهة سبيل المشركين الذين فرَّقوا دينهم وكانوا شيعًا، فقال تعالى: ﴿ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنَّه إنَّما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله»[2].

ويدخل في الخصومات المذمومة شرعًا: الجدل لغير فائدة ومصلحة شرعيَّة مرجوَّة، كما لو كان المجادل لا يقصد سوى الخصومة والغلبة وتقرير بدعته وردِّ الحقِّ والسُّنَّة، فهذا لا يجادل مباشرة؛ لأنَّه لا نفع في مجادلته، ولكن يجادل بالرُّدود

---

(١) «**الإبانة**» (٢/ ٥٤٢).

(٢) «**تفسير ابن كثير**» (٣/ ٣٦٥)، ط: دار طيبة، تفسير الآية: ١٥٣ من سورة الأنعام.

العلميَّة والمؤلفات، والتحذير منه، ونقض الشُّبه التي يوردها، كما فعل السَّلف، بخلاف شخص مريد للحقِّ راغب فيه باحث عنه، لكنَّه مشتبه عليه، ولا يقصد الغلبة والظُّهور في جداله، ولا صرف النَّاس إلى بدعته، فهذا تبيَّن له حجج الكتاب والسُّنَّة وما كان عليه السَّلف، ويجادل بالتي هي أحسن، وعلى هذا المعنى تُحمل النُّصوص التي فيها الإذن بالجدل، كقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٥].

قال العلَّامة السِّعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن كان المدعو يرى أنَّ ما هو عليه حقٌّ، أو كان داعيةً إلى الباطل، فيجادل بالتي هي أحسن، وهي الطُّرق التي تكون أدعى لاستجابته عقلًا ونقلًا.

ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلَّة التي كان يعتقدُها، فإنَّه أقرب إلى حصول المقصود، **وأن لا تؤدِّي المجادلة إلى خصام أو مشاتمة تذهب بمقصودها، ولا تحصل الفائدة منها، بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحقِّ، لا المغالبة ونحوها**»[1] اهـ.

فصاحب السُّنَّة يبيِّن للنَّاس الحقَّ والسُّنَّة ومنهج السَّلف بالحكمة والموعظة الحسنة، ومن احتاج إلى مناقشة وجدال جادله بالتي هي أحسن، فإن تبيَّن أنَّ المجادل يجادل في آيات الله، وليس غرضه إلا نصرة باطله، والتَّلبيس على النَّاس بزخرف القول والشُّبهات، فالواجب الإعراض عنه، وتحذير النَّاس منه ومن

(١) «**تفسير السِّعدي**»، تفسير الآية (١٢٥) من سورة النحل.

شرِّه، فمن قبل السُّنَّة والتَّحذير انتفع بالموعظة، ومن أعرض فما له عليه من سبيل، ولا يضرُّ إلَّا نفسه.

ومن أدلَّة ذمِّ الجدل العقيم والمماراة وما ينشأ عنهما من خصومات في الدِّين قوله تعالى: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَا يَغۡرُرۡكَ تَقَلُّبُهُمۡ فِي ٱلۡبِلَٰدِ ﴿٤﴾﴾ [غافر: ٤].

فجدال الكفَّار في الدِّين جدالُ ردٍّ له، وجحود لآياته، وجدال أهل البدع فيه يشبه جدال الكفَّار من ناحية ردِّ الحقِّ والتَّعصُّب للباطل.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا: «**ما ضلَّ قوم بعد هدىً إلَّا أوتوا الجدل**، ثمَّ قرأ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾﴾»[1].

وعنه رضي الله عنه مرفوعًا: «**أنا زعيم بيت في ربض الجنَّة لمن ترك المراء وإن كان مُحقًّا**»[2].

و«المراء: الجدال، والتَّماري والمماراة: المجادلة على مذهب الشَّكِّ والرِّيبة، ويقال للمناظرة: مماراة، لأنَّ كلَّ واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه، كما يمتري الحالب اللَّبن من الضَّرْع»[3].

قال الإمام أبو بكر الآجُرِّيُّ رحمه الله: «لـمَّا سمع هذا أهل العلم من التَّابعين ومن بعدهم من أئمَّة المسلمين لم يماروا في الدِّين، ولم يجادلوا، وحذَّروا المسلمين المراء

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٢١٦٤) والتِّرمذيُّ (٣٢٥٣) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٤٨)، وحسَّنه الشيخ الألبانيُّ في «**صحيح الجامع**» (٥٦٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في «**سننه**» (٤٨٠٠)، وحسَّنه الشيخ الألباني في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٢٧٣).

(٣) «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» لابن الأثير الجزريِّ (٤/ ٣٢٢).

والجدال، وأمروهم بالأخذ بالسُّنن، وبما كان عليه الصَّحابة ﷺ، وهذا طريق أهل الحقِّ ممَّن وفَّقه الله تعالى»[1] اهـ.

والآثار عن السَّلف في ذمِّ الجدل والخصومات في الدِّين كثيرة، منها:

١- عن معاوية بن قُرَّة رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «الخصومات في الدِّين تُحبط الأعمال»[2].

٢- عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «من جعل دينه غَرَضًا للخصومات أكثر التنقُّل»[3].

٣- قال الهيثم بن جميل البغداديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله الرَّجل يكون عالمًا بالسُّنَّة يجادل عليها؟ قال: «لا، يُخبِرُ بالسُّنَّة، فإن قُبِلَتْ منه وإلَّا أمسك»[4].

٤- عن إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع قال: كان مالك بن أنس يعيب الجدال في الدِّين ويقول: «كلَّما جاءنا رجل أجدل من رجل أرادنا أن نردَّ ما جاء به جبريل إلى رسول الله ﷺ»[5].

---

(١) «**الشَّريعة**» (١/ ٤٣٤).

(٢) أخرجه اللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (١/ ١٤٥) برقم (٢٢١) وابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٥٠١) برقم (٥٦٢)، والهرويُّ في «**ذمّ الكلام وأهله**» (٥/ ٥) برقم (٧٨٥)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١/ ٤٣٦) برقم (١١٥).

(٣) أخرجه الدّارميُّ في «**سننه**» (٣١٠)، وابن بطَّة (٢/ ٥٠٢ برقم ٥٦٥)، واللَّالَكائِيُّ (٢١٦)، والآجُرِّيُّ (١١٦)، وابن عبد البَرِّ في «**الجامع**» (١٧٧٠)، والفِريابيُّ في «**القدر**» (٣٨٤).

(٤) «**جامع بيان العلم وفضله**» لابن عبد البَرِّ (١٧٨٤)، «**رسالة السِّجزي**» ص(٢٣٥).

(٥) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٥٨٢)، واللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٢٩٣).

٥- عن معن بن عيسى رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «انصرف مالك بن أنس يومًا من المسجد وهو متَّكئ على يدي، قال: فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية، كان يُتَّهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله! اسمع منِّي شيئًا أكلِّمك به، وأحاجُّك وأخبرك برأيي، قال: فإن غلبتني؟ قال: فإن غلبتك اتَّبعتني، قال: فإن جاء رجل آخر فكلَّمنا فغلبنا؟ قال: نتَّبعه، فقال مالك: يا عبد الله! بعث الله محمَّدًا ﷺ بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين»[(١)].

٦- قال العبَّاس بن غالب الهمذانيُّ الورَّاق: قلت لأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: يا أبا عبد الله: أكون في المجلس ليس فيه من يعرف السُّنَّة غيري، فيتكلَّم مبتدع فيه، أردُّ عليه؟ فقال: «لا تنصب نفسك لهذا، أخْبِرْ بالسُّنَّة ولا تخاصم». فأعدتُّ عليه القول فقال: «ما أراك إلَّا مُخاصمًا»[(٢)].

٧- عن معروف الكرخيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «إذا أراد الله بعبد خيرًا فتح له باب العمل وأغلق عنه باب الجدل، وإذا أراد الله بعبد شرًّا أغلق عنه باب العمل، وفتح له باب الجدل»[(٣)].

٨- عن عبد الكريم الجَزَريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «ما خاصم ورعٌ قطُّ في الدِّين»[(٤)].

٩- عن هشام بن حسَّان رَحِمَهُ اللَّهُ قال: جاء رجل إلى الحسن البصريِّ فقال: يا أبا سعيد، تعال حتى أخاصمك في الدِّين، فقال الحسن البصريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمَّا أنا فقد

---

(١) أخرجه الآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١١٧)، وابن بطَّة في «**الإبانة**» (٥٨٣).

(٢) «**طبقات الحنابلة**» (١/ ٢٣٦) ط: محمَّد حامد الفقي، «**المقصد الأرشد**» (٢/ ٢٧٨) برقم (٧٨١)، وتحرَّفت فيه إلى: «لا تنصر نفسك بهذا النصر بالسنة».

(٣) أخرجه أبو نُعيم في «**الحلية**» (٨/ ٣٦١)، والخطيب في «**اقتضاء العلم العمل**» ص(٨٠).

(٤) أخرجه الآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١٢٣) وابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٦٣٤).

أبْصَرْتُ ديني، فإن كُنتَ أضْلَلْتَ دينَك فالتَمِسْهُ»[1].

١٠- عن مهدي بن ميمون رَحِمَهُ اللَّهُ قال: سمعت محمَّدًا يعني ابن سيرين - ومارأه رجل في شيء - فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنِّي قد أعلم ما تريد، وأنا أعلم بالمراء منك، ولكنِّي لا أُماريك»[2].

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: **«وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء»**.

تركُ الجلوس مع أهل الأهواء معناه هجرهم، فيُترك الجلوس معهم على سبيل المناظرة والمجادلة التي لا نفع فيها ولا تحقِّق مقصودها، ويُترك الجلوس معهم على سبيل المصافاة والمؤانسة والمصاحبة، فهذا من المداهنة في الدِّين، ولا يجلس معهم إلَّا ضرورةً لبيان السُّنَّة ومنهج السَّلف الذي يخالفونه، إن كان في الجلوس مصلحة راجحة، وكان الجالس المبيِّنُ لهم مؤصَّلًا بالسُّنَّة، ولم يكن المجلس مجلسَ خصومة وجدل ومماراة، وعُلم من المبتدع - أو الواقع في البدعة - الرَّغبة في معرفة الحقِّ، والتَّوبة من بدعته.

فالأصل أنَّ أهل البدع يُنبذون ويهجرون ولا يلتفت إليهم، ولا يصاحبون، ولا يماشون ولا يؤنس بهم، وقد كان السَّلف يطردونهم من مجالسهم، ويبغضونهم، وينهون عن مجالستهم، ولا يأذنون لهم بالجلوس في مجالس العلم حتى يتوبوا، **بل ويستدلِّون على سنِّيَّة الرَّجل بهجره لأهل البدع ومجانبتهم، والبعد**

---

(١) أخرجه الفِريابيُّ في «**القدر**» ص (٢١٦) برقم (٣٨٠)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١١٨)، وابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٥٨٦).

(٢) أخرجه الفِريابيُّ في «**القدر**» ص(٢١٦) برقم (٣٧٩)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١٣٤) وابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٦٢٣).

عنهم والتَّحذير منهم، ويستدلُّون على بدعيَّة الرَّجل - إن كان غير مظهر لشيء من الأهواء - بمجالسته لأهل البدع ونزوله عندهم، وصحبته لهم، وتآلفه معهم.

فقد جاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ فقال له: يا أبا عبد الله، (الرَّحمنُ على العَرْشِ اسْتَوى) كيف اسْتَوى؟ قال: فما رأيتُ مالكًا وجدَ من شيءٍ كوَجْدَتِه من مقالته، وعلاه الرَّحضاء - يعني العرق - وأطرق القوم، وجعلوا ينتظرون ما يأتي منه، فقال: فسُرِّيَ عنه فقال: «**الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسُّؤال عنه بدعة، فإنِّي أخاف أن تكون ضالًّا**» **وأَمَرَ به فأُخرج**[1].

ولـمَّا قدمَ صَبيغ بن عسل المدينة - وكانت عنده كتب - فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فبعث إليه وقد أعدَّ له عراجين النَّخيل، فلمَّا دخل عليه جلس، قال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صَبيغ، قال عمر: وأنا عبد الله عمر، وأومأ عليه، فجعل يضربه بتلك العراجين، فما زال يضربه حتى شجَّه، وجعل الدَّم يسيل عن وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين، فقد - والله - ذهب الذي أجد في رأسي، فأذن لـه إلى أرضه، **وكتب إلـى أبي موسى الأشعريِّ ألَّا يجالسه أحد من المسلمين**، فاشتدَّ ذلك على الرَّجل، فكتب أبو موسى إلى عمر بن الخـطاب أن قـد حسنت هيئته، فكتب إليه عمر أن يأذن للنَّاس يجالسونه[2].

---

(١) أخرجه اللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٣/ ٤٤١)، والبيهقيُّ في «**الأسماء والصِّفات**» برقم (٨٦٦، ٨٦٧)، وجوَّد إسناده الحافظ ابن حجر في «**فتح الباري**» (١٣/ ٤٠٧).

(٢) أخرجه اللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٤/ ٧٠٢)، والدَّارميُّ في «**السُّنن**» (١٤٦)، وابن وضَّاح في «**البدع والنَّهي عنها**» (١٤٨، ١٤٩، ١٥٠)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (٧٣).

وعن فلان بن زرعة عن أبيه قال: «لقد رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة **كأنَّه بعير أجرب، يجيء إلى الحِلَق، فكلَّما جلس إلى حَلْقَة قاموا وتركوه**، فإن جلس إلى قوم لا يعرفونه ناداهم أهل الحَلْقة الأخرى: **عَزْمَة أمير المؤمنين**»[(١)].

وقال الإمام البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رأيت قومًا دخلوا إلى محمَّد بن يوسف الفِريابيِّ، فقيل له: إنَّ هؤلاء مرجئة، فقال: **أخرجوهم**. فتابوا ورجعوا»[(٢)].

وقد أخرج كثير ممَّن صنَّف في السُّنَّة من الأئمَّة - كالعُكبَريِّ واللَّالَكائيِّ والآجرِّيِّ وابن أبي عاصم وابن أبي زَمنين وغيرِهم - آثارًا كثيرةً عن السَّلف في النَّهي عن مجالسة أهل البدع ومماشاتهم ومصاحبتهم والنُّزول عندهم والأُنْس بهم واتخاذهم بطانة منها:

١ - عن عبد الله بن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لا تجالس أهل الأهواء؛ فإنَّ مجالستهم مُـمْرِضَةٌ للقلوب»[(٣)].

٢ - عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إنَّما يماشي الرَّجل ويصاحب من يحبُّه ومن هو مثله»[(٤)].

٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «اعتبروا النَّاس بأخدانهم، فإنَّ الرجل لا يخادن إلَّا من يُعجبُه نحوُه»[(٥)].

---

(١) أخرجه اللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٤/ ٧٠٣).

(٢) «**سير أعلام النُّبلاء**» للذَّهبيِّ (١/ ١١٧).

(٣) أخرجه ابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (١/ ١٣٦)، برقم (٣٧١)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١/ ٤٥٢) برقم (١٣٣). ويروى هذا الأثر أيضًا عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «**الإبانة**» (٣٧٣).

(٤) أخرجه ابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٢/ ٤٧٦)، برقم (٤٩٩).

(٥) أخرجه ابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (٢/ ٤٧٧)، برقم (٥٠١). ومعنى **بأخدانهم**: **بأصحابهم**.

٤- وقال ﷺ أيضًا: «اعتبروا الرَّجل بمن يصاحب، فإنَّما يصاحب من هو مثله»[١].

٥- عن أيُّوب السَّخْتِيانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: قال أبو قِلابة - وكان من الفقهاء ذوي الألباب -: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإنّي لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يَلبِسوا عليكم ما كنتم تعرفون»[٢].

٦- قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «أهل البدع لا ينبغي لأحد أن يجالسهم، ولا يخالطهم، ولا يأنس بهم»[٣].

٧- وقال إبراهيم النَّخَعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تجالسوا أهل الأهواء، فإنَّ مجالستهم تذهب بنور الإيمان، وتسلب محاسن الوجوه، وتورث البغضة في قلوب المؤمنين»[٤].

٨- وقال عبد الله بن عون رَحِمَهُ اللَّهُ: «من يجالس أهل البدع أشدُّ علينا من أهل البدع»[٥].

---

(١) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٧٧)، برقم (٥٠٠)، والبيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (٨٩٩٣).

(٢) أخرجه ابن أبي زَمَنين في «**السُّنَّة**» ص(٣٠٣) برقم (٢٣٦)، والفِريابيُّ في «**القدر**» (٢١٣) برقم (٣٧٠)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١/ ٤٣٥) برقم (١١٤)، وابنُ بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٣٥) برقم (٣٦٣)، والدّارميُّ في «**السنن**» (٤٠٥)، والبيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (٩٠١٥).

(٣) أخرجه ابن بطَّة العُكبَرِيُّ في «**الإبانة**» (١/ ١٥٨) رقم(٤٩٥)، وذكره السَّفّارينيُّ في «**لوامع الأنوار البهيَّة**» (١/ ١٠٩)، وابن مفلح في «**الآداب الشَّرعيَّة**» (١/ ٢٢٠).

(٤) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة** » (٢/ ٤٣٩) رقم (٣٧٥)، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٤/ ٢٢٢) مختصرًا.

(٥) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٧٣)، برقم (٤٨٦).

٩- وقال الإمام الأوزاعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «من ستر عنَّا بدعته لم تخف علينا ألفته»[١].

١٠- وقال محمَّد بن عبيد الله الغَلَابيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كان يقال: «يتكاتم أهل الأهواء كلَّ شيء إلَّا التآلف والصُّحبة»[٢].

١١- وقال يحيى بن سعيد القطَّان رَحِمَهُ اللَّهُ: «لـمَّا قدم سفيان الثوريُّ البصرة، جعل ينظر إلى أمر الرَّبيع بن صَبيح، وقدره عند النَّاس، سأل أيُّ شيء مذهبُه؟ قالوا: ما مذهبه إلا السُّنَّةُ! قال: مَنْ بطانتُه؟ قالوا: أهلُ القدر، قال: هو قَدَريٌّ».

قال الإمام أبو عبد الله بن بطَّة العُكْبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٣٨٧هـ» معلِّقًا على كلام الإمام سفيان الثوريِّ السَّابق: «رحمة الله على سفيان الثوريِّ، لقد نطق بالحكمة فصدق، وقال بعلم فوافق الكتاب والسُّنَّة، وما توجبه الحكمة ويدركه العيان، ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ ﴾»[٣].

١٢- وقال أبو حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: قدم موسى بن عقبة الصُّوريُّ بغداد، فذُكر لأحمد ابن حنبل فقال: «انظروا على من نزل، وإلى من يأوي»[٤].

---

(١) أخرجه اللَّالَكائِيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (١/ ١٥٤) برقم (٢٥٧)، وابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٥٢)، برقم (٤٢٠).

(٢) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٧٩)، برقم (٥١٠).

(٣) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٥٢) برقم (٤٢١).

(٤) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٨٠) برقم (٥١٤).

١٣ - وعن عطاء بن مسلم الخفَّاف عن الأعمش رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كانوا لا يسألون عن الرَّجل بعد ثلاث: ممشاه، ومدخله، وإلفه من النَّاس»[١].

١٤ - وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأرواح جنود مجنَّدة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا يمكن أن يكون صاحب سُنَّة يمالِئُ صاحب بدعة إلَّا من النِّفاق»[٢]. قال الإمام ابن بطَّة العُكْبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ معلّقًا على قول الفضيل السّابق: «صدق الفضيل: فإنّا نرى ذلك عِيانًا».

١٥ - وعن عقبة بن علقمة المعافريِّ قال: كنت عند أرطأة بن المنذر، فقال بعض أهل المجلس: ما تقولون في الرَّجل يجالس أهل السُّنَّة ويخالطهم، فإذا ذكر أهل البدع قال: دعونا من ذكرهم لا تذكروهم؟ قال أرطأة: «هو منهم لا يَلْبِسْ عليكم أمرَه».

قال عقبة بن علقمة: فأنكرت ذلك من قول أرطأة! قال: فقدمت على الأوزاعيِّ، وكان كشَّافًا لهذه الأشياء إذا بلغته، فقال: «صدق أرطاة، والقول ما قال، هذا ينهى عن ذكرهم، ومتى يُحذروا إذا لم يُشادَّ بذكرهم»[٣].

---

(١) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٥٢) برقم (٤١٩).

(٢) أخرجه ابن بطَّة في «**الإبانة**» (٢/ ٤٥٦) برقم (٤٢٩)، واللَّالَكائيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (١/ ١٥٦) برقم (٢٦٦).

(٣) أخرجه ابن عساكر في «**تاريخ دمشق**» (٨/ ١٥)، في ترجمة أرطأة بن المنذر بن الأسود بن ثابت الألهاني، أبي عَديٍّ السَّكونيِّ الحِمصيِّ «ت١٦٣ هـ»، أدرك بعض الصَّحابة كثوبان، وأبي أمامة، وعبد الله بن بُسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وروى عن كبار التابعين كسعيد بن المسيَّب وغيره، وكان من أعبد النَّاس وأزهدهم، ومن مناقبه أنَّه كان شديدًا في السُّنَّة، ووثَّقه الإمام أحمد وابن معين وابن حِبَّان. =

وتأمّل كلام الشيخ العلَّامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ وهو يقرِّر منهج السَّلف في هذه القضيَّة ويقول: «وهكذا ينبغي لأهل العلم إذا رأوْا في صفوفهم مبتدعًا أن يطردوه عن صفوفهم؛ لأنَّ المبتدع وجوده في أهل السُّنَّة شرٌّ؛ لأنَّ البدعة مرض كالسَّرطان لا يُرجى برؤه إلَّا أن يشاء الله ...

وأيّاً كان المعنى فهو يدلُّ على أنَّ من هدي السَّلف طرد المبتدعين عن صفوف المتعلِّمين، وهكذا ينبغي أن يُطردوا عن المجتمع كلِّه، وأن يُضيَّق النِّطاق عليهم؛ حتى لا تنتشر بدعهم، ولا يقال: كلُّ إنسان حُرٌّ، بل يقال: إنَّه حُرٌّ لكن في حدود الشَّرع، أمَّا إذا خالف الشَّرع فإنَّه يجب أن يُضيَّق عليه، ويُبيَّن له الحقُّ، فإن رجع إليه فذاك، وإلَّا عومل بما تقتضيه بدعته، من تكفير أو فسق»[1] اهـ.

❁❁❁ ❁❁❁

= ينظر: «**تهذيب التهذيب**» (١/ ١٩٨)، برقم (٣٧٣)، «**تاريخ دمشق**» (٨/ ٨) برقم (٣٧٣)، «**العبر في خبر من غبر**» للذَّهبيِّ (١/ ١٨٥).

(١) «**شرح العقيدة السِّفّارينيَّة**» ص(٢٢٩).

حُجِّيَّةُ السُّنَّة وعَلاقتُها بالقُرآن

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والسُّنَّة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسُّنَّة تُفسِّر القرآن، وهي دلائل القرآن**».

الشَّرْحُ

عرَّف الإمام أحمد السُّنَّة بأنَّها آثار رسول الله ﷺ، وآثاره ﷺ هي: أقواله وأفعاله وتقريراته، فكلُّ ما ثبت عن النَّبيِّ ﷺ من قول أو فعل أو تقرير فهو سنَّته، وهي آثاره.

ثمّ بيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ منزلة السُّنَّة من القرآن وعلاقتها به، فهي تفسِّر القرآن، وهي دلائل القرآن، أي: تدلُّ عليه وتبيِّنه.

وعلاقة السُّنَّة بالقرآن أنواع ثلاثة:

النَّوع الأوَّل: أحاديث صحيحة وردت بما ذكره القرآن، كالأحاديث في وجوب الإيمان بالله واليوم الآخر، ووجوب الصَّلاة والصِّيام والزَّكاة والحجِّ، فهذا النوع يحمل على التَّأكيد لما في القرآن، وتظافر النُّصوص وتعاضدها.

النَّوع الثاني: أحاديث صحيحة جاءت مبيِّنة ومفسِّرة لما في القرآن، ومن ذلك تفسير الإجمال في قوله تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ)، إذ بيَّنته السُّنَّة من ناحية المواقيت التي تجب إقامة الصَّلاة فيها، وكون الطَّهارة واستقبال القبلة وستر العورة شروطًا لها، وعدد الصَّلوات المفروضة، وعدد ركعات كلِّ صلاة، وماذا يُقرأ فيها، وكيفيَّتها وهيأتها، ورواتبها ونوافلها.

ويدخل في بيان السُّنَّة للقرآن تخصيص العامِّ، وتقييد المطلق، والنَّسخ.

فمن أمثلة بيان السُّنَّة للقرآن بالتخصيص:

١- تخصيص عموم قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ﴾ الآية، بقوله ﷺ: «**لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم**»[(١)]، وبقوله ﷺ: «**ليس للقاتل من الميراث شيء**»[(٢)].

٢- تخصيص عموم قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ ﴾ التي تشمل تحريم كلِّ ميتة ودم، بقوله ﷺ: «**أحلَّت لنا ميتتان ودمان، فأمَّا الميتتان فالحوت والجراد، وأمَّا الدَّمان فالكبد والطِّحال**»[(٣)].

النَّوع الثالث: أحكام زائدة على ما في القرآن. ومن أمثلتها:

١- تحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها أو خالتها؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن تُنكح المرأة على عمَّتها أو خالتها**»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤)

(٢) أخرجه النَّسائيُّ في «**السنن الكبرى**» (٦٣٣٣)، والبيهقيُّ في «**السنن الكبرى**» (٦/ ٣٦١ ط: العلميَّة) برقم (١٢٢٤١)، والدَّارقطنيُّ (٤١٤٨). وأخرجه التِّرمذيُّ (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٦٤٥) بلفظ: «**القاتل لا يرث**». وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤) بلفظ: «**ليس للقاتل شيء**». وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**» برقم (١٦٧١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «**المسند**» (٥٧٢٣) بتحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وابن ماجه (٣٣١٤)، والدَّارقطنيُّ (٤٧٣٢)، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**» (٢٥٢٦)، و«**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» (١١١٨).

(٤) أخرجه البخاريُّ (٥١٠٨).

وعن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا يُجمع بين المرأة وعمَّتها، ولا بين المرأة وخالتها**»[(١)].

٢- تحريم الحُمُر الأهليَّة؛ لحديث ابن عمر وعليٍّ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ «**نهى يوم خيبر عن لحوم الحُمُر الأهليَّة**»[(٢)]، ولحديث أبي ثعلبة ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ «**حرَّم لحوم الحُمُر الأهليَّة**»[(٣)].

٣- تحريمُ كلِّ ذي ناب من السِّباع ومخلب من الطَّير لحديث ابن عبَّاس ﷺ **قال**: «**نهى رسول الله ﷺ عن كُلِّ ذي ناب من السِّباع، وعن كُلِّ ذي مخلب من الطَّيْر**»[(٤)].

واعلم وفقني الله وإيَّاك لمرضاته وجعلنا ممَّن يخشاه ويتَّقيه حقَّ تقاته أنَّ السُّنَّة النَّبويَّة دليل شرعيٌّ كالقرآن تمامًا، يوجب العلم والعمل، وتؤخذ منه العقيدة، وتستنبط منه الأحكام، ولا حظَّ في الإسلام لمن أنكر حجِّيَّة السُّنَّة وردَّها ولم يؤمن بها وادَّعى الاكتفاء بالقرآن، فإنَّ القرآن يكذِّبه ويردُّ عليه، فالله تعالى يقول: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤].

قال العلَّامة عبد الرَّحمن السِّعديُّ رحمه الله: «ليس نطقه صادرًا عن هوى نفسه، ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾، أي: لا يتَّبع إلَّا ما أوحى الله إليه من الهدى والتَّقوى في نفسه وفي غيره، **ودلَّ هذا على أنَّ السُّنَّة وحيٌ من الله لرسوله ﷺ**، كما قال تعالى:

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٥١٠٩)، ومسلم [٣٣- (١٤٠٨)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٥٢١)، ومسلم [٢٤- (٥٦١)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٥٥٢٧)، ومسلم [٢٣- (١٩٣٦)].

(٤) أخرجه مسلم [١٦- (١٩٣٤)].

﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، وأنَّه معصوم فيما يُخبر به عن الله تعالى وعن شرعه، لأنَّ كلامه لا يصدر عن هوى، وإنَّما يصدر عن وحي يُوحى»[١] اهـ.

والوحي نوعان: وحيٌ متلوٌّ تعبَّدنا الله بتلاوته، ولا تصحُّ الصَّلاة بدونه، وهو: القرآن، ووحي بيان للوحي المتلوِّ وهو: السُّنَّة.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥].

قال العلَّامة ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل؛ إعلامًا بأنَّ طاعة الرَّسول تجب استقلالًا من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقًا، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنَّه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالًا، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرَّسول؛ إيذانًا بأنَّهم إنَّما يطاعون تبعًا لطاعة الرَّسول، فمن أمر منهم بطاعة الرَّسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرَّسول فلا سمع له ولا طاعة»[٢] اهـ.

قلتُ: قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن أمر بخلاف ما جاء به الرَّسول فلا سمع له ولا طاعة» معناه: لا سمع له ولا طاعة فيما أمر به مخالفًا فيه طاعة الرَّسول، فلا يطاع في ذلك،

---

(١) «**تفسير السِّعديِّ**»، تفسير الآيتين (٣، ٤) من سورة النجم.

(٢) «**إعلام الموقِّعين**» (١/ ٣٨).

وتبقى طاعته نافذةً ومستمرَّةً وواجبةً فيما أمر به موافقًا للشَّرع، وليس معناه خلع بيعته وشق عصا طاعته والخروج أو التَّحريض عليه.

فإذا خالف ولاة الأمر الشَّرع في قضيَّة أو حكم مجمع على تحريمه أو وجوبه، أو كان ظاهر التَّحريم أو الوجوب لرجحان الدَّليل وقوَّته وظهوره وسلامته من الـمُعارض - وليس اجتهاديًا يقبل التأويل الصَّحيح أو للخلاف فيه مساغ - فإنَّه لا تسقط طاعتهم مطلقًا، وإنَّما لا طاعة لهم فيما خالفوا فيه الشَّرع فقط، والله أعلم.

وفي الآية الأمر بردِّ ما اختلف فيه إلى الله ورسوله، ولا شكَّ أنَّ الرَّدَّ إلى الله هو ردٌّ إلى كتابه، والرَّدَّ إلى الرَّسول ﷺ ردٌّ إلى سنَّته، قاله مجاهد وغيره من السَّلف[1].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ﴾ [الحشر: ٧]

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: مهما أمركم به فافعلوه، ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه، فإنَّه إنَّما يأمر بخير، وإنَّما ينهى عن شرٍّ»[2] اهـ.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لَعن اللهُ الواشمات، والمستوشمات، والنَّامصات والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحُسْن، المغيِّرات خلق الله عزوجل.

قال: فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يقال لها أمُّ يعقوب، فجاءت فقالت: إنَّه بلغني عنك أنَّك لعنت كَيْتَ وكَيْتَ، قال: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ

(١) يُنظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٣٧) عند تفسير الآية ٥٩ من سورة النساء، ط: دار طيبة.

(٢) «تفسير ابن كثير» (١٣/ ٤٨٥)، عند تفسير الآية ٧ من سورة الحشر، ط: مكتبة أولاد الشيخ.

وفي كتاب الله، فقالت: إنِّي لأقرأ ما بين لَوْحيْهِ فما وجدتُّه. فقال: إن كنتِ قرأتيه فقد وجدتِّيه، أما قرأت: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾؟ قالت: بلى، قال: فإنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عنه، قالت: إنِّي لأظنُّ أهلك يفعلونه، قال: اذهبي فانظري، فذهبت فلم تر من حاجتها شيئًا، فجاءت فقالت: ما رأيت شيئًا. قال: لو كانت كذلك لم تجامعنا»[1].

يقصد: لم تجتمع معه في بيت؛ دلالةً على أنَّه يفارقها ويسرِّحها بسبب معصيتها.

وقال الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدَّسة أنَّه لا يؤمن أحدٌ حتى يحكِّم الرَّسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحقُّ الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟﴾، أي: إذا حكَّموك يطيعونك في بواطنهم، فلا يجدون في أنفسهم حرجًا ممَّا حكمت به، وينقادون له في الظَّاهر والباطن، فيسلِّمون لذلك تسليمًا كلِّيًّا، من غير ممانعة، ولا مدافعة، ولا منازعة»[2] اهـ.

وسببُ نزول هذه الآية هو ما أخرجاه في الصَّحيحين عن عروة بن الزِّبير، أنَّ الزُّبير بن العوَّام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خاصم رجلًا من الأنصار في شريجٍ من الحرَّة، فقال النَّبيُّ

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٨٨٦)، ومسلم [١٢٠ - (٢١٢٥)].

(٢) «تفسير ابن كثير»، (٢/ ٣٤٩)، عند تفسير الآية (٦٥) من سورة النساء.

ﷺ: «**اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك**». فقال الأنصاريُّ: يا رسول الله، أن كان ابن عمَّتك؟ فتلوَّن وجهه ثم قال: «**اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك**». فاستوعى النَّبيُّ ﷺ للزَّبير حقَّه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاريُّ، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة.

قال الزُّبير: فما أحسب هذه الآية إلَّا نزلت في ذلك[1].

وقال تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ [البقرة: ١٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء:١١٣].

وقال الله تعالى أيضًا: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وفي هذه الآيات قرن الله تعالى ذكر الحكمة بالكتاب، **والحكمة هي السُّنَّة**، قال ذلك جمع من علماء التَّفسير[2].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٣٥٩)، ومسلم (١٢٩- ٢٣٥٧). **والشَّريج**: مسيل الماء من الحرَّة إلى السَّهل، **والحرَّة**: أرض ذات حجارة سود، **والجَدْر**: هو ما رُفع حول الزَّرع كالجدار، **واستوعى**: استوفى، **وأحفظه**: أغضبه. يُنظر: «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» لابن الأثير، (١/ ٢٤٦، ٣٦٥)، (٢/ ٤٥٦).

(٢) كابن جرير الطبريِّ (٢٠/ ٢٦٨)، والقرطبيِّ (١٤/ ١١٩)، وابن أبي حاتم (٩/ ٣١٣٣/ رقم ١٧٦٨)، وابن الجوزيِّ (٦/ ٢٠٠٧) وابن عطيَّة (ص١٥١٢)، والسِّعديِّ (ص٧٢٩)، في تفسير الآية (٣٤) من سورة الأحزاب، وكذلك الحافظ ابن كثير (٤/ ٢٧٠) في تفسير الآية (١١٣) من سورة النِّساء.

وقال الإمام الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنَّة رسول الله ﷺ»[1].

ودلائل السُّنَّة على وجوب الأخذ بالسُّنَّة كثيرة.

فمن تلك الدَّلائل ما يوجب طاعة الرَّسول، ويجعلها من طاعة الله، ويحذِّر من عصيانه ﷺ، ويجعل ذلك عصيانًا لله، كما في الصَّحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**»[2].

ومنها ما يبيِّن أنَّ طاعته ﷺ سبيل إلى دخول الجنَّة، ومعصيته إباء عن دخولها، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ أمَّتي يدخلون الجنَّة إلَّا من أبى**» قالوا: ومن يأبى؟! قال: «**من أطاعني دخل الجنَّة، ومن عصاني فقد أبى**»[3].

ومنها ما يأمر باجتناب ما نهى عنه ﷺ، وامتثال أمره على قدر الاستطاعة، كما في قوله ﷺ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنَّما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم**»[4].

ومنها ما يبيِّن أنَّ السُّنَّة مثلُ الكتاب، والمثليَّة تعني أنَّها كالكتاب تمامًا في

---

(١) «**الرِّسالة**» ص(٧٨)، فقرة (٢٥٢).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٧٢٨٠).

(٤) أخرجه البخاريُّ (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، واللَّفظ لمسلم.

إثبات مسائل الإيمان والاعتقاد، والأحكام والتشريع، فهذا ما يفهم أصالةً من لفظ المماثلة.

ومنها ما يذمُّ من يترك السُّنَّة ويتذرَّع بالاعتماد على ما جاء في القرآن وحده، كما في حديث المقدامِ بن مَعْدي كَرِب ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**ألا إنِّي أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتُّم فيه من حلال فأحلُّوه، وما وجدتُّم فيه من حرام فحرِّموه، وإنَّ ما حرَّم رسول الله ﷺ كما حرَّم الله، ألا لا يحلُّ لكم الحمار الأهليُّ، ولا كلُّ ذي ناب من السَّبع، ولا لقطة معاهِد، إلَّا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْروه، فإن لم يَقْروه، فله أن يُعْقِبَهم بمثل قِراه**»[1].

ومنها ما يحثُّ على التَّمسُّك بالسُّنَّة عند الاختلاف والتَّنازع؛ لأنَّها المخرج من الاختلاف والفتن، كما في حديث العرباض بن سارية ﷺ قال: صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثمَّ أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله، كأنَّ هذه موعظة مودع فأوصنا.

قال: «**أوصيكم بتقوى الله، والسَّمع والطَّاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنَّه من يعش منكم يرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنَّتي وسنَّة الخلفاء الرَّاشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ محدثة بدعة**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٤)، وابن ماجه (١٢)، والتِّرمذيُّ (٢٦٦٤) مختصرًا، والدَّارميُّ (١/ ١١٤)، وهو في «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» للشيخ الألبانيِّ (٢٨٧٠). ومعنى **يُعْقِبهم**: يأخذ منهم عُقبى، أي: بدلًا عمَّا فاته، وعوضًا عن القِرى، مجازاة لهم. **والقِرى**: طعام الضَّيف.

وكلَّ بدعة ضلالة»[1].

ومن البدع الاعتزاليَّة الكلاميَّة المحدثة قولهم: إنَّ خبر الواحد الصَّحيح لا تثبت به العقيدة، وهو حُجَّة في الأحكام دون العقائد ومسائل الإيمان!

وهذه البدعة التي أحدثها المتأخِّرون وصارت تقرَّر على أنَّها عقيدة ثابتة، هي خلاف ما بيَّنته الأدلَّة، وأجمع عليه السَّلف.

قال ابن أبي العزِّ الحنفيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «خبر الواحد إذا تلقَّته الأمَّة بالقبول، عملًا به، وتصديقًا له، يفيد العلم اليقينيَّ عند جماهير الأمَّة، وهو أحد قسمي المتواتر، ولم يكن بين سلف الأمَّة في ذلك نزاع»[2] اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «السُّنَّة إذا ثبتت فإنَّ المسلمين كلَّهم متفقون على وجوب اتِّباعها»[3] اهـ.

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ وهو يردُّ على من ينكر حجِّيَّة خبر الواحد في الاعتقاد:

«ومن هذا إخبار الصَّحابة بعضهم بعضًا، فإنَّهم كانوا يجزمون بما يحدِّث به أحدهم عن رسول الله ﷺ، ولم يقل أحد منهم لمن حدَّثه عن رسول ﷺ: خبرك خبر واحد، لا يفيد العلم حتى يتواتر!

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والتِّرمذيُّ (٣٦٧) وابن ماجة (٤٣)، وقال التِّرمذيُّ: «**حسن صحيح**»، وهو في «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» برقم (٢٧٣٥)، و«**إرواء الغليل**» للإمام الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٢٤٥٥).

(٢) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٣٥٥) بتخريج الشيخ الألبانيِّ، طبعة: المكتب الإسلامي، وكذلك ص(٣٤١) بتخريج الشيخ أحمد شاكر، طبعة وزارة الشؤون الإسلاميَّة السُّعوديَّة.

(٣) «**مجموع الفتاوى**» (١٩/ ٨٥).

وكان أحدهم إذا روى لغيره حديثًا عن رسول الله ﷺ في الصِّفات تلقَّاه بالقبول، واعتقد تلك الصِّفة به على القطع واليقين، كما اعتقد رؤية الرَّبِّ، وتكليمه، وندائه يوم القيامة لعباده بالصَّوت الذي يسمعه البعيد كما يسمعه القريب، ونزوله إلى سماء الدُّنيا كلَّ ليلة، وضحكه وفرحه، وإمساك السَّموات على إصبع من أصابع يده، وإثبات القدم له؛ من سمع هذه الأحاديث ممَّن حدَّث بها عن رسول الله ﷺ أو عن صاحب، اعتقد ثبوت مقتضاها بمجرَّد سماعها من العدل الصَّادق، ولم يَرْتَبْ فيها، حتى إنَّهم ربما تثبَّتوا في بعض أحاديث الأحكام... ولم يطلب أحد منهم الاستظهار في رواية أحاديث الصِّفات البتَّة، بل كانوا أعظم مبادرةً إلى قبولها وتصديقها، والجزم بمقتضاها، وإثبات الصِّفات بها من الـمخبر لهم بها عن رسول الله ﷺ، ومن له أدنى إلمام بالسُّنَّة والتفات إليها يعلم ذلك، ولولا وضوح الأمر في ذلك لذكرنا أكثر من مئة موضع.

فهذا الذي اعتمده نفاة العلم عن أخبار رسول الله ﷺ **خرقوا به إجماع الصَّحابة المعلوم بالضَّرورة، وإجماع التابعين، وإجماع أئمَّة الإسلام، ووافقوا به المعتزلة والجهميَّة والرَّافضة والخوارج**، الذين انتهكوا هذه الحرمة، وتبعهم بعض الأصوليِّين والفقهاء، وإلَّا؛ فلا يعرف لهم سلف من الأئمَّة بذلك، بل صرَّح الأئمَّة بخلاف قولهم؛ ممَّن نصَّ على أنَّ خبر الواحد يفيد العلم: مالك، والشَّافعيُّ، وأصحاب أبي حنيفة، وداود بن عليٍّ وأصحابه، كأبي محمَّد بن حزم»[1] اهـ.

---

(١) «**مختصر الصواعق المرسلة**» لابن الموصلي ص(٥٥٢-٥٥٣).

ومن الأدلَّة على بطلان هذه القاعدة البدعيَّة:

أوَّلًا: قوله تعالى: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

والطَّائفة تطلق على الواحد فما فوق[1].

والتَّفقه في الدِّين يشمل العقيدة والأحكام، بل إنَّ التَّفقُّه في التَّوحيد والعقيدة والعلم بأصول الإيمان أهمُّ من التَّفقِّه في الأحكام، وقوله تعالى: (وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ) يشمل العقيدة والأحكام ولا فرق.

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات: ٦].

فلمَّا أمر الله تعالى بالتبيُّن والتَّثبُّت من خبر الفاسق، ولم يأمر بذلك في خبر العدل الثِّقة، دلَّ ذلك على قبول خبره، وإفادته العلم، والقطع والجزم به.

ثالثًا: الآيات الكثيرة - التي سبق ذكر بعضها - في لزوم طاعة الرَّسول ﷺ، ولزوم ردِّ الشَّيء المتنازع فيه إليه، أي: إلى سنَّته، دون تفريق بين حكم أو عقيدة، أو بين آحاد ومتواتر.

رابعًا: بَعْثُ النَّبيِّ ﷺ رسله إلى الملوك والأمراء، وإلى أهل البلدان، يدعون إلى التَّوحيد والإسلام، كبعث دحية الكلبيِّ إلى عظيم بُصرى، وبعث معاذ إلى اليمن، فلو لم يكن خبر الواحد الثِّقة حجَّةً تثبت به العقيدة، لما كان في إرسال

---

(١) «**تاج العروس**» للزبيدي (٢٤/ ١٠٤).

هؤلاء الرُّسل إقامةً للحجَّة، ولا تبليغًا للدَّعوة، وخصوصًا أنَّ أوَّل ما يدعى إليه الكفَّار التَّوحيد والعقيدة.

خامسًا: عن ابن عبَّاس ﵄ قال: لما بعث النَّبيُّ ﷺ معاذ بن جبل إلى نحو أهل اليمن قال له: «**إنَّك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أوَّل ما تدعوهم إلى أن يوحِّدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك، فأخبرهم أنَّ الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلُّوا، فأخبرهم أنَّ الله افترض عليهم زكاةً في أموالهم، تؤخذ من غنيِّهم فتُردُّ على فقيرهم، فإذا أقرُّوا بذلك فخذ منهم، وتوقَّ كرائم أموال النَّاس**»[(١)].

سادسًا: عن عبد الله بن عمر ﵄ قال: «**بينا النَّاس بقُباء في صلاة الصُّبح، إذ جاءهم آتٍ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه اللَّيلة قرآن، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشَّأم، فاستداروا إلى الكعبة**»[(٢)].

وفعلهم ذاك مبنيٌّ على الاعتقاد بصحَّة الخبر وصدق المخبر، وهو واحد.

سابعًا: عن عمر ﵁ قال: «... **وكان رجلٌ من الأنصار إذا غاب عن رسول الله ﷺ وشهدتُّه أتيته بما يكون من رسول الله ﷺ، وإذا غبت عن رسول الله ﷺ وشهد أتاني بما يكون من رسول الله ﷺ**»[(٣)].

وهذا فيه بيان لمنهج الصَّحابة ﵃ في الأخذ بالسُّنَّة، والاكتفاء بخبر الواحد الثقة فيما ينقل، سواء كان عقيدة أو حكمًا.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٣٧٢).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٠٣)، ومسلم (٥٢٦)، واللفظ للبخاريِّ.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٧٢٥٦).

ثامنًا: عن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**نضَّر**[1] **الله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأدَّاها، فرُبَّ حامل فقه غير فقيه، ورُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه**»[2].

وهذه المقالة التي نضَّر الله من يسمعها ويعيها ويؤدِّيها كما سمعها لاشكَّ أنَّها لا تقتصر على الأحكام العمليَّة، بل فيها التَّوحيد ومسائل الإيمان والأخبار الغيبيَّة، وإطلاق النَّدب إلى التَّبليغ دون تقييده بأحاديث دون أخرى دليل قبول خبر الواحد الثِّقة في كلِّ ما يتعلَّق بالدِّين، وهو دليل حجِّيَّة خبر الواحد الثقة في الاعتقاد، والله الموفق.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) قال الخطَّابيُّ: «قوله: نضَّر الله معناه: الدُّعاء له بالنَّضارة، وهي النِّعمة والبهجة، يقال بتخفيف الضَّاد وتثقيلها، وأجودهما التَّخفيف»اهـ. «**معالم السُّنن**» (٤/ ١٨٧).

قال سفيان بن عيينة رحمه الله: «ما من أحد يطلب الحديث إلَّا وفي وجهه نَضْرَةٌ؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «**نَضَّر الله امْرَأً سمع منَّا حديثًا فبلَّغه**». أخرجه الخطيب البغداديُّ في «**شرف أصحاب الحديث**» ص(١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤/ ١٦٢) برقم (٤١٥٧) [ط: أحمد شاكر]، والتِّرمذيُّ (٢٦٥٨)، وقال: «**حسن صحيح**»، وصححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تخريج المسند، وهو في «**سلسلة الأحاديث الصحيحة**» للشيخ الألبانيِّ رحمه الله برقم (٤٠٤).

السُّنَّة الاتّباعُ وترْكُ القِياسِ والآراءِ والأَهْواءِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وليس في السُّنَّة قياس، ولا تُضرب لها الأمثال، ولا تُدرك بالعقول ولا الأهواء، إنَّما هي الاتِّباع وترك الهوى**».

الشَّرْحُ

السُّنَّة هنا كما أسلفنا بمعنى اعتقاد السَّلف ومنهاجهم، وهو ممَّا لا قياس فيه، أي: ليس طريق إثباته القياس، وإنَّما طريق إثباته السَّمع، أي: الدَّليل من الكتاب والسُّنَّة وما كان عليه السَّلف، والمنهج السَّلفيُّ قائم على الاتِّباع لا الرَّأي والهوى والقياس، فالأصل في العقيدة والمنهج السَّلفيِّ التَّوقيف.

فإذا دخلت الآراءُ والأقيسة الفاسدة في العقيدة حصل الزَّيغ والضَّلال، وإذا تأمَّلتَ منشأ الابتداع عند كلِّ فرقة وطائفة من أهل البدع، كالخوارج والرَّافضة، والقدريَّة، والمرجئة، والمعتزلة، والجهميَّة، وغيرهم، وجدتَّ أنَّه كان من باب القياس الفاسد، وتقديم الرَّأي والعقل على نصوص الوحيين.

فهذا هو القياس الذي نفاه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قياس أهل البدع الذي يريدون من خلاله التوصُّل إلى إبطال نصوص الكتاب والسُّنَّة، أو القياس الأصوليُّ في معارضة السُّنَّة أو عند وجود الخبر الصحيح.

قال القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في رواية الميمونيِّ: «يجتنب المتكلِّم في الفقه هذين الأصلين: المجْمَل، والقياس»؛ وهذا محمول على استعمال القياس في معارضة السُّنَّة، فإنَّه لا يجوز، وقد كشف عن هذا في رواية أبي الحارث فقال:

«ما تصنع بالرَّأي والقياس وفي الحديث ما يغنيك عنه»[1] اهـ.

وقال القاضي أبو يعلى أيضًا: «وقد أومأ إليه أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في رواية أحمد بن الحسين بن حسَّان فقال: «إنَّما القياس أن يقيس الرَّجل على أصل، فأمَّا أن يجيء إلى أصل فيهدمه فلا»، فحدَّ القياس بما كان على أصل مستنبط، وكذلك قال في رواية الميمونيِّ: «سألت الشَّافعيَّ عن القياس فقال: عند الضَّرورة، وأعجبه ذلك»، ومعنى قوله: «عند الضَّرورة»؛ إذا لم يجد دليلاً غيره من كتاب أو سُنَّـة»[2] اهـ.

فالقياس الأصوليُّ المعروف المتعلِّق بالأحكام الشَّرعيَّة العمليَّة يؤخذ به عند أئمَّة السُّنَّة المحضة ضرورةً عند وقوع المسائل الحادثة[3] التي لا نصَّ فيها، فإذا

---

(١) «**العُدَّة في أصول الفقه**» (٤/ ١٢٨١-١٢٨٢)، وانظر: «**المسوّدة**» لآل تيميَّة ص(٣٦٧).

(٢) «**العُدَّة في أصول الفقه**» (٤/ ١٣٣٦).

(٣) ليست مسائل متخيَّلة مفترضة، فقد نهى السَّلف عن السُّؤال عمَّا لم يقع وعدُّوه من التكلُّف، وقد أخرج البخاريُّ (١٤٧٧) ومسلم [١٣- (٥٩٣)] عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الله كره لكم ثلاثًا: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السُّؤال**».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٤٥) طبعة الرِّسالة: «كان كثير من الصَّحابة والتَّابعين يكرهون السُّؤال عن الحوادث قبل وقوعها، ولا يجيبون عن ذلك، قال عمرو بن مرَّة: «خرج عمر على النَّاس فقال: أُحَرِّج عليكم أن تسألونا عن ما لم يكن، فإنَّ لنا فيما كان شغلًا»، وعن ابن عمر قال: «لا تسألوا عمَّا لم يكن، فإنِّي سمعت عمر لعن السَّائل عمَّا لم يكن»، وكان زيد بن ثابت إذا سئل عن الشَّيء يقول: «كان هذا؟ فإن قالوا: لا، قال: دعوه حتى يكون»، وقال مسروق: «سألت أبيَّ بن كعب عن شيء، فقال: أكان بعد؟ فقلت: لا، فقال أَجِمَّنا - يعني: أرحنا حتى يكون -، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا»، وقال الشَّعبيُّ: «سئل عمَّار عن مسألة فقال: هل كان هذا بعد؟ قالوا: لا، قال: فدعونا حتى يكون، فإذا كان تجشَّمْناه لكم»، وعن الصَّلت بن راشد قال: «سألت طاووسًا =

عُدم النَّصُّ جاز الأخذ بالقياس على أصل صحيح مستنبط؛ وهو القياس الذي تكون فيه علَّة الأصل «المقيس عليه» والفرع «المقيس» واحدة، بحيث يكون عدم الإلـحاق أو عـدم القياس تفريقًا بين متماثلين في الحكم، وهذا من التناقض الذي تُنزَّه الشَّريعة عنه ولا تأتي به بحال.

وقد أخذ الإمام أحمد بالقياس الأصوليِّ على أصل صحيح مستنبط، قال القاضي أبو يعلى: «وقد استعمله - أي الإمام أحمد - في كثير من مسائله»[1] اهـ.

وقد رتَّب الإمام الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أدلَّة الأحكام، بحيث أنَّه يحتكم إلى الكتاب والسُّنَّة المجمع عليها أوَّلًا، ثمَّ السُّنَّة الثابتة فيما يظهر للمجتهد أو العالم، ثمَّ الإجماع، ثمَّ القياس ضرورة عند عدم النَّصِّ من كتاب أو سُنَّة، وعدم وجود إجماع في المسألة فقال: «يُحكم بالكتاب والسُّنَّة المجتمع عليها، الذي لا اختلاف فيها، فنقول لهذا: حكمنا بالحقِّ في الظَّاهر والباطن، ويُحكم بالسُّنَّة قد رُويت من طريق الانفراد، لا يجتمع النَّاس عليها، فنقول حكمنا بالحقِّ في الظَّاهر، لأنَّه قد

= عن شيءٍ، فانتهرني فقال: أكان هذا؟ قلت: نعم، قال: آلله؟ قلت: آلله، قال: إنَّ أصحابنا أخبرونا، عن معاذ بن جبل أنَّه قال: أيُّها النَّاس، لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله، فيذهب بكم هاهنا وهاهنا، فإنَّكم إن لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله، لم ينفكَّ المسلمون أن يكون فيهم من إذا سُئِلَ سُدِّد، أو قال وُفِّق» ... ».

وقال القرطبيُّ في «تفسيره» (٦/ ٣٣٢): «وكثرة السُّؤال: التكثير من السُّؤال في المسائل الفقهية تنطُّعًا، وتكلُّفا فيما لم ينزل، والأغلوطات وتشقيق المولَّدات، وقد كان السَّلف يكرهون ذلك ويرونه من التكليف، ويقولون: إذا نزلت النَّازلة وُفِّق المسئول لها. قال مالك: «أدركت أهل هذا البلد وما عندهم علم غير الكتاب والسُّنَّة، فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء، فما اتَّفقوا عليه أنفذه، وأنتم تكثرون المسائل وقد كرهها رسول الله ﷺ» ...».

(١) «**العُدَّة في أصول الفقه**» (٤/ ١٢٨١).

يمكن الغلط فيمن روى الحديث، ونحكم بالإجماع ثمَّ القياسِ، وهو أضعف من هذا، **ولكنَّها منزلةُ ضرورة**؛ لأنَّه لا يحلُّ القياسُ والخبرُ موجودٌ، كما يكون التيمُّم طهارةً في السَّفر عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارةً إذا وُجد الماء، إنَّما يكون طهارةً في الإعواز؛ وكذلك يكون ما بعد السُّنَّة حجَّةً إذا أَعوَزَ من السُّنَّة»[1] اهـ.

وقد ذكر ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ طريقة السَّلف في التعامل مع القياس والأخذ به، وأنَّهم «سوَّغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطِّرار إليه، حيث لا يوجد منه بدٌّ، ولم يُلزِموا أحدًا العمل به، ولم يحرِّموا مخالفته، ولا جعلوا مخالفه مخالفًا للدِّين، بل غايته أنَّهم خيَّروا بين قبوله وردِّه؛ فهو بمنزلة ما أُبيح للمضطَّرِّ من الطَّعام والشَّراب الذي يحرم عند عدم الضَّرورة إليه، كما قال الإمام أحمد: «سألت الشَّافعيَّ عن القياس، فقال لي: عند الضَّرورة»، وكان استعمالهم لهذا النَّوع بقدر الضَّرورة، لم يُفرِطوا فيه ويفرِّعوه ويولِّدوه ويوسِّعوه كما صنع المتأخِّرون، بحيث اعتاضوا به عن النَّصوص والآثار، وكان أسهل عليهم من حفظها[2]، كما يوجد

---

(١) «**الرِّسالة**» للإمام الشَّافعيِّ ص(٥٩٩)، الفقرات (١٨١٥ - ١٨١٧).

قال العلَّامة أحمد شاكر في تعليقه على الفقرة (١٨١٧) ص(٥٩٩) من رسالة الإمام الشَّافعيِّ: «الذي يظهر لي أنَّ الشَّافعيَّ يريد بقوله: «وهو أضعف من هذا» أنَّ الحكم بالإجماع والقياس أضعف من الحكم بالكتاب والسُّنَّة المجتمع عليها، والسُّنَّة التي رويت بطريق الانفراد، وأنَّه يريد بالإجماع هنا اتفاق العلماء المبنيَّ على الاستنباط أو القياس، لا الإجماع الصَّحيح الذي هو قطعيُّ الثبوت، وهو الذي فسَّره مرارًا في كلامه بما يُفهم منه أنَّه المعلوم من الدِّين بالضَّرورة، كالظُّهر أربع، وتحريم الخمر، وأشباه ذلك» اهـ.

(٢) عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أيها النَّاس، ألا إنَّ أصحاب الرَّأي أعداء السُّنَّة أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، وتفلَّتت منهم أن يعوها، واستحيوا إذ سألهم النَّاس أن يقولوا: لا ندري، فعاندوا السُّنن برأيهم، فضلُّوا وأضلُّوا كثيرًا، والذي نفس عمر بيده، ما قبض الله نبيَّه ولا رَفَع =

كثير من النَّاس يضبط قواعد الإفتاء لصعوبة النَّقل عليه وتعسُّر حفظه، فلم يتعدَّوا في استعماله قدر الضَّرورة، ولم يبغوا العدول إليه مع تمكُّنهم من النُّصوص والآثار؛ كما قال تعالى في المضطَّرِّ إلى الطَّعام المحرَّم: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة: ١٧٣]، فالباغي: الذي يبتغي الميتة مع قدرته على التوصُّل إلى المذكَّى، والعادي: الذي يتعدَّى قدر الحاجة بأكلها»[1] اهـ.

وكلُّ قياس في مقابلة النَّصِّ ومعارضته فهو باطل ومردود، سواء كان في العقيدة أو في الأحكام الشَّرعيَّة.

فمن القياس الباطل المردود في العقيدة: قياس معطِّلة الصِّفات من الجهميَّة والمعتزلة، ومحرِّفة معانيها كالأشاعرة؛ فبدعوى تنزيه الله عن مشابهة خلقه عطَّل الجهميَّة والمعتزلة الصِّفات الإلهيَّة وكذَّبوا الأدلَّة الصَّحيحة فيها، وحرَّفها الأشاعرة بالتأويل الفاسد، وكلُّ ذلك سببه قياسهم الفاسد للخالق على المخلوق.

= الوحي عنهم حتى أغناهم عن الرَّأي، ولو كان الدِّين يؤخذ بالرَّأي لكان أسفلُ الخفِّ أحقَّ بالمسح من ظاهره، فإيَّاك وإيَّاهم، ثمَّ إيَّاك وإيَّاهم». أخرجه الدَّارقطنيُّ (٤٢٨٠)، والهرويُّ في «**ذمِّ الكلام وأهله**» (٢٥٩، ٢٦٠)، واللَّالكائيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٢٠١)، والبيهقيُّ في «**المدخل إلى السُّنن الكبرى**» (٢١٣).

قال العلَّامة ابن القيِّم رحمه الله في «**إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين**» (١/ ٤٤) - بعد أن ذكر هذا الأثر وغيره عن عمر رضي الله عنه في ذمِّ القول بالرَّأي المصادم للأحاديث الصَّحيحة -: «وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصِّحَّة» اهـ.

(١) «**إعلام الموقِّعين**» (١/ ٥٣).

وقد ذكر العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ النَّوعين الأولَّ والثاني من أنواع الآراء والأقيسة الباطلة وهما: **القياس المخالف للنَّصِّ، والقياس القائم على الخرص والظنِّ دون نظر بأدلَّة الكتاب والسُّنَّة**، ثم قال:

«**النَّوع الثالث**: الرَّأي المتضمِّن تعطيل أسماء الربِّ وصفاته وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضَّلال، من الجهميَّة والمعتزلة والقدريَّة ومن ضاهاهم، حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم الدَّاحضة في ردِّ النُّصوص الصَّحيحة الصَّريحة؛ فردُّوا لأجلها ألفاظ النَّصوص التي وجدوا السَّبيل إلى تكذيب رواتها وتخطئتهم، ومعاني النصوص التي لم يجدوا إلى ردِّ ألفاظها سبيلًا، فقابلوا النَّوع الأوَّل بالتَّكذيب، والنَّوع الثاني بالتَّحريف والتَّأويل، فأنكروا لذلك رؤية المؤمنين لربِّهم في الآخرة، وأنكروا كلامه وتكليمه لعباده، وأنكروا مباينَته للعالم، واستواءه على عرشه، وعلوَّه على المخلوقات، وعموم قدرته على كلِّ شيء، بل أخرجوا أفعال عباده من الملائكة والأنبياء والجنِّ والإنس عن تعلُّق قدرته ومشيئته وتكوينه لها، ونفوا لأجلها حقائق ما أخبر به عن نفسه وأخبر به رسوله من صفات كماله، ونعوت جلاله، وحرَّفوا لأجلها النُّصوص عن مواضعها، وأخرجوها عن معانيها وحقائقها بالـرَّأي المجـرَّد الذي حقيقته أنَّه **زبالة الأذهـان، ونخالـة الأفكار، وعفارة الآراء ووساوس الصدور**، فملئوا به الأوراق سوادًا، والقلوب شكوكًا، والعالم فسادًا.

وكلُّ من له مسكة من عقل يعلم أنَّ **فساد العالم وخرابه إنَّما نشأ من تقديم الرَّأي على الوحي، والهوى على العقل**، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلَّا استحكم هلاكه، وفي أمَّة إلَّا فسد أمرها أتمَّ فساد، فلا إله إلا الله كم نُفي بهذه الآراء من حقٍّ، وأُثبت بها من باطل، وأُميت بها من هدىً، وأُحيي بها من

ضلالة؟ وكم هُدم بها من معقل الإيمان، وعُمِّر بها من دين الشيطان؟ وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل هذه الآراء الذين لا سمع لهم ولا عقل، بل هم شرٌّ من الحُمُر، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [الملك: ١٠]»[١] اهـ.

ويدخل القياس الفاسد في الأحكام الشَّرعيَّة العمليَّة فيفسدها، وأمثلة هذا في كتب الفقه كثيرة، منها: **القول بطهارة لعاب الكلب بالقياس عند المالكيَّة**.

قال ابن رشد المالكيُّ: «لـمَّا كان الموت من غير ذكاة هو سبب نجاسة عين الحيوان بالشَّرع؛ وجب أن تكون الحياة هي سبب طهارة عين الحيوان، وإذا كان ذلك كذلك فكلُّ حيٍّ طاهر العين، وكلُّ طاهر العين فسؤره طاهر»[٢] اهـ.

ووجه فساد هذا القياس أنَّه مخالف للأحاديث الصَّحيحة التي توجب غسل الإناء من ولوغ الكلب وتأمر بإراقته، وإيجاب الغسل والإراقة دليل النَّجاسة.

فقد أخرج البخاريُّ ومسلم في صحيحيهما - واللفظ للبخاريِّ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعًا**»[٣]، وأخرجه مسلم أيضًا بلفظ: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليُرِقْه، ثم ليَغْسِلْه سبع مرار**»[٤]، وزاد في رواية: «**أولاهنَّ بالتُّراب**»[٥].

---

(١) «**إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين**» (١/ ٥٤).

(٢) «**بداية المجتهد**» (١/ ٦٨).

(٣) البخاريّ (١٧٢)، مسلم (٩٠-٢٧٩).

(٤) «صحيح مسلم» (٨٩-٢٧٩).

(٥) «صحيح مسلم» (٩١- ٢٧٩).

وعند الترمذيِّ، والبيهقيِّ: «**السَّابعة بالتُّراب**»[1]، وعند النَّسائيِّ: «**إحداهنَّ بالتُّراب**»[2].

ومثال آخر هو: القول بعدم جواز ردِّ الشَّاة الـمعيبة بالتَّصرية، أو الشاة الـمُصرَّاة، وهي الشاة التي تُحبس أيَّامًا فلا تُحلب، ثمَّ تُباع على تلك الحال وقد تجمَّع اللَّبن في ضرعها، فيظنُّ المشتري أنَّ كثرة لبنها عادة لها مستمرة.

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلم أنَّ التَّصرية حرام، سواء تصرية النَّاقة والبقرة والشَّـاة والجـارية والفرس والأتان وغيـرها؛ لأنَّه غشٌّ وخداع، وبيعها صحيح مـع أنَّه حرام، وللمشتري الخيار في إمساكها وردِّها»[3]اهـ.

فإن ردَّها فإنَّه يردُّ معها صاعًا من تمر كما جاء في الحديث.

وقد خالف الحنفيَّة فقالوا بتقديم القياس على النَّصِّ في هذه المسألة؛ لأنَّ النَّصَّ يخالف الأصول ! بزعمهم، وهذا من عجائبهم ومن شرِّ بدعهم وهو: **ردُّ الحديث الصَّحيح إذا خالف أصلًا مذهبيًا لهم**.

ووجه المخالفة للأصول - كما ذكروه -: أنَّ ضمان المتلفات يكون بالمثل أو القيمة، وصاع التَّمر ليس مثل لبن الشَّاة الـمصرَّاة ولا يساوي قيمته[4].

---

(١) «**سنن التِّرمذيُّ**» (٧٣)، و«**السنن الكبرى**» للبيهقي (١١٤٦) ط: دار الكتب العلمية.

(٢) «**السنن الكبرى**» (٦٩).

(٣) «**شرح صحيح مسلم**» (١٠/ ١٦٢).

(٤) ينظر: «**حاشية ابن عابدين**» (٥/ ٤٤).

وهذا قياس فاسد مردود بالنَّصِّ الصَّحيح وهو حديث أبي هريرة في الصَّحيحين، واللَّفظ لمسلم عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا تُصَرُّوا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النَّظَرين بعد أن يحلبها، فإن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردَّها وصاعًا من تمر**»[1] اهـ.

والحاصل أنَّ القياس الصَّحيح يؤخذ به ضرورةً عند عدم النَّصِّ في المسائل الحادثة، وهذا أمر يتفاوت العلماء فيه، فليس كلُّ العلماء على درجة واحدة من ناحية الإحاطة بالنُّصوص، لذلك قد يظنُّ عالم أنَّ مسألةً ما لا نصَّ فيها، فيقيس، وغيره لا يقيس؛ لأنَّه أكثر استيعابًا للنُّصوص منه، ووجد في السُّنَّة ما يدلُّ على المسألة بعينها، أو يشملها بعمومه.

وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولا تُضربُ لها الأمثال**» يعني: أنَّ السُّنَّة لا يجوز أن تعارض بضرب الأمثال والآراء؛ لإبطالها أو التخلُّص منها وعدم الأخذ بها، فهذه طريقة أهل الأهواء والزَّيغ، أمَّا طريقة السَّلف فهي قائمة على التَّسليم والرِّضا بحكم رسول الله ﷺ، كما قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ [النور: ٥١].

---

(١) البخاري (٢١٥١)، مسلم [١١ - (١٥١٥)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**توضَّئوا ممَّا غيَّرت النَّار**»، فقال ابن عبَّاس: أتوضَّأ من الحميم؟ فقال له: يا ابن أخي، إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثًا، فلا تضرب له الأمثال[1].

قال الإمام التِّرمذيُّ رحمه الله: «وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء ممَّا غيَّرت النَّار، وأكثر أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ والتَّابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء ممَّا غيَّرت النَّار»[2] اهـ.

ثمَّ أخرج الإمام الترمذيُّ حديث جابر رضي الله عنه قال: «**خرج رسول الله ﷺ وأنا معه، فدخل على امرأة من الأنصار، فذبحت له شاةً، فأكل، وأتته بقِناع من رطب فأكل منه، ثمّ توضَّأ للظُّهر وصلَّى، ثمَّ انصرف، فأتته بعُلالة من عُلالة الشَّاة، فأكل، ثمَّ صلَّى العصر ولم يتوضَّأ**»[3].

قال الإمام التِّرمذيُّ عقبه: «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ والتَّابعين، ومن بعدهم مثل سفيان وابن المبارك والشَّافعيِّ وأحمد وإسحاق؛ رأوا ترك الوضوء ممَّا مسَّت النَّار، وهذا آخر الأمرين من رسول

---

(١) أخرجه التِّرمذيُّ (٧٩)، وابن ماجه (٢٢، ٤٨٥)، واللَّفظ له، وقال الشيخ الألبانيّ رحمه الله في «**صحيح سنن أبي داود**» (١/ ٣٥٣): «**إسناده حسن**».

(٢) «**سنن التِّرمذيِّ**» (١/ ١١٤) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(٣) أخرجه التِّرمذيُّ برقم (٨٠)، وصحَّحه الشيخ الألباني في «**مختصر الشمائل**» للتِّرمذيِّ (١٥٣)، و«**صحيح سنن التِّرمذيِّ**». **والقِناعُ**: الصَّحن، **والعُلالة**: ما يُتعلَّل به شيئًا بعد شيء، من العَلَل: الشَّراب بعد الشُّرب، **وعُلالة الشَّاة**: بقيَّة لحمها.

الله ﷺ، وكأنَّ هذا الحديث ناسخ للحديث الأوَّل، حديث الوضوء ممَّا مسَّت النَّار»[1] اهـ.

وقال شيخنا العلَّامة ربيع بن هادي حفظه الله: «فأحاديث رسول الله ﷺ لا يُعترض عليها، ولا تُضرب لها الأمثال، ولعلَّ الحبر ابن عبَّاس رضي الله عنهما كان قد بلغه النَّاسخ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإلَّا فهو من أشدِّ النَّاس تمسُّكًا بحديث رسول الله ﷺ»[2] اهـ.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا، فإنَّه لا يدري على ما باتت يده**».

فقال لـه قَيْنٌ الأشجَعيُّ: إذا أتينا مِهْراسَكم هذا باللَّيل كيف نصنع؟

فقـال أبو هريرة: «**أعوذ بالله من شرِّك يا قَيْنُ، هكذا سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول**»[3].

والمِهْراسُ: «صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء»[4].

---

(١) «**سنن التِّرمذيِّ**» (١/ ١١٦) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(٢) «**عون الباري ببيان ما تضمَّنه شرح السُّنَّة للإمام البَرْبهاري**» (١/ ٨٤).

(٣) أخرجه الطَّحاويُّ في «**شرح مشكل الآثار**» (١٣/ ٩٨)، برقم (١٥٠١)، وأبو يعلى الموصليُّ في «**مسنده**» (١٠/ ٣٧٧)، برقم (٥٠٧٣)، والهرويُّ في «**ذمِّ الكلام وأهله**» (٢٩٨)، من طرق، عن محمَّد بن عمرو الليثيِّ، عن أبي سلمة بن عبد الرَّحمن به. **وإسناده حسن** لأجل محمَّد بن عمرو الليثيِّ، قال ابن حجرٍ في «التَّقريب»: «**صدوق له أوهام**».

(٤) «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» (٥/ ٢٥٩).

ومعنى اعتراض الأشجعيِّ: أنَّه لا يُستطاع تحريك المهراس لإراقة الماء على اليد؛ لثقله، فلابد من غمس اليد فيه لإخراج الماء.

فهذا الرَّجل ضرب مثالًا وعارض حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي سمعه من النَّبيِّ ﷺ؛ عارضه دون فهمٍ لمعناه، فإنَّ الحديث ورد بالإناء ولم يرد بالمهراس، فاستوجب إنكار أبي هريرة عليه لاعتراضه السُّنَّة بضرب المثال.

قال أبو عمر بنُ عبد البَـرِّ رحمه الله: «الفقهاء على هذا كلُّهم يستحبُّون ذلك ويأمرون به، فإن أدخل أحدٌ يدَه بعد قيامه من نومه في وضوئه قبل أن يغسلها ويده نظيفة لا نجاسة فيها فلا شيء عليه، ولا يضرُّ ذلك وضوءَه، وقد ذكرنا في «التَّمهيد» عن جماعة من الصَّحابة والتَّابعين أنَّهم كانوا يتوضَّئون من الـمطاهر، وفي ذلك ما يدلُّك على أنَّ إدخال اليد السَّالمة من الأذى في إناء الوضوء لا يضرُّه ذلك، وقد كان الحسن البصريُّ - فيما روى عنه أشعث الـحُمْرانيُّ - يقول: إذا استيقظ أحدكم من النَّوم فغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها أهراق ذلك الماء، وإلى هذا ذهب أهل الظَّاهر، فلم يجيزوا الوضوء به؛ لأنَّه عندهم ماء منهيٌّ عن استعماله؛ لأنَّ - عندهم - المنهيَّ عنه لا معنى له إلَّا هذا، كأنَّه قال: فلا يدخل يده، فإن فعل لم يتوضَّأ بذلك الماء»[1] اهـ.

وعن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تمنعوا النِّساء من الخروج إلى المساجد باللَّيل**»، فقال ابنٌ لعبد الله ابن عمر: [والله لنَمْنَعُهُنَّ] لا ندعُهنَّ يخرجن فيتَّخذْنَه دَغَلًا. قال: فزَبَره[2] ابنُ

(١) «**الاستذكار**» (١/ ١٥٢).

(٢) زَبَرَهُ: نهره وأغلظ له في القول والرَّدِّ. «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» (٢/ ٢٩٣).

عمر [فلطم صدره]، [فغضب غضبًا شديدًا]، [وسبَّه سبًّا سيِّئًا، ما سمعته سبَّه مثلَه قطُّ] وقال: أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقول: لا نَدَعُهُنَّ؟! [فما كلَّمه عبد الله حتى مات][1].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «يتَّخِذْنه دَغَلًا، وهو بفتح المهملة ثمَّ المعجمة، وأصله الشَّجر الملتفُّ، ثمَّ استُعمِل في المخادعة؛ لكون المخادع يلفُّ في ضميره أمرًا ويظهر غيره، وكأنَّه قال ذلك لِما رأى من فساد بعض النِّساء في ذلك الوقت، وحملته على ذلك الغيرة، وإنَّما أنكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث، وإلَّا فلو قال مثلًا: إنَّ الزَّمان قد تغيَّر، وإنَّ بعضهنَّ ربَّما ظهر منه قصد المسجد وإضمار غيره لكان يظهر أن لا ينكر عليه، وإلى ذلك أشارت عائشة بما ذكر في الحديث الأخير، وأُخذ من إنكار عبد الله على ولده تأديب المعترض على السُّنن برأيه، وعلى العالم بهواه، وتأديب الرَّجل ولده وإن كان كبيرًا، إذا تكلَّم بما لا ينبغي له، وجواز التأديب بالهجران، فقد وقع في رواية ابن أبي نَجيحٍ عن مجاهد عند أحمد: فما كلَّمه عبد الله حتى مات، وهذا إن كان محفوظًا يحتمل أن يكون أحدهما مات عقب هذه القصَّة بيسير»[2] اهـ.

قلت: قوله: «وهذا إن كان محفوظًا ...»؛ نعم هو محفوظ، فقد أخرجه الإمام أحمد في المسند[3] قال: حدَّثنا إبراهيم بن خالد، حدَّثنا رباح، حدثني عمر بن

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٨٧٥، ٥٢٣٨)، ومسلم [١٣٨- (٤٤٢)]، والسِّياق له، وأحمد (٤٩٣٢، ٤٩٣٣، ٥٠٢١، ٥٤٦٨) [ط: أحمد شاكر]، وابن ماجه (١٦)، والزيادة الأولى والثانية والأخيرة لأحمد، والزيادة الثالثة لابن ماجه، والرَّابعة رواية عند مسلم [١٣٥- (٤٤٣)].

(٢) «**فتح الباري**» (٢/ ٣٤٨- ٣٤٩).

(٣) برقم (٤٩٣٣) بتحقيق: الشيخ أحمد شاكر.

حبيب، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر، أن النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا يمنعنَّ رجلٌ أهله أن يأتوا المساجد**». فقال ابنٌ لعبد الله بن عمر: فإنَّا نَمْنَعُهُنَّ، فقال عبد الله: أحدِّثك عن رسول الله ﷺ وتقول هذا؟ قال: فما كلَّمه عبد الله حتى مات. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات[(١)].

وعن سعيد بن جبير، أنَّ قريبًا لعبد الله بن مُغَفَّلٍ خذف، قال: فنهاه، وقال: إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الخذف، وقال: «**إنَّها لا تصيد صيدًا، ولا تنكأ عدوًّا، ولكنَّها تكسر السِّنَّ، وتفقأ العين**». قال: فعاد، فقال:أحدِّثك أنَّ رسول الله ﷺ نهى عنه ثمَّ تخذف؟ لا أكلِّمك أبدًا[(٢)].

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديث جواز هجرانِ من خالف السُّنَّة، وتركِ كلامه، ولا يدخل ذلك في النَّهي عن الهجر فوق ثلاث؛ فإنَّه يتعلَّق بمن هجر لحظِّ نفسه... وفيه تغيير المنكر»[(٣)] اهـ.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنَّما هي الاتِّباع وترك الهوى**».

يعني رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ السُّنَّة - التي هي اعتقاد السَّلف ومنهاجهم - لا تدرك بالعقول والأهواء، إنَّما تدرك بالاتِّباعِ للأدلَّة في الكتاب والحديث، وتركِ الأهواء

---

(١) صحَّحه الشيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «**الثمر المستطاب**» (٢/ ٧٣٠)، و«**غاية المرام**» برقم (٤١١)، وصحَّح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تخريج المسند.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٤٧٩)، ومسلم [٥٦ - (١٩٥٤)]، واللفظ له. والخَذْفُ: جعل الحصاة بين السَّبَّابتين، أو بين الإبهام والسَّبَّابة، ثمَّ يرمي بها. يُنظر: «**النّهاية في غريب الحديث والأثر**»(٢/ ١٦).

(٣) «**فتح الباري**» (٩/ ٦٠٨).

والبدع، والآراء الاعتقاديَّة التي أحدثها أهل الأهواء، وخالفوا فيها النُّصوص ومنهج السَّلف، وبنوها على علم الكلام، وتركِ الآراء والأقيسة الفاسدة المصادمة للنصوص والمبطلة لها في العقيدة والأحكام.

فالعقيدة والشَّريعة وأحكام الدِّين كلِّها مدار ثبوتها على السَّمع والنَّقل لا الرَّأي والعقل، قال الله تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾[الأعراف: ٣].

وعن عليٍّ رضي الله عنه قال: «**لو كان الدِّين بالرَّأي لكان أسفل الخفِّ أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت النَّبيَّ ﷺ يمسح على ظاهر خفَّيْه**»[1].

فالاستدلال على كلِّ مسائل الدِّين في العقيدة والشَّريعة يكون بنصوص الكتاب والسُّنَّة، وتُفهم تلك النصوص بمنهج السَّلف، ويتمُّ التفقُّه فيها بإعمال العقل بالقواعد الصَّحيحة فهمًا واستنباطًا، فالعقل محكوم بالنُّصوص وليس حاكمًا - ولا مسلَّطًا - عليها، ولا مستقلًّا عنها في الاستدلال والتَّشريع، والتَّأصيل والتَّفريع.

وقد قرَّر المحقِّقون من العلماء «أنَّ ما جاء به الكتاب والسُّنَّة هو الحقُّ المحض الذي تدلُّ عليه المعقولات الصَّريحة، وأنَّ صريح المعقول موافق لصحيح المنقول»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٢) والدَّارَقُطْنِيُّ (٧٨٣) والبيهقيُّ (١٣٨٦) وغيرهم بسند صحيح كما في «**إرواء الغليل**» للشيخ الألبانيِّ رحمه الله برقم (١٠٣).

و«أنَّ كلَّ من أثبت ما أثبته الرَّسول ونفى ما نفاه كان أوْلى بالمعقول الصَّريح، كما كان أوْلى بالمنقول الصَّحيح، وأنَّ من خالف صحيح المنقول فقد خالف أيضًا صريح المعقول، وكان أوْلى بمن قال الله فيه: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾»[٢].

وأنَّ المتَّبع للنُّصوص الشَّرعيَّة الثابتة أبعد النَّاس عن التَّناقض والاختلاف، وأنَّ الذي يحكِّم العقل في الدِّين ويجعله مصدرًا للاستدلال أو يردُّ النُّصوص ويتأوَّلها ويحرِّف معانيها بما يوافق رأيه أو الآراء المختلفة في علم الكلام؛ يتناقض ويحتار، ويتردَّد ويتشكَّك ويضلُّ.

وذلك كحال كبار علماء الكلام، كالرَّازيِّ والآمديِّ والجوينيِّ والغزاليِّ، الذين طوَّلوا ذيول علم الكلام وأفنوا أعمارهم فيه، فما زادهم إلَّا حيرةً واضطِّرابًا وتشكُّكًا، وهذه أقوالهم تُنبئ عن حالهم، نقلها محمَّد بن عليِّ بن أبي العزِّ الحنفي الصَّالحيِّ الدِّمشقيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ المتوفى سنة «٧٩٢هـ»، في «شرح العقيدة الطَّحاويَّة» فقال: «قال **محمَّد بن عمر الرَّازيُّ**:

نهاية إقدام العقول عقال وغاية سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا وحاصل دنيانا أذىً ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

---

(١) «**جامع الرَّسائل**» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٣٩).
(٢) «**درء تعارض العقل والنَّقل**» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ١٠٠).

وقال: «لقد تأمَّلت الطُّرق الكلاميَّة، والـمناهج الفلسفيَّة، فما رأيتها تشفي عليلًا، ولا تروي غليلًا، ورأيت أقرب الطُّرق طريقة القرآن، اقرأ في الإثبات: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥]، ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، واقرأ في النَّفي: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلۡمٗا ۝١١٠﴾ [طه: ١١٠]. ومن جرَّب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي».

قلتُ: علَّق العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصَّواعق المرسلة» على حيرة الرَّازي وشكوكه التي أورثها له الاشتغال بعلم الكلام ثمَّ رجوعه عنه فقال:

«فليتأمَّل اللَّبيب ما في كلام هذا الفاضل من العبر، فإنَّه لم يأت في المتأخِّرين من حصَّل من العلوم العقليَّة ما حصَّله، ووقف على نهايات أقدام العقلاء، وغايات مباحث الفضلاء، وضرب بعضها ببعض، ومخَضها أشدَّ المخض، فما رآها تشفي علَّة داء الجهالة، ولا تروي غُلَّة ظمأ الشَّوق والطلب، وأنَّها لم تحلَّ عنه عقدة واحدة من هذه العقد الثلاث التي عقدها أرباب المعقولات على قافية القلب، فلم يستيقظ لمعرفة ذات الله ولا صفاته ولا أفعاله[1]، وصدق والله؛ فإنَّه شاكٌّ في ذات ربِّ العالمين؛ هل له ماهيَّة غير الوجود المطلق يختصُّ بها؟ أم ماهيَّته

(١) هي عقدة على وجود ذات الله وماهيَّتِها، وأخرى على صفاته، وثالثة على أفعاله، ذكرها الرَّازي في كتابه أقسام اللَّذات - فيما نقله عنه ابن القيِّم في الصَّواعق - فقال: «العلم بالذات، وعليه عقدة وهي: أنَّ الوجود هل هو الماهيَّة أو زائد عليها؟ والعلم بالصِّفات، وعليه عقدة وهي: أنَّ الصِّفات هل هي أمور وجوديَّة زائدة على ذات الموصوف أم ليست بزائدة على الذَّات؟ والعلم بالأفعال وعليه عقدة وهي: هل الفعل مقارن للفاعل أو متراخ عنه». يُنظر: «**الصَّواعق المرسلة**» (٢/ ٦٦٥).

نفس وجوده الواجب؟ ومات ولم تنحلَّ له عقدتها، وشاكٌّ في صفاته؛ هل هي أمور وجوديَّة أم نِسَب إضافيَّة عدميَّة؟ ومات ولم تنحلَّ له عقدتُها، وشاكٌّ في أفعاله؛ هل هي مقارِنة له أزلًا وأبدًا لم تَزَلْ معه أم الفعل متأخِّر عنه تأخُّرًا لا نهاية لأمده فصار فاعلًا بعد أن لم يكن فاعلًا؟ ومات لم تنحلَّ له عقدتها، فننظر في كتبه الكلاميَّة قول المتكلِّمين، وفي كتبه الفلسفيَّة قول الفلاسفة، وفي كتبه التي خلط فيها بين الطَّريقتين يضرب أقوال هؤلاء بهؤلاء، وهؤلاء بهؤلاء، ويجلس بينهما حائرًا لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء» انتهى كلامه النَّفيس يرحمه الله تعالى[1].

وكذلك قال **محمَّد بن عبد الكريم الشَّهْرَسْتانِيُّ**: أنَّه لم يجد عند الفلاسفة والمتكلِّمين إلَّا الحيرة والنَّدم، حيث قال:

لعمري لقد طفت المعاهد كلَّها وسيَّرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلَّا واضعًا كفَّ حائر على ذقنٍ أو قارعًا سنَّ نادم

وكذلك قال **أبو المعالي الجوينيُّ**: «يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي إلى ما بلغ ما اشتغلت به».

وقال عند موته: «لقد خضتُّ البحر الخِضمَّ، وخلَّيت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي نَهَوْني عنه، والآن فإن لم يتداركني ربِّي برحمته فالويل لابن الجوينيِّ، وها أنا ذا أموت على عقيدة أمِّي، أو قال: على عقيدة عجائز نَيْسابور».

وكذلك قال **شمس الدِّين الخُسْرَوْشاهيُّ** - وكان من أجلِّ تلامذة فخر الدِّين الرَّازيِّ - لبعض الفضلاء، وقد دخل عليه يومًا فقال: ما تعتقد؟ قال:

---

(١) «**الصَّواعق المرسلة في الرَّدِّ على الجهميَّة والمعطِّلة**» لابن القيِّم (٢/ ٦٦٦-٦٦٧).

ما يعتقده الـمسلمون. فقال: وأنت منشرح الصَّدر لذلك مستيقن به؟ - أو كما قال - فقال: نعم. فقال: اشكر الله على هذه النِّعمة، لكنِّي والله ما أدري ما أعتقد، والله ما أدري ما أعتقد، والله ما أدري ما أعتقد، وبكى حتى أخضل لحيته ...

وقال **الـخَوْنَجِيُّ** عند موته: «ما عرفت ممَّا حصَّلته شيئًا سوى أنَّ الـممكن يفتقر إلى الـمرجِّح، ثمّ قال: الافتقار وصف سلبيٌّ، أموت وما عرفت شيئًا».

وقال آخر: «أضطَّجع على فراشي وأضع الـملحفة على وجهي، وأقابل بين حجج هؤلاء وهؤلاء حتى يطلع الفجر، ولم يترجَّح عندي منها شيء».

ومن يصل إلى مثل هذه الحال - إن لم يتداركه الله برحمته - فإنَّه يتزندق، كما قال أبو يوسف[1]: «من طلب الدِّين بالكلام تزندق، ومن طلب المال بالكيمياء[2] أفلس، ومن طلب غريب الحديث كذب»[3].

---

(١) هو القاضي أبو يوسف يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ حبيبٍ الأنصاريُّ الكوفيُّ، صاحبُ أبي حنيفة، كان إمامًا مجتهدًا متبعًا للحديث غير متقيِّد بما عليه أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ، حتى قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «أوَّل ما كتبت الحديث اختلفت إلى أبي يوسف، وكان أَمْيَلَ إلى المحدِّثين من أبي حنيفة ومحمَّد» اهـ.
وقال يحيى بن معين رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما رأيت في أصحاب الرَّأي أثبت في الحديث، ولا أحفظ، ولا أصحَّ رواية من أبي يوسف» اهـ، وقال عنه أيضًا: «أبو يوسف صاحب حديث، صاحب سُنَّة» اهـ. توفي سنة «١٨٢هـ». يُنظر:«سير أعلام النُّبلاء» للذَهبيِّ (٨/ ٥٣٥)، وذكر فيه كلمته تلك: «من طلب الدِّين بالكلام ...»الخ.

(٢) الكيمياء في لغة القدماء ضربٌ من الشَّعْبذة والدَّجل، فيه ادِّعاء تحويل المعادن والتُّراب إلى ذهب، وليست الكيمياء المعروفة في العصر الحاضر، التي هي من العلوم الدنيويَّة الحديثة النَّافعة للناس في التَّصنيع الغذائيِّ والدَّوائيِّ وغيرهما.

(٣) لأنَّ عامَّة الغرائب مناكير مرويَّة عن الضُّعفاء، فمنْ طلبها ورواها روى الكذب، فيسقط حديثه ويترك.

وقال الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حكمي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنِّعال، ويُطاف بهم في القبائل والعشائر، ويُقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسُّنَّة وأقبل على الكلام».

وقال: «لقد اطَّلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننت مسلمًا يقوله، ولأن يُبتلى العبد بكلِّ ما نهى الله عنه ما خلا الشِّرك بالله، خير له من أن يُبتلى بالكلام».

وتجد أحد هؤلاء عند الموت يرجع إلى مذهب العجائز، فيقرُّ بما أقرُّوا به، ويُعْرِضُ عن تلك الدِّقائق المخالفة لذلك، التي كان يقطع بها، ثمَّ تبيَّن له فسادها، أو لم يتبيَّن له صحتها، فيكونون في نهاياتهم - إذا سلموا من العذاب - بمنزلة أتباع أهل العلم من الصِّبيان والنِّساء والأعراب.

والدَّواء النَّافع لمثل هذا المرض ما كان طبيب القلوب - صلوات الله وسلامه عليه - يقوله إذا قام من اللَّيل يفتتح صلاته: «**اللَّهمَّ ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السَّماوات والأرض، عالم الغيب والشَّهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحقِّ بإذنك، إنَّك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**». خرَّجه مسلم[1].

توجَّه ﷺ إلى ربِّه بربوبيَّة جبريل وميكائيل وإسرافيل أن يهديه لما اختُلف فيه من الحقِّ بإذنه، إذْ حياة القلب بالهداية، وقد وكَّل الله سبحانه هؤلاء الثلاثة بالحياة؛ فجبريل موكَّل بالوحي، الذي هو سبب حياة القلوب، وميكائيل بالقطر الذي هو سبب حياة الأبدان وسائر الحيوان، وإسرافيل بالنَّفخ في الصُّور الذي هو سبب حياة العالم، وعود الأرواح إلى أجسادها.

---

(١) أخرجه مسلم [٢٠٠ - (٧٧٠)].

فالتوسُّـل إلى الله سـبحانه بـربـوبيَّة هذه الأرواح العظيمة الـموكَّلة بالحياة، له تأثير عظيم في حصول الـمطلوب، والله المستعان».انتهى النَّقل - بتصرف وتعليق- عن شارح الطَّحاويَّة محمَّد بن عليٍّ بن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ [1].

(١) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص (٢٠٨-٢١٠) ط: المكتب الإسلامي، بتخريج الشيخ الألبانيِّ. وانظر أيضًا: «**مجموع الفتاوى**» لشيخ الإسلام (٥/ ١٠)، «**الصَّواعق المرسلة في الرَّدِّ على الجهميَّة والمعطِّلة**» لابن القيِّم (١/ ١٦٦)، (٢/ ٢٦٤) فما بعدها.

الإيمانُ بالقَدَر

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن السُّنَّة اللَّازمة التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشرِّه، والتَّصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يقال لم ولا كيف، إنَّما هو التَّصديق بها والإيمان بها**».

الشَّرْحُ

كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تضمَّن أصلًا مهمًّا من أصول السَّلف، وقاعدةً منهجيَّة مهمَّة وهي: أنَّ من خالف أصلًا واحدًا من أصول السُّنَّة لم يقبله ويؤمن به على ما قرَّره أئمَّة السَّلف فإنَّه يفارق السُّنَّة إلى البدعة والضَّلال، ولا يُعدُّ من أهل السُّنَّة والجماعة، فليس من المشترط أن يخالف أصول السُّنَّة كلَّها حتى يفارقها ويصبح من أهل البدع والضَّلال، وسيذكر الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ - كما ذكر فيما مضى - أصولًا كثيرةً مهمة دلَّ عليها الكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف الصَّالح.

ومن تلك الأصول المهمَّة: **وجوب الإيمان بالقدر** خيره وشرِّه، حلوه ومرِّه، والتَّصديق بالأحاديث الصَّحيحة الواردة فيه، والإيمان بما دلَّت عليه من معنىً، وعدم الاعتراض عليها بلم وكيف، وهو أحد أركان الإيمان السَّتة، ومنزلته من الدِّين عظيمة، فهو يدلُّ على صدق عبوديَّة العبد، وصحَّة توحيده، لذلك لا يصحُّ إيمان عبد ما لم يؤمن بالقدر.

ومن أدلَّة القرآن الإجماليَّة على وجوب الإيمان بالقدر:

قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾[الأحزاب: ٣٨].

وقوله تعالى: ﴿لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾ [النساء: ٤٧].

وقوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [التغابن: ١١].

وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾﴾ [آل عمران: ١٦٦].

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٦ - ١٥٧]

ومن الأحاديث:

قوله ﷺ في حديث جبريل عليه السلام - عندما سأله عن الإيمان -: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرِّه**»[1].

وعن وهب بن خالد، عن ابن الدَّيلميِّ قال: أتيت أبيَّ بن كعب فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدِّثني بشيء لعلَّه أن يذهب من قلبي فقال: **إنَّ الله لو عذَّب أهل سماواته وأهل أرضه عذَّبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته**

(١) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان من صحيحه [١ - (٨)].

خيرًا لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأنَّ ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مُتَّ على غير هذا لدخلت النَّار.

قال: ثمَّ أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل قوله، ثمَّ أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل قوله، ثمَّ أتيت زيد بن ثابت فحدَّثني عن النَّبيِّ ﷺ مثل ذلك[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**وإن أصابك شيء فلا تقل لو أنِّي فعلت لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدَّر الله وما شاء فعل؛ فإنَّ لو تفتح عمل الشَّيطان**»[2].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**كلُّ شيء بقدر، حتى العَجْزُ والكَيْسُ، أو الكَيْسُ والعَجْزُ**»[3].

قال ابن الجوزيِّ رحمه الله: «الكَيْسُ خلاف الحمق، يقال: رجل كَيْسٌ، والجمع أكياس، والعجز إنَّما يقع من سوء التَّدبير، وقلَّة العقل»[4] اهـ.

والإيمان بالقدر – تفصيلًا - عند أهل السُّنَّة على درجتين:

الأولى: العلم والكتابة، و**الثانية**: المشيئة والخلق.

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٨٩، ٢١٦١١، ٢١٦٥٣) ط: الرسالة، وأبو داود (٤٦٩٩)، وابن حبَّان (٧٢٧)، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**صحيح الجامع**» برقم (٥٢٤٤)، و«**التَّعليقات الحسان**» (٧٢٥)، وانظر أيضًا: «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» (٢٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم [٣٤- (٢٦٦٤)].

(٣) أخرجه مسلم [١٨ - (٢٦٥٥)].

(٤) «**كشف المشكل من أحاديث الصَّحيحين**» لابن الجوزيِّ (٢/ ٥٩٩).

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ في العقيدة الواسطيَّة: «وتؤمن الفرقة النَّاجية - أهلُ السُّنَّة والجماعة - بالقدر خيره وشرِّه، والإيمان بالقدر على درجتين، كلُّ درجة تتضمَّن شيئين:

فالدَّرجة الأولى: الإيمان بأنَّ الله تعالى علم ما الخلق عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلًا، وعلم جميع أحوالهم من الطَّاعات والمعاصي والأرزاق والآجال، ثمَّ كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق، فأوَّل ما خلق الله القلم قال له: اكتب، قال: ما أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه وما أخطأَه لم يكن ليصيبه، جفَّت الأقلام وطُويت الصُّحف، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج: ٧٠]، وقال: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد: ٢٢]، وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه يكون في مواضع جملة وتفصيلًا؛ فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء، وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكًا، فيُؤمر بأربع كلمات فيقال له: اكتب رزقه وأجله وعمله وشقيٌّ أو سعيد، ونحو ذلك، فهذا القدر قد كان ينكره غلاة القدريَّة قديمًا، ومنكره اليوم قليل.

وأمَّا الدَّرجة الثانية: فهو مشيئة الله النافذة، وقدرته الشاملة، وهو الإيمان بأنَّ ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنَّه ما في السموات والأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه إلَّا ما يريد، وأنَّه سبحانه وتعالى على كلِّ شيء قدير من الموجودات والمعدومات؛ فما من مخلوق في الأرض ولا في

السَّماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره ولا ربَّ سواه، ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله، ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحبُّ المتَّقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصَّالحات ولا يحبُّ الكافرين، ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحبُّ الفساد.

والعباد فاعلون حقيقة، والله خالق أفعالهم، والعبد هو المؤمن والكافر، والبَرُّ والفاجر، والمصلِّي والصَّائم، وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة، والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم كما قال تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩].

وهذه الدَّرجة من القدر يكذِّب بها عامَّة القَدَريَّة، الذين سمَّاهم النبيُّ ﷺ مجوسَ هذه الأمَّة، ويغلو فيها قوم من أهل الإثبات، حتى سلبوا العبد قدرته واختياره، ويُخرجون عن أفعال الله وأحكامِه حكمَها ومصالِـحَها»[1] اهـ.

وقال العلَّامة ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «والإيمان بالقدر على درجتين: **إحداهما:** الإيمان بأنَّ الله تعالى **سبق في علمه** ما يعمله العباد من خير وشرٍّ وطاعة ومعصية قبل خلقهم وإيجادهم، ومن هو منهم من أهل الجنَّة، ومن أهل النَّار، وأعدَّ لهم الثواب والعقاب جزاءً لأعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم، وأنَّه **كتب ذلك عنده وأحصاه**، وأنَّ أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه.

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٣/ ١٤٨-١٥٠).

والدَّرجة الثانية: أنَّ الله تعالى **خلق أفعال عباده** كلَّها من الكفر والإيمان والطَّاعة والعصيان، **وشاءها منهم**، فهذه الدَّرجة يثبتها أهل السُّنَّة والجماعة، وينكرها القَدَريَّة، والدَّرجة الأولى أثبتها كثير من القَدَريَّة، ونفاها غلاتهم، كمعبد الجهنـيِّ الذي سُئل ابن عمر عن مقالته، وكعمرو بن عبيد، وغيره»[1] اهـ.

وقد جعلها بعض العلماء أربع مراتب من باب التفصيل وهي[2]:

المرتبة الأولى: العلم، وهي: الإيمان بأنَّ الله تعالى قد علم بعلمه الأزليِّ الأبديِّ ما كان وما يكون من صغير وكبير، وظاهر وباطن ممَّا يكون من أفعاله، أو أفعال مخلوقاته.

المرتبة الثانية: الكتابة، وهي: الإيمان بأنَّ الله تعالى كتب في اللَّوح المحفوظ مقاديـر كلِّ شـيء حتى تقوم السَّـاعة، فما من شيء كان أو يكون إلَّا وهو مكتوب مقدَّر قبل أن يكون.

ودليل هاتين المرتبتين في كتاب الله تعالى، وفي سُنَّة رسوله ﷺ:

فمن الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾[الحج:٧٠]، وقولـه تعالى: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩] .

---

(١) «**جامع العلوم والحكم**» ص(١٠٣)، ط: مؤسسة الرسالة.

(٢) يُنظر: «**تقريب التَّدمريَّة**» للعلَّامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ ص(٩٥) فما بعدها.

ومن السُّنَّة قولُه ﷺ: «**كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السَّموات والأرض بخمسين ألف سنة**» قال: «**وعرشه على الماء**»[1].

وقوله ﷺ: «**كان الله ولم يكن شيءٌ قبلَه، وكان عرشه على الماء، ثمَّ خلق السَّموات والأرض، وكتب في الذِّكر كلَّ شيء**»[2].

وقوله ﷺ: «**إنَّ أوَّل ما خلق الله القلم فقال: اكتب. قال: ربِّ وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير كلِّ شيء حتى تقوم السَّاعة**»[3].

المرتبة الثالثة: المشيئة، وهي: الإيمان بمشيئة الله تعالى، وأنَّها عامَّة في كلِّ شيء، فما وجد موجود، ولا عدم معدوم من صغير وكبير، وظاهر وباطن في السَّموات والأرض إلَّا بمشيئة الله ﷻ، سواء كان ذلك من فعله تعالى، أم من فعل مخلوقاته.

المرتبة الرَّابعة: الخلق، وهي: الإيمان بأنَّ الله تعالى خالق كلِّ شيء من صغير وكبير، وظاهر وباطن، وأنَّ خلقه شامل لأعيان هذه المخلوقات وصفاتها، وما يصدر عنها من أقوال، وأفعال، وآثار.

ومن أدلَّة هاتين المرتبتين قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ٦٢ لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ﴾ الآية. [الزمر: ٦٢-٦٣].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [١٦- (٢٦٥٣)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاريُّ في صحيحه (٧٤١٨) عن عمران بن حُصينٍ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥)، وأبو داود (٤٧٠٠)، والتِّرمذيُّ (٣٦٠٧)، من حديث عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في تعليقه على «**شرح الطَّحاويَّة**» برقم (٢٧١)، وفي «**صحيح الجامع**» برقم (٢٠١٨). وانظر: «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» (١٣٣)، (٣١٣٦).

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾ ﴾ [الفرقان: ٢].

وقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [الصافات: ٩٦].

ولم يخلق الله تعالى شيئًا إلَّا بمشيئته؛ لأنَّه تعالى لا مُكره له؛ لكمال ملكه، وتمام سلطانه، قال الله تعالى مبيِّناً أنَّ فعله بمشيئته: ﴿ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾ ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ [الرعد: ٢٦].

وقال تعالى مبيِّنًا أنَّ فعل مخلوقاته بمشيئته: ﴿ لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩].

وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

قال ابنُ عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فليس لأحد مشيئة تنفذ إلَّا أن يتقدَّمها مشيئة الله تعالى، وإنَّما تجري العباد فيما سبق من علم الله عَزَّ وَجَلَّ، والقدر سرُّ الله، لا يُدرك بجدال، ولا يشفي منه مقال، والحجاج مرتجة مغلقة، لا يفتح شيء منها إلَّا بكسر شيء»[1] اهـ.

فأعمال الإنسان وسكناته وحركاته وأقواله وأفعاله من خير وشرٍّ أو طاعة ومعصية كلُّها من خلق الله، وداخلة في قدره سبحانه، فهو سبحانه الذي خلقها

(١) «الاستذكار» (٨/ ٢٦٦).

وجعلها عملًا للعبد وكسبًا له، وهي من العبد فتنسب إليه؛ لأنَّه هو الذي قام بها وتحرَّك بها واتَّصف بها بمحض إرادته واختياره، فيقال: طائع وعاصٍ، وعالم وجاهل، ومؤمن وكافر، وسنِّيٌّ ومبتدع وهكذا.

وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [١ - (٨)] عن يحيى بن يَعْمَرَ، قال: كان أوَّلَ من قال في القدر بالبصرة معبدٌ الجهنيُّ، فانطلقت أنا وحُمَيْد ابن عبد الرَّحمن الحِمْيَريُّ حاجَّيْنِ - أو مُعتمرَيْنِ - فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عمَّا يقول هؤلاء في القدر، فوُفِّق لنا عبد الله بن عمر بن الخطَّاب داخلًا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أنَّ صاحبي سيكل الكلام إليَّ، فقلت: أبا عبد الرَّحمن، إنَّه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن، ويتقفَّرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنَّهم يزعمون أن لا قدر، وأنَّ الأمر أُنف، قال: «**فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنِّي بريء منهم، وأنَّهم برآء منِّي، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أنَّ لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر**».

ومعبدٌ الجهنيُّ هو: معبدُ بن خالد الجهنيُّ ويقال: إنَّه ابن عبد الله بن عُكَيْم، ويقال: اسم جدِّه عُوَيْمر، **صدوق مبتدع**، كما في «التَّقريب» للحافظ ابن حجر[1].

وقد وثَّقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: «كان صدوقًا في الحديث وكان أوَّل من تكلَّم في القدر بالبصرة، وكان رأسًا في القدر، قدم المدينة فافسد بها أُناسًا، وذكره أبو زرعة الرَّازي في أسامي الضُّعفاء ومن تُكُلِّم فيهم، وقال الدَّارقطنيُّ:

---

(١) «**تقريب التَّهذيب**» ص(٤٧١)، برقم (٦٧٧٧).

حديثه صالح ومذهبه رديء، وقال العجليُّ: تابعيٌّ ثقة، كان لا يُتَّهم بالكذب[1].

قال الأوزاعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أوَّل من نطق في القدر سَوْسَنُ بالعراق، كان نصرانيًّا فأسلم ثم تنصَّر، فأخذ عنه معبدٌ، وأخذ غيلانُ القدري - وهو الدِّمشقيُّ - عن معبد»[2] اهـ.

وقد قتل معبد الجهنيُّ على يد الحجَّاج في خلافة عبد الملك بن مروان قبل التِّسعين، وليس له في الكتب السِّتة إلا حديثٌ واحد أخرجه ابن ماجه في سننه[3] عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إيَّاكُم والتَّمادحَ فإنَّه الذَّبح**».

قال الجَوْزَجانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان قوم يتكلَّمون في القدر، احتمل النَّاس حديثهم لما عرفوا من اجتهادهم في الدِّين والصِّدق والأمانة، ولم يُتوهَّم عليهم الكذب، وإن بلوا بسوء رأيهم، منهم معبدٌ الجهنيُّ، وقتادة، ومعبدٌ رأسهم»[4] اهـ.

والأخذ عن رواة الحديث المبتدعة ضرورة، وذلك بضوابط وشروط ذكرها العلماء في كتب «مصطلح الحديث» واختلفوا في بعضها، والتَّحقيق أنَّ الشُّروط المعتبرة هي:

---

(١) «**تهذيب التَّهذيب**» للحافظ ابن حجر (١٠/ ٢٢٥-٢٢٦).

(٢) «**سير أعلام النبلاء**» (٤/ ١٨٧)، «**تهذيب التهذيب**» (١٠/ ٢٢٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه، برقم (٣٧٤٣). وأخرجه أيضًا الإمام أحمد في المسند (١٦٨٣٧)، (١٦٨٤٦) عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ «**من يرد الله به خيرًا يفقِّه في الدِّين، وإنَّ هذا المال حلو خضر، فمن يأخذه بحقِّه يبارَك له فيه، وإيَّاكم والتَّمادح، فإنَّه الذَّبحُ**». وحسَّنه الشيخ الألباني في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (١١٩٦)، ورقم (١٢٨٤).

(٤) «**سير أعلام النُّبلاء**» (٤/ ١٨٧).

١ - أن لا تكون بدعتُه مكفِّرة بحيث أنَّه يكفر بها كفرًا عينيًّا.

٢- أن يعرف بالصِّدق والتديُّن وضبط الرِّواية وعدم استحلال الكذب على رسول الله ﷺ.

٣- أن لا يكون داعية لبدعته.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «لأنَّ تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الرِّوايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهذا في الأصحِّ»[١] اهـ.

وقال العلَّامة عبد الرحمن المعلِّمي اليماني رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّما نصُّوا على ردِّ المبتدع الداعية تنبيهًا على أنَّه لا يثبت له الشَّرط الشَّرعي للقبول وهو ثبوت العدالة»[٢]اهـ.

٤- أن لا يروي ما يؤيِّد بدعته وإن كان غير داعية إليها.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبه صرَّح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجَوْزَجانيُّ شيخ أبي داود والنَّسائي، في كتابه «معرفة الرجال»، فقال في وصف الرُّواة: «ومنهم زائغ عن الحقِّ -أي عن السُّنَّة- صادق اللَّهجة؛ فليس فيه حيلة إلَّا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرًا، إذا لم يقوِّ به بدعته» انتهى.

وما قاله متَّجه؛ لأنَّ العلَّة التي لها رُدَّ حديث الدَّاعية واردة فيما إذا كان ظاهر المرويِّ يوافق مذهب المبتدع، ولو لم يكن داعية، والله أعلم»[٣]اهـ.

---

(١) «**نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر**» لابن حجر ص(١٢٨).

(٢) «**التَّنكيل بما في تأنيب الكوثريِّ من الأباطيل**» ص(٥٢).

(٣) «**نزهة النظر**» ص(١٢٨).

٥- أن لا يشاركه في حديثه غيرُ مبتدع، بأن يكون عنده من الحديث ما ليس عند غيره.

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ كما نقل ذلك السَّخاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو؛ إخمادًا لبدعته، وإطفاءً لناره، وإن لم يوافقه أحد، ولم يوجد ذلك الحديث إلَّا عنده، مع ما وصفنا من صدقه، وتحرُّزه عن الكذب، واشتهاره بالتديُّن، وعدم تعلُّق ذلك الحديث ببدعته، فينبغي أن تقدَّم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السُّنَّة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته»[1] اهـ.

وقال الشَّيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ عن مسألة الرِّواية عن المبتدع: «وهي مسألة طالما اختلفت فيها أقوال العلماء، كما هو مبسوط في علم المصطلح، والذي تحرَّر عندي فيها- ورأيت فحول العلماء عليها-: أنَّ المبتدع إذا ثبتت عدالته وضبطه وثِقَتُه؛ فحديثه مقبول ما لم تكن بدعته مكفِّرة، ولم يكن حديثه مقويًّا لبدعته، والى هذا مال الحافظ في شرح النُّخبة، تبعًا للعلَّامة المحقِّق ابن دقيق العيد، وقد حكى كلامه في مقدِّمة الفتح (ص٣٨٥)، وهو جيِّد ومهمٌّ جدًّا، فراجعه»[2] اهـ.

فهذه ضوابط واحترازات مهمَّة في الرِّواية - ضرورة - عن المبتدع.

وهذا الحديث يدلُّ على أنَّ بدعة القدريَّة أوَّل ما ظهرت في البصرة في عصر الصَّحابة، لأنَّ وفاة عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الذي ذُكر له حالُهم وتبرّأ منهم - كانت سنة ثلاث وسبعين.

---

(١) «**فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**» للسَّخاوي (٢/ ٦٤).

(٢) «**سلسلة الأحاديث الصحيحة**» (٧/ ٦٩٤).

وهي من أوائل البدع الاعتقاديَّة في الإسلام بعد بدعة الخوارج والشِّيعة، ومن هذه البدع الثلاث ومعها بدعة الإرجاء تشعَّبت بدع كثيرة.

قال الإمام عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: «أصل اثنين وسبعين هوىً أربعةُ أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت الاثنان وسبعون هوىً: القدريَّة، والمرجئة، والشِّيعة، والخوارج»[1] اهـ.

وقال الإمام السِّجزيُّ في رسالته إلى أهل زبيد في الرَّدِّ على من أنكر الحرف والصَّوت: «وهم فرق، والأصول أربعة: القدريَّة، والمرجئة، والرَّافضة، والخوارج، ثم تشعَّبت المذاهب من هذه الأربعة، والكُلُّ ضُلَّالٌ.

فكلُّ من ردَّ الأمر إلى نفسه وادَّعى قدرته على ما يريد، وزعم أنَّ الله سبحانه لم يقدِّر المعاصي ولم يكتبها ولم يُرِدْها فهو قدريٌّ.

وكلُّ من زعم أنَّ الإيمان قولٌ مفردٌ، أو قولٌ ومعرفةٌ، أو قولٌ وتصديقٌ، أو معرفةٌ مجرَّدةٌ، أو تصديقٌ مفردٌ، أو أنَّه لا يزيد ولا ينقص، فهو مُرْجئٌ، وبعضهم جهميٌّ.

وكلُّ من يبغض أبا بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أو واحدًا منهم، وأنكر إمامته وتقدُّمه وفضله فهو رافضيٌّ.

وكلُّ من تَنقَّص عثمانَ، أو عليًّا وعائشة ومعاوية وأبا موسى وعمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فهو خارجيٌّ، ومن تَنقَّص بعضهم ولم يتَنقَّصْ عثمان وعليًّا فهو ضالٌّ على أيِّ مذهب كان»[1].

---

(١) «**شرح السُّنَّة**» للبربهاري ص(١٣٢)، فقرة (١٥٩)، و«**مجموع الفتاوى**» لشيخ الإسلام (٣/ ٣٥٠)، وعزى الأثر لابن المبارك ويوسف بن أسباط من السَّلف.

ومعبدٌ الجهنيُّ القَدريُّ هذا رأس من رؤوس أهـل البدع والضَّلالات، وهو وأمثاله ممَّن يبدؤون الشرَّ والفساد والبدع والأهواء قولًا أو فعلًا، فيقتدي النَّاس بهم ويتخذونهم أئمَّة، ولم يثبت أنَّهم تابوا وبيَّنوا أصلحوا وتبرَّؤوا من باطلهم؛ لهم نصيب من الوعيد في قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾﴾ [القصص: ٤١].

وينطبق عليهم قوله ﷺ فيما أخرجه مسلم في صحيحه: «**من سنَّ في الإسلام سنّةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنّةً سيّئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**»[٢].

وقولُه في الحديث عن مَعْبدٍ وأصحابه: «**يتقفَّرون** العلم»، هذا اللَّفظ هو الأشهر، قال الخطَّابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «معناه: يطلبون ويتَّبعون أثره، والتَّقفُّر تتبُّع أثر الشيء»[٣].

وروي بلفظ **يتفقَّرون**، ومعناه: أنّهم يُخرجون غامضه، ويبحثون عن أسراره، ويفتحون مغلقه، وروي: **يتقفَّوْن**، أي: يتَّبعون أثر العلم ويبحثون عنه، وروي: **يتفقَّهون**، ومعناه ظاهر[٤].

وقوله: «**وذكر من شأنهم**»، أي: ذكر ما هم عليه من الجدِّ والاجتهاد في تحصيل العلم، والقيام بالعبادة، ونحو ذلك.

---

(١) «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**»؛ رسالة السِّجزيِّ إلى أهل زبيد، ص (٢١٦-٢١٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [٦٩ - (١٠١٧)].

(٣) «**معالم السُّنَن**» (٤/ ٣٢٠).

(٤) يُنظر: «**إكمال المعلم بفوائد مسلم**» (١/ ١٩٧)، و«**شرح صحيح مسلم**» للنوويِّ (٢/ ١٤).

وقوله: «وأنَّهم يزعمون»؛ كلمة زَعَمَ تطلق على القول الذي لا مستند له، ولا يقوم على صحَّة أو يقين، ومنه قولـه تعالـى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۝٧﴾ [التغابن: ٧][1].

وقوله: «أن لا قدر، وأنَّ الأمر أُنُف».

هذه مقالة القدريَّة الغلاة الأوائل، يقولون: لا قدر، أي أنَّ الله لم يقدِّر الأمور علمًا بها وكتابةً لها في اللوح المحفوظ، ومشيئةً لها قبل وقوعها، وأنَّ الأمر أُنُف، أي: مُستأنف ومحدث، وليس سابقًا في علم الله وتقديره، يقال: كلأ أنف إذا كان وافياً لم يرع منه شيء[2].

فحاصل مذهبهم الباطل: نفي علم الله السَّابق ومشيئته للأشياء قبل وقوعها، وأنَّه لا يعلمها إلَّا بعد وقوعها، تعالى الله عمَّا يقولون علوًّا عظيمًا، فنفوا القدر، وغلوْا في إثبات مشيئة العبد واختياره، ونفي علم الله ومشيئة، وكذبوا وضلُّوا في ذلك كلِّه؛ فإنَّ أدلَّة الشَّرع في الكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف كلَّها متوافرة على بطلان رأيهم، كما سبق بيان بعض ذلك بأدلَّته عند الحديث عن مراتب القدر.

وقوله: **«فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنِّي بريء منهم وأنَّهم برآء منِّي، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أنَّ لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه، ما قبل الله منه حتّى يؤمن بالقدر»**.

---

(١) يُنظر: «**مقاييس اللغة**» لابن فارس مادة «زعم» (٣/ ١٠).

(٢) ينظر: «**معالم السنن**» للخطابي (٤/ ٣٢٠).

وهذا يبيِّن منهج أصحاب النَّبيِّ ﷺ في التعامل مع أهل البدع، فجواب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فيه التَّحذير منهم ومن بدعتهم، والبراءة منهم ومن مقالتهم، وفيه بيان مدى قبح هذه البدعة وخطورتها، ثم إنَّه رضي الله عنه قرن بين التحذير منهم والاستدلال على ذلك بأنَّ الإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان، وأنَّ من لم يؤمن به لا يقبل الله منه عملًا، وهذا فيه حسن جواب المفتي أو المعلِّم ورسوخه، بجمعه بين المسائل والدلائل.

وقوله: «**لو أنَّ لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر**»، فيه تكفير القدريَّة الغلاة أصحاب هذا الرأي القبيح، الذين ينكرون علم الله عز وجل السَّابق، وقد نُقل تكفيرهم عن الشَّافعيِّ وأحمد، وغيرهم من أئمَّة الإسلام.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والمأثور عن السَّلف والأئمَّة إطلاق أقوال بتكفير الجهميَّة المحضة الذين ينكرون الصِّفات، وحقيقة قولهم أنَّ الله لا يتكلَّم ولا يُرى، ولا يُباين الخلق، ولا له علم ولا قدرة ولا سمع ولا بصر ولا حياة، بل القرآن مخلوق، وأهل الجنَّة لا يرونه كما لا يراه أهل النَّار، وأمثال هذه المقالات.

وأَمَّا الخوارج والرَّوافض ففي تكفيرهم نزاع وتردُّد عن أحمد وغيره.

وأَمَّا القَدَريَّة الذين ينفون الكتابة والعلم فكفَّروهم، ولـمَّا يكفِّروا من أثبت العلم، ولم يثبت خلق الأفعال»[1] اهـ.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٥٢).

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد قال كثير من أئمَّة السَّلف: ناظروا القدريَّة بالعلم، فإن أقرُّوا به خُصموا، وإن جحدوه فقد كفروا، يريدون: أنَّ من أنكر العلم القديم السَّابق بأفعال العباد، وأنَّ الله تعالى قسَّمهم قبل خلقهم إلى شقيٍّ وسعيد، وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ، فقد كذَّب بالقرآن، فيكفر بذلك، وإن أقرُّوا بذلك، وأنكروا أنَّ الله خلق أفعال عباده وشاءها وأرادها منهم إرادة كونية قدريَّة فقد خُصِموا؛ لأنَّ ما أقرُّوا به حجَّة عليهم فيما أنكروه، وفي تكفير هؤلاء نزاع مشهور بين العلماء، وأمَّا من أنكر العلم القديم، فنصَّ الشَّافعيُّ وأحمد على تكفيره، وكذلك غيرهما من أئمَّة الإسلام»[1] اهـ.

وتكفير السَّلف للقدريَّة الغلاة والجهميَّة المحضة هو تكفير بالنَّوع وليس تكفيرًا بالتَّعيين، فالسَّلف أطلقوا القول بتكفيرهم دون تعيين، فقالوا: الجهميَّة كفَّار، والقدريَّة الغلاة كفَّار، ومن قال: القرآن مخلوق فهو كافر، أمَّا الحكم على المعيَّن منهم بالكفر المخرج من الملَّة فلا يكون إلَّا بعد إقامة الحجَّة وإزالة الشُّبهة[2].

وفي الحديث من الفوائد إضافة لما سبق:

١- عدم الاغترار بعبادة قوم وتنسُّكهم وزهدهم وإظهارهم لهدي الإسلام وشعائره الظاهرة، وحرصهم على العلم، ما لم تعرض اعتقاداتهم وأقوالهم وأفعالهم على الكتاب والسُّنَّة، وما كان عليه السَّلف الصَّالح، فأولئك القدريَّة كانوا يحرصون على العبادة والاجتهاد في تحصيل العلم، لكنَّه لم يكن علمًا صافيًا

---

(١) «**جامع العلوم والحكم**» (١/ ١٠٣-١٠٤)، ط: مؤسَّسة الرِّسالة.

(٢) يُنظَر: «**مجموع الفتاوى**» (٧/ ٦١٨-٦١٩). وسيأتي نقل كلامه ص(١٤٨-١٥٠) إن شاء الله.

على منهاج النبوَّة، ولم يكن له قيمةٌ أمام ما ابتدعوه، ولم يلتفت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إلى تلك الأوصاف، ولم يغترَّ بها، ولم تمنعه تلك الأوصاف - الحسنة في الظاهر - التي اتَّصفوا بها من التَّحذير والبراءة منهم بسبب مقالتهم الرَّديئة تلك.

وكذلك الحال بالنسبة للخوارج الذين جاءوا بعدَهم، الذين وصفهم النَّبيُّ ﷺ بقيامهم بالعبادة، وشدَّة التَّمسك بها إلى درجة الغلوِّ، فلم يمنعه ﷺ ذلك من أن يحذِّر منهم ويصفهم بأنهم شرُّ الخلق والخليقة، وكلاب أهل النَّار، وأنَّهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، ويمرقون من الدِّين كما يمرق السَّهم من الرَّميَّة.

٢- وفيه: أنَّ علماء السُّنَّة المحضة أهـل بصيرة، فلا يغترُّون بالمظاهر الخادعة، ولا ينخدعون بزخرف القول وشدَّة تمسُّك المبتدعة بالعبادة، خلافًا للجهلة والعامَّـة الذين ينخـدعون بتلك المظاهر فيقعون في الفتنة بهم.

٣- وفيه: قيام علماء السُّنَّة المحضة بواجبهم في التَّحذير من البدع والأهواء وأصحابها والبراءة منهم، وتفنيد تلك البدع والرَّدِّ عليها، وهو من النَّصيحة للدِّين، خلافًا لعلماء الضَّلالة الذين يكتمون الحقَّ ويضلِّـون الخلق بسـكوتهم عن أهل الأهواء ومداهنتهم لهم.

٤- وفيه ما كان عليه السَّلف من الرِّحلة وتحمُّل المشاقِّ في طلب العلم واستثمار الوقت وأيَّام الحج في لقاء العلماء وسؤالهم عن البدع والشُّبهات لتنفنيدها ودحضها.

٥- وفيه: أنَّ كـون المبتـدع صـاحـب عـبادة وتديُّن يسـاعده في نشر بدعته، ويعسِّر على أهل العلم محاربتها، فترى كثيرًا ممَّن طمس الله بصائرهم لا يقبلون كلام أهل العلم في المبتدعة بسبب ذلك، وهذا من طرائق الشَّيطان في الإضلال.

ونرى هذا في زماننا عِيانًا، فإذا حُذِّر من مبتدع أو مخالف للسُّنَّة قال كثيرون: كيف تحذِّرون منه وهو عابد زاهد، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويجاهد، أو له مؤلفات وأتباع ... الخ.

٦- وفيه: أنَّ للشَّيطان مداخلَ على الإنسان، ففتنته قد تكـون في الشَّهوات والملذَّات والمعاصي، وقد تكون في الشُّبهات، وهذه الأخيرة أخطر؛ لأنَّها أخفى، وفيها تلبيس وتـمويه، لأن الشبهة تلبس لباس الحقِّ على جسم الباطل.

٧- مرَّ معبدٌ الجهنيُّ بأطوار قبل أن يصبح رأسًا في بدعته، فأوَّل أمره معصية وزهوٌ وتوثُّبٌ على جيرانه، ثم تعلُّمٌ وتعبُّدٌ على غير سبيل المؤمنين، لأنَّه لو كان على طريقة السَّلف منذ أوَّل أمره لما وقع في الثالثة وهي: مجالسة من أخذ عنهم بدعته كسوسن العراقيِّ.

أخرج ابن منده في «الإيمان»، عن يحيى بن يَعْمَرَ قال: «كان رجل من جهينة فيه زهوٌ، وكان يتوثَّب على جيرانه، ثمَّ إنَّه قرأ القرآن، وفرض الفرائض، وقصَّ على النَّاس، ثمَّ إنَّه صار من أمره أنَّه زعم أنَّ العمل أُنف؛ من شاء عمل خيرًا، ومن شاء عمل شرًّا، قال: فلقيت أبا الأسود الدِّيلِـيَّ فذكرت ذلك له فقال: كذب، ما رأينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ إلَّا يثبت القدر، ثمَّ إنِّي حججت أنا وحُمَيْدُ بن عبد الرَّحمن الحِمْيَرِيُّ، فلمَّـا قضينا حجَّنا قال: قلنا: نأتي المدينة فنلقى

أصحاب رسول الله ﷺ فنسألهم عن القدر ...» الحديث[1].

فينبغي أن يُحذر من الزَّهو والفخر وإعجاب المرء بنفسه، ومن مجالسة أهل البدع والأخذ عنهم، ويجب الاستعانة بالله تعالى وسؤاله بصدق معرفةَ الصِّراط المستقيم الذي هو دين الله تعالى، والثَّباتَ عليه.

والقدريَّة - كما سبق بيانه ونقله عن أئمَّة الإسلام والسُّنَّة - قسمان:

القسم الأوَّل: الغلاة الذين أنكروا علم الله السَّابق وكتابته للمقادير خيرها وشرها، وقالوا: لا قدر والأمر أُنُف.

القسم الثاني: جمهور القدريَّة الذين يقرُّون بالعلم السَّابق والكتابة، لكنهم ينكرون أن أفعال العباد كلَّها مخلوقة، وأنَّ الله شاءها خيرها وشرَّها، ويزعمون أنَّها مخلوقة لهم استقلالًا، وأنَّ الله لم يخلقها ولم يُرِدْها، وقد أخذت المعتزلة بهذه الضَّلالة، فهم - كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ -: «ينكرون عموم مشيئة الله، وعموم خلقه وقدرته، ويظنُّون أنه لا معنى لمشيئته إلا أمره، فما شاءه فقد أمر به، وما لم يشأه لم يأمر به ... وأنكروا أن يكون الله تعالى خالقًا لأفعال العباد، أو قادرًا عليها»[2].

ومنشأ ضلال هؤلاء هو عدم التفريق بين إرادة الله القدريَّة الكونيَّة التي هي المشيئة، وإرادته الشرعيَّة التي هي المحبَّة والرِّضا.

قال الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم أنَّ الإرادة في النُّصوص جاءت على معنيين: **إرادة كونيَّة قدريَّة وهي المشيئة**، ولا ملازمة بينها وبين المحبَّة والرِّضا، بل

---

(١) كتاب «**الإيمان**» لابن منده (١/ ١٤٣) برقم (١١).

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (٨/ ٤٤٩-٤٥٢).

يدخل فيها الكفر والإيمان، والطَّاعات والعصيان، والمرضيُّ والمحبوب، والمكروه وضدُّه، وهذه الإرادة ليس لأحد خروج منها ولا محيص عنها، كقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ﴾ [المائدة: ٤١] ... وإرادة دينيَّة شرعيَّة مختصَّة بمراضي الله ومحابِّه، وعلى مقتضاها أمر عباده ونهاهم، كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النساء: ٢٦] ...

وهذه الإرادة لا يحصل اتِّباعها إلا لمن سبقت له بذلك الإرادة الكونيَّة، فتجتمع الإرادة الكونيَّة والشَّرعية في حقِّ المؤمن الطَّائع، وتنفرد الكونيَّة في حقِّ الفاجر العاصي.

فالله سبحانه دعا عباده عامَّةً إلى مرضاته، وهدى لإجابته من شاء منهم كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾[يونس:٢٥]، فعمَّم سبحانه الدعوة، وخصَّ الهداية بمن شاء، ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾﴾ [النجم: ٣٠]»[1] اهـ.

وحاصل الكلام السَّابق أنَّ الفرق بين الإرادتين الكونيَّة والشَّرعيَّة في أمرين:

---

(١) «أعلام السُّنَّة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة» ص(٨٨).

الأوَّل: من ناحية المعنى، فالإرادة الكونيَّة بمعنى المشيئة، وهي المشيئة العامَّة التي يدخل فيها كلُّ ما أراده الله وقدَّره سواء كان محبوبًا له ومرضيًّا، أو كان مبغضًا له ومكروهًا، فيدخل فيها الإيمان والكفر، والطَّاعة والمعصية، أمَّا الإرادة الشَّرعيَّة فهي بمعنى المحبَّة والرِّضا؛ مختصة بهذا المعنى فقط.

فقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ نوع الإرادة فيه: شرعيَّة؛ لأنَّ معنى يريد هنا: يُحبُّ، فالله تعالى يحبُّ التَّوَّابين ويحبُّ المتطهِّرين، وليس معناها المشيئة، لأنَّها لو كانت بمعنى «يشاء الله أن يتوب عليكم» لتاب على كلِّ عباده؛ مسلمهم وكافرهم، وهذا باطل.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [الأنعام: ١٢٥]؛ معنى الإرادة هنا هو المشيئة؛ لأنَّه لو كان المعنى: «ومن يحبُّ الله أن يضلَّه» لكان معنىً باطلًا؛ فإنَّ الله لا يحب أن يضلَّ العباد.

الثاني: من ناحية الوقوع، فالكونيَّة لابدَّ وأن تقع ولا محيص عنها، والشَّرعيَّة قد تقع وقد لا تقع، فإذا أراد الله ﷻ شيئًا كوْنًا فلابدَّ وأن يقع، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾.

وإذا أراد الله ﷻ أمرًا شرعيًّا، كالإيمان والتَّوبة والتَّوحيد والصَّلاة وغيرها، فإنَّ هذه المحبوبات له سبحانه قد تقع وقد لا تقع، فالنَّاس مؤمن وكافر، وموحِّد ومشرك، وعاص وتائب، ومصلٍّ وتارك للصلاة، وهكذا.

وبناء على هذين الأصلين فإنَّه يمكن فهم ما ضلَّت به القدريَّة والمعتزلة عندما قالوا: «إنَّ الله لا يشاء إلَّا ما يأمر به»، فلم يفرِّقوا بين الإرادتين، وقالوا: إنَّ

المعاصي ليست من مشيئته سبحانه، فيقال: إنَّ المعاصي والشرك والكفر ونحو ذلك هو ممَّا أراده الله كونًا، ولم يُرِدْه شرعًا.

قال الإمام البَرْبَهاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «من قال: المقادير كلُّها من الله، خيرها وشرُّها، يضلُّ من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدريَّة أوَّله وآخره»[1] اهـ.

وقد ضلَّت فرقة أخرى في القدر، فغلت في إثباته وسلب إرادة العبد ومشيئته واختياره للأفعال والأقوال، فهو عندهم كالرِّيشة في مهبِّ الرِّيح لا إرادة له ولا اختيار، وهذا مذهب باطل أيضًا، لأنَّ الأدلَّة الشرعية أثبتت للعبد مشيئة راجعة إلى مشيئة الله العامة، كقوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَتَقَدَّمَ أَوۡ يَتَأَخَّرَ ٣٧﴾ [المدثر: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩]

وهذا المذهبُ أقبح من سابقه؛ إذ إنَّه يزيد عليه بفتح باب المعاصي والبدع والشِّرك والكفر والجرائم على مصراعيه، لأنَّ فاعلها سيقول: ليس لي من الأمر شيء! وليس هذا من اختياري! إنَّما هو قدر الله ومشيئته.

ونقل شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»[2] عن أبي بكر الخلَّال، أنَّ الأوزاعيَّ قال لأبي إسحاق الفَزَارِيِّ: «أتاني رجلان فسألاني عن القدر فأحببت أن آتيك بهما تسمع كلامهما وتجيبهما، قلت: رحمك الله! أنت أولى بالجواب، قال: فأتاني الأوزاعيُّ ومعه الرَّجلان، فقال: تكلَّما، فقالا: قدم علينا

(١) «شرح السُّنَّة» ص (١٣٢-١٣٣) فقرة رقم (١٥٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٨/ ١٠٤).

ناس من أهل القدر، فنازعونا في القدر ونازعناهم فيه، حتى بلغ بنا وبهم إلى أن قلنا: إنَّ الله جبرنا على ما نهانا عنه، وحال بيننا وبين ما أمرنا به، ورزقنا ما حرَّم علينا، فقلت: يا هؤلاء، إنَّ الذين أتوْكم بما أتوْكم به قد ابتدعوا بدعةً وأحدثوا حدثًا، وإنِّي أراكم قد خرجتم من البدعة إلى مثل ما خرجوا إليه. فقال الأوزاعيُّ: أصبت وأحسنت يا أبا إسحاق» اهـ.

وكلمة الجبر أو أنَّ الإنسان مجبور، كلمة مجملة تحتمل حقًّا وباطلًا، لذلك منع الأئمَّة من إطلاقها في النَّفي والإثبات، فلا يقال مجبور ولا يقال غير مجبور، وعدُّوها من الألفاظ المبتَدَعة التي لم ترد في الكتاب أو السُّنَّة.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لـمَّا ظهرت القدريَّة النُّفاة للقدر وأنكروا أنَّ الله يضلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، وأن يكون خالقاً لكلِّ شيء، وأن تكون أفعال العباد من مخلوقاته؛ أنكر النَّاس هذه البدعة، فصار بعضهم يقول في مناظرته: هذا يلزم منه أن يكون الله مُـجبِرًا للعباد على أفعالهم، وأن يكون قد كلَّفهم ما لا يطيقونه، فالتزم بعض من ناظرهم من المثبتة إطلاق ذلك، وقال: نعم، يلزم الجبر، والجبر حقٌّ، فأنكر الأئمة - كالأوزاعيِّ وأحمد بن حنبل ونحوهما - ذلك على الطَّائفتين، ويروى إنكار إطلاق الجبر عن الزَّبيديِّ، وسفيان الثوريِّ، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم، وقال الأوزاعيُّ وأحمد ونحوهما: من قـال إنَّه جبـر فقد أخطأ، ومن قال لم يجبـر فقد أخطأ، بل يقال: إنَّ الله يهـدي من يشاء ويضلُّ من يشاء، ونحو ذلك، وقالوا: ليس للجبر أصل في الكتاب والسُّنَّة، وإنَّما الذي في السُّنَّة لفظ الجبل، لا لفظ الجبر، فإنَّه قد صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال لأشجِّ عبد القيس: «**إنَّ فيك لـخُلُقَيْنِ يحبُّهما الله: الحلم والأناة**». فقال: أخُلُقَيْنِ

تخلَّقتُ بهما، أم خُلُقَيْنِ جُبِلْتُ عليهما؟ فقال: «**بل خُلُقَيْنِ جُبِلْتَ عليهما**». فقال: الحمد لله الذي جبلني على خُلُقَيْنِ يحبُّهما الله»[1].

وقالوا: إنَّ لفظ الجبر لفظ مجمل؛ فإنَّ الجبر إذا أطلق في الكلام فهم منه إجبار الشخص على خلاف مراده، كما تقول الفقهاء: إنَّ الأب يجبر ابنته على النِّكاح أو لا يجبرها، وإنَّ الثيِّب البالغ العاقل لا يجبرها أحد على النِّكاح بالاتِّفاق، وفي البكر البالغ نزاع مشهور، ويقولون: إنَّ وليَّ الأمر يجبر المدين على وفاء دينه، ونحو ذلك، فهذه العبارات معناها إجبار الشَّخص على خلاف مراده، وهو كلفظ الإكراه: إمَّا أن يحمله على الفعل الذي يكرهه ويبغضه فيفعل خوفًا من وعيده، وإمَّا أن يفعل به الشَّيء بغير فعل منه.

ومعلوم أنَّ الله - سبحانه وتعالى - إذا جعل في قلب العبد إرادةً للفعل ومحبّةً له حتى يفعله، كما قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]؛ لم يكن هذا جبرًا بهذا التفسير، ولا يقدر على ذلك إلا الله تعالى، فإنَّه هو الذي جعل الرَّاضي راضيًا، والمحبَّ محبًّا، والكاره كارهًا.

وقد يراد بالجبر نفس جعل العبد فاعلًا، ونفس خلقه متَّصفًا بهذه الصِّفات، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾﴾ [المعارج: ١٩-٢٠]؛ **فالجبر بهذا التفسير حقٌّ**، ومنه قول محمَّد بن كعب القرظيِّ

(١) أخرجه مسلم [٢٥- (١٧)]، وأبو داود (٥٢٢٥)، والتِّرمذيُّ (٢٠١١) وابن ماجه (٤١٨٧).

في تفسير اسمه «الجبَّار» قال: هو الذي جبر العباد على ما أراد ... فالأئمَّة منعت من إطلاق القول بإثبات لفظ الجبر أو نفيه؛ لأنَّه بدعة يتناول حقًّا وباطلًا»[1] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «وكذلك لفظ « الجبر»؛ إذا قال: هل العبد مجبور أو غير مجبور؟ قيل: إن أراد بالجبر أنَّه ليس له مشيئة، أو ليس له قدرة، أو ليس له فعل، فهذا باطل؛ فإنَّ العبد فاعل لأفعاله الاختياريَّة، وهو يفعلها بقدرته ومشيئته، وإن أراد بالجبر أنَّه خالق مشيئته وقدرته وفعله فإنَّ الله تعالى خالق ذلك كلِّه»[2] اهـ.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «والتّصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها».

وذلك كالأحاديث الصَّحيحة التي ذكرناها سابقًا[3]، كقوله ﷺ: «**إنَّ أوَّل ما خلق الله القلم فقال: اكتب، قال: ربِّ وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير كلِّ شيء حتى تقوم السَّاعة**».

وقوله ﷺ: «**كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السَّموات والأرض بخمسين ألف سنة**» قال: «**وعرشه على الماء**».

وقوله ﷺ: «**كان الله ولم يكن شيءٌ قبلَه، وكان عرشه على الماء، ثمَّ خلق السَّموات والأرض، وكتب في الذِّكر كلَّ شيء**».

وهذه الأحاديث تثبت التقدير الأزليَّ العامَّ لكلِّ شيء، ومرجعه إلى مرتبتي العلم والكتابة.

---

(١) «**درء تعارض العقل والنقل**» (١/ ٢٥٤).

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (٧/ ٦٦٤).

(٣) انظرها مخرَّجة ص(١٠٥).

فالتقدير العامُّ هو: علم الله المسبق، وكتابته لمقادير كلِّ شيء في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

وهناك التقدير العمريُّ لكلِّ إنسان وهو في رحم أمِّه، عندما تُنفخ فيه الرُّوح، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدَّثنا رسول الله ﷺ وهو الصَّادق المصدوق: «**إنَّ أحدكم يجمع خلقه في بطن أمِّه أربعين يومًا نطفةً، ثمَّ يكون في ذلك علقةً مثل ذلك، ثمَّ يكون في ذلك مضغةً مثل ذلك، ثمَّ يرسل الملك، فينفخ فيه الرُّوح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيد، فوالذي لا إله غيره، إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنَّة حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النَّار فيدخلها، وإنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل النَّار، حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنَّة، فيدخلها**»[1].

وهناك التقدير السَّنويُّ لمقادير الخلائق في السُّنَّة الواحدة، وذلك في ليلة القدر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾﴾ [الدخان: ٣-٥].

وهناك التَّقدير اليوميُّ، وهو: سوق المقادير إلى المواقيت التي قُدِّرت لها فيما سبق، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرّحمن: ٢٩].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٩٤)، ومسلم (٢٦٤٣)، واللفظ له.

ومعنى الآية كما قال السَّلف: من شأنه أن يغفر ذنبًا، ويفرِّج كرْبًا، ويرفع مقامًا، ويضع آخرين، ومن شأنه أن يجيب داعيًا، أو يعطي سائلًا، أو يفكَّ عانيًا، أو يشفي سقيمًا، ومن شأنه أن يحيي ويميت، ويخلق ويرزق، ويعزَّ قومًا ويذلَّ قومًا، إلى غير ذلك ممَّا لا يحصى من أفعاله وإحداثه سبحانه وتعالى في خلقه[1].

قال العلَّامة حافظُ الحكميُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وجملة القول في ذلك: أنَّ التّقدير اليوميَّ هو تأويل المقدور على العبد وإنفاذه فيه، في الوقت الذي سبق أنَّه يناله فيه، لا يتقدَّمه ولا يتأخَّره، كما أنَّ في الآخرة يأتي تأويل الجزاء الموعود إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشرٌّ، ولكلِّ نبإ مستقرٌّ وسوف تعلمون، ولهذا قال سفيان بن عيينة - فيما ذكره عنه البغويُّ رحمه الله تعالى -: «الدَّهر كلُّه عند الله يومان، **أحدهما**: مدَّة أيَّام الدُّنيا، **والآخر**: يوم القيامة، فالشَّأن الذي هو فيه اليوم - الذي هو مدَّة الدُّنيا-: الاختبار بالأمر والنَّهي، والإحياء والإماتة، والإعطاء والمنع، يعني وغير ذلك، وشأن يوم القيامة: الجزاء والحساب، والثواب والعقاب». ثمَّ هذا التَّقدير اليوميُّ هو تفصيل من التَّقدير الحوليِّ، والحوليُّ تفصيل من التَّقدير العمريِّ عند تخليق النُّطفة، والعمريُّ تفصيل من التَّقدير العمريِّ الأوَّل يوم الميثاق، وهو تفصيل من التَّقدير الأزليِّ الذي خطَّه القلم في الإمام المبين، والإمام المبين هو من علم الله عَزَّ وَجَلَّ، وكذلك منتهى المقادير في آخريَّتها إلى علم الله عَزَّ وَجَلَّ، فانتهت الأوائل إلى أوَّليَّته، وانتهت الأواخر إلى آخريَّته، ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿٤٢﴾﴾ [النّجم: ٤٢]»[2] اهـ.

---

(١) يُنظر: «**تفسير ابن كثير**»، (٧/ ٤٩٥) ط: دار طيبة، تفسير الآية (٢٩) من سورة «الرحمن».

(٢) «**معارج القبول**» (٣/ ٩٣٩).

وعن عليٍّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلَّا وقد كتب الله مكانها من الجنَّة والنَّار، وإلَّا وقد كُتبت شقيَّةً أو سعيدةً**». قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال: «**من كان من أهل السَّعادة فسيصير إلى عمل أهل السَّعادة، ومن كان من أهل الشَّقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشَّقاوة، اعملوا فكلٌّ ميسَّرٌ؛ أمَّا أهل السَّعادة فييسَّرون لعمل أهل السَّعادة، وأمَّا أهل الشَّقاوة فييسَّرون لعمل أهل الشَّقاوة**»، ثمَّ قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: ٥ – ١٠]»[(١)].

قال الشيخ الألبانيُّ رحمه الله في تعليقه على حديث: «**من سرَّه أن يُبسط عليه رزقُه، أو يُنْسأ في أثره، فليصل رَحِمه**»: «هذا الحديث نصٌّ في أنَّ صلة الرَّحم سبب للزِّيادة في الرِّزق وطول العمر، ولا ينافيه أنَّ الرِّزق والعمر مقدَّران، فإنَّهما مقدَّران بأسبابهما؛ ألا ترى أنَّ دخول الجنَّة أو النَّار مقدَّر أيضًا، ومع ذلك فدخولهما مربوط بالسَّبب من الإيمان أو الكفر؟

فكما أنَّ قوله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ ۝٧﴾ [الشورى: ٧] وقوله تعالى في الحديث القدسيِّ: «**هؤلاء إلى الجنَّة ولا أبالي، وهؤلاء إلى النَّار ولا أبالي**» لا ينافي الأخذ بأسباب النَّجاة ودخول الجنَّة، بل ذلك أمر لا بدَّ منه كما قال تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٣٢﴾ [النحل: ٣٢]، وقال ﷺ في الحديث المعروف: «**اعملوا فكلٌّ مُيسَّر لما خُلق له، فمن كان من أهل السَّعادة**

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٩٤٥)، ومسلم (٢٦٤٧) واللفظ له.

فيُيسَّر لعمل أهل السَّعادة...» الحديث؛ فكذلك أقول: من كان طويل العمر عند الله، فسيُيَسَّر للأخذ بأسباب طول العمر، والعكس بالعكس.

فإذًا؛ ليس معنى كون صلة الرَّحم سبباً لطول العمر أنَّ ذلك يغيِّر ما سبق في علم الله من العمر المحدود، كما أنَّ كون الإيمان سبباً لدخول الجنة ليس معناه أنَّه يغيِّر مما سبق في علم الله من السَّعادة أو الشَّقاوة، بل الحقيقة أنَّ الكلَّ سبق في علم الله، من السَّبَب والمسبَّب، فمن سبق في علمه تعالى أنَّه من أهل الجنَّة فقد سبق في علمه أنَّه يأخذ بسببه وهو الإيمان، ومن سبق في علمه تعالى أنَّه من أهل النَّار فقد سبق في علمه أيضًا أنَّه يأخذ بسببه وهو الكفر.

فكذلك نقول: من سبق في علمه تعالى أنَّه طويل العمر فقد سبق في علمه أنَّه يأخذ بالسَّبب، وهو هنا صلة الرَّحم والعكس بالعكس، فإذا قلنا طال عمره حقيقةً بصلته للرَّحم فهو كما لو قلنا: دخل الجنَّة بإيمانه ولا فرق، فتأمَّل هذا فإنَّه يريحك عن تكلُّف تأويل الحديث بما لا طائل تحته، ولا مبرِّر له سوى البعد عن الفهم السَّليم لبحث القضاء والقدر، والتوفيق من الله ﷻ»[1] اهـ.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) «**مختصر صحيح مسلم**» للمنذريِّ بتحقيق الشيخ الألبانيِّ (٢/ ٤٧٠)، الحاشية (٣).

وُجوبُ الإيمانِ بالأحاديثِ الصَّحيحةِ والتَّسليمِ بها وإنْ لَمْ يَعرِفِ المُسلِمُ تَفسيرَها

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفي ذلك وأُحكم له ، فعليه الإيمان به والتَّسليم له، مثل حديث الصَّادق والمصدوق، وما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرُّؤية كلِّها، وإن نبَتْ عن الأسماع، واستوحش منها المستمع، فإنَّما عليه الإيمان بها، وأن لا يردَّ منها جزءًا واحدًا، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات، ولا يخاصم أحدًا ولا يناظره ولا يتعلَّم الجدل، فإنَّ الكلام في القدر والرُّؤية والقرآن وغيرها من السُّنن مكروه منهيٌّ عنه، ولا يكون صاحبه - إن أصاب بكلامه السُّنَّة - من أهل السُّنَّة حتى يدع الجدل، ويسلِّم ويؤمن بالآثار**».

الشَّرْحُ

هذا التَّأصيل الذي ذكره الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ مهمٌّ جدًّا في كيفيَّة التَّعامل مع الأحاديث المتعلِّقة بالعقيدة خاصَّة، وأحاديث الأحكام ونصوص الشَّرع وأدلَّته عامَّة، فمن لم يعرف تفسير الأحاديث لأنَّه ليس من أهل العلم أصلًا، أو كان طالب علمٍ أو له مشاركة علميَّة فأشكل عليه معنى بعضها، واحتار عقله في فهمها ومعرفة مراد الشَّرع منها؛ فإنَّه لا يجوز أبدًا أن يردَّها، أو يفسِّرها بالرَّأي المحض الذي يوافق هواه، لأنَّه قول على الله عَزَّوَجَلَّ بغير علم، نهى عنه الشَّرع

وحذَّر منه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

فالواجب الإيمان بتلك الأحاديث الثابتة، والتَّسليم لما دلَّت عليه من معانٍ صحيحة، وإجراؤها على ظاهرها دون تأويل أو تحريف لمعانيها الصَّحيحة التي فسَّرها بها السَّلف ومن تبعهم من أهل العلم، كأحاديث الأسماء والصفات، والقدر، وعذاب القبر ونعيمه، والحشر، والصِّراط، والميزان، ورؤية الله تعالى في الآخرة، وغيرها.

والواجب على العامِّيِّ والجاهل أن يسأل أهل العلم من أهل السُّنَّة، فيكل تفسير القرآن والحديث إلى عالمه، فإنَّ أهل العلم قاموا بهذا الباب خير قيام، لا أن يستقلَّ بفهمه ورأيه فيسلك بذلك غير الطَّريق الشَّرعيَّة، وما نتج الضَّلال ولا ظهرت البدع في الأمَّة إلَّا بسبب تفسير النُّصوص بالرَّأي المحض، والله تعالى يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ﴾ الآية. [النحل: ٤٣-٤٤].

قال الشيخ عبد الرحمن السِّعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعموم هذه الآية فيها مدحُ أهل العلم، وأنَّ أعلى أنواعه العلم بكتاب الله المنزَّل؛ فإنَّ الله أمر من لا يعلم بالرُّجوع إليهم في جميع الحوادث، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم وتزكية لهم، حيث أمر بسؤالهم، وأنَّه بذلك يخرج الجاهل من التَّبعة، فدلَّ على أنَّ الله ائتمنهم على وحيه

وتنزيله، وأنَّهم مأمورون بتزكية أنفسهم، والاتِّصاف بصفات الكمال»[1] اهـ.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «مثلُ حديث الصَّادق والمصدوق».

يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حدَّثنا رسول الله ﷺ وهو الصَّادق المصدوق: «**إنَّ أحدكم يُجمع خلقه في بطن أمِّه أربعين يومًا نطفةً، ثمَّ يكون في ذلك علقةً مثل ذلك، ثمَّ يكون في ذلك مضغةً مثل ذلك، ثمَّ يرسل الملك فينفخ فيه الرُّوح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيد، فو الذي لا إله غيره إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنَّة حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النَّار فيدخلها، وإنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل النَّار، حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنَّة فيدخلها**»[2].

فهذا الحديث من الأحاديث المتعلِّقة بالقدر، والواجب الإيمان والتَّسليم بما دلَّ عليه ظاهره دون تكلُّف أو تأويل أو ردٍّ له، وهو - وغيره من الأحاديث الصَّحيحة في هذا الباب - يدلُّ على أنَّ النَّاس قد سبق في علم الله تعالى أنَّهم قسمان: شقيٌّ وسعيد، فريق في الجنَّة وفريق في السَّعير، وأنَّ ذلك مكتوب في اللَّوح المحفوظ، الذي يُفصَّل منه التَّقدير العمري لبني آدم كلِّهم وهم في أرحام أمَّهاتهم.

والواجب أن يحذر المسلم من عقيدة القدريَّة الذين كذَّبوا بهذا الحديث وغيره، لـمَّا تعارضت مع عقولهم وآرائهم وأهوائهم.

---

(١) «**تفسير السعدي**»، تفسير الآية (٤٣) من سورة النحل.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٩٤)، ومسلم (٢٦٤٣)، واللفظ له.

والعقيدة في القدر عقيدة واضحة بيِّنة، وقد كانت من الأمور المسلَّمة عند السَّلف الصالح، حتى جاء القدريَّة فأحدثوا فيها الجدل والمقالات الكفريَّة، وقد مضى الكلام على الإيمان بالقدر وعقيدة أهل السُّنَّة المحضة فيه، ومقالات الفرق الضالَّة المخالفة لسبيل المؤمنين فيه في الأصل السَّابق، فليُرجَع إليه، والله الموفق.

قوله رحمه الله: «ومثل أحاديث الرُّؤية كلِّها».

رؤية الله تعالى في الآخرة عقيدة ثابتة عند أهل السُّنَّة، دلَّ عليها الكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف، وسيأتي كلام الإمام أحمد عنها قريبًا كأصل من أصول السُّنَّة، لكنَّ الشاهد هنا: أنَّ الواجب أيضًا الإيمان والتَّسليم بأحاديث الرُّؤية الصَّحيحة، فلا تردُّ وتكذَّب كما فعلت الجهميَّة والمعتزلة، ولا تؤوَّل وتحرَّف كما فعلت الأشاعرة.

قوله رحمه الله: «وإن نبَتْ عن الأسماع، واستوحش منها المستمع، فإنَّما عليه الإيمان بها».

تقول العرب: نبا الشيء: بَعُد، ونبا السَّهم عن الهدف لم يصبه، ونبا السيف: لم يقطع، ونبا الطَّبع عن الشَّيء نفر ولم يقبله[1].

والمعنى: أنَّ أحاديث القدر والرُّؤية وغيرها من أحاديث أصول السُّنَّة يجب الإيمان بها والتَّسليم لها، وعدم الاعتراض عليها أو تفسيرها بالرَّأي، وإن كانت ألفاظها غريبةً على السَّامع، ويستوحش الجاهل أو المبتدع منها، وينبو سمعه عنها، كلفظ النُّزول مثلًا في أحاديث نزول الله تعالى إلى السَّماء الدُّنيا في ثلث الليل الآخر، فلا يقال فيه لم وكيف؟ وإنَّما يقابل بالإيمان والتَّسليم.

---

(١) يُنظر: «**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**» للفيومي ص(٢٢٦) مادة «نبو».

والحقُّ أنَّ صاحب العقيدة الصَّحيحة لا يستوحش من أحاديث الاعتقاد الصَّحيح، بل يتقبَّلها بصدر رحب، ويحبُّها، وتطمئنُّ نفسه إليها، ويعتقد مدلولها الصَّحيح، بخلاف أهل الكلام والبدع فإنَّ نفوسهم تشمئزُّ من أحاديث أصول السُّنَّة، وتستوحشها قلوبهم، وتنبو عنها أسماعهم.

وقد أخرج الدَّارقطنيُّ في «الصِّفات»[1] عن العبَّاس بن محمَّد الدُّوريِّ قال: «سمعت أبا عبيد القاسم بن سلَّام - وذكر الباب الذي يروى في الرُّؤية والكرسيِّ وموضع القدمين، وضحك ربِّنا من قنوط عباده، وقرب غيره، وأين كان ربُّنا قبل أن يخلق السَّماء، وأنَّ جهنَّم لا تمتلئ حتى يضع ربُّك ﷻ قدمه فيها فتقول: قط قط، وأشباه هذه الأحاديث - فقال: هذه الأحاديث صحاح، حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم على بعض، وهي عندنا حقٌّ لا نشكُّ فيها، ولكن إذا قيل: كيف وضع قدمه؟ وكيف ضحك؟ قلنا: لا يفسَّر هذا، ولا سمعنا أحدًا يفسِّره».

وأخرج أبو بكر الخلَّال في «السُّنَّة»[2] عن أبي بكر المَرُّوذيِّ قال: سألت أبا عبد الله عن الأحاديث التي تردُّها الجهميَّة في الصِّفات والرُّؤية والإسراء وقصَّة العرش، فصحَّحها أبو عبد الله وقال: «قد تلقَّتها العلماء بالقبول، نسلِّم الأخبار كما جاءت»، قال: فقلت له: إنَّ رجلًا اعترض في بعض هذه الأخبار كما جاءت فقال: «يُجْفى»، وقال: «ما اعتراضه في هذا الموضع؟ يسلِّم الأخبار كما جاءت».

---

(١) «الصفات» ص(٦٨)، برقم (٥٧).

(٢) «السُّنَّة» لأبي بكر الخلال (١/ ٢٤٦) برقم (٢٨٣).

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأن لا يردَّ منها جزءًا واحدًا، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات».

يبيِّن رَحِمَهُ اللَّهُ الواجب تجاه سنَّة النَّبيِّ ﷺ، أن لا يردَّ المسلم منها جزءًا واحدًا، ولا حرفًا واحدًا، للأدلَّة الكثيرة - التي سبق ذكر بعضها في أصل حجِّيَّة السُّنَّة وعلاقتها بالقرآن - الموجبة لطاعته ﷺ والأخذ بسُنَّته، والمبيِّنة أنَّ طاعته ﷺ من طاعة الله عَزَّوَجَلَّ، ومعصيته من معصية الله عَزَّوَجَلَّ، كقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ [آل عمران: ١٣٢]، وقوله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ [النساء: ٨٠]، وقوله ﷺ: «**ألا إنِّي أوتيت القرآن ومثله معه**»[1]، ولأنَّ سنَّته ﷺ وحي كالقرآن، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣-٤].

فكلُّ ما قاله النَّبيُّ ﷺ أو فعله أو أقرَّه بأية طريقة من طرق الإقرار، وثبت ذلك عنه ﷺ بالنَّقل الصَّحيح، فهو حقٌّ يجب الأخذ به، ويجب اعتقاد مدلوله الصَّحيح.

عن عبد الله بن عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت أكتب كلَّ شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريشٌ فقالوا: إنَّك تكتب كلَّ شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر، يتكلَّم في الغضب والرِّضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**اكتب، فو الذي نفسي بيده ما خرج**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٤)، والتِّرمذيُّ (٢٦٦٤)، وابن ماجه (١٢)، والدَّارميُّ (١/ ١١٤)، وهو في «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» للشَّيخ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٢٨٧٠).

منِّي إلا حقٌّ»[1].

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يخاصم أحدًا ولا يناظره ولا يتعلَّم الجدل».

قال الإمام البَرْبَهارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإذا أردتَّ الاستقامة على الحقِّ، وطريق أهل السُّنَّة قبلك، فاحذر الكلام، وأصحاب الكلام، والجدال والمراء والقياس، والمناظرة في الدِّين، فإنَّ استماعك منهم - وإن لم تقبل منهم - يقدح الشكَّ في القلب، وكفى به قبولًا، فتهلك»[2] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «واعلم - رحمك الله- أنّها ما كانت زندقة قطُّ، ولا كفر ولا شكٌّ ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدِّين إلَّا من الكلام وأصحاب الكلام والجدل والمراء والخصومة، والعجب كيف يجترئ الرَّجل على المراء والخصومة والجدال، والله تعالى يقول: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [غافر:٤]، فعليك بالتَّسليم والرِّضى بالآثار وأهل الآثار، والكفِّ والسُّكوت»[3].

وقد سبق شرح هذا، فليس من منهج السَّلف الصَّالح الخصومات في الدِّين والجدل مع أهل البدع، أو غيرهم ممَّن يكون الجدل معه لغير فائدة ومصلحة شرعيَّة مرجوَّة، كما لو كان المجادل لا يقصد سوى الخصومة والغلبة وتقرير بدعته وردِّ الحقِّ والسُّنَّة، فهذا لا يجادل مباشرة؛ لأنَّه لا نفع في مجادلته، ولكن يجادل بالرُّدود العلميَّة والمؤلَّفات والتَّحذير منه ونقض شبهه كما فعل السَّلف،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٦٥١٠) ط: الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ، و أبو داود (٣٦٤٦)، وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٥٣٢).

(٢) «**شرح السُّنَّة**» ص(١٢٧) رقم الفقرة (١٥٣).

(٣) «**المصدر السَّابق**» ص(٩٤) رقم الفقرة (٨٣).

بخلاف شخص مريد للحقِّ، راغبٍ فيه، باحثٍ عنه، ومسترشدٍ إليه، لكنَّه مشتبه عليه، ولا يقصد الغلبة والظُّهور في جداله، ولا صرف النَّاس إلى بدعته، فهذا تُبيَّن له حجج الكتاب والسُّنَّة وما كان عليه السَّلف، ويجادل بالتي هي أحسن.

وعلى هذا المعنى تحمل النُّصوص التي فيها الإذن بالجدل، كقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾[النحل: ١٢٥].

قال الإمام البغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتَّفق علماء السَّلف من أهل السُّنَّة على النَّهي عن الجدال والخصومات في الصِّفات، وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلُّمه»[1] اهـ.

وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ الكلام في القدر والرُّؤية والقرآن وغيرها من السُّنن مكروه منهيٌّ عنه» يُقصد به: الكلام في أصول السُّنَّة ومسائل الاعتقاد على طريقة أهل الكلام والرَّأي الذين ينفون الصِّفات الإلهيَّة، وينكرون رؤية الله في الآخرة، ويكذِّبون بالقَدَر، وغير ذلك من ضلالات أهل البدع، فهذا لا شكَّ أنَّه كلام محرَّم، والجدال فيه مع من لا يقصد إلَّا الجدل والخصومة محرَّم، أمَّا رواية الأحاديث والآثار الصَّحيحة للنَّاس، وبيان معناها الحقِّ وما تضمَّنته من جمل في الاعتقاد الصَّحيح الذي هو اعتقاد السَّلف؛ فهذا لابُدَّ منه، فكلام الإمام أحمد هذا هو تقريرٌ لما سبق من النَّهي عن الكلام في الدِّين بالرَّأي والهوى.

---

(١) «شرح السُّنَّة» (١/ ٢١٦).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأنَّما يُفقأ في وجهه حبُّ الرُّمَّان من الغضب، فقال: «**بهذا أمرتم، أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض؟ بهذا هلكت الأمم قبلكم**». قال: فقال عبد الله بن عمرو: ما غَبَطْتُّ نفسي بمجلس تخلَّفت فيه عن رسول الله ﷺ ما غَبَطْتُّ نفسي بذلك المجلس وتخلُّفي عنه[1].

قوله رحمه الله: «ولا يكون صاحبه - إن أصاب بكلامه السُّنَّة - من أهل السُّنَّة، حتى يدع الجدل ويسلِّم، ويؤمن بالآثار».

هنا يبيِّن الإمام أحمد رحمه الله الطَّريقة الـمَرْضِيَّة في بيان معتقد أهل السُّنَّة، وأنَّها ليست قائمةً على الجدل المذموم والمناظرات والخصومات في الدِّين، وليست قائمةً على علم الكلام والرّأي، والتوسُّع في الرُّدود واستعمال الألفاظ المجملة المبتدعة، ونحو ذلك، فمن توصَّل إلى إثبات السُّنَّة أو أصابها بهذه الطُّرق لا يكون من أهل السُّنَّة، لأنَّه أتى الدَّار من غير بابها، وسلك غير مسلك السَّلف في الإثبات والحجاج، **لأنَّ طريقة السَّلف هي التمسُّك بالآثار**، وهي أحاديث النَّبيِّ ﷺ وآثار صحابته رضي الله عنهم ومن جاء بعدهم من السَّلف والأئمَّة المتبوعين، فتلك الآثار تروى وتشرح وتُبيَّن، ويلتزم بما فيها من العلم والعمل.

ومن سلك غير هذا الطَّريق وقع في البدع والشُّبهات والحيرة والشُّكوك، ولذلك لما ردَّ الأشاعرة على المعتزلة بعلم الكلام - وليس بالسُّنَّة والآثار - أوقعوا النَّاس بمآزق ومشاكـل وشبهات أسوأ مما أحدثته المعتزلة، فكانوا أضرَّ على الدِّين

---

(١) أخرجه أحمد (٦٦٦٨) ط: الرِّسالة، وابن ماجه (٨٥)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (٤٠٦)، وحسَّنه الشيخ الألبانيُّ في «**ظلال الجنَّة في تخريج أحاديث السُّنَّة**» لابن أبي عاصم برقم (٤٠٦).

من المعتزلة؛ لظهور منهج المعتزلة، وخفاء منهج الأشاعرة.

قال الإمام أبو نصر عُبيد الله بن سعيد السِّجْزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٤٤٤هـ» في رسالته إلى أهل زبيد في «**الرَّدِّ على من أنكر الحرف والصوت**»:

«فكلُّ مدَّع للسُّنَّة يجب أن يطالب بالنَّقل الصَّحيح بما يقوله، فإن أتى بذلك عُلِم صِدقُه، وقُبِلَ قَولُه، وإن لم يتمكَّن من نقل ما يقوله عن السَّلف، عُلِم أنه مُحدِث زائغ، وأنَّه لا يستحقُّ أن يُصغى إليه، أو يُنْظَر في قوله، وخصومُنا المتكلِّمون معلوم منهم أجمع اجتناب النَّقل والقول به، بل تمحينهم لأهله ظاهر، ونفورهم عنهم بيِّن، وكتبهم عارية عن إسناد، بل يقولون: قال الأشعريُّ، وقال ابن كُلَّاب، وقال القلانسيُّ، وقال الجبَّائيُّ.

فأقلُّ ما يلزم المرء في بابهم أن يَعْرِض ما قالوه على ما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، فإن وجده موافقًا له ومستخرجًا منه قبله، وإن وجده مخالفًا له رمى به.

ولا خلاف أيضًا في أنَّ الأمَّة ممنوعون من الإحداث في الدِّين، ومعلوم أنَّ القائل بما ثبت من طريق النَّقل الصَّحيح عن الرَّسول ﷺ لا يُسمَّى مُحدِثًا، بل يسمى سُنِّيًّا متَّبعًا، وأنَّ من قال في نفسه قولًا وزعم أنَّه مقتضى عقله، وأنَّ الحديث المخالف له لا ينبغي أن يلتفت إليه، لكونه من أخبار الآحاد، وهي لا توجب علمًا، وعقله موجب للعلم؛ يستحقُّ أن يُسمَّى مُحدِثًا مبتدعًا مخالفًا، ومن كان له أدنى تحصيل أمكنه أن يفرِّق بيننا وبين مخالفينا بتأمُّل هذا الفصل في أوَّل وهلة، ويعلم أنَّ أهل السُّنَّة نحن دونهم، وأنَّ المبتدعة خصومنا دوننا، وبالله التوفيق»[1].

(١) «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**» للسِّجزي ص(١٠٠-١٠١).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر من رسالته:

«ثمَّ بـُلِـي أهل السُّنَّة بعد هؤلاء - يعني: المعتزلة - بقوم يدَّعون أنَّهم من أهل الاتِّباع، وضررهم أكثر من ضرر المعتزلة وغيرهم، وهم: أبو محمَّد بن كُلَّاب، وأبو العبَّاس القَلانِسِيُّ، وأبو الحسن الأشعريُّ، وبعدهم: محمَّد بن أبي تُريد بسِجِسْتان، وأبو عبد الله بن مجاهد بالبصرة، وفي وقتنا: أبو بكر بن الباقلَّانيُّ ببغداد، وأبو إسحاق الاسفرائينيُّ، وأبو بكر بن فورك بخراسان.

فهؤلاء يردُّون على المعتزلة بعض أقاويلهم، ويردُّون على أهل الأثر أكثر ممَّا ردُّوه على المعتزلة، وظهر بعد هؤلاء: الكَرَّاميَّة والسَّالميَّة، فأتوا بمنكرات من القول.

وكلُّهم أئمَّة ضلالة، يدعون النَّاس إلى مخالفة السُّنَّة وترك الحديث، وإذا خاطبهم من له هيبة وحشمة من أهل الاتِّباع قالوا: الاعتقاد ما تقولونه، وإنَّما نتعلَّم الكلام لمناظرة الخصوم، والذي يقولونه كذب؛ وإنَّما يسترون بهذا لئلَّا يُشنِّع عليهم أصحاب الحديث»[1] اهـ.

وقال في موضع آخر: «والمعتزلة - مع سوء مذهبهم - أقلُّ ضررًا على عوامِّ أهل السُّنَّة من هؤلاء، لأنَّ المعتزلة قد أظهرت مذهبها ولم تَسْتَقْفِ[2]، ولم تموِّه، بل قالت: إنَّ الله بذاته في كل مكان، وإنَّه غير مرئيٍّ[3]، وإنَّه لا سمع له ولا بصر، ولا

---

(١) «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**» ص(٢٢٢-٢٢٤).

(٢) إتيان الشيء من قفاه بطريقة ملتوية، والمقصود هو التَّمويه والتَّلبيس وعدم الوضوح، فالمعتزلة بيَّنوا عقيدتهم الزَّائغة الضالَّة بوضوح، ودون تلبيس وتمويه كالأشاعرة، فكان الضَّرر بهم أقلَّ.

(٣) يعني: في الآخرة، فالمعتزلة ينفون رؤية الله في الآخرة.

علم ولا قدرة ولا قوَّة ولا إرادة ولا كلام، ولا صفات مضافة إلى ذاته لازمة لها، بل هذه الأشياء أفعال له محدثة في غيره، وإنَّ القرآن مخلوق، وإنَّ من مات من غير توبة من أصحاب الكبائر خُلِّد في النَّار مع الكفَّار، وإنَّ الحوض والشَّفاعة والميزان لا أصل لها، وإنَّ من زنا أو سرق أو ارتكب كبيرةً خرج من الإيمان ولم يدخل في الكفر وسمِّي فاسقًا، وإنَّ الدَّار إذا لم يظهر فيها قولهم دار حرب، وإنَّ من انتحل مذهب أهل الأثر واعتقد ما في الأحاديث على ظاهرها حشويٌّ، وعند التحقيق كافر، فعرف أكثر المسلمين مذهبهم وتجنَّبوهم وعدُّوهم أعداءً»[1] اهـ.

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ الكُلَّابية والأشعريَّة قد أظهروا الرَّدَّ على المعتزلة، والذَّبَّ عن السُّنَّة وأهلها في القرآن والصِّفات وحقيقة الإيمان وغيرها من أصول الاعتقاد، ولكن بطريقة التَّمويه والتَّأويل، وأنَّهم يقولون في الظَّاهر بقول أهل السُّنَّة مجملًا، ثمَّ عند التَّفسير والتَّفصيل يرجع قولهم إلى قول المعتزلة، فالجاهل يقبله؛ لأنّه في الظاهر دفاع عن السُّنَّة وردٌّ على المعتزلة، والعالم يكشفه ويميِّزه، فكان الضَّرر بهم أكثر منه بالمعتزلة؛ لظهور أقوال المعتزلة ومجانبتهم أهل السُّنَّة، وخفاء أقوال الأشاعرة وزعمهم في الظَّاهر الدِّفاع عن السُّنَّة، ومخالطتهم لأهلها[2].

وقد أوقع الأشاعرة بطريقتهم تلك النَّاس بالحَيْرَة والشُّكوك والاضطِّراب، فلا هم للمعتزلة كسروا، ولا للسُّنَّة المحضة نصروا.

(١) «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**» ص(١٧٧-١٧٨).

(٢) يُنظر: «**المصدر السَّابق**» ص (١٧٨-١٨١).

القُرْآنُ كَلامُ اللَّهِ ولَيْسَ بمَخْلوق

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، ولا تضعف أن تقول ليس بمخلوق، فإنَّ كلام الله منه، وليس منه شيء مخلوق، وإيَّاك ومناظرة من أحدث فيه، ومن قال باللَّفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنَّما هو كلام الله وليس بمخلوق**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة التي أجمع السَّلف الصَّالح عليها وعَدُّوا المخالف فيها مبتدعًا: كون القرآن الكريم كلام الله تعالى وليس بمخلوق، والثبات على هذا المعتقد كان السَّبب في محنة الإمام أحمد وعلماء السُّنَّة في زمن المأمون والمعتصم والواثق من ملوك بني العبَّاس، الذين استطاع شيوخ الضَّلال من المعتزلة والجهميَّة في ذلك الزَّمان كبشر المريسيِّ وأحمد بن أبي دؤاد، أن يصرفوهم عن السُّنَّة إلى هذا القول الرَّديء والمعتقد الخبيث، وهو خلق القرآن وتعطيل صفة الكلام لله تعالى، حتى تبنَّته الدَّولة، وحملت النَّاس عليه قسرًا وقهرًا فيما عرف بالمحنة، فأجاب وهلك فيها كثيرون، ولم يثبت إلَّا القليل.

وأوَّل من قال بخلق القرآن هو الجعد بن درهم «ت١١٠هـ»، ثم أخذها عن الجهم بن صفوان «ت١٢٨هـ»، فخمدت فترة، حتى أظهرها بشر بن غياث المريسيُّ «ت ٢١٨ هـ»، وأحمد بن أبي دُؤاد الوزير المعتزليُّ «ت٢٤٠هـ».

قال العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلمَّا كثرت الجهميَّة في أواخر عصر التَّابعين، كانوا هم أوَّل من عارض الوحي بالرَّأي، ومع هذا كانوا قليلين أوَّلًا مقموعين مذمومين عند الأئمَّة، وأوَّلهم شيخهم الجعد بن درهم، وإنَّما نفق عند الناس بعض الشَّيء لأنَّه كان معلِّم مروان بن محمَّدٍ وشيخَه، ولهذا كان يسمَّى مروان الجعديَّ، وعلى رأسه سلب الله بني أميَّة الملك والخلافة، وشتَّتهم في البلاد، ومزَّقهم كلَّ ممزَّق ببركة شيخ المعطِّلة النُّفاة، فلمَّا اشتُهِر أمرُه في المسلمين طلبه خالد بن عبد الله القسريُّ - وكان أميرًا على العراق - حتى ظفر به، فخطب النَّاس في يوم الأضحى، وكان آخر ما قال في خطبته: أيُّها الناس ضحُّوا تقبَّل الله ضحاياكم، فإنِّي مضحٍّ بالجعد بن درهم؛ فإنَّه زعم أنَّ الله لم يكلِّم موسى تكليمًا ولم يتَّخذ إبراهيم خليلًا، تعالى الله عمَّا يقول الجعد علوًّا كبيرًا، ثم نزل فذبحه في أصل المنبر، فكان ضحيَّةً، ثم طُفِئَت تلك البدعة ... إلى أن جاء أوَّل المئة الثالثة، وولي على النَّاس عبد الله المأمون، وكان يحبُّ أنواع العلوم، وكان مجلسه عامرًا بأنواع المتكلِّمين في العلوم، فغلب عليه حبُّ المعقولات، فأمر بتعريب كتب يونان، وأقدم لها المترجمين من البلاد، فعُرِّبت له واشتغل بها النَّاس ...

فغلب على مجلسه جماعة من الجهميَّة ممَّن كان أبوه الرَّشيد قد أقصاهم، وتبعهم بالحبس والقتل، فحشَوْا بدعة التجهُّم في أذنه وقلبه، فقبلها واستحسنها، ودعا النَّاس إليها، وعاقبهم عليها، فلم تطل مدَّته، فصار الأمر بعده إلى المعتصم، وهو الذي ضرب الإمام أحمد بن حنبل، فقام بالدَّعوة بعده، والجهميَّة تصوِّب فعله وتدعوه إليه، وتخبره أنَّ ذلك هو تنزيه الرَّبِّ عن التَّشبيه والتَّمثيل والتَّجسيم، وهم الذين قد غلبوا على قربه ومجلسه، والقضاة والولاة منهم، فإنَّهم

تَبَعٌ لملوكهم، ومع هذا فلم يكونوا يتجاسرون على إلغاء النُّصوص، وتقديم الآراء والعقول عليها؛ فإنَّ الإسلام كان في ظهور وقوَّة، وسوق الحديث نافقة، ورؤوس السُّنَّة على ظهر الأرض، ولكن كانوا على ذلك يحومون، وحوله يدندنون، وأخذوا النَّاس بالرَّغبة والرَّهبة، فمِنْ بين أعمى مستجيب، ومِنْ بين مُكرَهٍ مقيِّدٍ نفسَه منهم بإعطاء ما سألوه، وقلبُه مطمئنٌّ بالإيمان.

وثبَّت الله أقوامًا جعل قلوبهم في نصر دينه أقوى من الصَّخر وأشدَّ من الحديد، وأقامهم لنصر دينه، وجعلهم أئمّةً يقتدي بهم المؤمنون لـمَّا صبروا وكانوا بآياته يوقنون، فإنَّه بالصَّبر واليقين تُنال الإمامة في الدِّين، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة:٢٤]

فصبروا من الجهميَّة على الأذى الشَّديد، ولم يتركوا سُنَّة رسول الله ﷺ لِما أرغبوهم به من الوعد، وما تهدَّدوهم به من الوعيد، ثمَّ أطفأ الله برحمته تلك الفتنة، وأخمد تلك الكلمة، ونصر السُّنَّة نصرًا عزيزًا، وفتح لأهلها فتحًا مبينًا، حتى خُرِجَ بها على رؤوس المنابر، ودُعِيَ إليها في كلِّ باد وحاضر ...»[1].

واشتُهِر الإمامُ أحمد بثباته في فتنة خلق القرآن، بل إنَّه تحمَّل العبء الأكبر منها، وبصبره ويقينه وثباته السِّنين الطِّوال على الحبس تارةً، والجلد تارةً أخرى، وتكفيرِه والتَّشهيرِ به وإيغارِ صدور الملوك عليه، والهمِّ بقتله مرَّات ومرَّات، ثمَّ منعه من التدريس ولقاء النَّاس إلى غير ذلك من المحن؛ نال تلك المرتبة التي لا يستحقُّها إلَّا الأفذاذ القلائل من العلماء، وهي مرتبةُ الإمامة في الدِّين، لذا قال

(١) «الصَّواعق المرسلة على الجهميَّة والمعطِّلة» (٣/ ١٠٧٠).

عليُّ بن المدينيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**إنَّ الله أعزَّ هذا الدِّين برجلين ليس لهما ثالث، أبو بكر الصدِّيق يوم الرِّدَّة، وأحمد بن حنبل يوم المحنة**»[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ - مبيّنًا شيئًا من أنواع البلاء والشِّدَّة التي أصابت النَّاس خاصَّةً علماء السُّنَّة إبَّان المحنة - :

«فإنَّ الإمام أحمد - مثلًا - قد باشر الجهميَّة الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصِّفات، وامتحنوه وسائر علماء وقته، وفتنوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهُّم بالضَّرب والحبس والقتل، والعزل عن الولايات وقطع الأرزاق، وردِّ الشَّهادة، وترك تخليصهم من أيدي العدوِّ، بحيث كان كثير من أولي الأمر إذ ذاك من الجهميَّة من الولاة والقضاة وغيرهم يكفِّرون كلَّ من لم يكن جهميًّا موافقًا لهم على نفي الصِّفات، مثل القول بخلق القرآن، ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر، فلا يولُّونه ولايةً، ولا يفتكُّونه من عدوٍّ، ولا يعطونه شيئًا من بيت المال، ولا يقبلون له شهادة ولا فتيا ولا رواية، ويمتحنون النَّاس عند الولاية والشَّهادة والافتكاك من الأسر وغير ذلك، فمن أقرَّ بخلق القرآن حكموا له بالإيمان، ومن لم يقرَّ به لم يحكموا له بحكم أهل الإيمان، ومن كان داعيًا إلى غير التجهُّم قتلوه أو ضربوه وحبسوه»[2] اهـ.

وممَّن قال بخلق القرآن من المعاصرين: سيِّد قطب، فقد قال في كتابه الظِّلال (٥/ ٢٧١٩): «ولكنَّهم لا يملكون أن يؤلِّفوا مثل هذا الكتاب، **لأنَّه من صنع الله، لا من صنع الإنسان**»، وتكرَّر منه كثيرًا وصف القرآن بأنَّه مصنوع، والذي

---

(١) «**تاريخ بغداد**» (٥/ ١٨٤)، و«**طبقات الحنابلة**» (١/ ٢٢٧) ط: محمَّد حامد الفقي.

(٢) «**مجموع الفتاوى**» (١٢/ ٤٨٨).

يؤكِّد هذا الأمر هو: سيرُه على عقيدة المعتزلة والجهميَّة في تعطيل الصِّفات الإلهيَّة، فمثلاً عطَّل صفة الاستواء في قوله تعالى: «الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى» في تفسير سورة طه، فقال فيها: «الاستواء على العرش كناية عن غاية السَّيطرة»، وفسَّر كلام الله تعالى بأنَّه الإرادة، والأمثلة كثيرة.

فالحاصل أنَّ عقيدة أهل الإسلام قاطبةً في القرآن - خلا من خالفهم من أهل البدع والزَّيغ - هي كما قال الإمام أحمد: «**القرآن كلام الله وليس بمخلوق**».

قال الإمام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرَّحمن الصَّابونيُّ «ت٤٤٩هـ» رَحِمَهُ اللَّهُ:

«ويشهد أصحاب الحديث ويعتقدون أنَّ القرآن كلام الله وخطابه ووحيه وتنزيله غير مخلوق، ومن قال بخلقه واعتقده فهو كافر عندهم، والقرآن - الذي هو كلام الله ووحيه - هو الذي نزل به جبريل على الرسول ﷺ قرآنا عربيًّا لقوم يعلمون بشيرًا ونذيرًا، كما قال ﷻ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء:١٩٢- ١٩٥]، وهو الذي بلَّغه الرَّسول ﷺ أمَّته كما أُمر به في قوله تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة:٦٧]، فكان الذي بلَّغهم بأمر الله تعالى كلامه ﷻ، وفيه قال ﷺ: «**أتمنعونني أن أبلِّغ كلام ربِّي؟**»[1]، وهو الذي تحفظه الصُّدور، وتتلوه الألسِنَة، ويُكتب في المصاحف، كيفما تصرَّف بقراءة قارئ ولفظ

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٣٤)، والتِّرمذيُّ (٢٩٢٥)، وابن ماجه (٢٠١) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يَعرضُ نفسَه على الناس بالموقف، فقال: «**ألا رجل يحملني إلى قومه، فإنَّ قريشًا قد منعوني أن أُبلِّغ كلام ربِّي ﷻ**». وقال التِّرمذيُّ: «**حسن صحيح**»، وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشَّيخ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٩٤٧).

لافظ وحفظ حافظ، وحيث تُلِيَ، وفي أيِّ موضع قُرِئَ أو كُتِبَ في مصاحف أهل الإسلام وألواح صِبْيانِهم وغيرها؛ كلُّه كلام الله ﷻ غير مخلوق؛ فمن زعم أنَّه مخلوق فهو كافر بالله العظيم.

سمعت الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول: سمعت أبا الوليد حسَّان بن محمَّد يقول: سمعت الإمام أبا بكر محمَّد بن إسحاق بن خزيمة يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق؛ فمن قال: إنَّ القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم، ولا تقبل شهادته، ولا يعاد إن مرض، ولا يصلَّى عليه إن مات، ولا يدفن في مقابر المسلمين، يستتاب فإن تاب وإلا ضُربت عنقُه»[1] اهـ.

فمقالة خلق القرآن مقالة كفريَّة، لأنَّها تناقض القرآن وتكذِّبه وتردُّ خبره، فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [البقرة : ٧٥]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ الآية. [التوبة: ٦]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ الآية. [الفتح: ١].

ويقول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤]، ويقول الله تعالى: ﴿قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ الآية. [الأعراف: ١٤٤].

---

(١) «**عقيدة السَّلف أصحاب الحديث**» ص(٤٨، ٥٣)، بشرح الشَّيخ ربيع بن هادي حفظه الله.

فسمى الله تعالى القرآن كلامًا، ولم يقل مخلوقًا، وسماه كذلك في آيات كثيرة قولًا، وكتابًا، وحقًّا، وتنزيلًا، وقرآنًا ولم يسمِّه مخلوقًا.

لكن لا يكفر قائلُ هذه المقالةِ المرذولةِ ومعتقدُها إلَّا بعد إقامة الحجَّة عليه، فتكفير المعيَّن لا يجوز التسرُّع فيه، لذلك لم يكفِّر الإمام أحمد ملوك زمانه الذين تبنَّوْا تلك المقالة الخبيثة، ولم يجز لأحد منازعتهم والخروج عليهم بالسَّيف أو باللِّسان، لما في ذلك من الشرِّ والفساد العريض، فصبر رَحِمَهُ اللَّهُ، وأمر النَّاس بالصَّبر والتَّمسُّك بالسُّنَّة والآثار القاضية بالسَّمع والطَّاعة في غير معصية الله تعالى، ونهى عن الخروج على السُّلطان وشقِّ عصى الطَّاعة، فصار إمامًا وقدوةً لأهل السُّنَّة والجماعة.

قال حنبلُ بن إسحاق بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «لـمَّا أظهر الواثق هذه المقالة، وضرب عليها وحبس، جاء نفر إلى أبي عبد الله من فقهاء أهل بغداد ... وسألوا أن يدخلوا عليه، فاستأذنت لهم فدخلوا عليه، فقالوا له: يا أبا عبد الله، إنَّ الأمر قد فشا وتفاقم، وهذا الرَّجل يفعل ويفعل، وقد أظهر ما أظهر، ونحن نخافه على أكثر من هذا، وذكروا له أنَّ ابن أبي دُؤاد مضى على أن يأمر المعلِّمين بتعليم الصِّبيان في الكُتَّاب مع القرآن: القرآن كذا وكذا.

فقال لهم أبو عبد الله: وماذا تريدون؟ قالوا: أتيناك نشاورك فيما نريد.

قال: فما تريدون؟ قالوا: لا نرضى بإمرته ولا بسلطانه.

فناظرهم أبو عبد الله ساعة، حتى قال لهم- وأنا حاضرهم-: أرأيتم إن لم يبق لكم هذا الأمر، أليس قد صرتم من ذلك إلى المكروه؟ عليكم بالنَّكرة

بقلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة، ولا تشقُّوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ولا دماء المسلمين معكم، انظروا في عاقبة أمركم، ولا تعجلوا، واصبروا حتى يستريح بَرٌّ، ويُستراح من فاجر... فقال بعضهم: إنَّا نخاف على أولادنا، إذا ظهر هذا لم يعرفوا غيره، ويُمْحى الإسلامُ ويدرس، فقال أبو عبد الله: كلَّا، إنَّ الله ناصر دينه، وإنَّ هذا الأمر له ربٌّ ينصره، وإنَّ الإسلام عزيز منيع.

فخرجوا من عند أبي عبد الله، ولم يُجبهم إلى شيءٍ ممَّا عزموا عليه أكثر من النَّهي عن ذلك، والاحتجاج عليهم بالسَّمع والطَّاعة، حتى يفرِّج الله عن الأمَّة، فلم يقبلوا منه ...

فلمَّا انصرفوا دخلت أنا وأبي على أبي عبد الله، فقال أبو عبد الله لأبي: يا أبا يوسف، هؤلاء قوم قد أُشْرِب قلوبُهم ما يخرج منها فيما أَحسَبُ، فنسأل الله السَّلامة، ما لنا ولهذه الآفة، وما أُحبُّ لأحد أن يفعل هذا.

فقلت له: يا أبا عبد الله، وهذا عندك صواب؟ قال: لا، هذا خلاف الآثار التي أُمِرْنا فيها بالصَّبر.

ثمَّ قال أبو عبد الله: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إن ضربك فاصبر، وإن حرمك فاصبر**»... قال حنبل: فمضى القوم، فكان من أمرهم أنَّهم لم يُحمدوا، ولم ينالوا ما أرادوا، اختفَوْا من السُّلطان وهربوا، وأُخذ بعضهم فحُبس ومات في الحبس»[1].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم إنَّ الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممَّن ضربه وحبسه، واستغفر لهم، وحلَّلهم ممَّا فعلوه به من الظُّلم والدُّعاء إلى

(١) «ذكر محنة الإمام أحمد بن حنبل» (ص٧٠-٧٢).

القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدِّين عن الإسلام لم يَـجُـزِ الاسْتغفارُ لهم؛ فإنَّ الاستغفار للكفَّار لا يجوز بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمَّة صريحة في أنَّهم لم يكفِّروا المعيَّنين من الجهميَّة الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وإنَّ الله لا يُرى في الآخرة، وقد نُقل عن أحمد ما يدلُّ على أنَّه كفَّر به قومًا معيَّنين؛ فأمَّا أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر، أو يحمل الأمر على التَّفصيل، فيقال: من كفَّره بعينه فلقيام الدَّليل على أنَّه وُجدت فيه شروط التَّكفير وانتفت موانعه، ومن لم يكفِّره بعينه فلانتفاء ذلك في حقِّه، هذا مع إطلاق قوله بالتَّكفير على سبيل العموم ...»[1] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «والعلماءُ قد تنازعوا في تكفير أهل البدع والأهواء وتخليدهم في النَّار، وما من الأئمَّة إلا من حُكيَ عنه في ذلك قولان؛ كمالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وغيرِهم، وصار بعض أتباعهم يحكي هذا النِّزاع في جميع أهل البدع وفي تخليدهم، حتى التزم تخليدهم كلُّ من يَعتَقِد أنَّه مبتدع بعينه، وفي هذا من الخطأ ما لا يحصى، وقابله بعضهم فصار يظنُّ أنَّه لا يطلق كفرُ أحد من أهل الأهواء، وإن كانوا قد أتوْا من الإلحاد وأقوال أهل التَّعطيل والاتِّحاد.

والتَّحقيق في هذا: أنَّ القول قد يكون كفرًا كمقالات الجهميَّة الذين قالوا: إنَّ الله لا يتكلَّم ولا يُرى في الآخرة، ولكن قد يخفى على بعض النَّاس أنَّه كفر فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال السَّلف من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: إنَّ الله لا يرى في الآخرة فهو كافر، ولا يكفَّر الشَّخص المعيَّن حتى تقوم عليه الحجَّة كما تقدَّم، كمن جحد وجوب الصَّلاة والزَّكاة واستحلَّ الخمر

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٨٩).

والزِّنا وتأوَّل؛ فإنَّ ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه، فإذا كان المتأوِّل المخطئ في تلك لا يحكم بكفره إلَّا بعد البيان له واستتابته - كما فعل الصَّحابة في الطَّائفة الذين استحلُّوا الخمر - ففي غير ذلك أوْلـى وأحرى، وعلى هذا يخرَّج الحديث الصَّحيح في الذي قال: «إذا أنا متُّ فاحرقوني، ثم اسحقوني في اليمِّ، فوَ الله لئن قدر الله عليَّ ليعذبنِّي عذابًا ما عذَّبه أحدًا من العالمين»، وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشكِّ في قدرة الله وإعادته إذا حرَّقوه»[1] اهـ.

فالحاصلُ أنَّ أهل السُّنَّة يقولون: القرآن كلام الله ليس بمخلوق، «لأنَّ القرآن من علم الله تعالى، وعلم الله لا يكون مخلوقًا، تعالى الله عن ذلك»[2].

والمعتزلة والجهميَّة والرَّافضة والزَّيديَّة والخوارج ومنهم الإباضيَّة يقولون: القرآن ليس كلام الله، والله تعالى لا يتكلَّم، والقرآن مخلوق.

ورأيهم الباطل وعقيدتهم الزَّائغة هذه مبنيَّة على أصل فاسد وهو تنزيه الله عن الأعراض والحوادث، فهم يسمُّون الصِّفات أعراضًا، والأفعال حوادث، فيقولون: إنَّ إثبات الكلام لله تعالى وسـائر الصِّـفات الذَّاتية والفعليَّة يلزم منه أن يكون الله تعالى جسمًا، وكلُّ جسم مخلوق، فيلزم أن يكون الله مخلوقًا.

وهذا كلام فلسفيٌّ خبيث وباطل؛ لأنَّ الله تعالى هو من سمَّى نفسه بأسمائه الحسنى المتضمِّنة لنعوته وصفاته التي تليق بجلاله، وهو من وصف نفسه بصفات الكمال ونعوت الجلال، وهو من أثبت لنفسه أفعالًا تليق بجلاله، كنزوله واستوائه ومجيئه وكلامه وفرحه وضحكه وغيرها، وهو سبحانه وتعالى أصدق

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٧/ ٦١٨-٦١٩).

(٢) «**الشَّريعة**» للآجُرِّيِّ (١/ ٤٨٩).

قيلًا، وأقوم حديثًا، وأعلم بنفسه من خلقه، فلا يجوز أن تسمَّى صفاته أعراضًا، ولا أفعاله حوادث، لأنَّها ليست كصفات المخلوقين، وقياس الخالق على المخلوق قياس باطل، فالله تعالى أخبر عن نفسه أنه منزَّه عن مشابهة المخلوقين، وأثبت لنفسه الأسماء المتضمِّنة للصِّفات، فدلَّ على أنَّ صفاته ليست كصفات المخلوقين، وإثباتها لا يلزم منه مشابهة صفات المخلوقين، فقال سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾[الشورى:١١].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ [النساء: ١٢٢]، وقال تعالى أيضًا: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [النساء: ٨٧].

وقال الله تعالى: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾ [مريم : ٦٥].

ونهى عن ضرب المثال له سبحانه وتعالى في ذاته أو صفاته فقال: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [النحل : ٧٤]

يقول الشيخ العلَّامة ربيع بن هادي حفظه الله في شرحه على «عقيدة السَّلف أصحاب الحديث» لأبي عثمان الصَّابونيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ص(٤٨):

«فالمعتزلة والجهميَّة وغيرهم أنكروا أن يكون القرآن كلام الله، وأنكروا صفات الله تبارك وتعالى، وذلك كلُّه منهم قائم على أصول فاسدة، من أهمِّها ذلكم الأصل الخبيث الذي قال فيه شيخ الإسلام: إنَّه ينبوع البدع، وهو قولهم واستدلالهم على خلق الكون بخلق الأجسام، وخلق الأجسام بخلق الأعراض، فقالوا: إنَّ الأجسام مخلوقة لأنَّها لا تنفكُّ عن الأعراض، والأعراض حادثة، وما

لا ينفكُّ عن الأعراض فهو حادث، واستدلُّوا على حدوث الكون بأنَّه جسم، وكل جسم حادث ومخلوق.

وبناء على هذا الأصل قالوا: إذا أثبتنا لله الصِّفات وأثبتنا له الكلام، فإنَّ ذلك يستلزم أن يكون جسمًا، والله ينزَّه عن أن تقوم به الأعراض والحوادث، وهذه أعراض، والأعراض لا تقوم إلَّا بجسم، فيزعمون أنَّهم نزَّهوا الله عن ذلك، بناء على هذه الفلسفة الخبيثة التي هي ينبوع الضَّلال والفتن» اهـ.

وكلامه سبحانه وتعالى من صفاته الاختياريَّة القائمة بذاته بمشيئته وقدرته، فهو سبحانه وتعالى متكلِّمٌ بمشيئته، ولم يزل متكلِّمًا إذا شاء متى شاء، ومن كلامه القرآن الكريم، والتَّوراة، والإنجيل، وغيرها ممَّا أنزله الله تعالى على رسله، وكلامه ﷻ لا ينفد كما أخبر بذلك عن نفسه بقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [لقمان: ٢٧]، وقوله تعالى أيضًا: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾ ﴾ [الكهف: ١٠٩].

يقول الشَّيخ العلَّامة عبد الرحمن السِّعدي رحمه الله في تفسيره: «أي: قل لهم مخبرًا عن عظمة الباري، وسعة صفاته، وأنَّها لا يحيط العباد بشيء منها: (لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ) أي: هذه الأبحر الموجودة في العالم (مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى) أي: وأشجار الدنيا من أوَّلها إلى آخرها - من أشجار البلدان والبراري والبحار - أقلام، (لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ) وتكسَّرت الأقلام (قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى) وهذا شيء عظيم، لا يحيط به أحد.

وفي الآية الأخرى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾.

وهذا من باب تقريب المعنى إلى الأذهان، لأنَّ هذه الأشياء مخلوقة، وجميع المخلوقات، منقضية منتهية، وأمَّا كلام الله، فإنَّه من جملة صفاته، وصفاته غير مخلوقة، ولا لها حدٌّ ولا منتهى، فأيُّ سعة وعظمة تصوَّرتها القلوب فالله فوق ذلك، وهكذا سائر صفات الله تعالى، كعلمه، وحكمته، وقدرته، ورحمته.

فلو جُمع علم الخلائق من الأوَّلين والآخرين، أهل السَّماوات وأهل الأرض، لكان بالنِّسبة إلى علم العظيم أقلَّ من نسبة عصفور وقع على حافَّة البحر، فأخذ بمنقاره من البحر بالنِّسبة للبحر وعظمته، ذلك بأنَّ الله له الصِّفات العظيمة الواسعة الكاملة، وأنَّ إلى ربِّك المنتهى»[1] اهـ.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ عن الصِّفات الاختياريَّة: «وهي الأمور التي يتَّصف بها الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، فتقوم بذاته بمشيئته وقدرته، مثل كلامه وسمعه وبصره وإرادته ومحبَّته ورضاه ورحمته وغضبه وسخطه، ومثل خلقه وإحسانه وعدله، ومثل استوائه ومجيئه وإتيانه ونزوله، ونحو ذلك من الصِّفات التي نطق بها الكتاب العزيز والسُّنَّة.

ومثل هذا: الكلام؛ فإنَّ السَّلف وأئمَّة السُّنَّة والحديث يقولون: يتكلَّم بمشيئته وقدرته، وكلامه ليس بمخلوق، بل كلامه صفة له قائمة بذاته.

---

(١) «**تفسير السعدي**»، تفسير الآية (١٠٩) من سورة الكهف.

وممَّن ذكر أنَّ ذلك قول أئمَّة السُّنَّة: أبو عبد الله بن منده، وأبو عبد الله بن حامد، وأبو بكر عبد العزيز، وأبو إسماعيل الأنصاريُّ، وغيرهم.

وكذلك ذكر أبو عمر بن عبد البَرِّ نظير هذا في الاستواء، وأئمَّة السُّنَّة كعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاريِّ، وعثمان بن سعيد الدَّارميِّ، ومن لا يحصى من الأئمَّة، وذكره حرب بن إسماعيل الكَرْمانيُّ عن سعيد بن منصور، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، وسائر أهل السُّنَّة والحديث: متفقون على أنَّه متكلِّم بمشيئته، وأنَّه لم يزل متكلِّمًا إذا شاء وكيف شاء»[1] اهـ.

ومن أدلَّة ذلك - وهي كثيرة جدًّا -: كلامه سبحانه وتعالى لنبيِّه وكليمه موسى عليه السلام، واصطفاؤه على النَّاس بالرِّسالة وبتكليم الرَّبِّ تبارك وتعالى له، قال الله تعالى: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [الأعراف: ١٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال تعالى عن كلامه لبعض رسله: ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: (مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ): «يعني: موسى ومحمَّدًا ﷺ، وكذلك آدم»[2].

وقد كلَّم الله تعالى نبيَّه وخليله محمَّدًا ﷺ ليلة المعراج، قال الله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾﴾ [النجم: ١٠]، وهو وحي بغير واسطة الملك جبريل عليه السلام، فقد جاء في حديث الإسراء والمعراج قوله ﷺ في فَرْضِ الصَّلاة: «**فأوحى**

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٦/ ٢١٨).

(٢) «**تفسير ابن كثير**» (١/ ٦٧٠)، تفسير الآية (٢٥٣) من سورة البقرة.

الله إليَّ ما أوحى، ففرض عليَّ خمسين صلاة في كلِّ يوم وليلة، فنزلت إلى موسى ﷺ، فقال: ما فرض ربك على أمَّتك؟ قلت: خمسين صلاة، قال: ارجع إلى ربِّك فاسأله التَّخفيف، فإنَّ أمَّتك لا يطيقون ذلك، فإنِّي قد بَلَوْتُ بني إسرائيل وخَبَرْتُهم، قال: فرجعت إلى ربِّي، فقلت: يا ربِّ، خفِّف على أمَّتي، فحَطَّ عنِّي خمسًا، فرجعت إلى موسى، فقلت: حَطَّ عنِّي خمسًا، قال: إنَّ أمَّتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربِّك فاسأله التَّخفيف، قال: فلم أزل أرجع بين ربِّي تبارك وتعالى، وبين موسى عليه السلام حتى قال: يا محمَّد، إنَّهنَّ خمس صلوات كلَّ يوم وليلة، لكلِّ صلاة عشر، فذلك خمسون صلاة، ومن همَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة، فإن عملها كُتبت له عشرًا، ومن همَّ بسيئة فلم يعملها لم تُكتب شيئًا، فإن عملها كُتبت سيِّئة واحدة. قال: فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ﷺ، فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربِّك فاسأله التَّخفيف، فقال رسول الله ﷺ: فقلت: قد رجعت إلى ربِّي حتى استحييت منه»[1].

قال شيخ الإسلام: «فإنَّ الأمر الدِّينيَّ يكون بواسطة وبغير واسطة؛ فإنَّ الله كلَّم موسى وأمره بلا واسطة وكذلك كلَّم محمَّدًا ﷺ وأمره ليلة المعراج، وكذلك كلَّم آدم وأمره بلا واسطة، وهي أوامر دينيَّة شرعيَّة»[2] اهـ.

وكذلك كلامه ﷻ بالوحي لجبريل فيسمعه منه، وكلامه ﷻ إذا قضى أمرًا في السَّماء، كما في حديث أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا قضى الله الأمر في السَّماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خُضْعانًا لقوله، كأنَّه سلسلة على صفوان ، فإذا فُزِّع عن**

---

(١) أخرجه مسلم [٢٥٩ - (١٦٢)].

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٣٢٠).

قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربُّكم، قالوا للذي قال: الحقَّ، وهو العليُّ الكبير» الحديث[1].

وعن ابن عبَّاس ﷺ قال: أخبرني رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ من الأنصار، أنَّهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رُمِي بنجم فاستنار، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ماذا كنتم تقولون في الجاهليَّة، إذا رُمِي بمثل هذا؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، كنَّا نقول: وُلِد اللَّيلة رجل عظيم، ومات رجل عظيم، فقال رسول الله ﷺ: «**فإنَّها لا يُرمى بها لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربُّنا تبارك وتعالى اسمه، إذا قضى أمرا سبَّح حملة العرش، ثم سبَّح أهل السَّماء الذين يلونهم، حتى يبلغ التَّسبيح أهل هذه السماء الدنيا، ثمَّ قال: الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربُّكم؟ فيخبرونهم ماذا قال: قال فيستخبر بعض أهل السَّماوات بعضًا، حتى يبلغ الخبر هذه السَّماء الدُّنيا، فتَخْطَفُ الجنَّ السَّمع فيقذفون إلى أوليائهم، ويرمون به، فما جاءوا به على وجهه فهو حقٌّ، ولكنهم يَقْرِفون فيه ويزيدون**»[2].

ومن ذلك تكليمه ﷻ عباده يوم القيامة، وسيأتي في كلام الإمام أحمد قريبًا كأصل من أصول السُّنَّة دلَّ عليه القرآن، وثبت بأحاديث كثيرة منها: حديث عَديِّ بن حاتمٍ ﷺ، عند الشَّيخين قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم أحدٌ إلَّا سيكلِّمه ربُّه ليس بينه وبينه تَرْجمانٌ [زاد البخاريُّ: ولا حجابٌ يحجبه]، فينظر أيمن منه فلا يرى إلَّا ما قدَّم من عمله، وينظر أشأم منه فلا يرى إلَّا ما قدَّم، وينظر**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٨٠٠).

(٢) أخرجه مسلم [١٢٤ - (٢٢٢٩)].

بين يديه فلا يرى إلَّا النَّار تلقاء وجهه، فاتَّقوا النَّار ولو بشقِّ تمرةٍ »[1].

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإيَّاك ومناظرة من أحدث فيه».

الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ دائم النَّهي عن مناظرة أهل البدع ومجادلتهم، إلَّا ما كان من باب الضَّرورة، كمناظرته لهم أمام السلطان، وعلَّة ذلك أنَّ المناظرة في الغالب يكون فيها الجدل والخصومة في الدِّين، وهي تغلق باب الفائدة والنَّفع وهداية الخلق، وتفتح باب الجدل والخصومة والانتصار للنَّفس، خاصَّة أنَّ أهل البدع يحرصون على الغلبة والانتصار لأنفسهم والتعصُّب لمقالاتهم وأئمَّتهم ونشر بدعهم، فلغلبة مفاسد المناظرات مع أهل البدع كان الإمام أحمد ينهى عنها ويشدِّد في ذلك.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن قال باللَّفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق». يعني: احذر هاتين الطائفتين أو الفرقتين ولا تناظرهما فإنَّهما من أهل البدع.

والحاصل أنَّ الذين ضلُّوا في فتنة خلق القرآن وتعطيل كلام الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ في أواخر عصر التَّابعين إلى عصر الإمام أحمد في القرن الثالث ثلاث فرق:

الأولى: الجهميَّة والمعتزلة قالوا: إنَّه مخلوق.

الثانية: اللَّفظيَّة، وهم الذين قالوا ببدعة اللفظ وهي قولهم: لفظي بالقرآن مخلوق، فهؤلاء أيضًا جهميَّة، لا فرق بينهم وبين من قال: القرآن مخلوق، قال ذلك الإمام أحمد والشَّافعيُّ، ونقله اللَّالَكائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح أصول الاعتقاد» عن

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٥١٢)، ومسلم [٦٧ - (١٠١٦)].

كثير من أئمَّة الإسلام والسُّنَّة[1].

قال العلَّامة محمَّد بن الحسين الآجرّي رَحِمَهُ اللَّهُ: «احذروا رحمكم الله هؤلاء الذين يقولون: إنَّ لفظه بالقرآن مخلوق، وهذا عند أحمد بن حنبل ومن كان على طريقته منكر عظيم، وقائل هذا مبتدع خبيث ولا يكلَّم ولا يجالس، ويحذَّر منه النَّاس، لا يعرف العلماء غير ما تقدَّم ذِكْرُنا له، وهو أنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فقد كفر، ومن قال: القرآن كلام الله ووقف فهو جهميٌّ، ومن قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهميٌّ أيضًا، كذا قال أحمد بن حنبل، وغلَّظ فيه القول جدًا»[2] اهـ.

وإنَّما لجأوا إلى هذا التَّستر والتلاعب بالألفاظ، والتُّقية والاستقفاء والتَّلبيس على النَّاس وعدم المجاهرة بمعتقدهم صراحةً؛ لأنَّ الدولة لم تكن لهم كما كان الحال إبَّان زمان المريسيِّ وابن أبي دؤاد، فهم أرادوا من خلال هذه البدعة الجديدة التَّوصُّل إلى القول: إنَّ القرآن مخلوق.

وهذا من مكر أهل البدع في كلِّ زمان، أنَّهم إن زالت دولتهم أو ذهبت سطوتهم وسلطتهم تستَّروا وأوهموا النَّاس أنَّهم على الكتاب والسُّنَّة، وتركوا المجاهرة ببدعهم ومقالاتهم الخبيثة، بل ربَّما زعم بعضهم أنَّه سلفيٌّ وعلى السُّنَّة المحضة، ولكن عند النَّظر والتَّمحيص في آثارهم ومسالكهم ومواقفهم وبطانتهم ومدخلهم ومخرجهم وأُلفتهم؛ يتبيَّن أنَّهم من شرِّ أهل البدع، فإن خفي حالهم على عامَّة النَّاس فإنَّه لا يخفى على علماء السُّنَّة ذوي البصيرة في الدِّين.

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة» (١/ ٣٨٥).

(٢) «الشَّريعة» (١/ ٥٣٤).

وأوَّلُ من قال ببدعة اللَّفظية في زمن الإمام أحمد هو: الحسين بن يزيد الكرابيسيُّ «ت٢٤٨هـ»، وقد زعم أنَّه قصد أنَّ المخلوق هو فعل العبد أي: «التلفُّظ»، وليس كلام الله «الملفوظ»؛ **إلَّا أنّ الإمام أحمد بدَّعه، وهجره، وحذَّر منه**؛ كي لا يُتذرَّع بمثل هذه الألفاظ الـمُبتَدَعة التي لم يعرفها السَّلف إلى القول بخلق القرآن، فإنَّ الجهميَّة - كما أوضحنا - تستَّرت وراء هذه الألفاظ المجملة عندما ذهبت سطوتهم وزالت دولتهم، وأرادوا منها تقرير عقيدتهم الخبيثة في القرآن.

وقد أخرج الخطيب البغداديُّ في «تاريخ بغداد» عن أَبي جَعْفَرٍ محمَّد بن الحسن بن هارون الموصليِّ، قَالَ: سألت أبا عَبْد الله أحمدَ بن محمَّد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله أنا رجل من أهل الـمَوْصِل، والغالب على أهل بلدنا الجهميَّة، وفيهم أهل سُنَّة نفرٌ يسير يحبُّونك، وقد وقعت مسألة الكرابيسيِّ نطقي بالقرآن مخلوق؟ فقال لي أبو عبد الله: «**إيَّاك إيَّاك وهذا الكرابيسيَّ، لا تكلِّمْه ولا تكلِّم من يكلِّمْه**»، أربع مرات، أو خمس مرات.

قلت: يا أبا عبد الله، فهذا القول عندك فما تشاعب منه يرجع إِلى قول جهم؟قال: «**هذا كلُّه من قول جهم**»[1] اهـ.

وأخرج الخطيب البغداديُّ في «تاريخ بغداد» أيضًا عن الفضل بن زياد، قال: وسألت أبا عبد الله عن الكرابيسيِّ وما أظهر، فكلَح وجهُه، ثمَّ أطرقَ، ثمَّ قال: «**هذا قد أظهر رأي جهم**، قال الله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ

(١) «تاريخ بغداد» (٨/ ٦١١)

فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٦]، فممَّن يسمع؟ وقال النَّبيُّ ﷺ: «فله الأمان حتى يسمع كلام الله»، إنَّما جاء بلاؤهم من هذه الكتب التي وضعوها، تركوا آثار رسول الله ﷺ وأصحابه، وأقبلوا على هذه الكتب»[1] اهـ.

وسُئل الإمام أحمد عن الكرابيسيِّ فقال «**مبتدع**»، وقال أيضًا: «**مات بِشْرٌ المريسيُّ وخلفه حسينٌ الكرابيسيُّ**»[2].

وأخرج أبو بكر الخلَّال في «السُّنَّة» عن الحسن بن الصَّبَّاح البزَّار وصالح بن أحمد بن حنبل، عن الإمام أحمد قال: «**افترقت الجهميَّة على ثلاث فرق، فرقة قالوا: القرآن مخلوق، وفرقة قالوا: كلام الله ونسكت، وفرقة قالوا: ألفاظنا مخلوقة**».

زاد صالح بن أحمد عن أبيه، قال: «وقال الله في كتابه: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[التوبة: ٦]، فجبريل سمعه من الله ﷻ، وسمعه النَّبيُّ ﷺ من جبريل ﷺ، وسمعه أصحاب النَّبيِّ من النَّبيِّ، فالقرآن كلام الله غير مخلوق»[3].

ولـمَّا أصرَّ الكرابيسيُّ على بدعته وعاند ووقع في الإمام أحمد وتكلَّم فيه بلغ ذلك يحيى بن معين فقال: «ما أحوجه إلى أن يُضْرَب»، وشتمه[4].

---

(١) « **تاريخ بغداد** » (٨/ ٦١١).

(٢) « **المصدر السَّابق** » (٨/ ٦١١).

(٣) أخرجه أبو بكر الخلَّال في «**السُّنَّة**» (٥/ ١٢٦) برقم (١٧٧٩).

(٤) يُنظر: «**سير أعلام النُّبلاء**» للذَّهبيِّ (١٢/ ٨١)، «**تاريخ بغداد**» (٨/ ٦١١) للخطيب البغداديِّ.

فانظر بارك الله فيك بعين الإنصاف - لا بالتَّعصُّب والاعتساف - إلى موقف يحيى بن معين رَحِمَهُ اللَّهُ من الكرابيسيِّ بعد أن وقع في الإمام أحمد ولم يرجع عن بدعته، لتعلم أنَّ أهل السُّنَّة يجمعهم الحبُّ في الله والبغض في الله، والولاء الصَّادق لله ورسوله ﷺ، والبراء من كلِّ من خالف الحقَّ وأصرَّ وعاند ولو كان كبيرًا، وموقفه يدلُّ على اعترافه بفضل الإمام أحمد ومكانته وتقدُّمه وإمامته في السُّنَّة، كما نقلتُ ذلك عنه في أوَّل هذا الكتاب، فمن أحبَّ الإمام أحمد وتولَّاه كان سُنِّيًّا، ومن أبغضه وعاداه كان بِدعيًّا؛ لأنَّ أئِمَّة السُّنَّة في كلِّ زمانٍ محنة.

وجاء في «تهذيب التَّهذيب» للحافظ ابن حجر: «قال الطَّبرانيُّ: حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، سألت أبي عن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال: «هذا كلام الجهميَّة»، قلتُ لأبي: إنَّ الكرابيسيَّ يفعل هذا، فقال: «كَذَبَ هتكَهُ الله».

قال: وسألته عن حسينٍ الكرابيسيِّ هل رأيته يطلب الحديث؟ فقال: لا، فقلت: هل رأيته عند الشَّافعيِّ ببغداد؟ قال: لا.

قال: وسألت أبا ثَوْرٍ[1] عن الكرابيسيِّ فتكلَّم فيه بكلام سُوء، وسألته هل كان يحضر معكم عند الشَّافعيِّ؟ قال: «هو يقول ذلك، وأمَّا أنا فلا أعرف ذاك».

---

(١) هو: إبراهيم بن خالد الكلبيُّ البغداديُّ، إمام فقيه ثقة مجتهد صاحبُ سُنَّة، سمع الحديث من جماعة، منهم أئمَّة كبار كسفيان بن عيينة، ويزيد بن هارون، ووكيع بن الجرَّاح، وعبد الرَّحمن بن مهدي، وغيرهم، وتفقَّه بالإمام الشَّافعي ولم يقلِّد أحدًا، صنَّف فجمع في تصنيفه بين الحديث والفقه، قال الإمام أحمد: «أعرفه بالسُّنَّة منذ خمسين سنة، وهو عندي في مِسْلاخِ سفيان الثوريِّ» أي: في صلاحه وسمته. روى عنه من أصحاب الكتب السِّتَّة: أبو داود وابن ماجه، ومسلم خارج الصَّحيح، توفِّي سنة «٢٤٠هـ». يُنظر: «**تذكرة الحفَّاظ**» (٢/ ٧٤)، «**السِّير**» (١٢/ ٧٢)، «**طبقات الشَّافعيَّة**» للسُّبكيِّ (٢/ ٧٤)، «**شذرات الذَّهب**» (٣/ ١٨٠)، «**تهذيب التهذيب**» (١/ ١١٨).

قال: وسألت الزَّعفرانيَّ[1] عن الكرابيسيِّ فقال نحوَ مقالة أبي ثور»[2] اهـ.

وقد أصرَّ الكرابيسيُّ على بدعته وأخذها عنه خلقٌ؛ قال ابن عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تابعه على نحلته داود بن عليٍّ الأصبهانيُّ، وعبد الله بن سعيد بن كُلَّاب، وغيرُهما»[3] اهـ.

قال عبد الله بن عَديٍّ الحافظ: «سمعت محمَّد بن عبد الله الصَّيرفيَّ الشَّافعيَّ[4] يقول لتلامذته: اعتبروا بالكرابيسيِّ وبأبي ثور، فالحسين - أي: الكرابيسيُّ - في علمه وحفظه لا يَعْشِرُهُ[5] أبو ثور، فتكلَّم فيه أحمد بن حنبل في باب مسألة اللَّفظ فسقط، وأثنى على أبي ثور فارتفع للزومه للسُّنَّة»[6] اهـ.

---

(١) هو: الحسن بن محمَّد الصَّبَّاح الزَّعفرانيُّ أبو عليٍّ البغداديُّ، والزَّعفرانيُّ نسبة إلى الزَّعفرانيَّة وهي قرية قرب بغداد، كان ثقةً ثبتًا مأمونًا، من رواة الحديث والفقهاء البارزين، ومن أخصِّ أصحاب الإمام الشَّافعيِّ في بغداد، وقد تولَّى القراءة عليه في مجلسه لفصاحته وبصيرته في اللغة، روى عنه البخاريُّ وأصحاب السُّنن الأربعة، توفِّي سنة «٢٥٩هـ». يُنظر: «**تهذيب التَّهذيب**» (٢/ ٣١٨)، «**طبقات الشَّافعيَّة**» للسُّبكيِّ (٢/ ١١٤)، «**تذكرة الحفَّاظ**» للذَهبيِّ (٢/ ٨٢).

(٢) «**تهذيب التَّهذيب**» (٢/ ٣٦١).

(٣) « **المصدر السَّابق** » (٢/ ٣٦١).

(٤) أبو بكر الصَّيْرَفيُّ، كان إمامًا في الفقه والأصول، بل قيل: إنَّه أعلم النَّاس بالأصول بعد الإمام الشَّافعيِّ، ويعدُّ أحد أصحاب الوجوه في الفقه الشَّافعيِّ، أخذ الحديث عن أحمد بن منصور الرَّمادي ومَن بَعْده، والفقه عن ابن سريج صاحب الشَّافعيِّ، له: «**شرح الرِّسالة**» للشَّافعيِّ، و«**كتاب في الشُّروط**»، و«**كتاب في الإجماع**»، توفي سنة «٣٣٠هـ». يُنظر: «**طبقات الشَّافعيَّة**» للسُّبكي (٣/ ١٨٦)، «**طبقات الشَّافعيَّة**» لابن قاضي شُهْبة (١/ ١١٦)، «**تاريخ بغداد**» (٣/ ٤٧٢)، «**شذرات الذَّهب**» (٤/ ١٦٨). ووصيَّته لتلاميذه تلك تدلُّ على أنَّه رَحِمَهُ اللَّهُ كان صاحب سُنَّة، والله أعلم.

(٥) أي: لا يبلغ معشاره.

(٦) «**سير أعلام النُّبلاء**» للذَّهبيِّ (١٢/ ٨٢)، «**تاريخ بغداد**» للخطيب البغداديِّ (٨/ ٦١١).

وتأمَّل – وفقني الله وإيَّاك لمعرفة السُّنَّة والثَّباتِ عليها والقيامِ بحقِّها – كلام الصَّيْرفيِّ السَّابق في نصحه الصَّادق لتلاميذه، لتعلم أنَّ العبرة بلزوم السُّـنَّة؛ وهـي اعتقاد السَّلف الصَّالح ومنهاجهم قولًا وتطبيقًا، والثباتِ عليها، فبهذا ينال المـرء ثناءَ أئمَّة السُّنَّة – وهم موجودون في كلِّ زمان – وتأييدَهم ودعـاءَهم، فيرفـع الله ذكره، ويعلي شأنه، ويجعل له القبول بين طلاب الحقِّ ومريديه.

وأَمَّا الذي يتلاعبُ بالألفاظ ويستخدمُ أسلوب التَّمويه والتَّلبيس والإجمال ليبطل سُنَّةً أو ينصر باطلًا أو يحاميَ عن دعاته، ويصرُّ على ذلك؛ فإنَّ حرَّاس السُّنَّة – أئمَّةَ الهدى ومصابيحَ الدُّجى – له بالمرصاد، بما يقتضيه حاله من البيان والذَّمِّ، والجرح والتَّحذير.

وأمَّا ما ذُكر عن الإمام البخاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه قال بقول اللَّفظية أو أخذ تلك المقالة عن الكرابيسيِّ فهو مكذوب عليه.

فقد أخرج اللَّالكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد»[1] والخطيب البغداديُّ في «تاريخ بغداد»[2]، عن أحمد بن نصر بن إبراهيم النَّيْسابوريِّ المعروف بالخَفَّاف قال: كنَّا يومًا عند أبي إسحاق القرشيِّ، ومعنا محمَّدُ بن نصرٍ الـمَرْوَزيُّ، فجرى ذِكْرُ محمَّد بن إسماعيل، فقال محمَّدُ بن نصرٍ: سمعته يقول: من زعم أنِّي قلت: لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذَّاب، فإنِّي لم أقلْه. فقلت له: يا أبا عبد الله فقد خاض النَّاس في هذا وأكثروا فيه. فقال: ليس إلَّا ما أقول وأحكي لك عنه.

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة» (١/ ٣٩٦) برقم (٦١١).

(٢) «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٢).

قال أبو عمرو الخفَّافُ: فأتيت محمَّد بن إسماعيل، فناظرته في شيءٍ من الحديث حتى طابت نفسُه، فقلت له: يا أبا عبد الله، هاهنا رجل يحكي عنك أنَّك قلتَ هذه المقالة، فقال لي: يا أبا عمرو، احفظْ ما أقول: من زعم من أهل نَيْسابورَ وقُومَسَ والرَّيِّ وهَمَذانَ وحُلْوانَ وبغدادَ والكوفةِ والمدينةِ ومكَّةَ والبصرةِ أنِّي قلت: لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذَّابٌ، فإنِّي لم أقل هذه المقالة، إلا أنِّي قلت: أفعال العباد مخلوقة» اهـ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصَّواب الذي عليه سلف الأمَّة - كالإمام أحمد والبخاريِّ صاحب الصَّحيح في «كتاب خلق أفعال العباد» وغيره، وسائر الأئمَّة قبلهم وبعدهم - اتِّباع النُّصوص الثابتة وإجماع سلف الأمَّة وهو: أنَّ القرآن جميعه كلام الله، حروفه ومعانيه، ليس شيء من ذلك كلامًا لغيره؛ ولكن أنزله على رسوله، وليس القرآن اسما لمجرَّد المعنى، ولا لمجرَّد الحرف؛ بل لمجموعهما، وكذلك سائر الكلام ليس هو الحروف فقط، ولا المعاني فقط، كما أنَّ الإنسان المتكلِّم النَّاطق ليس هو مجرَّد الرُّوح ولا مجرَّد الجسد؛ بل مجموعهما، وأنَّ الله تعالى يتكلَّم بصوت كما جاءت به الأحاديث الصِّحاح، وليس ذلك كأصوات العباد، لا صوت القارئ ولا غيره، وأنَّ الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله؛ فكما لا يشبهُ علمُه وقدرتُه وحياتُه علمَ المخلوق وقدرَتَه وحياتَه؛ فكذلك لا يشبهُ كلامُه كلامَ المخلوق، ولا معانيه تشبهُ معانيَه، ولا حروفُه تشبهُ حروفَه، ولا صوت الرَّبِّ يشبهُ صوت العبد، فمن شبَّه الله بخلقه فقد ألحد في أسمائه وآياته، ومن جحد ما وصف به نفسه فقد ألحد في أسمائه وآياته»[1] اهـ.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٢٤٣).

أمَّا الفرقة الثالثة فهي: الواقفة، الذين قالوا: القرآن كلام الله، ووقفوا، وقالوا: لا نقول مخلوق، ولا نقول غير مخلوق، فهذا إمَّا شكٌّ ورَيْبٌ منهم في معتقد أهل السُّنَّة، وإمَّا أنَّهم جهميَّة متستِّرون، فيقولون هو كلام الله ويضمرون معنى الخلق، كقول القائل: ناقة الله، وبيت الله، لذلك لم يقبل منهم أئمَّة الإسلام هذا التوقُّف، وعدُّوه بدعةً وضلالة وشكًّا في الدِّين، وتوقُّفًا عن الصَّدع بالحق، وقرينةً على مذهب باطل يُضمرونه، وقد مضى النَّقل عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ الواقفة أحدُ فرق الجهميَّة.

قال محمَّد بن الحسين الآجرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا الذين قالوا: القرآن كلام الله ووقفوا فيه وقالوا: لا نقول: غير مخلوق، فهؤلاء عند كثير من العلماء ممَّن ردَّ على من قال بخلق القرآن، قالوا: هؤلاء الواقفة مثل من قال: القرآن مخلوق وأشرُّ؛ لأنهم شكُّوا في دينهم، ونعوذ بالله ممَّن يشكُّ في كلام الرَّبِّ إنَّه غير مخلوق ...

ثمَّ ساق بإسناده عن الإمام أحمد أنَّه سئل: هل لهم رخصة أن يقول الرَّجل: القرآن كلام الله، ثم يسكت؟ فقال: ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه النَّاس كان يسعه السُّكوت، ولكن حيث تكلَّموا فيما تكلموا، لأيِّ شيء لا يتكلَّمون؟

قال محمَّد بن الحسين: معنى قول أحمد بن حنبل في هذا المعنى يقول: لم يختلف أهل الإيمان أنّ القرآن كلام الله تعالى، فلمَّا جاء جهم بن صفوان فأحدث الكفر بقوله: القرآن مخلوق، لم يسع العلماء إلا الرَّدَّ عليه بأنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق بلا شكٍّ، ولا توقُّف فيه، فمن لم يقل غير مخلوق سُمِّي واقفيًّا، شاكًّا في دينه.

ثمَّ قال: حدثنا ابنُ مَخلَد، قال: حدَّثنا أبو داود قال: سمعت أحمد - وذكر رجلين كانا وقفا في القرآن ودعوا إليه - فجعل يدعو عليهما وقال لي: هؤلاء فتنة عظيمة، وجعل يذكرهما بالمكروه.

قال أبو داود: ورأيت أحمد سلَّم عليه رجل من أهل بغداد ممَّن وقف فيما بلغني، فقال له: اغرب، لا أراك تجيء إلى بابي، في كلام غليظ، ولم يردَّ عليه السَّلام، وقال له: ما أحوجك أن يُصنع بك ما صنع عمرُ بن الخطَّاب بِصَبيغ، ودخل بيته وردَّ الباب»[1].

ثمَّ ساق رَحِمَهُ اللَّهُ آثارًا في إنكار أئمَّة السُّنَّة على الواقفة وأنَّهم جهميَّة متستِّرون، بل شرٌّ من الجهميَّة والمعتزلة[2].

ثم بعد عصر الإمام أحمد ظهرت فرقة الكُلَّابيَّة، وهي نسبة إلى عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب البصريِّ «ت٢٤١هـ»، وعنه أخذ أبو الحسن الأشعريِّ «ت ٣٢٤هـ» في طوره الثاني بعد أن كان معتزليًّا، قبل أن يتوب ويرجع عن عقيدة الكُلَّابيَّة وذلك في طوره الثالث.

وهؤلاء أثبتوا الكلام لله، ولكنَّه عندهم كلام نفسيٌّ ليس بحرف وصوت، أو هو عبارة عن كلام الله وليس كلامًا حقيقيًّا بحرف وصوت، وكلام الله في معتقدهم قائم بذاته بلا قدرة ولا مشيئة أي: أنَّه صفة ذات فقط، فلا يتكلَّم إذا شاء، كيف شاء.

---

(١) «**الشَّريعة**» للآجُرِّيِّ (١/ ٥٢٧-٥٢٨).

(٢) «**المصدر السَّابق**» (١/ ٥٢٩- ٥٣١).

ونتيجة هذا الرَّأي الفاسد هو تعطيل الصِّفات الإلهية، فالذي يقول: إنَّ الله تعالى يتكلَّم كلامًا نفسيًّا يُبطل ما أثبته الله تعالى في كتابه من كون كلامه مسموعًا، كما سبق بيانه، ويبطل ما أخبر الله به عن نفسه وأخبر عنه رسوله ﷺ أنَّه كلَّم أنبيائه موسى عليه السلام ومحمَّدًا ﷺ، وكلَّم جبريل عليه السلام بالوحي، ويكلِّم نبيَّه محمَّدًا ﷺ يوم القيامة، ويكلِّم عباده المؤمنين يوم القيامة، وينادي الكفَّار يوم القيامة ويكلِّمهم، فهو سبحانه وتعالى لم يزل متكلِّمًا بمشيئته، ويتكلَّم متى شاء كيف شاء، تعالى الله عمَّا يقول الظالمون - المعطِّلون الملحدون في أسمائه وصفاته - علوًّا كبيرًا.

وقد سبق فيما مضى نقل كلام الإمام أبي نصر عبيد الله بن سعيدٍ السِّجزيِّ رحمه الله «ت٤٤٤هـ» في رسالته إلى أهل زبيد في «**الرَّدِّ على من أنكر الحرف والصَّوت**»، الذي وضَّح فيه طريقة التَّمويه والتَّأويل الأشعريَّة في عقائدهم، وأنَّهم يقولون في الظَّاهر بقول أهل السُّنَّة مجملًا، ثمَّ عند التَّفسير والتَّفصيل يرجع قولهم إلى قول المعتزلة، فالجاهل يقبله لخفائه وتستُّر أصحابه، وإظهارهم الذَّبَّ عن السُّنَّة، والعالم يكشفه ويردُّه، ولذا كان الضَّررُ بهم أشدَّ وأكبر وأكثر منه بالمعتزلة والجهميَّة.

وقلنا حينها: إنَّ منهج الأشاعرة - أو بعبارة أدقَّ الكُلَّابيَّة؛ فإنَّ المنتسبين إلى الأشعريِّ في الاعتقاد يسيرون على طوْرِه الثاني وهو الكُلَّابيَّة - وطريقتهم في الرَّدِّ على المعتزلة بعلم الكلام الـمُبتَدَع وليس بالسُّنَّة والآثار، أوقعتهم ببدعة تحريف الصِّفات الإلهيَّة عن المعاني اللَّائقة بالله تعالى، وتعطيل دلالاتها الحقّ، بدعوى

التنزيه، وما نتج عنها من حَيْرَة وشُكوك واضطِّراب وتناقض، فلا هم للمعتزلة كسروا ولا للسُّنَّة نصروا، والله الموفق.

رُؤيةُ اللَّه تَعَالى في الآخِرَةِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان بالرُّؤية يوم القيامة، كما روي عن النَّبيِّ ﷺ من الأحاديث الصِّحاح، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رأى ربَّه، وأنَّه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح، رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه عليُّ بن زيد عن يوسف ابن مهران عن ابن عبَّاس، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحدًا**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة التي دلَّ عليها القرآن والسُّنَّة دلالة واضحة صريحة لا ينكرها إلا مكابر عن الحقِّ معاندٌ له، ولا يؤوِّلها ويحرِّفها عن معناها الحقِّ إلا ضالٌّ قد خُتم على قلبه وسمعه وبصره: **رؤيةُ الله تعالى بالأبصار عِيانًا في الآخرة**.

ورؤية الله في الآخرة على ثلاثة أقسام:

الأوَّل: رؤيةٌ لكلِّ البشر مسلمهم وكافرهم، وهذه في عَرَصات القيامة.

الثاني: أنَّ الله تعالى يحتجب بعد ذلك عن الكفَّار فيراه المؤمنون والمنافقون في عَرَصات القيامة، ويعرفونه سبحانه وتعالى بالعلامة التي وعدهم بها، وهي كشفه عن ساقه، فيسجد المؤمنون، ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة، فيذهب كيما يسجد، فيعود ظهره طبقًا واحدًا، وهو قوله تعالى:

﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [القلم: ٤٢].

الثالث: رؤيةٌ للمؤمنين فقط، وهي التي تكون في الجنَّة.

وفي ذلك خلاف يسير عند أهل السُّنَّة مردُّه إلى استيعاب النُّصوص من عدمه في هذه المسألة، وكلُّهم مجمعون على أنَّ المؤمنين يرون ربَّهم بأبصارهم في الجنَّة، والرَّاجح هذا التفصيل، والله أعلم.

قال العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فقد دلَّت الأحاديث الصَّحيحة الصَّريحة على أنَّ المنافقين يرونه تعالى في عَرَصات القيامة، بل والكفَّار أيضا كما في الصَّحيحين من حديث التجلِّي يوم القيامة ... وفي هذه المسألة ثلاثة أقوال لأهل السُّنَّة: **أحدها**: أنَّه لا يراه إلَّا المؤمنون، **والثاني**: يراه جميع أهل الموقف مؤمنهم وكافرهم ثم يحتجب عن الكفار فلا يرونه بعد ذلك، **والثالث**: يراه المنافقون دون الكفار، والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد، وهي لأصحابه»[1] اهـ.

ومن الأدلَّة التي تثبت هذا التفصيل حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ في الرُّؤية وأهوال القيامة والشَّفاعة الذي أخرجه الشيخان في الصَّحيحين[2]، قال: قلنا يا رسول الله هل نرى ربَّنا يوم القيامة؟ قال: «**هل تُضارُون في رؤية الشَّمس والقمر إذا كانت صحوًا؟**»، قلنا: لا، قال: «**فإنَّكم لا تُضارُون في رؤية ربِّكم يومئذ، إلَّا كما تُضارُون في رؤيتهما**». ثمَّ قال: «ينادي منادٍ: ليذهب كلُّ قوم إلى ما كانوا يعبدون، فيذهب أصحاب الصَّليب مع صليبهم، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم،

---

(١) «**حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**» لابن القيِّم ص(٢٨٨).

(٢) البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم [٣٠٢- (١٨٣)].

وأصحاب كلِّ آلهة مع آلهتهم، حتى يبقى من كان يعبد الله، من برٍّ أو فاجر، وغُبَّرات من أهل الكتاب، ثم يُؤتى بجهنَّم تُعْرَض كأنَّها سراب، فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنَّا نعبد عُزَيْرَ ابن الله، فيقال: كذبتم، لم يكن لله صاحبةٌ ولا ولدٌ، فما تريدون؟ قالوا: نريد أن تسقيَنا، فيقال: اشربوا، فيتساقطون في جهنَّم، ثمَّ يقال للنَّصارى: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنَّا نعبد المسيحَ ابن الله، فيقال: كذبتم، لم يكن لله صاحبةٌ ولا ولدٌ، فما تريدون؟ فيقولون: نريد أن تسقيَنا، فيقال: اشربوا، فيتساقطون في جهنَّم، حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍّ أو فاجر، فيقال لهم: ما يحبسكم وقد ذهب النَّاس؟ فيقولون: فارقناهم، ونحن أحوج منَّا إليه اليوم، وإنَّا سمعنا مناديًا ينادي: ليلْحَقْ كلُّ قوم بما كانوا يعبدون، وإنَّما ننتظر ربَّنا، قال: **فيأتيهم الجبَّار في صورةٍ غيرِ صورته التي رأوه فيها أوَّل مرَّة**، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: أنت ربُّنا، فلا يكلِّمه إلَّا الأنبياء، فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: السَّاق، فيكشف عن ساقه، فيسجد له كلُّ مؤمن، ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة، فيذهب كيما يسجد، فيعود ظهره طبقًا واحدًا، ثم يؤتى بالجسر فيُجعلُ بين ظَهْرَيْ جهنَّم» الحديث. وهذا لفظ الإمام البخاريِّ.

ولفظ الإمام مسلم: «حتى إذا لم يبق إلَّا من كان يعبد الله تعالى من برٍّ وفاجرٍ **أتاهم ربُّ العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورةٍ من التي رَأَوْه فيها**، قال: فما تنتظرون؟ تتبع كلُّ أمَّة ما كانت تعبد، قالوا: يا ربَّنا، فارَقْنا النَّاسَ في الدُّنيا أفْقَرَ ما كُنَّا إليهم، ولم نصاحبْهُم، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئًا - مرَّتين أو ثلاثًا -، حتى إنَّ بعضهم ليكاد أن ينقلب، فيقول: هل بينكم وبينه آيةٌ فتعرفونه بها؟ فيقولون: نعم، فيكشف عن ساقٍ، فلا يبقى من كان

يسجد لله من تلقاء نفسه إلَّا أذن الله له بالسُّجود، ولا يبقى من كان يسجد اتِّقاءً ورياءً إلَّا جعل الله ظهره طبقةً واحدة، كلَّما أراد أن يسجد خرَّ على قفاه، ثمَّ يرفعون رؤوسهم **وقد تحوَّل في صورته التي رأوْه فيها أوَّل مرَّة**، فقال: أنا ربُّكم، فيقولون: أنت ربُّنا، ثم يُضْرَبُ الجسرُ على جهنَّم» الحديث.

وقال العلَّامة محمَّد الأمين الشِّنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «أضواء البيان»[1]:

«وتحقيق المقام في المسألة: أنَّ رؤية الله - جلَّ وعلا - بالأبصار جائزة عقلًا في الدُّنيا والآخرة، ومن أعظم الأدلَّة على جوازها عقلًا في دار الدُّنيا: قول موسى ربِّ أرني أنظر إليك؛ لأنَّ موسى لا يخفى عليه الجائز والمستحيل في حقِّ الله تعالى، وأمَّا شرعًا فهي جائزة وواقعة في الآخرة كما دلَّت عليه الآيات المذكورة، وتواترت به الأحاديث الصِّحاح، وأمَّا في الدُّنيا فممنوعة شرعًا كما تدلُّ عليه آية الأعراف هذه[2]، وحديث «**إنَّكم لن ترَوْا ربَّكم حتى تموتوا**» اهـ.

وقال العلَّامة حافظ بن أحمد الحكميُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في منظومته في «السُّنَّة» المسمَّاة: «سلَّم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله واتِّباع الرَّسول ﷺ»:

وأنَّه يُرى بلا إنكار ... في جنَّة الفردوس بالأبصار
كلٌّ يراه رؤية العِيان ... كما أتى في محكم القرآن
وفي حديث سيِّد الأنام ... من غير ما شكٍّ ولا إبهام
رؤية حقٍّ ليس يمترونها ... كالشَّمس صحوًا لا سحاب دونها

---

(١) «**أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**» (٢/ ٣٩١)، تفسير الآية (١٤٣) من سورة الأعراف.

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ﴾ الآية. [الأعراف: ١٤٣].

وخُصَّ بالرّؤية أولياؤُه فضيلةً وحُجبوا أعداؤُه

ومن أدلَّة القرآن الصَّريحة في إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

فوجوه المؤمنين يوم القيامة ناضرة، أي: حسنة بهيَّة، ومشرقة مسفرة، وحُقَّ لها أن تَنْضُر وهي إلى خالقها جلَّ في علاهُ تنظر، ورؤيته تعالى أعظم نعيم أهل الجنَّة، وبياض الوجوه وحسنها سيما أهل الجنة - جعلنا الله من أهلها - كما قال تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾﴾ [المطففين : ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾﴾ [عبس: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ﴿٨﴾﴾ [الغاشية: ٨].

ووجوه أهل النَّار سوداء مظلمة قبيحة كما قال تعالى: ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا﴾[يونس: ٢٧]، وقال تعال: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾﴾ [عبس : ٤٠-٤١].

ومن أدلَّة القرآن أيضًا على إثبات الرُّؤية قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين : ١٥].

فلمَّا كان الكفَّار محجوبين عن رؤيته سبحانه وتعالى يوم القيامة لكفرهم به، فإنَّ المؤمنين يرونه لإيمانهم به كما تدلُّ الآية عليه بمفهومها.

وقال تعالى: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [يونس : ٢٦].

والحسنى هي الجنَّة، وقد فُسِّرت الزِّيادة برؤية المؤمنين ربَّهم ﷻ في الجنَّة، كما في صحيح مسلمٍ من حديث صهيبٍ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا دخل أهلُ الجنَّة الجنَّة**، قال: **يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئًا أزيدُكُمْ؟ فيقولون: ألم تُبيِّضْ وجوهَنا؟ ألم تدخلْنا الجنَّة وتنجِّنا من النَّار؟** قال: **فيَكْشِفُ الحجابَ، فما أُعطوا شيئًا أحبَّ إليهم من النَّظر إلى ربِّهم ﷻ**»[1].

وزاد في رواية[2]: «ثمَّ تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾».

قال الإمام ابن كثير ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]:

«وأمَّا السُّنَّة، فقد تواترت الأخبار عن أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ وأنسٍ وجريرٍ وصهيبٍ وبلالٍ وغيرِ واحد من الصَّحابة عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّ المؤمنين يروْنَ الله في الدَّارِ الآخرةِ في العَرَصات، وفي رَوْضاتِ الجنَّات، جعلنا الله تعالى منهم بمنِّه وكرمه، آمين» اهـ.

وقد ثَبَتَتْ أحاديثُ الرُّؤية في دواوين السُّنَّة عن أكثرَ من تسعةٍ وعشرين صحابيًّا، فبلغت حدَّ التَّواتر، ومن الصَّحابة الذين رَوَوْها - كما ذكر الشَّيخ حافظٌ الحكميُّ ﷺ في «معارج القبول»[3] -: أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ، وأبو هريرةَ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، وجريرُ بن عبد الله، وصهيبٌ الرُّوميُّ، وعبد الله بن مسعودٍ، وعليُّ بن

(١) أخرجه مسلم في «**صحيحه**» [٢٩٧ - (١٨١)].

(٢) أخرجه مسلم «**صحيحه**» [٢٩٨ - (١٨١)].

(٣) «**معارج القبول بشرح سلم الوصول**» (١/ ٣٠٦).

أبي طالب، وأبو موسى الأشعريُّ، وأنس بن مالكٍ، وبُرَيْدةُ بنُ الحُصَيْبِ، وأبو رَزِينٍ، وجابرُ بن عبد الله، وأبو أُمامةَ، وزيد بن ثابتٍ، وعمَّار بن ياسرٍ، وعائشة، وعبد الله بن عمرَ، وعمَّار بن رُوَيْبةَ، وسلمان الفارسيُّ، وحذيفة بن اليمانِ، وعبد الله بن عبَّاسٍ، وعبد الله بن عمروِ بن العاصِ، وعبادة بن الصَّامتِ، وأبيُّ بن كعبٍ، وكعب بن عُجْرَةَ، وأبو الدَّرداءِ، وفَضَالةُ بن عبيدٍ، وعَدِيُّ بن أَرطأةَ، وأبو موسى الأشعريُّ، وغيرُهم ﭫ؛ كلُّ تلك الأحاديث جاءت بمعنى ما تضمَّنته الآيات الكريمة المثبتة لهذا الأصل العظيم والمعتقد الصَّحيح.

ومن تلك الأحاديث:

حديث أبي سعيد الخدريِّ وأبي هريرة ﭬ أنَّ أناسًا في زمن النَّبيِّ ﷺ قالوا: يا رسول الله هل نرى ربَّنا يوم القيامة؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «**نعم، هل تُضارُّون في رؤية الشَّمس بالظَّهيرة ضوءٌ ليس فيها سحاب؟**» قالوا: لا. قال: «**وهل تُضارُّون في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب؟**» قالوا: لا. قال النَّبيُّ ﷺ: «**ما تُضارُّون في رؤية الله ﷻ يوم القيامة إلَّا كما تُضارُّون في رؤية أحدهما**» الحديث[1].

«تُضارُّون»: من الضَّرر، والمعنى: لا تَضرُّون أحدًا ولا يَضرُّكم أحدٌ بمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة، وجاء بتخفيف الرَّاء هكذا «تُضارُون»، من الضَّيْر، وهو لغة في الضُّرِّ، والمعنى: لا يخالفُ بعضٌ بعضًا فيكذِّبُه وينازعُه فيضيرُه بذلك، يقال ضارَه يضيرُه. وقيل: المعنى لا تُضايَقون، أي لا تُزاحَمون، كما جاء في الرِّواية الأخرى: لا تُضامُّون[2].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٥٨١)، ومسلم [٣٠٢ - (١٨٣)].

(٢) يُنظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٤٦).

ومن أحاديث الرُّؤية أيضًا: حديث جريرِ بن عبد الله البجليِّ ﷺ قال: كنَّا عند النَّبيِّ ﷺ، فنظر إلى القمر ليلةً - يعني البدر - فقال: «**إنَّكم سترون ربَّكم كما ترون هذا القمر، لا تُضامُّون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشَّمس وقبل غروبها فافعلوا**»، ثمَّ قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾﴾ [ق: ٣٩]»[(١)].

وحديث عبد الله بن قيس ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**جنَّتان من فضَّة، آنيتهما وما فيهما، وجنَّتان من ذهب، آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربِّهم إلَّا رداء الكبر، على وجهه في جنَّة عدن**»[(٢)].

وحديث صهيب ﷺ السَّابق في صحيح مسلمٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا دخل أهل الجنَّة الجنَّة، قال: يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئًا أزيدُكم؟**» الحديث. وفيه: «**فيَكْشِفُ الحجابَ، فما أُعطوا شيئًا أحبَّ إليهم من النَّظر إلى ربِّهم ﷻ**». والأحاديث في ذلك كثيرة.

قال العلَّامة ابن القيِّم رحمه الله في كتابه «**حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**»[(٣)]:

«الباب الخامس والسِّتُّون: في رؤيتهم ربَّهم تبارك وتعالى بأبصارهم جهرةً، كما يُرى القمرُ ليلة البدر، وتجلِّيه لهم ضاحكًا إليهم.

هذا الباب أشرف أبواب الكتاب وأجلُّها قدْرًا وأعلاها خطرًا، وأقرُّها عيْنًا لأهل السُّنَّة والجماعة، وأشدُّها على أهل البدعة والضَّلالة، وهي الغاية التي شمَّر

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٥٥٤، ٥٧٣) ومواضع أخرى، ومسلم [٢١١ - (٦٣٣)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٨٧٨، ٧٤٤٤)، ومسلم [٢٩٦ - (١٨٠)].

(٣) ص(٢٨٥-٢٨٧).

إليها المشمِّرون، وتنافس فيها المتنافسون، وتسابق إليها المتسابقون، ولمثلها فليعمل العاملون، إذا ناله أهل الجنَّة نَسُوا ما هم فيه من النَّعيم، وحرمانه والحجاب عنه لأهل الجحيم أشدُّ عليهم من عذاب الجحيم، اتَّفق عليها الأنبياء والمرسلون، وجميع الصَّحابة والتَّابعون، وأئمَّة الإسلام على تتابع القرون، وأنكرها أهلُ البدع المارقون، والجهميَّةُ المتهوِّكون، والفِرْعَوْنِيَّةُ المعطِّلون، والباطنيَّة الذين هم من جميع الأديان منسلخون، والرَّافضة الذين هم بحبائل الشَّيطان متمسِّكون، ومن حبل الله منقطعون، وعلى مَسَبَّة أصحاب رسول الله ﷺ عاكفون، وللسُّنَّة وأهلها محاربون، ولكلِّ عدوٍّ لله ورسوله ودينه مسالمون، وكلُّ هؤلاء عن ربِّهم محجوبون، وعن بابه مطرودون، أولئك أحزاب الضَّلال وشيعة اللَّعين، وأعداء الرَّسول وحزبه، وقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن أعلم الخلق به في زمانه وهو كليمه ونجيُّه وصفيُّه من أهل الأرض، أنَّه سأل ربَّه تعالى النظر إليه فقال له ربُّه تبارك وتعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وبيان الدَّلالة من هذه الآية من وجوه عديدة:

أحدها: أنَّه لا يُظنُّ بكليم الرَّحمن ورسوله الكريم عليه أن يسأل ربَّه ما لا يجوز عليه ...

الوجه الثاني: أنَّ الله سبحانه وتعالى لم ينكر عليه سؤاله، ولو كان مُحالًا لأَنكره عليه، ولهذا لـمَّا سأل إبراهيم الخليل ربَّه تبارك وتعالى أن يُريَه كيف يحيي الموتى لم يُنْكِرْ عليه، ولـمَّا سأل عيسى ابن مريم ربَّه إنزال المائدة من السَّماء لم يُنْكِرْ عليه سؤالَه، ولـمَّا سأل نوحٌ ربَّه نجاة ابنه أنكر عليه سؤاله

وقال: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٤٦ قَالَ رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنۡ أَسۡـَٔلَكَ مَا لَيۡسَ لِي بِهِۦ عِلۡمٞۖ وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٤٧﴾[هود: ٤٦-٤٧].

الوجه الثالث: أنَّه أجابه بقوله «لَنْ تَرَانـي» ولم يقل: لا تراني، ولا إنِّي لست بمرئيٍّ ولا تجوز رؤيتي؛ والفرق بين الجوابين ظاهر لمن تأمَّله، وهذا يدلُّ على أنَّه سبحانه وتعالى يُرى، ولكنَّ موسى لا تحتمل قواه رؤيتَه في هذه الدَّار؛ لضعف قوَّة البشر فيها عن رؤيته تعالى ...

الوجه الرَّابع: وهو قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۖ﴾؛ فأعلمه أنَّ الجبل مع قوَّته وصلابته لا يثبت لتجلِّيه له في هذه الدَّار، فكيف بالبشر الضعيف الذي خلق من ضعف.

الوجه الخامس: أنَّ الله سبحانه وتعالى قادر على أن يجعل الجبل مستقرًّا مكانه وليس هذا بممتنع في مقدوره، بل هو ممكن، وقد علَّق به الرُّؤية، ولو كانت مُحالًا في ذاتها لم يعلِّقها بالممكن في ذاته ...

الوجه السَّادس: قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ﴾ ... فإنَّه إذا جاز أن يتجلَّـى للجبل - الذي هو جماد لا ثواب له ولا عقاب عليه - فكيف يمتنع أن يتجلَّـى لأنبيائه ورسله وأوليائه في دار كرامتهم ويريَهم نفسَه؟

فأعلم سبحانه وتعالى موسى أنَّ الجبل إذا لم يثبت لرؤيته في هذه الدَّار فالبشر أضعف.

الوجه السَّابع: أنَّ ربَّه سبحانه وتعالى قد كلَّمه منه إليه، وخاطبه وناجاه وناداه، ومن جاز عليه التَّكلُّم والتَّكليم وأن يسمَع مخاطَبُهُ كلامَه معه بغير واسطة، فرؤيته أوْلى بالجواز، ولهذا لا يتمُّ إنكار الرُّؤية إلا بإنكار التَّكليم، وقد جمعت هذه الطَّوائف بين إنكار الأمرَيْن، فأنكروا أن يُكَلِّم أحدًا أو يراه أحدٌ، ولهذا سأله موسى عليه السلام النَّظر إليه، وأسمعه كلامه، وعلم نبيُّ الله جوازَ رؤيته من وقوع خطابه وتكليمه، ولم يُخبرْهُ باستحالة ذلك عليه، ولكنْ أراه أنَّ ما سأله لا يقدر على احتماله، كما لم يثبت الجبلُ لتجلِّيه.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ فإنَّما يدلُّ على النَّفي في المستقبل، ولا يدلُّ على دوام النَّفي ولو قُيِّدت بالتَّأبيد، فكيف إذا أُطلِقت؟ قال تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، مع قوله تعالى: ﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧].

ثمَّ استدلَّ العلَّامة ابن القيِّم رحمه الله بخمسة أدلَّة أخرى من القرآن على رؤية الله عز وجل في الآخرة، وبعضُها قد يَسْتغربُ من لا علم عنده الاستدلال بها، ولكن من تأمَّلها وجدها تصلح للاستدلال على المقصود.

ومن ذلك استدلالُه رحمه الله بالآيات التي تخبر عن لقاء المؤمنين ربَّهم يوم القيامة كقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، وقوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأجمع أهل اللِّسان على أنَّ اللِّقاء متى نُسِبَ إلى الحيِّ السَّليم من العمى والمانع اقتضى المعاينة والرُّؤية»[1] اهـ.

وقد يشكل على البعض التَّشبيه الوارد في أحاديث الرُّؤية في قوله ﷺ: «**إنَّكم سَترَوْنَ ربَّكم كما تَرَوْنَ القمر لا تُضارُون في رؤيته**»؛ فهذا ليس من التَّشبيه لله تعالى الذي نفاه القرآن، بل هو تشبيه لمخلوق بمخلوق، وهو تشبيه الرُّؤية بالرُّؤية، لا تشبيه المرئيِّ بالمرئيِّ، فرؤية الله تعالى في الآخرة هي رؤيةٌ بغير إحاطة، والله تعالى أخبر عن نفسه بقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه:١١٠]، وقال سبحانه وتعالى أيضًا: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فالأَبْصار لا تدركُه إدراك إحاطة، فكما أنَّ السماء تُرى في الدنيا بغير إحاطة؛ فكذلك يُرى الله تعالى في الآخرة بغير إحاطة، فهذا ممَّا لا يمتنع عقلًا ولا شرعًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكذلك قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، إنَّما نفى الإدراك الذي هو الإحاطة، كما قاله أكثر العلماء، ولم ينف مجرَّد الرُّؤية؛ لأنَّ المعدوم لا يرى، وليس في كونه لا يُرى مدح، إذ لو كان كذلك لكان المعدوم ممدوحًا، وإنَّما المدح في كونه لا يحاط به وإن رُئِيَ، كما أنَّه لا يحاط به وإن عُلِم، فكما أنَّه إذا عُلِم لا يحاط به علمًا، فكذلك إذا رُئِيَ لا يحاط به رؤيةً.

فكان في نفي الإدراك من إثبات عظمته ما يكون مدحًا وصفة كمال، وكان ذلك دليلًا على إثبات الرُّؤية لا على نفيها، لكنَّه دليل على إثبات الرُّؤية مع عدم

---

(١) «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» ص(٢٨٨).

الإحاطة، وهذا هو الحقُّ الذي اتَّفق عليه سلف الأمة وأئمَّتها»[1] اهـ.

والقاعدة في صفات الله تعالى: أنَّ ما نفاه الله تعالى عن نفسه من صفات النَّقص يتضمَّن أمرًا وجوديًّا وهو إثبات ضدِّها من الكمال المطلق لله سبحانه وتعالى، وأمّا ما يسمِّيه المتكلِّمون المعطِّلة «الصِّفات السَّلبيَّة» ويريدون به نفي ما أثبته الله تعالى لنفسه من الصِّفات كفرحه ورضاه وضحكه وغضبه ونزوله واستوائه ومجيئه وإتيانه فيقولون: لا يفرح، ولا يرضى، ولا يضحك، ولا يغضب، ولا ينزل، ولا يستوي على عرشه، ولا ينزل، ولا يجيء ولا يأتي ولا يُرى يوم القيامة؛ فإنَّ هذا النفي المجرَّد الذي يعتقدونه ويحكونه في كتبهم لا يتضمَّن مدحًا لله ولا ثناء عليه ولا كمالًا له في ذاته، ولا في صفاته وأفعاله؛ لأنَّه نفي صرف وعدم مجرَّدٌ.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصِّفات السَّلبيَّة ليس فيها بنفسها مدح ولا توجب كمالًا للموصوف، إلَّا أن تتضمن أمرًا وجوديًا، كوصفه سبحانه بأنَّه لا تأخذه سنة ولا نوم، فإنَّه يتضمَّن كمال حياته وقيُّوميَّته، وكذلك قال تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] متضمِّنٌ كمال قدرته، وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣] يقتضي كمال علمه، وكذلك قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، يقتضي عظمته، بحيث لا تحيط به الأبصار ... فأمَّا العدمُ المحض والنَّفيُ الصِّرْف، مثل كونه لا يمكن رؤيته بحال، وكونه لا مباينًا للعالم ولا مداخلاً له، فإنَّ هذا أمر يوصف به المعدوم الذي لا

(١) «التَّدمرية» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة ص(٥٩).

يمكن رؤيته بحال، وليس هو مباينًا للعالم ولا مداخلاً له، والمعدوم المحض لا يتصف بصفة كمال ولا مدح، ولهذا كان تنزيهه الله تعالى بقوله: سبحان الله يتضمَّن مع نفي صفات النَّقص عنه إثبات ما يلزم ذلك من عظمته، فكان التَّسبيح تعظيمًا له مع تبرئته من السُّوء؛ ولهذا جاء التَّسبيح عند العجائب الدالَّة على عظمته، كقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، وأمثال ذلك»[1] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «وقد كنت قديمًا ذكرت في بعض كلامي أنِّي تدبَّرت عامَّة ما يحتجُّ به النُّفاة من النُّصوص، فوجدتُّها على نقيض قولهم أدلَّ منها على قولهم، كاحتجاجهم على نفي الرُّؤية بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فبيَّنت أنَّ الإدراك هو الإحاطة لا الرُّؤية، وأنَّ هذه الآية تدلُّ على إثبات الرُّؤية أعظم من دلالتها على نفيها»[2] اهـ.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رأى ربَّه، وأنَّه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح، رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عبَّاس، ورواه عليُّ بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عبَّاس، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحدًا**».

حديث رؤية النَّبيِّ ﷺ ربَّه عَزَّ وَجَلَّ هو حديث صحيح مرويٌّ عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالأسانيد التي ذكرها الإمام أحمد.

---

(١) «درء التعارض العقل والنقل» (٦/ ١٧٦).

(٢) «المصدر السَّابق» (١/ ٣٧٤).

أمَّا حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عبَّاس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**رأيت ربِّي ﷻ**»؛ فأخرجه الإمام أحمد (٢٥٨٠)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٤٣٣، ٤٤٠)، وعبد الله بن الإمام أحمد في «السُّنَّة» (٥٦٣)، واللَّالكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٩٧)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (١٠٣٣).

وقد صحَّح إسناده الشَّيخ الألبانيُّ في «ظلال الجنَّة في تخريج السُّنَّة»، وقال: «وروى الضِّياء عن أبي زُرعة الرَّازيِّ: حديثُ قتادة عن عكرمة عن ابن عبَّاس صحيح، ولا ينكره إلَّا معتزليٌّ.

قلت: ويأتي في الكتاب بعض الطُّرق لهذا الحديث عن ابن عبّاس من غير طريق حمَّادٍ، فهي تشهد لحديثه وتقوِّيه، لكن قد روى معاذ بن هشام قال: حدَّثني أبي، عن قتادة، عن أبي قِلابة، عن خالد بن اللَّجلاج، عن عبد الله بن عبَّاس مرفوعًا بلفظ: «**رأيت ربِّي ﷻ فقال: يا محمَّد فيم يختصم الملأ الأعلى**..» الحديث. أخرجهُ الآجُرِّيُّ وأحمد كما تقدَّم، فالظَّاهر أنَّ حديث حمَّاد بن سلمة مختصر من هذا، وهي رؤيا منامِيَّة كما يُشعر به بعض ألفاظه المذكورة فيما تقدَّم» اهـ.

والطَّريق الثاني: رواه الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ موقوفًا قال: «**رأى محمَّدٌ ربَّه**»، قال: قلت: أليس الله يقول: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ﴾ قال: «ويحك ذاك إذا تجلَّى بنوره الذي هو نورُه». قال: وقال: «**رَأى محمَّدٌ ربَّه تبارك وتعالى مرَّتَيْنِ**».

أخرجه التِّرمذيُّ (٣٢٧٩)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٤٣٧)، وابن خزيمة في «التَّوحيد» (٢/ ٤٨١)، وقال التِّرمذيُّ عقبه: «حسن غريب»، وقال ابن أبي عاصم: «وفيه كلام»، وقال الشَّيخ الألبانيُّ في «ظلال الجنَّة في تخريج

السُّنَّة»: «إسناده ضعيف، ورجاله ثقات، لكن الحكم بن أبان فيه ضعف من قبل حفظه» اهـ.

والطَّريق الثالث: رواه عليُّ بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عبَّاسٍ قال في قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾﴾ [النجم: ١١]: «**رأى ربَّه ﷻ بفؤادِهِ**».

أخرجه الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٢٩٤١)، وفي إسناده: الـمُبارَكُ بنُ فَضَالة، وعليُّ بن زيد بن جُدعان، وهما ضعيفان.

وهذه الأسانيد يشدُّ بعضُها بعضًا، فيكون للحديث أصل، ولكن ليس فيه التَّصريح بأنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رأى ربَّه في ليلة المعراج رؤية بصريَّة، وإنَّما أثبتت هذه الأحاديث مطلق الرُّؤية، فمن قال: إنَّ ابن عباس رضي الله عنهما يثبت رؤية النَّبيِّ ﷺ لربِّه ﷻ في الدُّنيا ليلة الإسراء ببَصَرِه وعينَيْ رأسه؛ فقد غَلِطَ عليه، وكلامُه المطلق يقيَّد بما ثبت عنه بما يفيد أنَّها رؤية قلبيَّة، فقد قال في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾﴾ [النجم: ١١] : « **رأى محمَّدٌ ربَّه ﷻ بقلبه مرَّتَيْنِ**»[1].

وقد أنكرت أمُّ المؤمنينَ عائشةُ رضي الله عنها أن يكون النَّبيُّ ﷺ قد رأى ربَّه ﷻ عِيانًا، فعن مسروقٍ عن عائشة رضي الله عنها قالت: ثلاث من تكلَّم بواحدة منهنَّ فقد أعظم على الله الفِرْيَة، قلت: ما هنَّ؟ قالت:

من زعم أنَّ محمَّدًا ﷺ رأى ربَّه فقد أعظم على الله الفِرْيَة، قال: وكنت متَّكئًا فجلست، فقلت: يا أمَّ المؤمنين، أنظِريني ولا تَعْجَلِيني، ألم يقل الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٩٥٦) ط: الرسالة، ومسلم في صحيحه [٢٨٦، ٢٨٥- (١٧٦)].

﴿بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢٣﴾﴾ [التكوير: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾ [النجم: ١٣]؟ فقالت: أنا أوَّل هذه الأمَّة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال:

«إنَّما هو جبريل، لم أره على صورته التي خُلِق عليها غَيرَ هاتين المرَّتين، رأيته منهبطًا من السَّماء، سادًّا عِظَمُ خلقه ما بين السَّماء إلى الأرض».

فقالت: أَوَ لمْ تسمع أنَّ الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]، أَوَ لمْ تسمع أنَّ الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [الشورى: ٥١]؟

قالت: ومن زعم أنَّ رسول الله ﷺ كتم شيئًا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفِرْيَة، والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾ [المائدة: ٦٧].

قالت: ومن زعم أنَّه يخبر بما يكون في غدٍ فقد أعظم على الله الفِرْيَة، والله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾ [النمل: ٦٥][1].

ويؤكِّد ما قرَّرته عائشة رضي الله عنها حديثُ أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربَّك؟ قال: **«نورٌ أنَّى أراهُ؟»**[2].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٨٥٥)، ومسلم [٢٨٧ - (١٧٧)] واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم [٢٩١ - (١٧٨)].

وعن عبد الله بن شقيقٍ قال: قلت لأبي ذرٍّ: لو رأيتُ رسول الله ﷺ لسألتُه. فقال: عن أيِّ شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله هل رأيت ربَّك؟ قال أبو ذرٍّ: قد سألتُ فقال: «**رأيتُ نورًا**»[1].

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال: «**إنَّ الله عز وجل لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القِسْط ويرفعُه، يُرفَع إليه عمل اللَّيل قبل عمل النَّهار، وعملُ النَّهار قبل عمل اللَّيل، حجابه النُّور، لو كشفه لأحرقت سُبُحاتُ وجهه ما انتهى إليه بصرُه من خلقه**»[2].

ولاشك أنَّ قوله ﷺ المرفوع هذا صريح في نفي الرُّؤية البصريَّة، وهو يقطع النِّزاع عند من زعم التَّعارض، وهو أوْلى بالأخذ من تفسير ابن عبَّاس رضي الله عنهما – الموقوف عليه – لبعض الآيات، الذي أطلق الرُّؤية حينًا، وقيَّدها بالرُّؤية القلبيَّة حينًا آخر.

فقد أخرج ابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٤٣٩) من طريق محمَّد بن عمروٍ، عن أبي سلمة عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾ [النجم: ١٣] قال: «**رأى ربَّه تبارك وتعالى**».

قال الشَّيخ الألبانيُّ رحمه الله في «ظلال الجنَّة في تخريج السُّنَّة» ص(١٩١): «إسناده حسن موقوف، رجاله ثقات رجال الشَّيخين، إلَّا أنَّهما لم يحتجَّا بمحمَّد ابن عمروٍ، وإنَّما أخرجا له متابعة».

---

(١) أخرجه مسلم [٢٩٢ – (١٧٨)].

(٢) أخرج مسلم [٢٩٣ – (١٧٩)].

إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبالجملة فتفسير الآية من ابن عبَّاس برؤية الله تبارك وتعالى ثابت عنه، لكن الأخذ بالتَّفسير الذي ذكره عنه ﷺ مرفوعًا أوْلى منه، والأخذ واجب دون الموقوف؛ لا سيَّما وقد اضطَّرب الرُّواة عنه في هذه الرُّؤية، فمنهم من أطلقها - كما في حديث التَّرجمة وغيره - ومنهم من قيَّدها بالفؤاد - كما في رواية مسلم المذكورة - وهي أصحُّ الرِّوايات عنه، والله أعلم» اهـ.

وبعض الأحاديث المرفوعة عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيره أطلقت الرُّؤية، ولكنَّ الذي يظهر من خلال بعض رواياتها أنَّها رؤية مناميَّة، فلا خلاف في أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى ربَّه تبارك وتعالى في المنام.

فقد أخرج الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (١٤١٦)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «السِّلسلة الصَّحيحة» (٣١٦٩) عن أبي ثعلبة الخُشنيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن أبي عبيدة بن الجرَّاح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**رأيت ربِّي في أحسن صورة، فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى، فقلت: لا أدري، فوضع يده بين كتفيَّ، حتى وجدتُّ برد أنامله، ثمَّ قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: في الكفَّارات والدَّرجات، قال: وما الكفَّارات؟ قلت: إسباغ الوضوء في السَّبْرات، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وانتظار الصَّلاة بعد الصَّلاة، قال: فما الدَّرجات؟ قلت: إطعام الطَّعام، وإفشاء السَّلام، وصلاةٌ باللَّيل والنَّاس نيام، قال: قل. قال: قلت: ما أقول؟ قال: قل: اللهمَّ إنِّي أسألك عملًا بالحسنات، وتركًا للمنكرات، وإذا أردتَّ في قوم فتنةً وأنا فيهم فاقبضني إليك غير مفتون**».

وأخرجه الإمام أحمد (٣٤٨٤)، والتِّرمذيُّ (٣٢٣٣)، وصحَّحه الشَّيخ أحمد شاكر في التَّعليق على المسند (٣/ ٤٥٨)، من طريق مَعْمَرٍ عن أيُّوبَ عن أبي قِلابة،

عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أتاني ربِّـي عز وجل اللَّيلة في أحسن صورة - أَحسَبُه يعني في النَّوم - فقال: يا محمَّد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ ...**» الحديث.

وأخرجه أيضًا الآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (١٠٤١)، واللَّالكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٠١، ٩٠٢)، وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّة» (٤٦٧)، والحاكم (١٩١٢)، من طريق عبد الرَّحمن بن يزيد، عن خالد بن اللَّجلاج، عن عبد الرَّحمن بن عائش، عن النَّبيِّ ﷺ. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذَّهبيُّ، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «ظلال الجنَّة».

وأخرج ابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّة» (٤٧٠)، عن ثوبانَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ ربِّي أتاني اللَّيلة في أحسن صورة، ووضع يده بين كتفيَّ ...**»الحديث. قال الشَّيخ الألبانيُّ في «ظلال الجنَّة»: «حديث صحيح بما تقدَّم له من الشواهد» اهـ.

وأخرج التِّرمذيُّ (٣٢٣٥) عن معاذِ بن جبل قال: احتُبِس عنَّا رسول الله ﷺ ذات غداة من صلاة الصُّبح، حتى كدنا نتراءى عين الشَّمس، فخرج سريعًا، فثوَّب بالصَّلاة، فصلَّـى رسول الله ﷺ وتجوَّز في صلاته، فلمَّا سلَّم دعا بصوته فقال لنا: «**على مصافِّكم كما أنتم**»، ثمّ انفتل إلينا فقال: «**أما إنِّـي سأحدِّثكم ما حبسني عنكم الغداة، أنِّـي قمت من اللَّيل فتوضَّأت، فصلَّيت ما قُدِّر لي، فنَعَسْتُ في صلاتي، فاستَثْقَلت، فإذا أنا بربِّـي تبارك وتعالى في أحسن صورة ...**» الحديث.

وقال التِّرمذيُّ: «هذا حديث حسنٌ صحيحٌ؛ سألت محمَّد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن صحيح» اهـ.

قال أبو عمر بنُ عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله في هذا الحديث: رأيتُ ربِّـي معناه عند أهل العلم: في منامه، والله أعلم»[1] اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكلُّ حديث فيه أنَّ محمَّدًا ﷺ رأى ربَّه بعينه في الأرض فهو كذب باتفاق المسلمين وعلمائهم، هذا شيء لم يقله أحد من علماء المسلمين، ولا رواه أحد منهم، وإنَّما كان النِّزاع بين الصَّحابة في أنَّ محمَّدًا ﷺ هل رأى ربَّه ليلة المعراج؟ فكان ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأكثرُ علماء السُّنَّة يقولون: إنَّ محمَّدا ﷺ رأى ربَّه ليلة المعراج، وكانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وطائفة معها تنكر ذلك ... ولهذا ذكر القاضي «أبو يعلى» وغيرُه أنَّه اختلفت الرِّواية عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ؛ هل يقال: إنَّ محمَّدًا ﷺ رأى ربَّه بعينيْ رأسه؟ أو يقال: بعيْنِ قلبه؟ أو يقال: رآه ولا يقال بعينَيْ رأسه ولا بعيْنِ قلبه؟ على ثلاث روايات.

وكذلك الحديث الذي رواه أهل العلم أنَّه قال: «رأيت ربِّـي في صورة كذا وكذا» يروى من طريق ابن عبَّاس، ومن طريق أمِّ الطُّفَيْل، وغيرهما وفيه: «أنَّه وضع يده بين كتفيَّ حتى وجدتُّ بَرْدَ أنامله على صدري»؛ هذا الحديث لم يكن ليلة المعراج، فإنَّ هذا الحديث كان بالمدينة.

وفي الحديث: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نام عن صلاة الصُّبح ثم خرج إليهم وقال: «رأيت كذا وكذا»، وهو في رواية من لم يصلِّ خلفه إلَّا بالمدينة كأمِّ الطُّفَيْل وغيرها، والمعراج إنَّما كان من مكَّة باتِّفاق أهل العلم، وبنصِّ القرآن والسُّنَّة المتواترة، كما قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (٢٤/ ٣٢٥).

﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]؛ فعُلِم أنَّ هذا الحديث كان رؤيا منام بالمدينة، كما جاء مفسَّرًا في كثير من طرقه إنَّه كان رؤيا منام ...

وكذلك كلُّ من ادَّعى أنَّه رأى ربَّه بعينيه قبل الموت فدعواه باطلة باتِّفاق أهل السُّنَّة والجماعة؛ لأنَّهم اتَّفقوا جميعهم على أنَّ أحدًا من المؤمنين لا يرى ربَّه بعينيْ رأسِه حتى يموت، وثبت ذلك في صحيح مسلم عن النَّوَّاس بن سمعان عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه لما ذكر الدَّجَّال قال: «**واعلموا أنَّ أحدًا منكم لن يرى ربَّه حتى يموت**» ...

إلى أن قال: وقد يرى المؤمن ربَّه في المنام في صور متنوِّعة على قدر إيمانه ويقينه؛ فإذا كان إيمانُه صحيحًا لم يره إلَّا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانَه»[1] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «وأما الرُّؤية؛ فالذي ثبت في الصَّحيح عن ابن عبَّاسٍ أنَّه قال: «**رأى محمَّدٌ ربَّه بفؤاده مرَّتَيْن**»، وعائشة أنكرت الرُّؤية، فمن النَّاس من جمع بينهما فقال: عائشة أنكرت رؤية العين، وابن عبَّاسٍ أثبت رؤية الفؤاد، والألفاظ الثَّابتة عن ابن عبَّاس هي مطلقة، أو مقيَّدة بالفؤاد، تارة يقول: «رأى محمَّد ربَّه»، وتارة يقول: «رآه محمَّدٌ»؛ ولم يثبت عن ابن عبَّاس لفظ صريح بأنه رآه بعينه.

وكذلك الإمام أحمد؛ تارة يطلق الرُّؤية، وتارة يقول: رآه بفؤاده، ولم يقل أحد إنَّه سمع أحمد يقول رآه بعينه، لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق، ففهموا منه رؤية العين، كما سمع بعض النَّاس مطلق كلام ابن عبَّاس

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٨٦).

ففهم منه رؤية العين.

وليس في الأدلَّة ما يقتضي أنَّه رآه بعينه، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصَّحابة، ولا في الكتاب والسُّنَّة ما يدلُّ على ذلك، بل النُّصوص الصَّحيحة على نفيه أدلُّ، كما في صحيح مسلم عن أبي ذرٍّ قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربَّك؟ فقال: «**نور أنَّى أراه؟**»، وقد قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَـٰتِنَآ﴾ [الإسراء: ١]، ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى، وكذلك قوله: ﴿أَفَتُمَـٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾﴾ [النجم: ١٢]، ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [النجم: ١٨]، ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى.

وفي الصَّحيحين عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال: هي رؤيا عين أُريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به، وهذه رؤيا الآيات؛ لأنَّه أخبر النَّاسَ بما رآه بعينه ليلة المعراج، فكان ذلك فتنة لهم؛ حيث صدَّقه قوم وكذَّبه قوم، ولم يخبرهم بأنَّه رأى ربَّه بعينه، وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة ذكر ذلك، ولو كان قد وقع ذلك لذكره كما ذكر ما دونه.

وقد ثبت بالنُّصوص الصَّحيحة واتِّفاق سلف الأمَّة أنَّه لا يرى اللهَ أحدٌ في الدُّنيا بعينه، إلَّا ما نازع فيه بعضُهم من رؤية نبيِّنا محمَّد ﷺ خاصَّة، واتَّفقوا على أنَّ المؤمنين يروْنَ الله يوم القيامة عِيانًا، كما يروْن الشمس والقمر»[1] اهـ.

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٦/ ٥٠٩).

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والحديث عندنا على ظاهره، كما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، والكلام فيه بدعة**».

فالأحاديث التي تثبت رؤية المؤمنين لربِّهم في الآخرة على ظاهرها، وكذلك حديث رؤية النَّبيِّ ﷺ ربَّه عَزَّوَجَلَّ في المنام على ظاهره، ولا يُتكلَّم في هذه الأحاديث كما تكلَّمت الجهميَّة، فنفوا الرُّؤية مطلقًا، فالكلام في أحاديث الرُّؤية - ردًّا لها أو تحريفًا لمعانيها - بدعة قبيحة ذميمة، وأمَّا أحاديث رؤية النَّبيِّ ﷺ ربَّه عَزَّوَجَلَّ في المعراج فقد مضى نقل كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ الإمام أحمد يطلق القول فيها أحيانًا، ويقيِّده أحيانًا أخرى بالرُّؤية القلبيَّة، وكذلك كلام ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يكن بينهم خلاف في هذه المسألة، فمن نفى رؤية النَّبيِّ ﷺ لربِّه عَزَّوَجَلَّ ليلة المعراج فقد نفى الرُّؤية العينيَّة البصريَّة، ومن أثبتها فقد أثبت الرُّؤية القلبيَّة.

قال شيخنا العلامة ربيع بن هادي المدخلي - حفظه الله -: «والصَّواب هو التَّقييد، إذن ما فيه خلاف بين الصَّحابة، فأهل الأهواء الذين يروِّجون الخلافات في الأصول والعقائد يقولون: والصَّحابة اختلفوا في العقائد، هذا كذب، ما اختلفوا، عائشة كانت تنفي رؤية البصر، وابن عبَّاس ما أثبت الرُّؤية بالبصر، أثبت الرُّؤية بالفؤاد ...»[1] اهـ.

(١) «**شرح أصول السُّنَّة**» ص(٤٠-٤١).

الإيمَانُ بالمِيزانِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان بالميزان كما جاء؛ يوزن العبد يوم القيامة فلا يوزن جناح بعوضة، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به والتَّصديق به والإعراض عمَّن ردَّ ذلك، وترك مجادلته**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة التي يذكرها الإمام أحمد وغيره من أئمَّة السُّنَّة: **الإيمانُ بالميزان يوم القيامة**؛ فأهل السُّنَّة المحضة يؤمنون بالميزان الذي يوزن به النَّاس، وتوزن به أعمالهم وصحائفهم يوم القيامة، فتوضع الحسنات في كِفَّة، والسَّيِّئات في كِفَّة، فمن رجحت موازين حسناته سعد ونجى، ومن خفَّت موازينه وثقلت سيِّئاته خسر وهلك، كما جاءت بذلك الأدلَّة في القرآن الكريم، والأحاديث الصَّحيحة في السُّنَّة، ويؤمنون بأنَّه ميزان حسِّيٌّ له كِفَّتان.

قال الإمام البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «باب قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الأنبياء: ٤٧]، وأنَّ أعمال بني آدم وقولَهم يوزن»[1] اهـ.

وقال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ: «السُّنَّة عشرة، فمن كنَّ فيه فقد استكمل السُّنَّة، ومن ترك منها شيئًا فقد ترك السُّنَّة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشَّفاعة، والميزان، والصِّراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشَّهادة على مسلم»[2] اهـ.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد (٩/ ٣٤).

(٢) «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**» (١/ ١٧٥) برقم (٣١٦).

وقال الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «باب: الإيمان بالميزان أنَّه حقٌّ، توزن به الحسنات والسَّيِّئات». ثمَّ ساق رَحِمَهُ اللَّهُ الأحاديث المتعلِّقة بهذا الباب، وقال في آخره: «فنعوذ بالله ممَّن يكذِّب بالميزان»[1] اهـ.

ومن أدلَّة الميزان في القرآن قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾﴾ [الأعراف: ٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾﴾ [القارعة: ٦-٩].

ومن أدلَّة إثبات الميزان في السُّنَّة: حديث جبريل في مراتب الدِّين، فقد أخرج الإمام أحمد في المسند (٢٩٢٦) قال: حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبد الحميد، حدَّثنا شَهْر، حدَّثني عبد الله بن عبَّاس، فذكره وفيه: قال: يا رسول الله فحدِّثني ما الإيمان؟ قال: «**الإيمان أن تؤمن بالله واليوم والآخر والملائكة والكتاب والنَّبيِّين، وتؤمن بالموت، وبالحياة بعد الموت، وتؤمن بالجنَّة والنَّار، والحساب والميزان، وتؤمن بالقدر كلِّه، خيره وشرِّه**». قال: فإذا فعلتُ ذلك فقد آمَنْتُ؟ قال: «**إذا فعلتَ ذلك فقد آمَنْتَ**» الحديث[2].

---

(١) «**الشَّريعة**» (٣/ ١٣٢٨).

(٢) **إسناده حسن**؛ لأجل الاختلاف في شهر بن حوشب، ولكن مثله يؤخذ بحديثه في الشَّواهد، وباقي رجاله ثقات. قال الحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيريُّ: «هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب =

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «والذي يوضع في الميزان يوم القيامة؛ **قيل: الأعمال وإن كانت أعراضًا، إلَّا أنَّ الله تعالى يقلبها يوم القيامة أجسامًا**. قال البغويُّ: يروى هذا عن ابن عبَّاس، كما جاء في الصَّحيح من أنَّ «البقرة» و«آل عمران» يأتيان يوم القيامة كأنَّهما غمامتان أو غيايتان أو فِرْقانِ من طيرٍ صَوافَّ، من ذلك في الصَّحيح قصَّة القرآن وأنَّه يأتي صاحبه في صورة شابٍّ شاحب اللَّون، فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا القرآن الذي أسهرت ليلك وأظمأت نهارك، وفي حديث البراء، في قصَّة سؤال القبر: «فيأتي المؤمنَ شابٌّ حسن اللَّون طيِّب الرِّيح، فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا عملك الصَّالح»، وذكر عكسه في شأن الكافر والمنافق... **وقيل: يوزن كتاب الأعمال، كما جاء في حديث البطاقة ... وقيل: يوزن صاحب العمل** ... وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كلُّه صحيحًا، فتارةً توزن الأعمال، وتارةً توزن محالُّها، وتارةً يوزن فاعلها، والله أعلم»[1] اهـ.

ومن أدلَّة السُّنَّة على وزن كتاب الأعمال يوم القيامة حديث صاحب البطاقة:

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله سيخلِّص رجلًا من أمَّتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر له تسعة وتسعون**

= الشَّاميُّ وثَّقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجليُّ، وقال أبو حاتم: ليس هو بدون أبي الزُّبير، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، على أنَّ بعضهم قد طعن فيه، وقال ابن حزم: ساقط، وقال البيهقيُّ: ضعيف، وعبد الحميد هو ابن بهرام، وثَّقه أحمد بن حنبل وابن المدينيِّ وابن معين، وقال النَّسائيُّ: ليس به بأس، وأبو النَّضر هو هاشم بن القاسم، حافظ» اهـ. انظر: «**إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**» للبوصيريِّ (١/ ٨٤)، برقم (٣٤/ ٢). ومن شواهده: حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الإمام مسلم برقم (٨)، وحديث أبي هريرة عند البخاري (٥٠) ومسلم (٩).

(١) «**تفسير ابن كثير**» (٣/ ٣٨٩) ط: دار طيبة، تفسير الآيتين (٨-٩) من سورة الأعراف.

سجلًّا، كلُّ سجلٍّ مثل مَدِّ البَصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: بلى إنَّ لك عندنا حسنة، فإنَّه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، فيقول: احْضُرْ وزنك، فيقول: يا ربِّ ما هذه البطاقة مع هذه السِّجلات، فقال: إنَّك لا تُظلم. قال: فتوضع السِّجلَّات في كِفَّة، والبطاقة في كِفَّة، فطاشت السِّجلَّات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء»[1].

ومن أدلّة السُّنَّة على وزن الأعمال نفسها غير ما تقدَّم: حديث أبى الدَّرداء رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**ما من شيءٍ في الميزان أثقلُ من حُسْنِ الخُلُق**»[2].

وعن أبي هريرة، عن النَّبيّ ﷺ قال: «**كلمتان خفيفتان على اللِّسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرَّحمن: سبحان الله العظيم، سبحان الله وبحمده**»[3].

ومن أدلَّة السُّنَّة على وزن النَّاس أنفسهم، وأنَّ صاحب العمل يوزن أيضًا:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّه ليأتي الرَّجل العظيم السَّمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة، وقال: اقرأوا:** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ

---

(١) أخرجه أحمد (٦٩٩٤)، والتِّرمذيُّ (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وابن حبان (٢٢٥). وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشَّيخ الألباني رحمه الله برقم (١٣٥).

(٢) أخرجه البخاريُّ في «**الأدب المفرد**» (٢٧٠)، وأبو داود (٤٧٩٩)، والتِّرمذيُّ (٢٠٠٣)، وابن حِبَّان (٤٨١)، وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشيخ الألباني رحمه الله برقم (٨٧٦).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٤٠٦)، ومسلم [٣١ - (٢٦٩٤)].

رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾ ﴾[الكهف: ١٠٥]»[(١)].

وكذلك حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: أنَّه كان يجتني سواكًا من الأراك، وكان دقيق السَّاقين، فجعلت الرِّيح تكفؤه، فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: «**ممَّ تضحكون**»؟ قالوا: يا نبيَّ الله من دقَّة ساقيه، فقال: «**والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أُحُد**»[(٢)].

وكذلك حديث النَّوَّاس بن سمعان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الميزان بيد الرَّحمن، يرفع قومًا ويخفض آخرين**»[(٣)].

وكذلك حديث سلمان ﷺ: «**يوضع الميزان يوم القيامة، فلو وزن فيه السَّماوات والأرض لوسعت، فتقول الملائكة: يا ربِّ لمن يزن هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئت من خلقي، فتقول الملائكة: سبحانك ما عبدناك حقَّ عبادتك** ...»[(٤)] الحديث.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٧٢٩)، ومسلم [١٨ - (٢٧٨٥)].

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٩١) [ط: الشيخ أحمد شاكر]، وابن حِبَّان (٧٠٦٩)، وخرَّجه الشَّيخ الألبانيُّ رحمه الله في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٢٧٥٠)، وحسَّنه في «**إرواء الغليل**» (٦٥).

(٣) أخرجه الطَّبرانيُّ في «**المعجم الكبير**» (٦٥٦٧)، والحاكم (٣١٤١)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (٩٠٨)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» برقم (٥٥٢). وصحَّحه الحاكم على شرط الشَّيخين، ووافقه الذَّهبيُّ، وصحَّحه الشَّيخ الألباني في «**ظلال الجنَّة**».

(٤) أخرجه الحاكم (٨٧٣٩)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (٨٩٥) موقوفًا على سلمان ﷺ، وله حكم الرَّفع؛ لأنَّه مما لا يقال بالرَّأي. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذَّهبيُّ، وخرَّجه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٩٤١).

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان به، والتَّصديق به، والإعراض عمَّن ردَّ ذلك، وترك مجادلته**».

فهذا هو الواجب الشَّرعيُّ تجاه كلِّ ما جاء عن الله تعالى، وكلِّ ما ثبت عن رسوله ﷺ من الأحاديث والأخبار المتعلِّقة بالاعتقاد، التَّصديق الجازم، فلا يجوز الشكُّ في أخبار الله وأخبار رسوله، بل لابدَّ من الإيمان بها وبما دلَّت عليه من معنى بدون شكٍّ وارتياب كحال المنافقين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ ٤٥﴾[التوبة: ٤٥]، فتقابَل النُّصوص الشَّرعيَّة المتعلِّقة بالاعتقاد بالإيمان والتَّسليم والتَّصديق الجازم.

والإيمان بالميزان من عقيدة أهل السُّنَّة المحضة الثابتة بالكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف، فلا يردُّه بعد العلم بأدلَّته إلا مبتدع ضالٌّ عن سواء السبيل، والإمام أحمد يوصي بالإعراض عمَّن يردُّون أخبار النَّبيِّ ﷺ في هذا المعتقد وغيره، يُعرَضُ عنه ويُهجَرُ ويُترَكُ ويُحَذَّرُ منه، ويُكشف للنَّاس ويُرَدُّ عليه، ويبيَّنُ ضلالُه وانحرافه، فإن رجع إلى السُّنَّة وتاب وبيَّن وأعلن توبته من ردِّه للسُّنن فهذا هو المطلوب والحمد لله، والله يتوب على من تاب، أمَّا إن بقي مصرًّا على بدعته فيبقى الهجر والتَّحذير منه مستمرًّا.

والإمام أحمد دائم الوصيَّة بترك مناظرة أهل البدع ومجادلتهم؛ لأنَّها - كما أسلفنا - راجحة المفاسد، فالمبتدع يريد من خلال المجادلة والمناظرة مجرَّد الجدل؛ انتصارًا لبدعته، ونشرًا لها، وردًا للسُّنَّة، ويريد الخصومة في الدِّين، فلا يجادل، لأنَّ جداله حينئذٍ يتناقض مع قوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[النحل: ١٢٥] فالجدال المشروع ما كان مبنيًّا على رغبة الوصول للحقِّ ومعرفة السُّنَّة والرُّجوع

عن الباطل، أمَّا ما كان مبنيًّا على الخصومة في الدِّين فالإمام أحمد والسَّلف قبله منعوا منه؛ عملًا بالنُّصوص الشَّرعيَّة الكثيرة كما أسلفنا.

فيجادَل أهل البدع عمومًا بالمؤلَّفات النَّافعة التي فيها الرَّدُّ عليهم، وتقبيح بدعهم، وتحذير النَّاس منها ومنهم.

وقد أنكرت المعتزلة والجهميَّة الميزان، وتأوَّلوا الآيات والأحاديث الواردة فيه أنَّها كناية عن العدل، لأنَّ الأعراض – كما يُسمُّون «الصِّفات» – ليست أجسامًا، فيستحيل وزنها، وهذا بسبب طريقتهم العوجاء وعقولهم السَّخيفة في تقديم العقل على النَّقل، وقياس الآخرة على الدُّنيا، وهذا يلزم منه الشَّكُّ في قدرة الله تعالى، ثم إنَّ الله تعالى أخبرنا أنَّه يزن أعمال العباد ولم يبيِّن لنا كيفيَّة ذلك، وأخبرنا النبيُّ ﷺ أنَّ الله يزن العباد أنفسَهم وصحائفهم وأعمالهم، ولم يخبرنا عن الكيفيَّة، فنسلِّم ونؤمن بالأخبار كما جاءت.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال أبو إسحاق الزَّجَّاج[1]: أجمع أهل السُّنَّة على الإيمان بالميزان، وأنَّ أعمال العباد توزن يوم القيامة، وأنَّ الميزان له لسان وكِفَّتان، ويميل بالأعمال، وأنكرت المعتزلة الميزان، وقالوا: هو عبارة عن العدل، فخالفوا الكتاب والسُّنَّة؛ لأنَّ الله أخبر أنَّه يضع الموازين لوزن الأعمال؛ ليرى العباد أعمالهم ممثلة، ليكونوا على أنفسهم شاهدين»[2] اهـ.

---

(١) هو: إبراهيم بن السَّرِيِّ بن سهل أبو إسحاقٍ الزَّجَّاجُ، النَّحويُّ والمفسِّرُ، صاحب كتاب «معاني القرآن»، و«الاشتقاق والعروض» و«القوافي»، قال ابن كثير والخطيب البغدادي: «كان فاضلًا ديِّنًا حسن الاعتقاد»، تُوفِّي سنة «٣١١هـ». تُنظر ترجمته في: «**تاريخ الإسلام**» للذَّهبيِّ (٧/ ٢٣٢)، «**تاريخ بغداد**» للخطيب البغداديِّ (٦/ ٦١٣)، «**البداية والنهاية**» لابن كثير (١٥/ ٧).

(٢) «**فتح الباري**» (١٣/ ٥٣٨).

قلتُ: قول الزَّجَّاج رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأنَّ الميزان له لسان»؛ ذكر هذا أيضًا بعض العلماء ممَّن صنَّف في الاعتقاد[1]، وهو مرويٌّ عن الحسن البصريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذُكر عنده الميزان فقال: له لسان وكِفَّتان»[2].

---

(١) يُنظر: «**لوامع الأنوار البهيَّة**» للسَّفَّارينيِّ (٢/ ١٨٤)، «**قطف الثمر في عقيدة أهل الأثر**» لصدِّيق حسن خان، ص(١٢٦)، «**الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد**» للشيخ صالح الفوزان، ص(٢٩٠).
ولسان الميزان: «عَذَبَتُه» كما في «**القاموس المحيط**» للفيروز آبادي ص(١٢٣٠). وفي «**معجم اللُّغة العربية المعاصرة**» (٣/ ٢٠٠٩): «لسان الميزان: عمود من المعدن، يثبَّت عموديًّا على أوسط العاتق ويتحرَّك معه، ويُستدلُّ منه على توازن الكِفَّتين» اهـ.

(٢) أخرجه اللَّالَكائيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٦/ ١٢٤٥) برقم (٢٢١٠)، قال: أنا القاسم بن جعفر، أنا عليُّ بن إسحاق، قال: نا عليُّ بن حرب، قال نا الأسود بن عامر، قال: نا هُرَيْم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، قال: فذكره. **قلتُ: وهذا إسنادٌ حسن؛ القاسم بن جعفر هو: أبو عمر الهاشميُّ العبَّاسيُّ البصريُّ** «ت٤١٤هـ»، قال الخطيب البغداديُّ: «كان ثقة أمينًا، وليَ القضاء بالبصرة، وسمعت منه بها سنن أبي داود وغيرها» اهـ. وقال الذَّهبيُّ: «الإمام الفقيه المعمِّر مسند العراق». يُنْظَر: «**تاريخ بغداد**» للخطيب البغداديِّ (١٤/ ٤٦٢) برقم (٦٨٨٧)، «**تاريخ الإسلام**» (٩/ ٢٤١) برقم (١٥١)، «**السِّيَر**» (١٧/ ٢٢٥)، برقم (١٣٤) كلاهما للذَّهبيِّ.
وعليُّ بن إسحاق هو: أبو الحسن البَخترَيُّ المادَرَائِيُّ البصريُّ «ت٣٣٤هـ»؛ «محدِّث مشهور ثقة»، كما في «**تاريخ الإسلام**» (٧/ ٦٨٠) برقم (١٤٣)، وله ترجمة أيضًا في «**السِّيَر**» (١٥/ ٣٣٤) برقم (١٧٣). **وعليُّ بن حرب هو: عليُّ بن حرب بن محمَّد بن عليٍّ الطَّائيُّ أبو الحسن الـمَوْصليُّ** «ت٢٦٥هـ»، «صدوق فاضل»، عُمِّر حتى جاوز التِّسعين. ينظر: «**تقريب التَّهذيب**» برقم (٤٧٠١)، و«**تهذيب الكمال**» (٢٠/ ٣٦١)، برقم (٤٠٣٧). **والأسود بن عامر هو الملقَّب بشاذان** «ت٢٠٨هـ» ، «ثقة»، كما في «**تقريب التَّهذيب**» برقم (٥٠٣). **وهُرَيْم هو: هُرَيْم بن سفيان البجليُّ أبو محمَّدٍ الكوفيُّ**، المتوفى بعد «١٦١هـ»، «صدوق» كما في «**تقريب التَّهذيب**» برقم (٧٢٧٩). **وعبد الملك بن أبي سليمان، هو العَرْزَميُّ، واسم أبي سليمان: ميسرة**، «ت١٤٥هـ»، «صدوق له أوهام» كما في «**تقريب التَّهذيب**» برقم (٤١٨٤). =

ولا أعلم دليلًا صحيحًا مرفوعًا للنَّبيِّ ﷺ في إثبات لسانٍ للميزان، وهو أمر غيبيٌّ لابدَّ فيه من نصٍّ صحيح، وقد رُوي عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما موقوفًا، لكنَّه لا يصحُّ[1]، فلو صحَّ لكان حجَّةً وأخذ حكم المرفوع؛ لأنَّه خبر غيبيٌّ لا يدخله الاجتهاد، ولعلَّ من أثبت اللِّسان للميزان اعتمد على أثر ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، وقد علمت ضعفه، أو أثر الحسن البصريِّ السَّابق[2]، والله أعلم.

= **والحسن بن يسار البصريُّ**، ثقة فاضل مشهور من كبار الطَّبقة المتوسِّطة من التَّابعين، توفي «١١٠هـ» وقد قارب التِّسعين. يُنظر: «**تقريب التَّهذيب**» برقم (١٢٢٧).

(١) أثر ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أخرجه البيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (١/ ٤٤٧) برقم (٢٧٨)، قال: وقد روى الكلبيُّ، عن أبي صالحٍ، عن ابن عبَّاسٍ أنَّه قال: «**الميزان له لسان وكِفَّتان، يوزن فيه الحسنات والسَّيِّئات** ...». قال البيهقيُّ: أخبرناه أبو عبد الرَّحمن الدَّهَّان، أخبرنا الحسين بن محمَّد بن هارون، حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن نصر، حدَّثنا يوسف بن بلال، حدثنا محمَّد بن مروان، عن الكلبيِّ، فذكره.

قلت: في إسناده الكلبيُّ، وهو محمَّد بن السَّائب بن بشر، أبو النَّضر الكوفيُّ، قال الحافظ ابن حجر في «**تقريب التهذيب**» (٥٩٠١): «**متَّهم بالكذب، ورُمِيَ بالرَّفض**» اهـ. وقال سفيان الثوريُّ: «**قال لي الكلبيُّ: كلُّ ما حدَّثتك عن أبي صالح فهو كذب**»، وقال البخاريُّ: «**أبو النَّضر الكلبيُّ تركه يحيى وابن مهدي**». يُنظر: «**ميزان الاعتدال**» للذَّهبيِّ (٣/ ٥٥٧).

(٢) من العلماء من يرى أنَّ ما ثبت نقلُه وصحَّت نسبتُه إلى التَّابعين من الآثار - وهو ما يُسمَّى في علم المصطلح بالأحاديث المقطوعة - تأخذ حكم المرفوع، ويُحتجُّ بها، إذا كانت ممَّا لا يقال بالرَّأي والاجتهاد. قال السَّخاويُّ في «**فتح المغيث**» (١/ ١٦٦): «فقد ألحق ابنُ العربيِّ بالصَّحابة في ذلك ما يجيء عن التَّابعين أيضًا، ممَّا لا مجال للاجتهاد فيه، فنصَّ على أنَّه يكون في حكم المرفوع، وادَّعى أنَّه مذهب مالك، قال: ولهذا أدخل عن سعيد بن المسيَّب: «صلاة الملائكة خلف المصلِّي» انتهى.

وقد يكون ابنُ المسيَّب اختُصَّ بذلك عن التَّابعين، كما اختُصَّ دونهم بالحكم في قوله: «من السُّنَّة، وأُمِرْنا»، والاحتجاج بمراسيله كما تقرَّر في أماكنه، ولكنَّ الظَّاهر أنَّ مذهب مالك هنا التعميم»اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «الميزان هو ما يوزن به الأعمال، وهو غير العدل، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسُّنَّة» اهـ.

ثمَّ ساق رَحِمَهُ اللَّهُ الأدلَّة على إثبات الميزان حقيقة، وأنَّه ليس المراد به العدل وقال: «وهذا وأمثاله ممَّا يبيِّن أنَّ الأعمال توزن بموازين تَبيَّنَ بها رُجْحان الحسنات على السَّيِّئات وبالعكس، فهو ما به تَبيَّنَ العدل، والمقصود بالوزن العدل كموازين الدُّنيا، وأمَّا كيفيَّة تلك الموازين فهو بمنزلة كيفيَّة سائر ما أُخبرنا به من الغيب»[1] اهـ.

وقال ابن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والذي دلَّت عليه السُّنَّة: أنَّ ميزان الأعمال له كِفَّتان حِسِّيَّتان مشاهدتان» اهـ.

ثمَّ استدلَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بحديث صاحب البطاقة، وبالأحاديث الأخرى التي تثبت وزن العباد ووزن الأعمال والصَّحائف، ثم قال رادًّا على المعتزلة المنكرين له:

«فلا يُلتفت إلى ملحد معاند يقول: الأعمال أعراض لا تقبل الوزن، وإنَّما يقبل الوزن الأجسام؛ فإنَّ الله يقلب الأعراض أجسامًا كما تقدَّم، وكما روى الإمام أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**يؤتى بالموت كبشًا أغثر**[2]**، فيوقف بين الجنَّة والنَّار، فيقال: يا أهل الجنَّة، فيشرئِبُّون وينظرون، ويقال:**

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٤/ ٣٠٢).

(٢) الغُثْرة شبيهة بالغُبْشَة يخالطها حُمْرَة... وكبشٌ أَغْثَرُ: ليس بأحمرَ ولا أسوَدَ ولا أبيضَ، قاله الزَّبيديُّ في «**تاج العروس**» (١٣/ ٢٠٠)، وقال في «**النِّهاية**» (٣/ ٣٤٢): «هو الكَدِرُ اللَّونِ، كالأَغبر والأربَدِ».

يا أهل النَّار، فيشرئِبُّون وينظرون، ويَرَوْن أن قد جاء الفرج، فيُذبح، ويقال: خلودٌ لا موتَ»[1]، ورواه البخاريُّ بمعناه[2]. فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال، وثبت أنَّ الميزان له كِفَّتان، والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيَّات، فعلينا الإيمان بالغيب، كما أخبرنا الصَّادق ﷺ، من غير زيادة ولا نقصان.

ويا خيبة من ينفي وضع الموازين القسط ليوم القيامة كما أخبر الشَّارع، لخفاء الحكمة عليه، ويقدح في النُّصوص بقوله: لا يحتاج إلى الميزان إلَّا البقَّالُ والفوَّالُ! وما أحراه بأن يكون من الذين لا يقيم الله لهم يوم القيامة وزنًا.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٩٤٤٩) ط: الرِّسالة، قال: حدَّثنا غسَّان بن الرَّبيع الموصليُّ، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سلمةَ، عن عاصم بن بَهْدَلةَ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال، فذكره.

وهذا **إسناد ضعيف**، علَّته غسَّانُ بن الرَّبيع بن منصور الأزديُّ أبو محمَّد الموصليُّ، روى عنه الإمام أحمد، وابن معين، وعبَّاس الدُّوريُّ، وأبو يعلى الموصليُّ وغيرُهم، قال الخطيب في «**تاريخه**» (١٢/ ٣٢٦): «كان نبيلًا فاضلًا ورعًا»اهـ، وهذا ليس توثيقًا من ناحية حفظه، فلا يكفي للاحتجَّاج بحديثه، وذكره ابن حبَّان في «**الثقات**» (٩/ ٢)، وذلك على قاعدته في توثيق من لا يَعْرف فيه جرحًا، لكن ضعَّفه الدَّارَقُطْنِيُّ في «**سُنَنه**» (٢/ ١٢٠)، حديث (١٢٤٨)، وقال الذَّهبيُّ في «**ميزان الاعتدال**» (٣/ ٣٣٤): «كان صالحًا ورعًا، ليس بحجَّة في الحديث، قال الدَّارَقُطْنيُّ: ضعيف، وقال مَرَّة: صالح»، وذكره في «**المغني في الضُّعفاء**» (٢/ ٩٥) برقم (٤٨٦٧).

(٢) رواه البخاريُّ (٤٧٣٠)، عن أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُؤتى بالموت كهيئة كبشٍ أَمْلحَ، فينادي منادٍ: يا أهل الجنَّة، فيَشْرَئِبُّون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، ثمَّ ينادي: يا أهل النَّار، فيَشْرَئِبُّون وينظرون، فيقول: وهل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، فيُذبح، ثمَّ يقول: يا أهل الجنَّة خلود فلا موت، ويا أهل النَّار خلود فلا موت**» الحديث.

والكبش الأملح: «الذي فيه بياض وسواد، ويكون البياض أكثر»، قاله أبو عبيد القاسم بن سلَّام في «**غريب الحديث**» (٢/ ٢٠٦)، وانظر: «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» (٤/ ٣٥٤).

ولو لم يكن من الحكمة في وزن الأعمال إلَّا ظهور عدله سبحانه لجميع عباده؛ فإنَّه لا أحد أحبُّ إليه العذر من الله، من أجل ذلك أرسل الرُّسل مبشِّرين ومنذرين، فكيف ووراء ذلك من الحكم ما لا اطِّلاع لنا عليه؟!

فتأمَّل قول الملائكة، لـمَّا قال الله لهم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾[البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾[الإسراء: ٨٥]»[1] اهـ.

وممَّن أنكر الميزان من المعاصرين وقرَّر عقيدة المعتزلة والجهميَّة فيه: سيِّد قطب، فقد قرَّر في كتابه «التَّصوير الفنيّ في القرآن» ص(٨٣) أنَّ الحساب أمر معنويٌّ، قد صوَّره القرآن كما لو كان وزنًا مجسِّمًا للحسنات والسَّيِّئات، فالوزن والميزان عنده ليس على الحقيقة، وهو يجري على قاعدته المبتَدَعة في القرآن، قاعدة التَّخييل والتَّصوير الفنيِّ.

يقول: «ثمَّ لـمَّا كان هذا التَّجسيم خطَّة عامَّة؛ صوّر الحساب في الآخرة كما لو كان وزنًا مجسَّمًا للحسنات والسَّيئات، (ونَضَعُ الـمَوازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيامَةِ)، (فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ ... وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ)، (وإِنْ كانَ مِثقالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنا بِها)، (وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا)، (وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا)، وكلُّ ذلك تمثِّيًا مع تجسيم الميزان، وكثيرًا ما يجتمع التَّخييل والتَّجسيم في المثال الواحد من القرآن، فيصوِّر المعنويَّ المجرَّد جسمًا محسوسًا، ويخيِّل حركةً لهذا الجسم أو حوله من

(١) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص (٤١٧)، تحقيق: الشَّيخ أحمد شاكر.

إشعاع التَّعبير، وفي الأمثلة السَّابقة نماذج من هذا، ولكنَّا نعرض هذه الظَّاهرة في أمثلة جديدة، فلدينا وفرٌ من الأمثلة على كلِّ قاعدة» اهـ.

وقال في كتابه «الظِّلال» في تفسير قول الله تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾﴾[الأعراف: ٨]:

«ولا ندخل هنا في طبيعة الوزن، وحقيقة الميزان، كما دخل المتجادلون بعقليَّةٍ غير إسلاميَّة في تاريخ الفكر الإسلاميِّ؛ فكيفيَّات الله كلُّها خارجة عن الشَّبيه والمثيل، مذ كان الله سبحانه ليس كمثله شيء؛ فحسبنا تقرير الحقيقة التي يقصد إليها السِّياق من أنَّ الحساب يومئذ بالحقِّ، وأنَّه لا يُظلم أحدٌ مثقال ذرَّة، وأنَّ عملاً لا يبخس ولا يغفل ولا يضيع» اهـ.

قال الشَّيخ العلَّامة ربيع بن هادي في كتابه «أضواء إسلاميَّة على عقيدة سيِّد قطب وفكره» ص(١٨٣):

«وفي هذا الكلام انحيازٌ إلى أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في إنكار الميزان، واتِّهام لأهل السُّنَّة الذين يثبتون الميزان احتجاجًا بنصوص الكتاب والسُّنَّة، بأنَّهم يجادلون بعقليَّة غير إسلاميَّة، فلا فرق بينهم وبين أهل البدع والضَّلال في نظر سيِّد، بل أهل الضَّلال أرجح عنده وأولى بالحقِّ والعياذ بالله.

وقوله: «فكيفيَّات الله كلُّها خارجة عن الشَّبيه والمثيل»؛ خبط وخلط؛ فإنَّ كلًّا من أهل السُّنَّة والجماعة وأهل البدع لم يقل: إنَّ الميزان من صفات الله ﷻ، بل أهل السُّنَّة يقولون: إنَّ الميزان مخلوق، توزن به صحائف الأعمال وكتبها، ولا يقولون: إنَّه من صفات الله، بل هو مخلوق من مخلوقات الله، له كِفَّتان، إحداهما

للحسنات، والأخرى توضع فيها السَّيِّئات، كما هو ظاهر نصوص الكتاب والسُّنَّة.

وأهل البدع ينكرون الميزان والوزن، بناء على أنَّ الأعمال أعراض يستحيل وزنها؛ إنكارًا لما أثبته الله ورسوله بعقولهم السَّخيفة، ولو عاشوا في هذا العصر وشاهدوا مقاييس الحرارة والبرودة الدَّقيقة من صنع البشر، لما استبعدوا وزن الأعمال، بله وزن الصَّحائف، ولربَّما آمنوا بالميزان والوزن في الآخرة، ولأهل السُّنَّة أن يستشهدوا بقول الله تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾[فصلت: ٥٣]، فقضيَّة وزن الحرارة والبرودة بالمقاييس التي اخترعها البشر وهي أعراض، توقف عقول أهل البدع أمام الواقع، وتنادي على هذه العقول بالجهالة والسُّخف، وتقف إلى جانب نصوص الكتاب والسُّنَّة، ومذهب أهل السُّنَّة والجماعة؛ انطلاقًا من قول الله: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ » اهـ.

فائدة في أنَّ وزن الأعمال بعد الحساب:

فقد نقل ابن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح العقيدة الطَّحاويَّة»[1] عن القرطبيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قوله: «قال العلماء: إذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال؛ لأنَّ الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإنَّ المحاسبة لتقرير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها؛ ليكون الجزاء بحسبها. قال: وقوله: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] يحتمل أن يكون ثَمَّ موازين متعدِّدة توزن فيها الأعمال،

(١) ص (٤١٧) بتحقيق الشَّيخ: أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ.

ويحتمل أن يكون المراد الموزونات، فجمع باعتبار تنوُّع الأعمال الموزونة، والله أعلم» اهـ.

الإيمانُ بأنَّ اللَّهَ تَعَالى يُكلِّمُ عِبادَه يَوْمَ القِيامَةِ

قال الإمام أحمد رحمه الله: «وإنَّ الله تبارك وتعالى يكلِّم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه تُرْجمان، والإيمان به والتَّصديق به».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة التي يذكرها الإمام أحمد: الإيمان بأنَّ الله تعالى يكلِّم العباد يوم القيامة على اختلاف ألسنتهم بغير واسطة، ليس بينه وبينهم تُرْجُمان، ولا حجاب يحجبه، فيجب الإيمان والتَّصديق به كما جاءت به الأحاديث الصَّحيحة، وهو داخل في الإيمان باليوم والآخر والحساب والجزاء.

ومن أدلَّته في الكتاب: ما أخبر به سبحانه وتعالى عن نفسه أنَّه ينادي عباده يوم القيامة، أي: يكلِّمهم إذا شاء كيف شاء، وهو نداء وكلام على الحقيقة، والنِّداء لا يكون إلَّا بحرف وصوت، وكلُّ ذلك بما يليق به سبحانه وتعالى بغير كيف.

يقول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِيَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٦٢﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَغْوَيْنَآ أَغْوَيْنَٰهُمْ كَمَا غَوَيْنَا ۖ تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كَانُوٓاْ إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [القصص: ٦٢ - ٦٣]

وقال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ [القصص: ٦٥ - ٦٦]

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَآءِي قَالُوٓاْ ءَاذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ ﴿٤٧﴾ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَدْعُونَ مِن قَبْلُ وَظَنُّواْ مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ ﴿٤٨﴾﴾ [فصلت: ٤٧ - ٤٨].

ومن أدلَّته أيضًا الآيات التي تخبر أنَّ الله تعالى سيسأل النَّاس أجمعين، وسؤاله تعالى لهم يعني أنَّه سيكلِّمهم.

قال الله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [الحجر: ٩٢ - ٩٣].

فالنَّاس جميعًا مؤمنهم وكافرهم سيسألون يوم القيامة عن أعمالهم واعتقادهم، ماذا عملوا؟ وماذا أجابوا المرسلين؟ وهذا مثل قوله تعالى في الكفَّار: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ [القصص: ٦٥ - ٦٦].

وهو مثل قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦].

فإنَّ كلَّ الرُّسل وأقوامِهم سيُسألون؛ يُسألُ النَّاس عمَّا أجابوا المُرسلين، ويسأل المُرسلون عمَّا بلَّغوا.

وعن عبد الله بن عُكَيْمٍ، قال: سمعت ابنَ مسعود، بَدَأَنا باليمين قبلَ الحديث، فقال: «**والله إنْ مِنْكُم من أحدٍ إلَّا سيخلو اللهُ به، كما يخلو أحدُكم بالقمر ليلةَ البدر، أو قال: ليلتَه، يقول: يا ابنَ آدم ما غرَّكَ؟ ابنَ آدم ما غرَّكَ؟ ابنَ آدم ما عملتَ فيما علمتَ؟ ابن آدم: ماذا أجَبْتَ المُرْسَلينَ**».

وهو أَثرٌ صحيح بمجموع طرقه[1]، **وهو في حكم المرفوع**، لأنَّ الأخبار الغيبية وإثبات ما سيقع يوم الحساب لا يقوله الصَّحابيُّ برأيه واجتهاده.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «التَّوحيد» (٢/ ٤٢٠)، برقم (٢٤٥)، والطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٩/ ١٨٢) برقم (٨٩٠٠)، من طريقيهما، عن أسد بن موسى، عن شَريك بن عبد الله، عن هلال بن أبي حميد الوزَّان، عن عبد الله بن عُكيم، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضًا ابن خزيمة في «التَّوحيد» (١/ ٣٦٣) برقم (٢١٧)، من طريقه، عن وكيع بن الجرَّاح، عن شَرِيك، عن عبد الله بن عُكَيم، عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن بطَّة في «الإبانة» (٣٢) من طريقه، عن إسحاق بن عيسى، عن شريك، عن عبد الله بن عُكيم، عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (٣٨)، وعنه النَّسائيُّ في «الكبرى» (١٠/ ٤٣) برقم (١١٨٤٣)، عن شريك، عن عبد الله بن عُكَيم، عن ابن مسعود.

فهذه أربع طرق أقلُّ أحوالها التَّحسين، لولا شريك بن عبد الله النَّخعيُّ القاضي الواسطيُّ، فمدارها عليه، وهو مختلف فيه، قال في التَّقريب: «صدوق يخطئ كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة»اهـ. وهو ليس بالقويِّ فيما ينفرد فيه كما قال الدَّارقطنيُّ فيما نقله الذَّهبيُّ في «الميزان» (٢/ ٢٧١)، لكنَّه توبع ولم ينفرد؛ تابعه أبو عَوانة، **وهو مرويٌّ عنه من طريقين**:

الأولى: عن يحيى بن يحيى، عن أبي عَوانة، عن هلال بن أبي حميد الوزَّان، عن عبد الله بن عُكيم.

أخرجه ابن نصر المروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٨٤٠) برقم (٨٤٨).

والثانية: عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحينيِّ، عن أبي عَوانة، عن هلال بن أبي حميد الوزَّان، عن عبد الله ابن عُكيم. أخرجه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٨٨٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٣١).

قلت: **والإسناد الأوَّل صحيح**؛ أبو عوانة هو وضَّاح بن عبد الله اليَشْكُريُّ، ثقة ثبت، أخرج له الجماعة، وهلال الوزَّان ثقة، روى له الجماعة إلَّا ابن ماجه، وعبد الله بن عُكيْم مخضرم من كبار التَّابعين، ثقة، وهو من رجال مسلم، وأخرج له أيضًا الأربعة.

والإسناد الثاني حسن لأجل يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِينيِّ، وهو صدوقٌ، من رجال مسلم، وأخرج له أيضًا الأربعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فذَكرَ التَّوحيد والإيمان بالرُّسل، فهذا دين الله في الأوَّلين والآخرين، قال أبو العالية: كلمتان يُسأل عنهما الأوَّلون والآخرون: ماذا كنتم تعبدون، وماذا أجبتم المرسلين، ولهذا قال: ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[القصص: ٦٥]»[1] اهـ.

وقال العلَّامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ الشَّأنَ كلَّه فيها، والمدارَ عليها، والسُّؤالَ يوم القيامة عنها[2]، قال تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [الحجر: ٩٢ - ٩٣]، قال غير واحد من السَّلف: هو عن قول: «لا إله إلا الله»، وهذا حقٌّ؛ فإنَّ السُّؤال كلَّه عنها، وعن أحكامها، وحقوقها، وواجباتها، ولوازمها، فلا يُسأل أحد قطُّ إلَّا عنها وعن واجباتها ولوازمها وحقوقها، قال أبو العالية: «كلمتان يُسأل عنهما الأوَّلون والآخرون: ماذا كنتم تعبدون؟ وماذا أجبتم المرسلين؟»؛ فالسُّؤال عمَّاذا كانوا يعبدون هو السُّؤال عنها نفسِها، والسُّؤال عمَّاذا أجابوا المرسلين سؤال عن الوسيلة والطَّريق المؤدِّية إليها: هل سلكوها وأجابوا الرُّسل لـمَّا دعوْهم إليها؟ فعاد الأمر كلُّه إليها»[3] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «فجواب الأولى - وهي: ماذا كنتم تعبدون - بتحقيق «لا إله إلَّا الله» معرفةً وإقرارًا وعملًا، وجواب الثانية - وهي: ماذا أجبتم المرسلين - بتحقيق «أنَّ محمَّدًا رسول الله» معرفةً وإقرارًا وانقيادًا وطاعة»[4] اهـ.

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (١٥/ ١٠٥).

(٢) يعني: كلمة التَّوحيد.

(٣) «**طريق الهِجْرَتَيْن وباب السَّعادتَيْن**» ص(٢٩٧).

(٤) «**زاد المعاد**» (١/ ٣٦)

ومن أدلَّتة في السُّنَّة:

ما أخرجه الشَّيخان في صحيحيهما[1] عن عَديِّ بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم من أحد إلَّا سيكلِّمه الله، ليس بينه وبينه تُرْجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلَّا ما قدَّم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلَّا ما قدَّم، وينظر بين يديه فلا يرى إلَّا النَّار تلقاء وجهه، فاتَّقوا النَّار ولو بشقِّ تمرة**». وهذا لفظ مسلم.

وفي لفظٍ للبخاريِّ[2]: «**ثمَّ ليقفنَّ أحدُكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا تُرجمان يترجم له، ثمَّ ليقولنَّ له: ألم أوتك مالًا؟ فليقولَنَّ: بلى. ثمَّ ليقولَنَّ: ألم أرسل إليك رسولًا؟ فليقولَنَّ: بلى. فينظر عن يمينه فلا يرى إلَّا النَّار، ثمَّ ينظر عن شماله فلا يرى إلَّا النَّار، فليتَّقينَّ أحدُكم النَّار ولو بشقِّ تمرة، فإن لم يجد فبكلمة طيِّبة**».

و«التُّرجمان - بالضمِّ والفتح- هو: الذي يترجم الكلام، أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى، والجمع التَّراجم، والتاء والنون زائدتان»[3].

وأخرج الشَّيخان في صحيحيهما[4] - واللَّفظ للبخاريِّ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الله يُدني المؤمن، فيضع عليه كنفه ويستره، فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أيْ ربِّ، حتى إذا قرَّره بذنوبه، ورأى في نفسه أنَّه هلك، قال: سترتها عليك في الدُّنيا، وأنا أغفرها لك**

---

(١) البخاريُّ (١٤١٣، ٣٥٩٥، ٦٥٣٩، ٧٤٤٣)، مسلم [٦٧- (١٠١٦)].

(٢) برقم (١٤١٣).

(٣) «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» (١/ ١٨٦).

(٤) البخاريُّ (٢٤٤١)، مسلم [٥٢- (٢٧٦٨)].

اليوم، فيُعطى كتاب حسناته، وأمَّا الكافر والمنافقون، فيقول الأشهاد: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾ [هود: ١٨]».

وهذا الحديث فيه إثبات صفة الدنوِّ لله تعالى، كما يليق به، وهي من الصفات الاختيارية، فيدني الله تبارك وتعالى مَنْ شاء من عباده إذا شاء وكيف شاء، ولا يقال كيف؟ فكما أنَّنا نؤمن بأنَّ المؤمنين يرون ربَّهم يوم القيامة بغير إحاطة فكذلك نؤمن بأنَّه ﷻ يُدني من شاء منهم كيف شاء.

وفيه أيضًا إثبات صفة الكنف لله، وهو الحجاب والسَّتر كما جاء مصرَّحًا به في رواية البخاريِّ: «**فَيضعُ عَلَيْه كَنفَهُ ويَسْتُرُه**».

وهذه الصِّفة كغيرها من صفات الله تعالى الاختياريَّة؛ كاستوائه ونزوله ومجيئه وغضبه وكلامه، الأصل فيها أنَّها تثبت من غير تشبيه أو تمثيل أو تحريف أو تعطيل، ونقول كما قال تعالى عن المؤمنين الرَّاسخين في العلم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران: ٧]، كما هو مذهب السَّلف.

وهذا الباب من العلم ضلَّت به أفهام، وزلَّت به أقدام، والنَّجاة في اعتقاد مذهب السَّلف فيه، ومجانبة فرق الضَّلالة قديمها وحاضرها، فكلُّ خيرٍ في اتِّباع من سلف، وكلُّ شرٍّ في ابتداع من خَلَف، وقد أجاد من قال:

وخيرُ أمور الدِّين ما كان سُنَّةً ... وشرُّ الأمور المحدَثاتُ البدائِعُ

وأخرج مسلمٌ في صحيحه[1] حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه في رؤية الله في الآخرة،

(١) صحيح مسلم [١٦ - (٢٩٦٨)].

وفيه: «فيَلْقى العبدَ، فيقول: أيْ فُلْ [يعني: يا فلان] ألم أُكرِمْكَ، وأُسوِّدْكَ، وأُزوِّجْكَ، وأُسخِّرْ لك الخيل والإبل، وأَذَرْكَ تَرْأسُ وتَرْبعُ؟ فيقول: بلى، قال: فيقول: أفظننت أنَّك ملاقيَّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإنِّي أنساك كما نسيتني، ثمَّ يلقى الثاني فيقول: ألم أُكرِمْكَ، وأُسوِّدْكَ، وأُزوِّجْكَ، وأُسخِّرْ لك الخيل والإبل، وأَذَرْكَ تَرْأسُ وتَرْبعُ؟ فيقول: بلى، أيْ ربِّ، فيقول: أفظننتَ أنَّك ملاقيَّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإنِّي أنساك كما نسيتني، ثمَّ يلقى الثالث، فيقول له مثل ذلك، فيقول: يا ربِّ آمنت بك، وبكتابك، وبرسلك، وصلَّيْتُ، وصُمْتُ، وتصدَّقْتُ، ويثني بخيرٍ ما استطاع، فيقول: هاهنا إذًا، قال: ثمَّ يقال له: الآن نبعث شاهدنا عليك، ويتفكَّر في نفسه: من ذا الذي يشهد عليَّ؟ فيُختَم على فيه، ويُقال لفخذه ولحمه وعظامه انْطِقي، فتَنْطِقُ فخذُه ولحمُه وعظامُه بعمله، وذلك ليُعْذِرَ من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي يسخط الله عليه».

وأمَّا الآيات التي فيها نفي تكليم الله تعالى يوم القيامة لبعض عباده أو للكفَّار، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾﴾ [البقرة: ١٧٤].

وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾ [آل عمران: ٧٧]؛ فهي لا تدلُّ على نفي كلام الله مطلقًا، فغيرُها من الأدلَّة أثبته، بل هي دالَّة بمفهومها أنَّ الله يكلِّم غيرهم ممَّن لم يتَّصف بأوصافهم القبيحة تلك التي ذكرتها الآيات، وعموم الأدلَّة في السُّنة أفاد بأنَّ الله

يكلِّم عباده كلَّهم يوم القيامة، فيكون معنى نفي تكليمه لهؤلاء في هذه الآيات: أنَّه لا يكلِّمهم كلامًا ينتفعون به كما يكلِّمُ المؤمنين بكلام ينتفعون به سترًا عليهم ومغفرة لهم؛ وإنَّما يكلِّمهم كلامًا فيه سَخَطٌ عليهم، وتوبيخٌ وتقريع لهم، وإحصاءٌ لذنوبهم، وإقامةٌ للحجَّة عليهم، والله تعالى أعلم.

ومن الأدلَّة التي تُثبت كلام الله تعالى لعباده يوم القيامة: حديث صاحب البطاقة، وفيه أنَّ الله تعالى يكلِّمه فيقول له بعد عرض أعماله: «**أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: بلى إنَّ لك عندنا حسنة ...**»[1] الحديث.

ومن الأدلَّة: أنَّ الله تعالى يكلِّم آدم عليه السلام يوم القيامة ويناديه: أن أخرج بعث النَّار.

ففي الصَّحيحين[2] عن أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يقول الله تعالى: يا آدم، فيقول: لبَّيك وسعديك، والخير في يديك، فيقول: أخرج بعث النَّار، قال: وما بعث النَّار؟ قال: من كلِّ ألفٍ تسعَ مئة وتسعةً وتسعين، فعنده يشيب الصَّغير، وتضع كلُّ ذات حمل حملها، وترى النَّاس سكارى وما هم بسكارى، ولكنَّ عذاب الله شديد**». قالوا: يا رسول الله، وأيُّنا ذلك الواحد؟ [وفي لفظ مسلم: فاشتدَّ ذلك عليهم قالوا: يا رسول الله، أيُّنا ذلك الرَّجل؟]، قال: «**أبشروا، فإنَّ منكم رجلًا ومن يأجوج ومأجوج ألفًا**»، ثمَّ قال: «**والذي نفسي**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٦٩٩٤)ط: الشيخ أحمد شاكر، والتِّرمذيُّ (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وابن حِبَّان (٢٢٥). وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشَّيخ الألباني رحمه الله برقم (١٣٥).

(٢) البخاريُّ (٣٣٤٨)، مسلم [٣٧٩ - (٢٢٢)].

بيده، إنِّـي أرجو أن تكونوا رُبُعَ أهل الجنَّة» فكَبَّرْنا، فقال: «**أرجو أن تكونوا ثُلُثَ أهل الجنَّة**» فكَبَّرْنا، فقال: «**أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنَّة**» فكَبَّرْنا، فقال: «**ما أنتم في النَّاس إلَّا كالشَّعرة السَّوداء في جلد ثَوْر أبيض، أو كشعرةٍ بيضاء في جلد ثَوْر أسود**».

وكلامه سبحانه وتعالى - كما سبق بيانه - كلام حقيقيٌّ مسموع بحرف وصوت، وهو من صفاته الاختياريَّة المتعلِّقة بقدرته ومشيئته، فالله تعالى لم يزل متكلِّمًا، وهو يتكلَّم بما شاء كيف شاء، ويكلِّم كلَّ عباده يوم القيامة، وكلَّم موسى عليه السلام تكليمًا، وكلَّم محمَّدًا ﷺ، وكلَّم جبريل عليه السلام، ويكلِّم الملائكة، ويكلِّم محمَّدًا ﷺ وآدم عليه السلام يوم القيامة، فلا حجَّة بعد هذا كلِّه لأحد في إنكار كلامه تعالى كصفة من صفاته الاختياريَّة، وإنكار كلامه يوم القيامة، بعد أن بيَّنه سبحانه وتعالى في كتابه، وبيَّنه رسوله ﷺ في سنَّته، بأوضح بيان و أصدقه وأحسنه، فمنكر هذه الصِّفة وغيرها من شرِّ أهل البدع المكذِّبين للنصوص والرَّادِّين لها بالرأي والهوى، عياذًا بالله تعالى من ذلك.

الإِيمانُ بالحَوْض

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان بالحَوْض، وأنَّ لرسول الله ﷺ حوضًا يوم القيامة تَرِدُ عليه أُمَّته، عَرْضه مثل طوله مَسيرةَ شهر، آنيته كعدد نجوم السَّماء، على ما صحَّت به الأخبار من غير وجه**».

الشَّرْحُ

من الأصول والعقائد الثابتة بالكتاب والسُّنَّة المتواترة: الإيمانُ بحوض النَّبيِّ ﷺ، وما جاء في صفته، وأن النَّبيَّ ﷺ سابق أُمَّته على الحوض، ومستقبلُها عليه، فمن مرَّ عليه شرب، ومن شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا، وأنَّه يشرب منه المؤمنون، ويُذاد عنه المرتدُّون والمنافقون، وأهلُ البدع من أمَّة محمَّد ﷺ؛ تذودُهم الملائكة وتمنعهم من الشُّرب، ويذودُهم النَّبيُّ ﷺ كما تُذاد الغريبة من الإبل، عندما يعلم أنَّهم أحدثوا وغيَّروا ورجعوا عن دينه القَهقَرى ويقول فيهم: سحقًا سحقًا، وأنَّ آنيته وأباريقه كعدد نجوم السَّماء وكواكبها، وفي حديثٍ: أنَّها أكثر من ذلك، وأنَّها من الذَّهب والفضَّة، وحافتاه قباب اللُّؤلؤ المجوَّف، وطينُه مسكٌ أَذْفرُ، وعَرْضُه مثلُ طوله مَسيرَةَ شهر، وفي بعض الأحاديث: كما بين المدينة وصنعاء[1]، وفي بعضها: كما بين أَيْلَةَ[2] وصنعاء، وفي بعضها: أبعدُ من أَيْلَةَ من عَدَن[3].

---

(١) مدينة يمنيَّة مشهورة.

(٢) مدينة على ساحل البحر الأحمر ممَّا يلي الشَّام، تعرف اليوم بـ«العقبة» في الأردنِّ.

(٣) مدينة يمنيَّة مشهورة أيضًا.

وفي بعضها: كما بين أَيْلَةَ والجُحْفَة[1]، وفي بعضها: كما بين جَرْباء وأَذْرُح[2]، وفي بعضها كما بين أَيْلَة وعدن، وفي بعضها: كما بين المدينة وعمَّان[3]، وفي بعضها: كما بين عمَّان إلى أَيْلَة، ماؤه أبيض من اللَّبن، وفي بعض الأحاديث: أشدُّ بياضًا من الثلج، وأحلى من العسل باللَّبن، وريحه أطيب من المسك، يمدُّه بالماء ميزابان من الجنَّة، أحدهما من ذهب والآخر من فضَّة، وقد أمر النَّبيُّ ﷺ المسلمين بالصَّبر على الأَثَرة بعده حتى يلقوْه على الحوض، والأَثَرة هي: استئثار الولاة بالمال ونحوه من أمور الدُّنيا، ولم يأمر بمنازعتهم والخروج عليهم لما فيه من الشرِّ والمفاسد، ولأنَّه مناقض لأصل الطَّاعة بالمعروف لولاة الأمر المسلمين الذي قرَّرته النُّصوص، ويؤدِّي إلى الفتن واختلال الأمن وذهاب الدِّين والدُّنيا، ففي الصَّحيحين عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّكم سترَوْن بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقَوْني على الحَوْض**»[4].

وقد قال الله تعالى في شأن حَوْض النَّبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ [الكوثر: ١ - ٣]، وفسّر النَّبيُّ ﷺ الكوثر بأنَّه حَوْضه الذي يرد عليه المسلمون يوم القيامة.

فعن أنس رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أتدرون ما الكَوْثر؟**» قلنا: الله ورسوله

---

(١) ميقات أهل الشَّام ومصر ومن في ناحيتهم إذا لم يقدموا مكَّة من جهة المدينة، وهي بالقرب من مدينة رابغ في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، وتبعد عن مكَّة مئة وثمانين كيلو متر تقريبًا.

(٢) من مدائن الشَّام بينهما مسيرة ثلاث ليال.

(٣) من مدن الشَّام وهي اليوم عاصمة الأُردنِّ.

(٤) البخاريُّ (٤٣٣٠)، مسلم [٤٨ - (١٨٤٥)].

أعلم، قال: «**فإنَّه نَهْرٌ وعَدَنيهِ ربِّـي ﷻ، عليه خير كثير، هو حَوْض تَرِد عليه أُمَّتي يوم القيامة، آنيته عدد النُّجوم، فيُخْتَلَج[1] العبد منهم، فأقول: ربِّ إنَّه من أُمَّتي، فيقول: إنَّك لا تدري ما أحدث بعدك**»[2].

وأحاديث الحوض أحاديث صحيحة كثيرة شهيرة متواترة، خرَّجها البخاريُّ ومسلم وأصحاب السُّنن الأربعة، والإمام أحمد في مسنده، وغيرهم من أصحاب كتب الحديث عن جمع من الصَّحابة، وكذلك الأئمَّة المصنِّفون في «السُّنَّة والاعتقاد»، لذلك قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**على ما صحَّت به الأخبار من غير وجه**».

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحة ثابتة كثيرة، والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب، والإقرار به عند الجماعة لازم، وقد نفاه أهل البدع من الخوارج والمعتزلة، وأهل الحقِّ على التَّصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ»[3] اهـ.

وقال الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد ورد في ذكر الحوض وتفسير الكوثر به وإثباته وصفته من طرق جماعة من الصَّحابة عن النَّبيِّ ﷺ، واشْتُهر واستفاض، بل تواتر في كتب السُّنَّة من الصِّحاح والحسان والمسانيد والسُّنن، فممَّن روى ذلك عنه من الصَّحابة: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر، وحارثة بن وهب، وجندب بن عبد الله، وسهل بن سعد، وعائشة، وعقبة بن عامر، وعبد الله بن

---

(١) فيختَلَجُ: يُجتذبُ ويُقتطع فيمنع من الشُّرب.

(٢) أخرجه مسلم (٤٠٠)، وأبو داود (٤٧٤٧)، والنَّسائيُّ في «الكبرى» (١١٧٠٢).

(٣) «**التمهيد**» (٢/ ٢٩١).

مسعود، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمرو، وابن عبَّاس، وأسماء بنت أبي بكر، وثوبان، وأبو ذرٍّ، وأمُّ سلمة، وجابر بن سمرة، وزيد بن أرقم، وسمرة بن جندب، وحذيفة، وأبو برزة الأسلميُّ، والمستورد بن شدَّاد، وأبو سعيد الخدريُّ، وعبد الله بن زيد، وأسامة بن زيد»[1] اهـ.

ومن تلك الأحاديث الصَّحيحة في ذكر الحوْضِ وصفته:

حديث سهل بن سعدٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنِّي فرَطُكم[2] على الحوض، من مـرَّ علـيَّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبدًا، ليردنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم**»[3].

قال أبو حازم[4]: فسمعني النُّعمان بن أبي عيَّاش، فقال: هكذا سمعتَ من سهل؟ فقلت: نعم، فقال: أَشْهدُ على أبي سعيدٍ الخدريِّ لسمعته وهو يزيد فيها: «**فأقول: إنَّهم منِّي، فيقال: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سُحْقًا سُحْقًا لمن غيَّر بعدي**»[5].

---

(١) «**معارج القبول**» (٢/ ٨٧١).

(٢) سابقكم إليه كالمهيِّء له، يقال لمن يتقدَّم على من يرد الماء ليصلح لهم الحياض والدِّلاء: فرَطٌ وفارطٌ. يُنظر: «**شرح النووي على صحيح مسلم**» (١٥/ ٥٣).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨٣)، (٧٠٥٠)، ومسلم [٢٦ -(٢٢٩٠)].

(٤) هو الرَّاوي عن سهل بن سعد رضي الله عنه، واسمه: سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج القاضي المدنيُّ، تابعيٌّ ثقة، عابد زاهد، أخرج له الجماعةُ أصحابُ الكتب السِّتَّة، مات في خلافة المنصور في حدود سنة «١٤٠ هـ». يُنظر: «**تهذيب التهذيب**» (٤/ ١٤٣).

(٥) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨٤)، (٧٠٥٠)، ومسلم [٢٦- (٢٢٩٠)].

قال الحافظ ابن عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا قوله في حديثنا في هذا الباب: فسُحْقًا، فمعناه: فبُعْدًا، والسُّحق والبُعد والإسحاق والإبعاد سواء بمعنى واحد، وكذلك النَّأيُ والبُعد لفظتان بمعنى واحد، إلَّا أنَّ سُحْقًا وبُعْدًا هكذا إنَّما تجيءُ بمعنى الدُّعاء على الإنسان، كما يقال: أبعده الله، وقاتله الله، وسحقه الله ومحقه وأسحقه أيضًا، ومن هذا قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]؛ يعني: بعيد»[١].

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أنا فَرَطُكم على الحوض، وليُرْفَعَنَّ معي رجال منكم، ثم ليُخْتَلَجُنَّ دوني، [وفي لفظ مسلم: ولأُنازِعَنَّ أقوامًا ثمَّ لأُغْلَبَنَّ عليهم]، فأقول: يا ربِّ أصحابي [أصحابي]، فيقال: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك**»[٢].

وقوله ﷺ: «**وَلأُنازِعَنَّ أَقْوَامًا**» ببناء الفعل للفاعل؛ أي: لأُخاصِمَنَّ الملائكة الذين يذودون النَّاس عن الحوض، وقوله ﷺ: «**ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ**» بالبناء للمفعول؛ أي: تغلبني الملائكة، فتردُّهم إلى النَّار[٣].

وأخرج البخاريُّ عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «**يا أيُّها النَّاس، إنَّكم محشورون إلى الله حفاةً عُراةً غُرْلًا**[٤]»، **ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَا ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾** [الأنبياء: ١٠٤]، **ثمَّ قال: «ألا وإنَّ أوَّل**

---

(١) «**التمهيد**» (٢٠/ ٢٦٢).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٧٦) والسياق له، ومسلم [٣٢- (٢٢٩٧)]، وما بين المعكوفين له.

(٣) يُنظر: «**البحر المحيط الثَّجَّاج**» للشَّيخ الإثيوبي (٣٧/ ٣٥٠-٣٥١).

(٤) غُرلًا: جمع أَغْرَل، وهو الأَقْلَفُ، والغُرْلة القُلفة، أي:ليسوا مختونين. يُنظر: «**مقاييس اللُّغة**» (٤/ ٤١٩)، «**النِّهاية**» (٣/ ٣٦٢)، «**المصباح المنير**» ص(١٦٩).

الخلائق يُكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنَّه يُجاء برجالٍ من أُمَّتي فيؤخذ بهم ذات الشِّمال، فأقول: يا ربِّ أُصَيْحابِي، فيقال: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصَّالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة: ١١٧]، فيقال: إنَّ هؤلاء لم يزالوا مرتدِّين على أعقابهم منذ فارَقْتَهم»[1].

وأخرجه البخاريُّ أيضًا (٣٤٤٧) من طريق محمَّد بن يوسف الفَرَبْرِيِّ، عن سفيان، عن المغيرة بن النُّعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبَّاس عن النبيِّ ﷺ.

قال محمَّد بن يوسف الفَرَبْرِيُّ: ذُكر عن أبي عبد الله - يعني: البخاريَّ - عن قَبيصَةَ قال: «هم المرتدُّون الذين ارتدُّوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه» اهـ.

قال أبو سليمان الخطَّابيُّ رحمه الله: «قوله: أُصَيْحابي، هو تصغير الأصحاب، وفيه تقليل عددهم، كما يقال: أُبَيَّات من الشعر في تصغير الأبيات، وأُثَيَّاب في تصغير الأثواب»[2] اهـ.

وقوله ﷺ: «**فيؤخذ بهم ذات الشِّمال**»؛ أي: إلى النَّار، وجاء صريحًا في حديث أبي هريرة الآتي.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**بينا أنا قائم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هَلُمَّ، فقلت: أين؟ قال: إلى النَّار والله،**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٦٢٥).

(٢) «**أعلام الحديث**» شرح صحيح البخاريِّ للخطَّابيِّ (٣/ ١٨٤٢).

قلت: وما شأنهم؟ قال: إنَّهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القَهْقَرَى[1]، ثمَّ إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هَلُمَّ، قلت أين؟ قال: إلى النَّار والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنَّهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القَهْقَرَى، فلا أُراهُ يخلُصُ منهم إلَّا مثلُ هَمَل النَّعَم»[2].

وقوله ﷺ: «**فلا أُراه يخلص منهم إلَّا مثلُ هَمَل النَّعَم**»؛ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعني من هؤلاء الذين دَنَوْا من الحوض وكادوا يَرِدُونه، فصُدُّوا عنه، والهَمَل - بفتحتين -: الإبل بلا راعٍ، وقال الخَطَّابيُّ: الهَمَل: ما لا يُرْعى ولا يُسْتَعمل، ويُطلق على الضَّوالِّ، والمعنى: أنَّه لا يرِدُه منهم إلَّا القليل؛ لأنَّ الهمل في الإبل قليل بالنسبة لغيره»[3] اهـ.

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَرِدُ عليَّ أُمَّتي الحَوْض، وأنا أذود النَّاس عنه، كما يذود الرَّجلُ إبلَ الرَّجل عن إبله**» قالوا يا نبيَّ الله أتعرفنا؟ قال: «**نعم، لكم سِيما ليست لأحد غيرِكُم، تَرِدُون عليَّ غُرًّا مُحَجَّلين من آثار الوضوء، وليُصَدَّنَّ عنِّي طائفة منكم فلا يصلون، فأقول: يا ربِّ هؤلاء من أصحابي، فيجيبني ملك فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك؟**»[4].

---

(١) هو المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه، قيل: إنَّه من باب القهر، كما في «**النهاية**» (٤/ ١٢٩)، ومعناه هنا: الرُّجوع والارتداد عن الدّين القويم، والإحداث فيه كما جاء مُفَسَّرًا في الرِّوايات الأخرى.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨٧).

(٣) «**فتح الباري**» (١١/ ٤٧٤-٤٧٥).

(٤) أخرجه مسلم [٣٧- (٢٤٧)].

قوله ﷺ: «**وأنا أذود النَّاس عنه، كما يذودُ الرَّجُل إبلَ الرَّجُل عن إبله**» معناه: أطردُ النَّاس كما يطرد الرَّجل الإبلَ الغريبة التي تزاحم إبلَه بالشرب، وفي الحديث الذي يلي هذا الحديث عن أبي هريرة: «**ليُذادَنَّ رجالٌ عن حَوْضي كما يُذاد البعير الضالُّ**»، وفي حديث آخر عنه: «**لأذودَنَّ عن حَوْضي رجالًا كما تُذاد الغريبةُ من الإبل**» وسيأتي ذكره تامًّا، وفي حديث أمِّ سلمة: « **فإيَّايَ لا يأتينَّ أحدُكم فيُذَبُّ عنِّي كما يُذَبُّ البعير الضَّالُّ**» وسيأتي ذكره تامًّا.

قال القاضي عياض رحمه الله: «الإبلُ الغريبةُ: التي لا يُعرف صاحِبُها، كما قال في الحديث الآخر: «كما يُذادُ البعيرُ الضَّالُّ»، فهي ترعى مع الإبل، وتزاحم وارِدَتها على حوضِها، فصاحبُ الإبل يضربُها جُهْدَه ويطردُها حتى يسقيَ إبلَه، وهى تترامى بالعطش، وهو يصُدُّها، ولذلك ضُرب المثل بضربها، وقال الحجَّاج: لأَضْربنَّكم ضَرْبَ غرائب الإبل»[1] اهـ.

وقوله ﷺ: «**غُرًّا محجَّلين**»؛ الغُرَّة: بياض في جبهة الفرس، والتَّحجيل: بياض في قوائِمها، فأثر الوضوء يكون يوم القيامة على هيئة البياض في الجبهة واليدين والرجلين، وهذا من خصائص هذه الأمَّة، كما هو واضح من الحديث لمن تأمَّله، والله أعلم.

وعنه رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ أتى المقبرة، فقال: «**السَّلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، وَدِدْتُّ أنَّا قد رأينا إخواننا**» قالوا: أَوَلَسْنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «**أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد**»، فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمَّتك يا رسول الله؟ فقال: «**أرأيتَ لو أنَّ رجلًا له**

(١) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢/ ٤٦).

خيلٌ غُرٌّ محجَّلة بين ظَهْرَيْ خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ ألا يعرف خيله؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «**فإنَّهم يأتون غُرًّا محجَّلين من الوضوء، وأنا فَرَطهم على الـحَوْض، ألا ليُذادَنَّ رجالٌ عن حَوْضي كما يُذاد البعير الضالُّ، أناديهم ألا هلمَّ فيقال: إنَّهم قد بدَّلوا بعدك، فأقول: سُحْقًا سُحْقًا**»[1].

قلتُ: قد وصف النبيُّ ﷺ أصحابه بما يختصُّون ويتميَّزون به عن غيرهم وهو وصف الصُّحبة، الذي لا ينفي وصف الأخوَّة بل هو يتضمَّنه، فهم يشاركون غيرهم من المسلمين في أُخوَّتهم للنبيِّ ﷺ، أمَّا الصحبة فأعلى مرتبة من الأخوَّة وأخصُّ منها، لما يتعلق بها من الفضائل والمناقب، فتأمَّل هذا - رعاك الله- كي لا يُشكل عليك فهم الحديث.

وعن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ليردَنَّ عليَّ الـحَوْض رجال ممَّن صاحبني، حتى إذا رأيتهم ورُفعوا إليَّ اختُلِجُوا دوني، فلأقولَنَّ: أيْ ربِّ أُصَيْحابي، أُصَيْحابي، فليُقالَنَّ لي: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك**»[2].

وعن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَة، قال: قالت أسماء: عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أنا على حَوْضي أنتظر من يَرِد عليَّ، فيُؤخذ بناس من دوني، فأقول: أُمَّتي، فيقال: لا تدري، مَشَوْا على القَهْقَرَى**».

قال ابن أبي مُليْكة: «اللَّهم إنَّا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا، أو نُفتَن»[3].

---

(١) أخرجه مسلم [٣٩- (٢٤٩)].

(٢) أخرجه مسلم [٤٠ - (٢٣٠٤)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٧٠٤٨)، ومسلم [٢٧- (٢٢٩٣)].

وعن عائشة ﵂ قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول وهو بين ظَهْرَانَيْ أصحابه: «**إنِّي على الـحَوْضِ أنتظر من يَرِدُ عليَّ منكم، فوالله ليُقْتَطَعَنَّ دوني رجالٌ، فلَأقولَنَّ: أيْ ربِّ منِّي ومن أمَّتي، فيقول: إنَّك لا تدري ما عملوا بعدك، ما زالوا يرجعون على أعقابهم**»[(١)].

وعن أمِّ سلمة ﵂ عن رسول الله ﷺ قال: «**إنِّي لكم فَرَطٌ على الـحَوْض، فإيَّايَ لا يأتينَّ أحدُكم فيُذَبُّ عنِّي كما يُذَبُّ البعيرُ الضَّالُّ، فأقول: فيم هذا؟ فيقال: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سُحْقًا**»[(٢)].

وعن أبي هريرة ﵁، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لأذودَنَّ عن حَوْضي رجالًا كما تُذادُ الغريبةُ من الإبل**»[(٣)].

قلتُ: وفي هذه الأحاديث التَّصريح بأنَّ من يُذاد عن حوضه ﷺ ويمنع من الشُّرب منه ويحال بينه وبين النبيِّ ﷺ ويختلجُ دونه رجال من أصحابه، يعرفهم ويعرفونه، وفي بعضها: هم من أمَّته يعرفهم بسيماهم من أثر الوضوء، وهو محمول على من نافق وارتدَّ عن الإسلام بعد وفاة النبيِّ ﷺ، وليس في الصحابة ﵃ مرتدٌّ أو منافق يُظهر الإسلام ويبطن الكفر عياذًا بالله من ذلك، بل عُلم أنَّ المرتدِّين كانوا من جفاة الأعراب رقيقي التديُّن، وضعيفي الإيمان، ومن لا نصرة له في الدِّين؛ من بني بكر بن وائل، وكِنْدة، وحنيفة، وفَزَارة، وبني أسد، والذين حاربوهم وكسروا شوكتهم وثبَّت الله بهم الدِّين وأذلَّ بهم المنافقين والمرتدِّين هم

---

(١) أخرجه مسلم [٢٨- (٢٢٩٤)].

(٢) أخرجه مسلم [٢٩- (٢٢٩٥)].

(٣) أخرجه مسلم [٣٨ - (٢٣٠٢)].

أصحابُ رسول الله ﷺ، فهم خيرُ النَّاس الذين أثنى الله تعالى عليهم في كتابه الكريم ثناءً عطرًا، وثبتوا على دينه، وجاهدوا في سبيله، ونقلوا دين الله تعالى لمن جاء بعدهم غضًّا طريًّا صافيًا من الكَدَر والبدع والأهواء، كما تلقَّوْه عن رسول الله ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال الفَرَبْرِيُّ: ذُكر عن أبي عبد الله البخاريِّ عن قَبيصَةَ قال: هم الذين ارتدُّوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبو بكر، يعني حتى قُتلوا وماتوا على الكفر، وقد وصله الإسماعيليُّ من وجه آخر عن قَبِيصَةَ، وقال الخَطَّابيُّ: لم يرتدَّ من الصَّحابة أحدٌ، وإنَّما ارتدَّ قوم من جفاة الأعراب ممَّن لانصرة له في الدِّين، وذلك لا يوجب قَدْحًا في الصَّحابة المشهورين، ويدلُّ قوله: «أُصَيْحابِـي» بالتَّصغير على قلَّة عددهم»[1] اهـ.

فلفظ الصُّحبة هنا يراد به المعنى الأعمُّ وهو: الانتماء إليه وأنَّه من أتباعه، وليس المعنى الخاص وهو: من لقي النبيَّ ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك، فالمنافقون والمرتدُّون لم يؤمنوا به ﷺ، جاء في تحفة الأحوذي: «فإنَّ أصحابه وإن شاع عرفًا فيمن يلازمه من المهاجرين والأنصار؛ شاع استعماله لغة في كلِّ من تبعه، أو أدرك حضرته، ووفد عليه، ولو مرَّة»[2].

وقد لَقِيَ النبيَّ ﷺ أصنافٌ كثيرون من النَّاس، منهم المؤمنون كالمهاجرين والأنصار، ومن جاء بعد الحديبية والفتح ممن حسن إسلامه وظهر صدقه وجهاده وتديُّنه، وهؤلاء جميعًا هم أصحابه حقًّا، ومنهم المنافقون الذين كانوا يخالطون

---

(١) «فتح الباري» (١١/ ٣٨٥).

(٢) «تحفة الأحوذي» (٩/ ٦).

المسلمين ويصلُّون معهم وشهدوا مع النبيِّ ﷺ بعض الغزوات والمشاهد حميَّةً أو رياءً أو طمعًا في المغنم، فهؤلاء أصحابه في الظَّاهر أو في المعنى الأعمِّ أي: أتباعه والمنتمون إليه، وليسوا أصحابه حقيقة الذين تعلَّق بهم الثناء وثبتت لهم المناقب والفضائل، ومن عُرف نفاقُه عينًا لا يطلق عليه وصف الصُّحبة قطعًا كعبد الله ابن أبيٍّ بن سلول.

ويدلُّ على أنَّ المراد بقوله ﷺ «**أصحابي**» هذا المعنى حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في غزاة، فكسعَ[1] رجل من المهاجرين رجلًا من الأنصار، فقال الأنصاريُّ: يا لَلْأنصار، وقال المهاجِريُّ: يا لَلْمهاجرين، فقال رسول الله ﷺ: «**ما بال دعوى الجاهليَّة؟**» قالوا: يا رسول الله، كَسَعَ رجل من المهاجرين رجلًا من الأنصار، فقال: «**دَعُوها، فإنَّها مُنْتِنة**»، فسمعها عبدُ الله بنُ أُبيٍّ فقال: قد فعلوها، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ.

قال عمر: دعني أضرب عنقَ هذا المنافق، فقال: «**دَعْه، لا يتحدَّث النَّاس أنَّ محمَّدًا يقتل أصحابه**»[2].

قال الشَّيخُ النَّوويُّ رحمه الله: «فيه ما كان عليه ﷺ من الحِلْم، وفيه ترك بعض الأمور المختارة، والصَّبر على بعض المفاسد خوفًا من أن تترتَّب على ذلك مفسدة أعظم منه، وكان ﷺ يتألَّف النَّاس ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم؛ لتقوى شوكةُ المسلمين، وتتمَّ دعوة الإسلام، ويتمكَّنَ الإيمان من قلوب المؤلَّفة، ويرغب غيرُهم في الإسلام، وكان يعطيهم الأموال الجزيلة لذلك، ولم

---

(١) كَسَعَهُ: ضرب دُبُرَه بيده.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٩٠٧)، ومسلم [٦٣- (٢٥٨٤)].

يقتل المنافقين لهذا المعنى، ولإظهارهم الإسلام، وقد أُمر بالحكم بالظاهر، والله يتولَّـى السَّرائر، ولأنَّهم كانوا معدودين في أصحابه ﷺ، ويجاهدون معه إمَّا حميَّةً، وإمَّا لطلب دنيا، أو عصبيَّةً لمن معه من عشائرهم»[1] اهـ.

وقال النَّوويُّ أيضًا: «قوله: «**وهل تدري ما أحدثوا بعدك؟**»، وفي الرِّواية الأخرى: «**قد بدَّلوا بعدك فأقول: سحقًا سحقًا**»؛ هذا ممَّا اختلف العلماء في المراد به على أقوال:

أحدها: أنَّ المراد به المنافقون والمرتدُّون، فيجوز أن يُحشروا بالغُرَّة والتَّحجيل، فيناديهم النَّبيُّ ﷺ للسِّيما التي عليهم، فيقال ليس هؤلاء ممَّا وُعِدْتَ بهم، إنَّ هؤلاء بدَّلوا بعدك، أي: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

والثاني: أنَّ المراد من كان في زمن النَّبيِّ ﷺ، ثم ارتدَّ بعده، فيناديهم النَّبيُّ ﷺ، وإن لم يكن عليهم سِيما الوضوء، لما كان يعرفه ﷺ في حياته من إسلامهم، فيُقال: ارتدُّوا بعدك.

والثالث: أنَّ المراد به أصحاب المعاصي والكبائر، الذين ماتوا على التَّوحيد، وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام، وعلى هذا القول لا يقطع لهؤلاء الذين يذادون بالنَّار، بل يجوز أن يُذادوا عقوبة لهم، ثمَّ يرحمهم الله سبحانه وتعالى فيدخلهم الجنَّة بغير عذاب، قال أصحاب هذا القول: ولا يمتنع أن يكون لهم غُرَّة وتحجيل، ويحتمل أن يكون: كانوا في زمن النبي ﷺ وبعده، لكن عرفهم بالسِّيما»[2] اهـ.

---

(١) «**شرح صحيح مسلم**» للنَّوويِّ (١٦/ ١٣٨-١٣٩).

(٢) «**المصدر السَّابق**» (٣/ ١٣٦-١٣٧).

وقال أبو العبَّاس القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: «**فيقال: إنَّهم قد بدَّلوا بعدك**»؛ اختلف العلماء في تأويله، فالذي صار إليه الباجيُّ وغيره - وهو الأشبه بمساق الأحاديث-: أنَّ هؤلاء الذين يقال لهم هذا القول ناس نافقوا، وارتدُّوا من الصَّحابة[1] وغيرهم، فيحشرون في أمَّة النَّبيِّ ﷺ، كما قد تقدَّم من قوله: «**وتبقى هذه الأمَّة فيها منافقوها**»، وعليهم سيماء هذه الأمَّة من الغُرَّة والتَّحْجيل، فإذا رآهم النَّبيُّ ﷺ عرفهم بالسِّيماء، ومن كان من أصحابه بأعيانهم فيناديهم: ألا هَلُمَّ، فإذا انطلقوا نحوه حيل بينهم وبينه، وأُخِذ بهم ذات الشِّمال، فيقول النبيُّ ﷺ: يا ربِّ أمَّتي ومن أمَّتي، وفي لفظٍ آخر: أصحابي، فيقال له إذ ذاك: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، وإنَّهم لم يزالوا مرتدِّين منذ فارقتهم، فإذ ذاك تذهَبُ عنهم الغُرَّةُ والتَّحجيل، ويُطفأ نورُهُم، فيبقون في الظلمات، فينقطع بهم عن الورود، وعن جوازِ الصِّراطِ»[2] اهـ.

قال العلَّامة محمّد بن عليِّ بن آدم الإثيوبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عندي أنَّ ما ذهب إليه الباجيُّ ومن معه هو الأرجح، وحاصله أنَّ المراد بهم: الذين كانوا يتظاهرون في زمنه ﷺ أو بعده بالإسلام، وهم منافقون، يُجْعَل لهم سِيما كسِيما المؤمنين المخلصين، فيعرفهم النبيُّ ﷺ بما ظهر من السِّيما، فيناديهم، فيقال له: «**إنهم قد بدَّلوا بعدك**»، فيقول: «**سُحْقًا سُحْقًا**»، وما ذكره بعض الشُّرَّاح من أنَّ هذا بعيد،

---

(١) قد علمتَ - وفقني الله وإياك لمرضاته - أنّه لم يرتدَّ أحدٌ من الصحابة الذين ثبتت صحبتهم وعُرفت في الدّين نصرتهم، وليس فيهم منافق، إلَّا أن يكون مراد القُرطبيِّ المعنى العام وهو الانتماء والاتِّباع الظاهر الذي يدخل في الصحابيُّ المؤمن بالنبيِّ ﷺ، والمنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، والله أعلم.

(٢) «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**» (١/ ٥٠٤-٥٠٥).

وفيه تكلُّف، ليس كما قال، بل هو واضح لا بُعْدَ فيه، فتأمَّله بإنصاف»[1] اهـ.

فهذه الأحاديث تشمل المرتدِّين والمنافقين في هذه الأمّة، في زمانه ﷺ وبعد زمانه، وهي كذلك تشمل كلَّ من غيرَّ وبدَّل وأحدث في دين الله تعالى بدعًا ومحدثات، سواء كانت مكفِّرة أو مفسِّقة.

قال الحافظ ابن عبد البرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكلُّ من أحدث في الدِّين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحَوْض المبعدين عنه والله أعلم، وأشدُّهم طَرْدًا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم، مثل الخوارج على اختلاف فرقها، والرَّوافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها، فهؤلاء كلُّهم يبدِّلون، وكذلك الظَّلمة المسرفون في الجوْر والظُّلم وتطميس الحقِّ وقتل أهله وإذلالهم، والمعلنون بالكبائر المستخفُّون بالمعاصي، وجميعُ أهل الزَّيغ والأهواء والبدع، كلُّ هؤلاء يُخاف عليهم أن يكونوا عُنوا بهذا الخبر، ولا يخلد في النَّار إلَّا كافرٌ جاحدٌ، ليس في قلبه مثقال حبَّة خردل من إيمان»[2] اهـ.

وقد تمسَّكت الرَّافضة بهذه الأحاديث على تكفير أصحاب رسول الله ﷺ والحكم بردَّتهم جميعًا بعد وفاته ﷺ، إلَّا نفرًا يسيرًا، وليس فيها ما يصلح مُسْتَمْسَكًا لهم، بل فيها ما يدلُّ على أنَّ الرَّافضة أنفُسَهُم ممَّن يذادون عن حوضه ﷺ؛ لأنَّهم من شرِّ من أحدثوا في الدِّين وغيَّروه وبدَّلوه في سبِّهم لأصحاب رسول الله ﷺ وتكفيرهم، وفي عقيدتهم في الإمامة وعصمة الأئمَّة، وفي اعتقادهم وممارستهم الشِّرك الأكبر عند القبور والمقامات دعاءً ونذرًا وذبحًا لغير الله

(١) «البحر المحيط الثجَّاج» (٦/ ٣٥٤).

(٢) «التمهيد» (٢٠/ ٢٦٢).

واستغاثة بالأموات، وغير ذلك ممَّا أحدثوه في العقيدة، فضلًا عن ما أحدثوه في العبادات وخالفوا فيه الكتاب والسُّنَّة وإجماع المسلمين.

قال الشيخ العلَّامة عبد المحسن العبَّاد حفظه الله: «والمراد بهؤلاء الأصحاب أُناسٌ قليلون ارتدُّوا بعد موت النَّبيِّ ﷺ، وقُتلوا على أيدي الجيوش المظفَّرة التي بعثها أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه لقتال المرتدِّين، والرَّافضةُ الحاقدون على الصَّحابة تزعمُ أنَّ الصَّحابةَ ارتدُّوا بعد وفاة النَّبيِّ ﷺ، إلَّا نفرًا يسيرًا منهم، وأنَّهم يُذادون عن الحوض، والحقيقة أنَّ الرافضةَ هم الجديرون بالذَّود عن حوض رسول الله ﷺ؛ لأنَّهم لا يغسلون أرجلَهم في الوضوء، بل يمسحون عليها، وقد قال رسول الله ﷺ: «**ويلٌ للأعقاب من النَّار**» أخرجه البخاريُّ (١٦٥) ومسلم (٢٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وليست فيهم سِيَمَا التَّحجيل التي قال فيها رسول الله ﷺ: «**إنَّ أُمَّتِي يُدعَوْن يوم القيامة غُرًّا مُحجَّلين من آثار الوضوء**» أخرجه البخاريُّ (١٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه»[1] اهـ.

وقد ردَّ العلَّامة ابن قتيبة رحمه الله في كتابه «تأويل مختلف الحديث»[2] على الرَّافضة في احتجاجهم بهذه الأحاديث على تكفير أصحاب النبيِّ ﷺ والقول بردَّتهم جميعًا إلَّا عليًّا، وأبا ذرٍّ، والمقداد، وسلمان، وعمَّار بن ياسر، وحذيفةَ رضي الله عن الصَّحابة أجمعين، فكان ممَّـا قال:

«ونحن نقول: إنَّهم لو تدبَّروا الحديث، وفهموا ألفاظه، لاستدلُّوا على أنَّه لم يُرِدْ بذلك إلَّا القليل، يدلُّك على ذلك قوله: «**لَيَرِدَنَّ عليَّ الحوض أقوامٌ**»، ولو كان

---

(١) «**شرح حديث جبريل في تعليم الدِّين**» ص(٥٠).

(٢) «**تأويل مختلف الحديث**» ص (٣٤٠-٣٤٢).

أرادهم جميعًا إلَّا من ذكروا لقال: لتردُنَّ عليَّ الحوض، ثم لتختلجُنَّ دوني.

ألا ترى أنَّ القائل إذا قال: أتاني اليوم أقوامٌ من بني تميم، وأقوامٌ من أهل الكوفة، فإنَّما يريد قليلًا من كثير؟ ولو أراد أنَّهم أتوْه إلَّا نفرًا يسيرًا قال: أتاني بنو تميم، وأتاني أهل الكوفة، ولم يَجُز أن يقول: قوم؛ لأنَّ القوم هم الذين تخلَّفوا.

ويدلُّك أيضًا قوله: «**يا ربِّ أُصَيْحابي**» بالتَّصغير، وإنَّما يريد بذلك تقليل العدد، كما تقول: مررت بأبيات متفرِّقة، ومررت بجُمَيْعة.

ونحن نعلم أنَّه قد كان يشهد مع رسول الله ﷺ المشاهدَ، ويحضر معه المغازي المنافقُ؛ لطلب المغنم، والرَّقيقُ الدِّين، والمرتابُ، والشَّاكُّ».

وقال: «وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ [التوبة: ١٠١] الآية، فهؤلاء هم الذين يُختَلَجُون دونه.

وأمَّا جميعُ أصحابه إلَّا السِّتَّة الذين ذكروا فكيف يُختَلجون؟

وقد تقدم قول الله تبارك وتعالى فيهم: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر السورة، وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ﴾ [الفتح: ١٨]

قال أبو محمَّد: وحدَّثني زيد بن أخزم الطَّائيُّ، قال: أنا أبو داود، قال: حدَّثنا قرَّة بن خالد، عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيَّب، كم كانوا في بيعة الرِّضوان؟ قال: خمس عَشْرَةَ مئةً، قال: قلت: فإنَّ جابر بن عبد الله قال: كانوا أَربَعَ عَشْرَةَ

مئةً، قال: أَوْهَم رحمه الله، هو الذي حدَّثني أنَّهم كانوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً[1].

فكيف يجوز أن يرضى الله ﷻ عن أقوام ويحمدهم ويضرب لهم مثلًا في التَّوراة والإنجيل، وهو يعلم أنَّهم يرتدُّون على أعقابهم بعد رسول الله ﷺ؟ إلَّا أن يقولوا: إنَّه لم يعلم، وهذا هو شرُّ الكافرين» انتهى النقل عن ابن قتيبة رحمه الله.

وعن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**بينما أنا أسير في الجنَّة، إذا أنا بنَهَر، حافَتاه قِباب الدُّرِّ المُجَوَّفِ، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر، الذي أعطاك ربُّك، فإذا طينه - أو طيبه - مِسْكٌ أَذْفَرُ**»[2].

وعن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**حوضي مسيرةُ شهر [وزواياه سواء]، [و] ماؤُه أبيض من اللَّبن**

---

(١) حديث جابر رضي الله عنه أنَّهم كانوا **خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً**؛ أخرجه البخاريُّ (٣٥٧٦)، (٤١٥٢)، (٤١٥٣)، (٤١٥٤)، ومسلم [٧٣- (١٨٥٦)]، ورواية جابرٍ رضي الله عنه الأخرى أنَّهم كانوا **أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً** أخرجها البخاريُّ (٤٨٤٠)، (٥٦٣٩)، ومسلم [٦٧، ٦٩، ٧٤- (١٨٥٦)].

وأخرج البخاريُّ (٣٥٧٧)، (٤١٥٠)، (٤١٥١)، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، ومسلم [١٩- (١٧٢٩)]، [١٣٢- (١٨٠٧)] عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وكذلك [٧٦- (١٨٥٨)] عن معقِل ابنِ يَسارٍ رضي الله عنه أنَّهم كانوا **أربعَ عَشْرَةَ مِئَةً**.

وفي رواية البخاريِّ (٤١٥١) عن البراء بن عازب أنَّهم «**كانوا ألفًا وأربعَ مئةٍ أو أكثر**».

قال الحافظ في «الفتح» (٧/ ٤٤٠-٤٤١): «والجمع بين هذا الاختلاف أنَّهم كانوا أكثر من ألف وأربع مئة، فمن قال ألفًا وخمس مئة جبر الكسر، ومن قال ألفًا وأربع مئة ألغاه، ويؤيِّده قوله في الرِّواية الثالثة من حديث البراء: ألفًا وأربع مئة أو أكثر، واعتمد على هذا الجمع النَّوويُّ ...» اهـ.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨١)، والشكُّ كما أوضح البخاريُّ عقبه من أحد رواته في أحد إسناديه، وهو هُدبة بنُ خالد. **والدُّرِّ المجوَّف**: هو اللؤلؤ المجوَّف الواسع، وعليه قباب عالية، فهو كالقصر المنيف، **والمسك الأذفرُ** هو: شديد رائحة الطِّيب.

[وفي لفظ مسلم: أبيضُ من الوَرِق]، وريحه أطيب من المسك، وكيزانُه كنجوم السَّماء، من شرب منها فلا يظمأ [بعده] أبدًا»[1].

وعن حارثة بن وهب ﷺ، أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ وذكر الحوْضَ فقال: «**كما بين المدينة وصنعاء**»[2].

وعن أنس بن مالك ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**ما بين ناحِيتَيْ حَوْضي كما بين صنعاء والمدينة**»[3].

وعن أبي هريرة ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ حوضي أبعدُ من أيلةَ من عدن، لهو أشدُّ بياضًا من الثلج، وأحلى من العسل باللَّبن، ولآنيته أكثر من عدد النُّجوم، وإنِّي لأَصُدُّ النَّاس عنه، كما يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاس عن حوضه**». قالوا: يا رسول الله أتعرفنا يومئذ؟ قال: «**نعم، لكم سيما ليست لأحد من الأمم، تردون عليَّ غُرًّا مُحجَّلين من أثر الوضوء**»[4].

وعن أنس بن مالكٍ ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ قَدْرَ حَوْضي كما بين أيلةَ وصنعاء من اليمن، وإنَّ فيه من الأباريق كعدد نجوم السَّماء**»[5].

وفي رواية عنه: «**ترى فيه أباريق الذَّهب والفضَّة كعدد نجوم السَّماء**»[6].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٧٩) والسياق له، ومسلم [٢٧- (٢٢٩٢)] والزيادات بين المعكوفين له.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٩١)، ومسلم [٣٣ - (٢٢٩٨)]

(٣) أخرجه مسلم [٤١ - (٢٣٠٣)].

(٤) أخرجه مسلم [٣٦ - (٢٤٧)].

(٥) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨٠)، ومسلم [٣٩- (٢٣٠٣)].

(٦) أخرجه مسلم [٤٣- (٢٣٠٣)].

وعن جابر بن سَمُرَة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**ألا إنِّي فَرَطٌ لكم على الحوض، وإنَّ بُعْدَ ما بين طَرَفيْه كما بين صنعاء وأَيْلة، كأنَّ الأباريق فيه**

وعن عقبة بن عامر ﷺ قال: صلَّى رسول الله ﷺ على قتلى أحد، ثمَّ صَعِد المنبر كالـمُوَدِّع للأحياء والأموات، فقال: «**إنِّـي فَرَطُكم على الـحَوْض، وإنَّ عَرْضَه كما بين أَيْلَةَ إلى الـجُحْفَةِ ...**» الحديث[٢].

وعن نافعٍ، عن ابن عمرَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أمامكم حوضًا، ما بين ناحيَتَيْهِ كما بين جَرْباءَ وأَذْرُحَ»[٣].

وفي رواية عند مُسْلِمٍ أنَّه سُئل نافعٌ عنهما فقال: «قريتين بالشأم، بينهما مسيرة ثلاث ليال»، وفي رواية: «ثلاثة أيام»[٤].

وعن أبي ذرٍّ ﷺ قال: قلت: يا رسول الله ما آنية الـحَوْض؟ قال: «**والذي نفس محمَّد بيده، لآنيته أكثر من عدد نجوم السَّماء وكواكِبها، ألا في اللَّيلة الـمُظْلِمة الـمُصْحِيَة، آنيةُ الجنَّة من شرب منها لم يظمأ آخرَ ما عليه، يَشْخَبُ فيه ميزابان من الجنَّة، من شرب منه لم يظمأ، عَرْضُه مثلُ طوله، ما بين عَمَّان إلى أيلة، ماؤه أشدُّ بياضًا من اللَّبن، وأحلى من العسل**»[٥].

---

(١) أخرجه مسلم [٤٤ - (٢٣٠٥)].

(٢) أخرجه مسلم [٣١- (٢٢٩٦)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٥٧٧)، ومسلم [٣٤- (٢٢٩٩)].

(٤) أخرجه مسلم [٣٤- ٢٢٩٩)].

(٥) أخرجه مسلم [٣٦- (٢٣٠٠)].

وعن ثوبان رضي الله عنه، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**إنِّي لَبِعُقْرِ**[1] **حَوْضي أذود النَّاس لأهل اليمن، أضرب بعصاي حتى يَرْفَضَّ عليهم**»، فسُئِل عن عَرْضِه فقال: «**من مقامي إلى عَمَّانَ**»، وسُئِل عن شرابه فقال: «**أشدُّ بياضًا من اللَّبن، وأَحْلى من العَسَل، يَغُتُّ فيه ميزابان يمُدَّانه من الجنَّة، أحدهما من ذهب، والآخر من وَرِق**»[2].

وقوله ﷺ: «**أذود النَّاس لأهل اليمن، أضرب بعصاي حتى يرفضَّ عليهم**»؛ قال الشيخُ النَّوويُّ رحمه الله: «معناه: أطرد النَّاس عنه غيرَ أهل اليمن؛ لِيَرْفَضَّ على أهل اليمن، وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشُّرب منه؛ مجازاة لهم بحسن صنيعهم، وتقدُّمهم في الإسلام، والأنصار من اليمن، فيدفع غيرهم حتى يشربوا، كما دفعوا في الدنيا عن النَّبيِّ ﷺ أعداءه والمكروهات، ومعنى يَرْفَضَّ عليهم أي: يسيل عليهم»[3].

وقال أبو العبَّاس القرطبيُّ رحمه الله: «يعني: السَّابقين من أهل اليمن، الذين نصره الله بهم في حياته، وأظهر الدِّين بهم بعد وفاته، وقد تقدَّم أنَّ المدينة من اليمن، وأنَّهم أحقُّ بهذا الإكرام من غيرهم، لما ثبت لهم من سابق النُّصرة، والأثرة، ولذلك قال للأنصار: «**اصبروا حتى تلقَوْني على الحوض**».

وأذود: أدفع، فكأنَّه يُطرِّق لهم؛ مبالغة في إكرامهم، حتى يكونوا أوَّل شارب، كما يفعل بفقراء المهاجرين، إذ ينطلق بهم إلى الجنَّة، فيدخلهم الجنَّة قبل

---

(١) مورد الإبل منه إذا وردته، وقيل: مؤخَّرُه وأصله. ينظر: «**شرح صحيح مسلم**» للنَّووي (١٥/ ٦٢)، «**إكمال المعلم**» (٧/ ٢٦٥)، «**المفهم**» (٦/ ٩٦).

(٢) أخرجه مسلم [٣٧- (٢٣٠١)].

(٣) «**شرح صحيح مسلم**» (١٥/ ٦٢).

النَّاس كلِّهم، كما قد ثبت في الأحاديث، ولا يُظَنُّ أن النَّبيَّ ﷺ يلازم المقام عند الحَوْض دائمًا، بل يكون عند الحَوْض تارة، وعند الميزان أخرى، وعند الصِّراط أخرى، كما قد صحَّ عنه: أنَّ رجلًا قال: أين أجدُك يا رسول الله يوم القيامة؟ قال: «**عند الحَوْض، فإن لم تجدني، فعند الميزان، فإن لم تجدني، فعند الصِّراط، فإنِّي لا أخطئ هذه المواطن الثلاث**»[1]، وكأنَّه ﷺ لا يفارق أصحابه ولا أمَّته في تلك الشَّدائد؛ سعيًا في تخليصهم منها، وشفقة عليهم ﷺ، ولا حالَ بيننا وبينه في تلك المواطن»[2] اهـ.

وهذه الأحاديث فيها اختلافٌ في تحديد عَرْض ما بين ناحِيَتَيْ الحوض، ففي بعضها: عَرْضُه مثلُ طوله مَسيرَةَ شهر، وفي بعضها: كما بين المدينة وصنعاء، وفي بعضها: كما بين أَيْلَةَ وصنعاء، وفي بعضها: أبعدُ من أَيْلَةَ من عدن، وفي بعضها: كما بين أَيْلَةَ والجُحْفَة، وفي بعضها: كما بين جَرْباءَ وأَذْرُحَ، وفي بعضها كما بين أَيْلَةَ وعدن، وفي بعضها: كما بين المدينة وعمَّان، وفي بعضها: كما بين عمَّان إلى أَيْلَةَ.

وقد قرَّر أهل العلم أنَّ هذه الأحاديث ليست مختلفة ولا مضطَّربة أو متناقضة، فجمعوا بينها بعدَّة أوجه منها:

- أنَّها أمثلة ضربها النَّبيُّ ﷺ في مواطن وأوقات مختلفة تقريبًا للأفهام، وأراد منها بيان اتِّساع حوضه، ولم يرد تحديد المسافة على وجه الخصوص.

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٨٢٥) ط: الرسالة، والترمذيُّ (٢٤٣٣) ط: أحمد شاكر، عن أنسٍ رضي الله عنه، وقال التِّرمذيُّ: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه»، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٢٦٣٠).

(٢) «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**» (٦/ ٩٦-٩٧).

- أنَّه ليس في ذكر المسافة القصيرة القليلة منافاة ودفع لذكر المسافة الطويلة الكثيرة، فالمسافة القليلة داخلة في الكثيرة، لأنَّ المسافة الطويلة ثابتة بالنصِّ الصَّحيح وهي مسيرة شهر، ونحوها ممَّا ذكر بين الأماكن تمثيلًا.

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال القاضي عياض: وهذا الاختلاف في قدر عرض الحوض ليس موجبًا للاضطِّراب؛ فإنَّه لم يأت في حديث واحد، بل في أحاديث مختلفة الرواة عن جماعة من الصَّحابة، سمعوها في مواطن مختلفة، ضربها النَّبيُّ ﷺ في كلِّ واحد منها مثلًا لبُعْد أقطار الحوض وسَعَته، وقرَّب ذلك من الأفهام لبعد ما بين البلاد المذكورة، لا على التقدير الموضوع للتَّحديد، بل للإعلام بعظم هذه المسافة، فبهذا تجمع الرِّوايات، هذا كلام القاضي.

قلت - النَّوويُّ- : وليس في القليل من هذه منع الكثير، والكثير ثابت على ظاهر الحديث ولا معارضة، والله أعلم»[1] اهـ.

وذهب أبو العبَّاس القُرْطُبيُّ إلى الجمع بين هذه الرِّوايات بأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُقدِّر الحوض لكلِّ طائفة بما كانت تعرف من مسافات مواضعها، فيقول هذا لأهل الشَّام، ويقول لأهل اليمن: من صنعاء إلى عدن، وتارة أخرى يقدِّره بالزَّمان ، فيقول: مسيرة شهر[2].

وعن زيد بن أرقم، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ، فنزَلْنا منزِلًا فقال: «**ما أنتم جُزءٌ مِن مئة ألفِ جُزْءٍ ممَّن يَرِدُ عليَّ الحَوْضَ**» قال: قلتُ: كَمْ كنتم يومئذ؟ قال:

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٥٨).

(٢) يُنظر: «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٦/ ٩٥)

سبعَ مئة أو ثمانَ مئة[1].

قال ابن رسلان الرَّمليُّ المقدسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي هذا شرف عظيم ومنزلة رفيعة لهذِه الأمَّة في كثرتها، إذ يتتابع الإسلام ويكثر، حتى يصير الحرُّ الواحد منهم الزائد على سبع مئة أو ثمان يكون جزءًا من مئة ألف جزء، وفي هذا أيضًا معجزة ظاهرة في إخباره عمَّا سيقع من كثرة أمَّته، فإنَّهم عند موته لم يبلغوا هذا القدر، ولا قريبًا بل ولا عُشْرَه، والله أعلم، ويؤيِّد هذا قوله: «**أنا أكثر الأمم تابعًا**»[2] اهـ.

قلت: مقصود الحديث بيانُ كَثْرَة مَن يَرِدُ حَوْض النبيِّ ﷺ يوم القيامة، وليس تحديد عددهم، والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد (١٩٢٦٨)، (١٩٢٩١) ط: الرِّسالة، وأبو داود (٤٧٤٦)، والطَّبرانيُّ في «**الكبير**» (٤٩٩٧)، والحاكم (٢٥٦)، (٢٥٧)، وقال: صحيح على شرط الشَّيْخين، وخرَّجه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (١٢٣).

(٢) «**شرح سنن أبي داود**» لابن رسلان (١٨/ ٣٤٢).

عذابُ القبْرِ ونعيمُهُ وسُؤالُ المَلَكَيْن

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان بعذاب القبر، وأنَّ هذه الأمة تُفتن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربُّه، ومن نبيُّه، ويأتيه منكرٌ ونكير كيف شاء الله عَزَّوَجَلَّ وكيف أراد، والإيمان به والتَّصديق به**».

الشَّرْحُ

الإيمان بعذاب القبر ونعيمه وفتنته وسؤال الملكين فيه وصفة ذلك - كما جاء في الأحاديث الصحيحة - عقيدة راسخة وأصل ثابت من أصول السُّنَّة المحضة، دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة والإجماع، ولا ينكره ويردُّه إلا معتزليٌّ مبتدعٌ ضالٌّ عن سواء السبيل، أو خارجيٌّ مارق من السُّنَّة والدِّين، ومن يسير على منهج هؤلاء قديمًا وحديثًا.

قال أبو جعفر الطَّحاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٣٢١هـ»: «ونؤمن بملك الموت الموكَّل بقبض أرواح العالمين، وبعذاب القبر لمن كان له أهلًا، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربِّه ودينه ونبيِّه، على ما جاءت به الأخبار عن رسول الله ﷺ، وعن الصَّحابة رضوان الله عليهم، والقبر روضة من رياض الجنَّة، أو حفرة من حفر النِّيران»[1].

فمن أدلَّة الكتاب على ثبوت عقيدة عذاب القبر قوله تعالى: ﴿فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٥-٤٦].

---

(١) «**شرح العقيدة الطحاوية**» ص(٣٨٤) فما بعدها، تحقيق: أحمد شاكر.

وقد استدلَّ بهذه الآيات الإمام البخاريُّ في صحيحه، في كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر.

ودلالتها على المقصود ظاهرة؛ فإنَّ عذاب آل فرعون بعرضهم على النَّار غدوًّا وعشيًّا يكون قبل يوم القيامة، فتعيَّن كونه في البرزخ، بدلالة الواو في قوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ﴾ التي تفيد المغايرة، فعذابهم يوم تقوم السَّاعة بإدخالهم أشدَّ العذاب غير عذابهم بالعرض على النَّار غدوًّا وعشيًّا، وهو واضح بأدنى تأمُّلٍ.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السُّنَّة على عذاب البرزخ في القبور، وهي قوله: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾»[1].

وقال الشَّيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذه الآية في سورة غافر: «ولو سلَّمنا أنَّه لا يوجد في القرآن ما يشهد لها، فهي وحدها كافية لإثبات هذه العقيدة، والزَّعم بأنَّ العقيدة لا تثبت بما صحَّ من أحاديث الآحاد زعم باطل دخيل في الإسلام، لم يقل به أحد من الأئمَّة الأعلام كالأربعة وغيرهم، بل هو ممَّا جاء به بعض علماء الكلام، بدون برهان من الله ولا سلطان»[2] اهـ.

وقد مضى في شرح هذه الرِّسالة المباركة النَّقل عن العلماء؛ كمالك والشافعيِّ وأحمد، وكبار أصحاب أبي حنيفة، وابن تيميَّة، وابن القيم ، وابن أبي العزِّ الحنفيِّ، وابن حجر، إجماع السَّلف على الاحتجاج بخبر الواحد الصَّحيح، وأنَّه يفيد العلم والعمل، أي: أنَّه حُجَّة في العقيدة والأحكام، وأنه لم يشذَّ عن هذا إلى حثالة

(١) «تفسير ابن كثير» (٧/ ١٤٦) ط: دار طيبة.

(٢) «سلسلة الأحاديث الصَّحيحة» (١/ ٢٩٦).

الخوارج والمعتزلة والرَّافضة والجهميَّة[1].

ومن أدلَّة القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾[الأنعام: ٩٣].

وهذه الآية من جملة أدلَّة أهل السُّنَّة على إثبات عذاب القبر، وهي ممَّا استدلَّ به الإمام البخاريُّ عليه في صحيحه.

وموضع الشَّاهد في الآية قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾، والمراد باليوم: يوم موت الكفَّار ونزع أرواحهم، فإنَّ الملائكة تتوفَّاهم وتنزع أرواحهم بالضَّرب والعذاب، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾﴾[الأنفال: ٥٠]، حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم مع غاية الإهانة والتَّقريع.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا يقولون لهم: ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾؛ وذلك أنَّ الكافر إذا احتُضِر بشَّرَتْه الملائكة بالعذاب والنَّكال، والأغلال والسَّلاسل، والجحيم والحميم، وغضب الرَّحمن الرَّحيم، فتتفرَّق روحه في جسده، وتعصى وتأبى الخروج، فتضربهم الملائكة حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم، قائلين لهم: ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ

(١) ينظر: «**مجموع الفتاوى**» (١٩/ ٨٥)، «**مختصر الصَّواعق المرسلة**» لابن الموصليِّ ص(٥٥٢-٥٥٣)، «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٣٤٠)، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، و«**نزهة النَّظر**» لابن حجر ص(٥٨).

وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾، أي: اليوم تهانون غاية الإهانة، كما كنتم تكذِّبون على الله، وتستكبرون عن اتِّباع آياته، والانقياد لرسله»[1] اهـ.

وهذا كلُّه قبل يوم القيامة، فأفادت الآية وجود عذابٍ قبل عذاب الآخرة.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا وإن كان قبل الدَّفن؛ فهو من جملة العذاب الواقع قبل يوم القيامة، وإنَّما أضيف العذاب إلى القبر لكون معظمه يقع فيه، ولكون الغالب على الموتى أن يقبروا، وإلَّا فالكافر ومن شاء الله تعذيبه من العصاة يعذَّب بعد موته ولو لم يدفن، ولكنَّ ذلك محجوب عن الخلق إلَّا من شاء الله»[2] اهـ.

وقال العلَّامة السِّعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي هذا دليل على عذاب البرزخ ونعيمه؛ فإنَّ هذا الخطاب والعذاب الموجَّه إليهم إنَّما هو عند الاحتضار، وقبيل الموت وبعده»[3] اهـ.

ومن الأدلَّة – وهو أيضًا ممَّا استدلَّ به الإمام البخاريُّ في صحيحه – قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَـٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴾[التوبة: ١٠١]

وموضع الشَّاهد فيه هو قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ﴾؛ فالله عَزَّوَجَلَّ توعَّد المنافقين بالعذاب مرَّتيْن؛ الأولى: في الدُّنيا بالمصائب والفضائح، والثانية: في القبر،

---

(١) «**تفسير ابن كثير**» (٣/ ٣٠٢) ط: دار طيبة، تفسير الآية (٩٣) من سورة الأنعام.

(٢) «**فتح الباري**» (٣/ ٢٣٣).

(٣) «**تفسير السِّعدي**»، تفسير الآية (٩٣) من سورة الأنعام.

ثم يردُّون إلى عذاب عظيم في الدَّرْك الأسفل من النَّار، وهو مرويٌّ عن ابن عبَّاس، ومجاهد، وابن جريج، والحسن البصريِّ، ومحمَّد بن إسحاق، وقتادة.

ومن الأدلَّة - أيضًا - قوله تعالى: ﴿ فَذَرْهُمْ حَتَّىٰ يُلَٰقُوا۟ يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴿٤٥﴾ يَوْمَ لَا يُغْنِى عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الطور: ٤٥-٤٧].

وموضع الشَّاهد فيه هو قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾.

ووجه دلالته على إثبات عذاب القبر في البرزخ ما أشار إليه محمَّد بن عليِّ بن أبي العزِّ الحنفيُّ الأذْرُعيُّ الصالحيُّ الدِّمشقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٧٩٢هـ» بقوله:

«وهذا يحتمل أن يراد به عذابهم بالقتل وغيره في الدُّنيا، وأن يراد به عذابهم في البرزخ، وهو أظهر؛ لأنَّ كثيرًا منهم مات ولم يعذَّب في الدُّنيا، أو المراد أعمُّ من ذلك»[1] اهـ.

وهذا التفسير للآية بأنَّ المراد بالعذاب (الدُّون) عذاب القبر مرويٌّ عن البراء ابن عازب، وابن عبَّاس من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قال ابن عبَّاس: «إنَّكم لتجدون عذاب القبر في كتاب الله ﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾»[2].

وقال مجاهد: المراد به الجوع في الدُّنيا، وقال غيره من السَّلف: المراد هو المصائب التي تصيبهم في الدُّنيا من ذهاب الأموال والأولاد[3].

---

(١) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٣٩٦)، ط: المكتب الإسلامي، بتخريج الشيخ الألبانيِّ.

(٢) أخرجه ابن جرير في «**تفسيره**» (٢٢/ ٤٨٧)، ط: مؤسسة الرسالة، بتحقيق: الشيخ أحمد شاكر.

(٣) «**تفسير الطبري**» (٢٢/ ٤٨٧).

واختار شيخ المفسِّرين ابن جرير الطَّبريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٣١٠هـ» في تفسيره، والبغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٥١٠هـ» في تفسيره إبقاء الآية على عمومها، فهي تشمل كلَّ عذاب دون عذاب يوم القيامة، ويدخل فيه: عذاب القبر في البرزخ، والجوع والمصائب التي تصيبهم في الدُّنيا[1].

قال الإمام الطَّبريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصَّواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إنَّ الله - تَعَالى ذِكْرُهُ - أخبر أنَّ للذين ظلموا أنفسهم بكفرهم به عذابًا دون يومهم الذي فيه يصعقون، وذلك يوم القيامة، **فعذاب القبر دون يوم القيامة؛** لأنّه في البرزخ، والجوع الذي أصاب كفَّار قريش، والمصائب التي تصيبهم في أنفسهم وأموالهم وأولادهم دون يوم القيامة، ولم يخصِّص الله نوعًا من ذلك أنَّه لهم دون يوم القيامة دون نوع، بل عمَّ فقال ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ﴾، فكلُّ ذلك لهم عذاب، وذلك لهم دون يوم القيامة، فتأويل الكلام: وإنَّ للذين كفروا بالله عذابًا من الله دون يوم القيامة، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ بأنَّهم ذائقوا ذلك العذاب» اهـ.

وأمَّا أدلَّة السُّنَّة على إثبات عذاب القبر ونعيمه فهي كثيرة بلغت حدَّ التواتر، رواها أئمَّة السُّنَّة في الصِّحاح، والسُّنن، والمسانيد، والجوامع، والمصنَّفات، عن الجمِّ الغفير من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، منهم: أنس بن مالك، وعبد الله بن عبَّاس، والبراء بن عازب، وعمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وعائشة أمُّ المؤمنين، وأسماء بنت أبي بكر، وأبو أيُّوب الأنصاريُّ، وأبو هريرة، وأبو سعيد الخُدْريُّ، وسَمُرَةُ ابن جندب، وعثمان بن عفَّان، وعليُّ بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وجابر بن عبد

(١) ينظر: «**تفسير الطبري**» (٢٢/ ٤٨٨)، و«**تفسير البغوي**» (٧/ ٣٩٤) ط: دار طيبة.

الله، وسعد بن أبي وقَّاص، وزيد بن أرقم، وأبو بكرة، وعبد الرَّحمن بن سَمُرَة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبوه عمرو، وأم مُبَشِّر، وأبو قتادة، وعبد الله بن مسعود، وأبو طلحة، وعبد الرَّحمن بن حسنة، وتميم الدَّاريُّ، وحذيفة، وأبو موسى الأشعريُّ، والنُّعمان بن بشير، وعوف بن مالك[1].

قال محدِّث العصر الشَّيخ الإمام الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأحاديث في ذلك متواترة، فلا مجال للشكِّ فيه بزعم أنّها آحاد ! ولو سلَّمنا أنَّها آحاد فيجب الأخذ بها؛ لأنَّ القرآن يشهد لها»[2] اهـ.

فمن ذلك: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الصَّحيحين[3]، واللَّفظ للبخاريِّ: أنَّ يهوديّةً دخلت عليها، فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر، فقال: «**نعم، عذاب القبر**». قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فما رأيت رسول الله ﷺ بَعْدُ صلَّى صلاةً إلَّا تعوَّذ من عذاب القبر، زاد غُنْدَرٌ: «**عذاب القبر حقٌّ**»[4].

---

(١) ينظر: «**معارج القبول**» للعلَّامة حافظ الحكميِّ (٢/ ٧٢١ - ٧٢٢).

(٢) «**سلسلة الأحاديث الصحيحة**» (١/ ٢٩٥).

(٣) البخاريُّ (١٣٧٢)، مسلم [٨ - (٩٠٣)].

(٤) الحديث عند البخاريِّ من طريق عبْدَان، عن أبيه، عن شعبة، عن الأشعث بن سليم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. وقد أشار البخاريُّ في قوله: زاد غندر .. إلى أنّ زيادة كلمة «حقّ» ثبتت من طريق آخر، قال الحافظ ابن حجر في «**الفتح**» (٣/ ٢٣٦): « فتبيّن أنّ لفظ حقّ ليست في رواية عبْدان عن أبيه عن شعبة، وأنّها ثابتة في رواية غُنْدَر عن شعبة، وهو كذلك، وقد أخرج طريق غُنْدَر النَّسائيُّ والإسماعيليُّ كذلك، وكذلك أخرجه أبو داود الطَّيالسيُّ في مسنده عن شعبة» اهـ.

قلت: غُنْدَرٌ هو: محمَّد بن جعفر الهذليُّ البصريُّ، ثقة، أخرج له الجماعة، «ت١٩٣هـ». =

ولفظ الإمام مسلم: فقال ﷺ: «**إنِّـي قد رأيتكم تُفتنون في القبور كفتنة الدَّجَّال**». قالت عائشة: فكنت أسمع رسول الله ﷺ بعد ذلك يتعوَّذ من عذاب النَّار، وعذاب القبر.

وكذلك حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما في الصَّحيحين[1] قال: مرَّ النَّبيُّ ﷺ بقَبْرَيْن، فقال: «**إنَّهما ليعذَّبان، وما يعذَّبان في كبير، أمَّا أحدهما فكان لا يستتر من البَوْل، وأمَّا الآخر فكان يمشي بالنَّميمة**». ثمَّ أخذ جريدةً رطبةً، فشقَّها نصفين، فغرز في كلِّ قبر واحدةً، قالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: «**لعلَّه يخفِّف عنهما ما لم ييبسا**».

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: بينما النَّبيُّ ﷺ في حائط لبني النَّجَّار على بغلة له ونحن معه، إذْ حادتْ به فكادتْ تُلقيه، وإذا أَقْبُرٌ ستَّة أو خمسة أو أربعة - قال: كذا كان يقول الجُرَيْريُّ[2] - فقال: «**من يعرف أصحاب هذه الأَقْبُر**»؟ فقال رجل: أنا، قال: «**فمتى مات هؤلاء**»؟ قال: ماتوا في الإشراك، فقال: «**إنَّ هذه الأمّة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يُسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه**»، ثمَّ أقبل علينا بوجهه فقال: «**تعوَّذوا بالله من عذاب النَّار**»، قالوا:

= والحديث صحَّ من طريقه عن شعبة عن الأشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة، أخرجه أيضًا الإمام أحمد في مسنده، وقال الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٣/ ٣٦٥) برقم (١٣٧٧): «**إسناده صحيح على شرط الشَّيخين**».

(١) البخاريُّ (٢١٨)، مسلم [١١١ - (٢٩٢)].

(٢) هو سعيد بن إياس الجُرَيْريُّ أبو مسعود البصريُّ، ثقة، «ت١٤٤هـ». كما في «**تقريب التَّهذيب**» برقم (٢٢٧٣). والشكُّ في الحديث منه، والقائل هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مِقسَم الشَّهير بابن عُلَيَّة، راوي الحديث عن الجُرَيْريِّ، وهو ثقة حافظ «ت١٩٣هـ». «**تقريب التَّهذيب**» (٤١٦).

نعوذ بالله من عذاب النَّار، فقال: «**تعوَّذوا بالله من عذاب القبر**»، قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر، قال: «**تعوَّذوا بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن**»، قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قال: «**تعوَّذوا بالله من فتنة الدَّجَّال**»، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدَّجَّال[1].

وكذلك حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ في جَنَازَةِ رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولـمَّـا يُلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله، كأنَّ على رؤوسنا الطَّير، وفي يده عود ينكُتُ في الأرض، فرفع رأسه فقال: «**استعيذوا بالله من عذاب القبر**» مرَّتين أو ثلاثًا، ثم قال: «**إنَّ العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدُّنيا وإقبال من الآخرة، نزل إليه ملائكة من السَّماء بيض الوجوه، كأنَّ وجوههم الشَّمس، معهم كفن من أكفان الجنَّة، وحَنوط من حَنوط الجنَّة، حتى يجلسوا منه مَدَّ البصر، ثم يجيء ملك الموت** عليه السلام**، حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيَّتها النَّفس الطَّيِّبة، اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السِّقاء، فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها، فيجعلوها في ذلك الكفن، وفي ذلك الـحَنوط، ويخرج منها كأطيب نفْحة مسك وُجدت على وجه الأرض، قال: فيصعدون بها، فلا يمرُّون - يعني بها - على ملأٍ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الرُّوح الطَّيِّب؟ فيقولون: فلان ابن فلان، بأحسن أسمائه التي كانوا يسمُّونه بها في الدُّنيا، حتى ينتهوا بها إلى السَّماء الدُّنيا، فيستفتحون له، فيفتح لهم، فيشيِّعه من كلِّ سماء مقرَّبوها إلى السَّماء التي تليها، حتى يُنتَهى به إلى السَّماء السَّابعة، فيقول الله** عز وجل**: اكتبوا كتاب عبدي في**

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» [٦٧ - (٢٨٦٧)].

علِّيِّين، وأعيدوه إلى الأرض، فإنِّي منها خلقتهم، وفيها أعيدهم، ومنها أُخرجهم تارة أخرى، قال: فتعاد روحه في جسده، فيأتيه ملكان، فيُجلسانه، فيقولان له: من ربُّك؟ فيقول: ربِّيَ الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرَّجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ، فيقولان له: وما عِلْمُك؟ فيقول: قرأت كتاب الله، فآمنت به وصدَّقت، فينادي منادٍ في السَّماء: أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنَّة، وألبسوه من الجنَّة، وافتحوا له بابًا إلى الجنَّة، قال: فيأتيه من رَوْحِها، وطِيبها، ويُفسح له في قبره مَدَّ بصره، قال: ويأتيه رجل حسن الوجه، حسن الثياب، طيِّب الرِّيح، فيقول: أبشر بالذي يسرُّك، هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول له: من أنت؟ فوجهك الوجه يجيء بالخير، فيقول: أنا عملك الصالح، فيقول: ربِّ أقم الساعة حتى أرجع إلى أهلي ومالي.

قال: وإنَّ العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدُّنيا وإقبال من الآخرة، نزل إليه من السَّماء ملائكة سود الوجوه، معهم الـمُسوح، فيجلسون منه مَدَّ البصر، ثمَّ يجيء ملك الموت، حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيَّتها النَّفس الخبيثة، اخرجي إلى سخط من الله وغضب، قال: فتُفرَّق في جسده، فينتزعُها كما يُنتَزع السَّفُّود من الصُّوف المبلول، فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يجعلوها في تلك الـمُسوح، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها، فلا يمرُّون بها على ملأ من الملائكة إلَّا قالوا: ما هذا الرُّوح الخبيث؟ فيقولون: فلان بن فلان، بأقبح أسمائه التي كان يُسمَّى بها في الدُّنيا، حتى يُنتَهى به إلى السَّماء الدُّنيا، فيستفتح له، فلا يفتح له، ثمَّ قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] فيقول الله ﷻ:

اكتبوا كتابه في سجِّين في الأرض السُّفلى، فتطرح روحه طَرْحًا، ثم قرأ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ [الحج: ٣١]**، فتعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان، فيجلسانه، فيقولان له: من ربُّك؟ فيقول: هَاهْ هَاهْ لا أدري، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: هَاهْ هَاهْ لا أدري، فيقولان له: ما هذا الرَّجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هَاهْ هَاهْ لا أدري، فينادي منادٍ من السَّماء أن كذب، فافْرِشُوا له من النَّار، وافتحوا له بابًا إلى النَّار، فيأتيه من حرِّها وسَمُومها، ويُضَيَّق عليه قبرُه حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه، قبيح الثياب، منتن الرِّيح، فيقول: أبشر بالذي يسوؤك، هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول: من أنت؟ فوجهك الوجه يجيء بالشرِّ، فيقول: أنا عملك الخبيث، فيقول: ربِّ لا تُقِم السَّاعة»**[1].

جاء في «شرح الطَّحاويَّة» لمحمَّد بن عليِّ بن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلًا، وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا تتكلَّم في كيفيَّته، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيَّته، لكونه لا عهد له به في هذا الدَّار، والشَّرع لا يأتي بما تحيله العقول، ولكنَّه قد يأتي بما تحار فيه العقول؛ فإنَّ عَوْد الرُّوح إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدُّنيا، بل تعاد الرُّوح إليه إعادةً غير الإعادة المألوفة في الدُّنيا، **فالرُّوح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلُّق، متغايرة الأحكام:**

---

(١) أخرجه أحمد واللفظ له (١٨٥٣٤) ط: الرسالة، وأبو داود (٤٧٥٣)، والطَّيالسيُّ (٧٨٩)، وابن منده في «**الإيمان**» (١٠٦٤)، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**أحكام الجنائز**» ص(٢٠٢)، فقرة رقم (١٠٥)، ونقل تصحيحه عن الحاكم والذَّهبيِّ وابن القيِّم وأبي نُعَيْم.

أحدها: تعلُّقها به في بطن الأمِّ جنينًا، **الثاني**: تعلُّقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض، **الثالث**: تعلُّقها به في حال النَّوم، فلها به تعلُّق من وجه، ومفارقة من وجه، **الرَّابع**: تعلُّقها به في البرزخ، فإنَّها وإن فارقته وتجرَّدت عنه؛ فإنَّها لم تفارقه فراقًا كُلِّيًّا بحيث لا يبقى لها إليه التفات ألبته، فإنَّه ورد ردُّها إليه وقت سلام المسلِّم، وورد أنَّه يسمع خفق نعالهم حين يولُّون عنه، وهذا الرَّدُّ إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة، **الخامس**: تعلُّقها به يوم بعث الأجساد، وهو أكمل أنواع تعلُّقها بالبدن، ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلُّق إليه، إذ هو تعلُّق لا يقبل البدن معه موتًا ولا نومًا ولا فسادًا، فالنَّوم أخو الموت، فتأمَّل هذا يُـزِحْ عنك إشكالات كثيرة»[1] اهـ.

تـنـبـيـه:

قول ابن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّه ورد ردُّها إليه وقت سلام المسلِّم» يشير فيه إلى حديث: «**ما من عبد يمرُّ بقبر رجل كان يعرفه في الدُّنيا فسلَّم عليه إلَّا عرفه وردَّ عليه السَّلام**». وهو حديث **ضعيف جدًا**، كما في «سلسلة الأحاديث الضَّعيفة» للإمام الألبانيِّ برقم (٤٤٩٣)، فلا يصحُّ الاستدلال به على سماع الأموات وردِّهم السَّلام، خاصَّة أنَّ هذا أمر غيبيٌّ لا سبيل إلى معرفته إلَّا بخبر صحيح، والأصل الذي دلَّ عليه ظاهر القرآن هو عدم سماع الأموات؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر:

(١) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٣٩٩) ط: المكتب الإسلامي بتخريج الشيخ الألبانيِّ.

٢٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [النمل: ٨٠].

وسماعُ قتلى المشركين للنبيِّ ﷺ عندما خاطبهم يوم بدر[١]، وسماع الميِّت قرع نعال أصحابه إذا ولَّوْا مدبرين بعد دفنه، وهو وقت ردِّ الرُّوح إليه للسُّؤال[٢]، هو ممَّا يستثنى من عموم عدم سماع الأموات، ويخصِّصه فيما وردت فيه تلك الأدلَّة، ولكن لا تصلح هذه المخصِّصات للاستدلال بها على سماع الأموات للأحياء مطلقًا، أو سماعهم لهم عند السَّلام عليهم، وإنَّما تبقى الأدلَّة العامَّة على عمومها دالَّةً على عدم سماع الأموات، وتُخصَّص فيما ورد به التخصيص فقط، والله أعلم.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) وهو قوله ﷺ مخاطبًا قتلى المشركين يوم بدر: «**يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، هل وجدتُّم ما وعدكم اللهُ ورسولُه حقًّا؟ فإنِّي قد وجدتُّ ما وعدني الله حقًّا**»، قال عمر: يا رسول الله كيف تكلِّم أجسادًا لا أرواح فيها؟ **قال**: «**ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنَّهم لا يستطيعون أن يردُّوا عليَّ شيئًا**». أخرجه البخاريُّ (٤٠٢٦)، ومسلم [٧٦- (١٨٧٣)]، واللفظ له.

(٢) لحديث أنس رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ العبد إذا وُضع في قبره، وتولَّى وذهب أصحابه، حتى إنَّه ليسمع قَرْعَ نعالهم، أتاه ملكان، فأقعداه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرَّجل محمَّد ﷺ؟ فيقول: أشهد أنَّه عبد الله ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك من النَّار، أبدلك الله به مقعدًا من الجنَّة، قال النَّبيُّ ﷺ: فيراهما جميعًا، وأمَّا الكافر - أو المنافق - فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول النَّاس، فيقال: لا دَرَيْتَ ولا تَلَيْتَ، ثم يُضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلَّا الثقلين**». أخرجه البخاريُّ (١٣٣٨)، ومسلم [٧٠- (٢٨٧٠)]، واللفظ للبخاريِّ.

الإيمانُ بالشَّفاعَة

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان بشفاعة النَّبيِّ ﷺ، وبقوم يخرجون من النَّار بعدما احترقوا وصاروا فحمًا، فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنَّة كما جاء في الأثر، كيف شاء الله وكما شاء، إنَّما هو الإيمان به والتَّصديق به**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة التي يجب اعتقادها والإيمان بها: الإيمان بشفاعة النَّبيِّ ﷺ يوم القيامة، وأحاديث الشَّفاعة المثبِتة لها جملةً وتفصيلًا كثيرة، وهي متواترة رواها جمع من الصَّحابة، منهم: أنس بن مالك، وأبو سعيد الخدريُّ، وجابر بن عبد الله، وأبو هريرة، وعوف بن مالك، وعمران بن حصين، وحذيفة، وغيرهم رضي الله عنهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ في العقيدة الواسطيَّة: «وله ﷺ في القيامة ثلاث شفاعات: أمَّا **الشَّفاعة الأولى**: فيشفع في أهل الموقف حتى يُقضى بينهم، بعد أن تتراجع الأنبياء: آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم عن الشَّفاعة، حتى تنتهي إليه.

وأمَّا الشَّفاعة الثانية: فيشفع في أهل الجنَّة أن يدخلوا الجنَّة؛ وهاتان الشَّفاعتان خاصَّتان له.

وأما الشَّفاعة الثالثة: فيشفع فيمن استحقَّ النَّار، وهذه الشَّفاعة له ولسائر النَّبيِّين والصِّدِّيقين وغيرهم، فيشفع فيمن استحقَّ النَّار أن لا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها، ويُخرج الله تعالى من النَّار أقوامًا بغير شفاعة، بل

بفضله ورحمته، ويبقى في الجنَّة فضلٌ عمَّن دخلها من أهل الدُّنيا، فينشئ الله لها أقوامًا فيُدخلهم الجنَّة»[1] اهـ.

فأوَّل شفاعاته وأعظمُها: شفاعته ﷺ في أهل المحشر للبَدء بالحساب وفصلِ القضاء، وهذه الشَّفاعة خاصَّة به ﷺ، وفُضِّل بها على سائر النَّبيِّين، وهذه الشَّفاعة مع شفاعته باستفتاح باب الجنَّة؛ فلا تفتح لأحد من الأنبياء قبله، هما المقام المحمود الذي يغبطه عليه الأنبياء يوم القيامة، ولا يزاحمه عليه أحد، وقد رغَّب النبيُّ ﷺ أمَّته بسؤال الله تعالى له ذلك المقام المحمود بعد كلِّ أذان، لتُنال فيه شفاعته ﷺ، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**من قال حين يسمع النِّداء: اللَّهمَّ ربَّ هذه الدَّعوة التَّامَّة، والصَّلاة القائمة، آت محمَّدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدتَّه، حلَّتْ له شفاعتي يوم القيامة**»[2].

وعنه رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أعطيتُ خمسًا لم يعطهُنَّ أحدٌ قبلي: نُصرت بالرُّعب مسيرة شهر، وجُعلتْ لِيَ الأرض مسجدًا وطَهورًا، فأيُّما رجلٍ من أمَّتي أدركته الصَّلاة فليصلِّ، وأحلَّتْ ليَ المغانم ولم تحلَّ لأحد قبلي، وأُعطيت الشَّفاعة وكان النَّبيُّ يُبْعَث إلى قومه خاصَّةً، وبُعِثْت إلى النَّاس عامَّة**»[3].

وعن أُبيٍّ بن كعبٍ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**يا أُبَيُّ أُرْسِل إليَّ أنِ اقرأ القرآن على حرف، فرددتَّ إليه أن هوِّن على أمَّتي، فردَّ إليَّ الثانية: اقرأه على**

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٤٧-١٤٨).

(٢) رواه البخاريُّ (٦١٤، ٤٧١٩)، ومسلم [١٣ - (٣٨٦)].

(٣) رواه البخاريُّ (٣٣٥)، ومسلم [٣- (٥٢١)].

حرفين، فرددتُّ إليه أن هوِّن على أمَّتي، فردَّ إليَّ الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف، فلك بكلِّ ردَّة رددتُّكَها مسألةٌ تسأَلُنيها، فقلت: اللهمَّ اغفر لأمَّتي، اللهم اغفر لأمَّتي، وأخَّرت الثالثة ليومٍ يرغب إليَّ الخلقُ كلُّهم، حتى إبراهيمُ ﷺ»[1].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«إنَّ الناس يصيرون يوم القيامة جُثًا، كلُّ أُمَّة تتبع نبيَّها يقولون: يا فلان اشفع، يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشَّفاعة إلى النبيِّ ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود»**[2].

وعن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يجمع الله النَّاس يوم القيامة، فيقولون: لو اسْتَشْفَعْنا على ربِّنا حتى يريحنا من مكاننا، فيأتون آدم فيقولون: أنت الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، فاشفع لنا عند ربِّنا، فيقول: لست هُناكُمْ، ويذكر خطيئته، ويقول: ائتوا نوحًا، أوَّلَ رسول بعثه الله، فيأتونه فيقول: لست هُناكُمْ، ويذكر خطيئته، ائتوا إبراهيم الذي اتَّخذه الله خليلًا، فيأتونه فيقول: لست هُناكُمْ، ويذكر خطيئته، ائتوا موسى الذي كلَّمه الله، فيأتونه فيقول: لست هُناكُمْ، فيذكر خطيئته، ائتوا عيسى، فيأتونه فيقول: لست هُناكُمْ، ائتوا محمَّدًا ﷺ، فقد غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر، فيأتوني، فأستأذن على ربِّي، فإذا رأيته وقعت ساجدًا، فيَدَعُنِي ما شاء الله، ثمَّ يقال لي: ارفع رأسك، سَلْ تُعْطَهْ، وقُلْ يُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأرفع رأسي، فأحمد ربِّي بتحميد يُعلِّمُني - وفي رواية: يُعلِّمُنيه -، ثم أشفَعُ، فيَحُدُّ لي حَدًّا، ثم أُخرجهم من النَّار، وأدخلُهم الجنَّة، ثمَّ أعود فأقع ساجدًا مثلَه في الثالثة، أو**

---

(١) أخرجه مسلم [٢٧٣ - (٨٢٠)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٧١٨)، ومعنى «جُثًا»: جماعات.

الرَّابعة، حتى ما بقي في النَّار إلَّا من حبسه القُرآن». وكان قتادة، يقول عند هذا: «أَيْ: وجب عليه الخلود»[1].

وفي رواية للبخاريِّ: «**ثمَّ أشفعُ فيَحُدُّ لـي حدًّا، فأُدخِلهم الجنَّة، ثمَّ أعود إليه، فإذا رأيت ربِّـي مثلَهُ، ثمَّ أشفعُ فيَحُدُّ لي حدًّا، فأُدخِلهم الجنَّة، ثمَّ أعود الرَّابعة، فأقول ما بقي في النَّار إلَّا من حبسه القرآن، ووجب عليه الخلود**»[2].

وفي الصَّحيحين[3]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ أُتي بلحم، فرُفِع إليه الذِّراع وكانت تعجبُه، فنهش منها نهشةً، ثمَّ قال: «**أنا سيِّد النَّاس يوم القيامة، وهل تدرون ممَّ ذلك؟ يجمع الله النَّاس الأوَّلين والآخرين في صعيد واحد، يُسمِعهم الدَّاعي ويَنْفُذُهم البصر، وتدنو الشَّمس، فيبلغ النَّاسَ من الغمِّ والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون، فيقول النَّاسُ: ألا ترون ما قد بلغكم، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربِّكم؟ فيقول بعض النَّاس لبعض: عليكم بآدم، فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له: أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول آدم: إنَّ ربِّي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنَّه قد نهاني عن الشَّجرة فعصيته، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح، إنَّك أنت أوَّلُ الرُّسل إلى أهل الأرض، وقد سمَّاك الله عبدًا شكورًا، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟**

---

(١) أخرجه البخاريُّ مختصرًا (٦٥٦٥)، ومسلم مطوَّلًا [٣٢٢- (١٩٣)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٤٧٦).

(٣) البخاريُّ (٤٧١٢)، وبرقم (٣٣٤٠) مختصرًا، مسلم [٣٢٧- (١٩٤)].

فيقول: إنَّ ربِّي ﷻ قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنَّه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيم أنت نبيُّ الله وخليله من أهل الأرض، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول لهم: إنَّ ربِّي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنِّي قد كنت كذبت ثلاث كَذِبات - فذكرهنَّ أبو حيَّان في الحديث - نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت رسول الله، فضَّلك الله برسالته وبكلامه على النَّاس، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إنَّ ربِّي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنِّي قد قتلت نفسًا لم أومر بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى ابن مريم، فيأتون عيسى، فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وكلَّمت النَّاس في المهد صبيًّا، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول عيسى: إنَّ ربِّي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله قطُّ، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنبًا، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمَّد، فيأتون محمَّدًا فيقولون: يا محمَّد، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر، اشفع لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فأنطلقُ فآتي تحت العرش، فأقع ساجدًا لربِّي ﷻ، ثمَّ يفتح الله عليَّ من محامده وحسن الثَّناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي، ثمَّ يقال: يا محمَّد، ارفع رأسك، سَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأرفع رأسي فأقول: أُمَّتي يا ربِّ، أُمَّتي يا ربِّ، أُمَّتي يا ربِّ، فيقال: يا محمَّد أدخِل من أُمَّتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنَّة، وهم شركاء النَّاس فيما سوى ذلك من

الأبواب، ثمَّ قال: والذي نفسي بيده، إنَّ ما بين المِصْراعَين من مصاريع الجنَّة كما بين مكَّة وحِمْيَر - أو كما بين مكَّة وبُصْرى - ».

والأحاديث في شفاعته العظمى ﷺ كثيرة شهيرة.

وقد ذكر الحافظ ابن كثير في «البداية والنِّهاية»، وابنُ أبي العزِّ في «شرح الطَّحاويَّة» الأنواع الأخرى من الشَّفاعة وهي[1]:

النَّوع الثاني: شفاعته ﷺ في أقوام قد تساوت حسناتُهم وسيِّئاتهم، فيشفع فيهم ليدخلوا الجنَّة.

قلتُ: وهذا النَّوع من شفاعته ﷺ **لا يدلُّ عليه دليل صحيح**، فينبغي التوقُّف فيه، وظاهر القرآن يدلُّ على أنَّ من تساوت حسناتُهم وسيِّئاتُهم وهم أهل الأعراف، لا يدخلون الجنَّة بشفاعة أحد من الأنبياء أو الشُّهداء أو الصالحين، وإنَّما يدخلونها بفضل الله تعالى ورحمته لهم وتجاوزه عنهم، ومعافاته لهم من دخول النَّار، التي كانوا ينظرون إلى أهلها ويسألون الله تعالى أن لا يكونوا منهم، فيستجيب دعائهم؛ لأنَّ رحمته ﷻ سبقت غضبه. يقول الله تعالى: ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ ۚ وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ

(١)«**البداية والنهاية**» (٢٠/ ١٨٩)، ويُنظر: «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٢٠٢- ٢٠٦)، ط: وزارة الأوقاف السُّعوديَّة، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر.

﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [الأعراف: ٤٦ - ٤٩]، والله تعالى أعلم.

النَّوع الثالث: شفاعته في أقوام آخرين قد أُمر بهم إلى النَّار أن لا يدخلوها.

وقد سبق النقل عن شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ في أوَّل مبحث الشَّفاعة أنَّ منها: شفاعته ﷺ فيمن استحقَّ النَّار أن لا يدخلها.

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «الثالثة - أي: من شفاعاته ﷺ -: قومٌ استوجبوا النَّارَ فيشفعُ فيهم نبينا ﷺ، ومن شاء الله له أن يشفع»[(١)].

ونقله عنه أبو عبد الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٦٧١هـ» في «التذكرة»[(٢)]، وذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنِّهاية»[(٣)] هذا النَّوع من الشَّفاعة، وساق له أحاديث للدَّلالة عليه، لكنَّها كلَّها ضعيفة لا تقوم بها الحجَّة، وذكره ابن أبي العزِّ الحنفيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا في «شرح الطَّحاويَّة»[(٤)] دون أدلَّـة عليه.

لكن يرى الشَّيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه يمكن الاستدلال على شفاعته ﷺ بأقوام ممَّن استحقَّ دخول النَّار من أُمَّته أو أُمر بهم إليها، فيشفع فيهم أن لا يدخلوها؛ بأحاديث دعائه ﷺ لأمَّته بالرَّحمة والمغفرة.

---

(١) «**إكمال المُعلم بفوائد مسلم**» (١/ ٥٦٦).

(٢) «**التَّذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**» (٢/ ٦٠٧).

(٣) «**البداية والنِّهاية**» (٢٠/ ١٨٩).

(٤) «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» ص(٢٠٥).

قال الشَّيخ ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا فيمن استحقَّها أن لَّا يدخلها؛ فهذه قد تستفاد من دعاء الرَّسول ﷺ للمؤمنين بالمغفرة والرَّحمة على جنائزهم؛ فإنَّه من لازم ذلك أن لا يدخل النَّار؛ كما قال النَّبيُّ ﷺ: «**اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديِّين** ... »الحديث[1]، لكن هذه شفاعة في الدُّنيا؛ كما في قوله ﷺ: «**ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلًا لا يشركون بالله شيئًا؛ إلَّا شفَّعهم الله فيه**»[2].انتهى النقل عنه رَحِمَهُ اللَّهُ من شرحه للعقيدة الواسطيَّة[3].

قلتُ: الاستدلال بدعائه ﷺ لأبي سلمة ونحوه من الأحاديث على رفع درجات من استحقَّ دخول الجنَّة فوق ما يقتضيه ثواب أعمالهم **أَوْلَى**، وهو صنيع الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنِّهاية»[4] عندما ذكر النَّوع الرَّابع من أنواع شفاعته ﷺ الآتي ذكرُه، وكذلك العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في تهذيب «سنن أبي داود»[5]، والله أعلم.

واستدلَّ أبو عبد الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «التَّذكرة»[6] على هذا النَّوع من الشَّفاعة بأدلَّة لا تقوم بها الحجَّة لضعفها، وبعضها - إن صحَّ - لا يدلُّ على المطلوب، بل يُحمل كما هو ظاهر على الشَّفاعة لمن دخل النَّار، لا لمن استوجبها ولم يدخلها.

---

(١) أخرجه مسلم [٧- (٩٢٠)] عن أمِّ سلمة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم [٥٩- (٩٤٨)] عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) «**شرح العقيدة الواسطيَّة**» ص(٤١٢).

(٤) «**البداية والنهاية**» (٢٠/ ١٩٢).

(٥) «**تهذيب سنن أبي داود**» مطبوع بحاشية عون المعبود (١٣/ ٥٦).

(٦) «**التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة**» (٢/ ٧٧١-٧٧٣).

ومن تلك الأدلَّة ما أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٣٦٨٥) قال: حدَّثنا محمَّد ابن عبد الله بن نُمَيْر، وعليُّ بن محمَّد، قالا: حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن يَزيدَ الرَّقاشِيِّ عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يصفُّ النَّاس يوم القيامة صفوفًا** - وقال ابن نُمَيْر: أهل الجنَّة -، **فيمرُّ الرَّجل من أهل النَّار على الرَّجل فيقول: يا فلان، أما تذكر يوم استسقَيْتَ فسقَيْتك شَرْبة؟ قال: فيشفع له، ويمرُّ الرَّجل فيقول: أما تذكر يوم ناولتك طَهورًا؟ فيشفع له**». **قال ابن نُمَيْر: «ويقول: يا فلان، أما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا، فذهبت لك؟ فيشفع له**».

وهذا الحديث **إسناده ضعيف** لأجل يزيدَ بنِ أَبَانَ الرَّقاشيِّ البصريِّ القاصِّ، قال الإمام أحمد: منكر الحديث، وقال النَّسائيُّ وغيرُه: متروك، وضعَّفه يزيد بن هارون والدَّارَقُطنيُّ وغيرُهما[1]، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: «ضعيف».

والحديث ضعَّفه الشَّيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لأجل يزيد الرَّقاشيِّ هذا، وقال: «وقد روى غيرُه نحوَ هذا عن أنس، ولا يصحُّ منها شيء»[2] اهـ.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ هذا النَّوع من الشَّفاعة أعني: شفاعته ﷺ وغيره في أقوام قد استوجبوا النَّار، أو أُمر بهم إلى النَّار فيُشْفَعُ فيهم أن لا يدخلوها؛ **لا يدلُّ عليه دليل صحيح**، فينبغي التوقُّف في إثباته، لذلك قال العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا النَّوع لم أقف إلى الآن على حديث يدلُّ عليه، وأكثر الأحاديث صريحة في أنَّ الشَّفاعة في أهل التَّوحيد من أرباب الكبائر إنَّما تكون بعد

---

(١) يُنظر: «**ميزان الاعتدال**» (٤/ ٤١٨).

(٢) «**سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السَّيِّء على الأُمَّة**» (١/ ٢١٠) برقم (٩٣).

دخولهم النَّار، وأمَّا أن يُشْفَعَ فيهم قبل الدُّخول فلا يدخلون؛ فلم أظفر فيه بنص»[1] اهـ

النَّوع الرَّابع: شفاعته ﷺ في رفع درجات من يدخل الجنَّة فيها فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم، وقد وافقت المعتزلة هذه الشَّفاعة خاصَّة، وخالفوا فيما عداها من المقامات، مع تواتر الأحاديث فيها.

قال الحافظ ابن كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمَّا دليل هذه الشَّفاعة فهو ما ثبت في الصَّحيحين[2] وغيرهما من رواية أبي موسى الأشعريِّ، لـمَّا أصيب عمُّه أبو عامر في غزوة أوْطاس، فلمَّا أخبر أبو موسى رسول الله ﷺ بذلك، فتوضَّأ رسول الله ﷺ، ورفع يديه، وقال: «**اللهم اغفر لعُبَيْدٍ أبي عامر، واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك**»، واستدلَّ أيضًا على هذا النَّوع من الشَّفاعة بحديث أمِّ سلمة السَّابق في دعائه ﷺ لأبي سلمة بعد وفاته.

النَّوع الخامس: الشَّفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنَّة بغير حساب، ويحسن أن يستشهد لهذا النَّوع بحديث عُكَّاشة بن مِحْصَن، حين دعا له رسول الله ﷺ أن يجعله من السَّبعين ألفًا الذين يدخلون الجنَّة بغير حساب، والحديث مخرَّج في الصَّحيحيْن.

فقد أخرج البخاريُّ عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**عُرِضت عليَّ الأمم، فأخذ النَّبيُّ يمرُّ معه الأمَّة، والنَّبيُّ يمرُّ معه النَّفر، والنَّبيُّ يمرُّ معه العَشَرة،**

---

(١) «**تهذيب سنن أبي داود**» مطبوع بحاشية عون المعبود (١٣/ ٥٥-٥٦).

(٢) البخاريُّ (٤٣٢٣)، (٦٣٨٣)، ومسلم [١٦٥ - (٢٤٩٨)].

والنَّبيُّ يمرُّ معه الخمسة، والنَّبيُّ يمرُّ وحدَه، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل، هؤلاء أُمَّتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أُمَّتك، وهؤلاء سبعون ألفًا قُدَّامَهم لا حساب عليهم ولا عذاب، قلت: ولِمَ؟ قال: كانوا لا يكْتَوون، ولا يَسْترقون، ولا يَتَطيَّرون، وعلى ربِّهم يتوكَّلون» فقام إليه عُكَّاشة بن مِـحْصَن، فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «**اللهمَّ اجعله منهم**»، ثمَّ قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «**سبقك بها عُكَّاشَة**»[1].

وفي رواية عند البخاريِّ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: فقال عُكَّاشة بن مِـحْصَن: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: «**نعم**»، فقام آخر فقال: أمنهم أنا؟ قال: «**سبقك بها عُكَّاشة**»[2].

وأخرجه مسلمٌ عن عمران بن حصين، بنحو حديث ابن عبَّاسٍ[3].

وأخرجاه في الصَّحيحَيْن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يدخل الجنَّة من أمَّتي زُمرة هم سبعون ألفًا، تُضيء وجوهُهم إضاءةَ القمر ليلة البدر**»، وقال أبو هريرة: فقام عُكَّاشةُ بن مِـحْصَنٍ الأسديُّ ... الحديث[4].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٤١).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٧٠٥)

(٣) أخرجه مسلم [٣٧١، ٣٧٢- (٢١٨)].

(٤) أخرجه البخاريُّ (٦٥٤٢)، ومسلم [٣٦٩- (٢١٦)].

النَّوع السَّادس: قال ابن أبي العزِّ الحنفيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح الطَّحاويَّة: «الشَّفاعة في تخفيف العذاب عمَّن يستحقُّه، كشفاعته في عمِّه أبي طالب أن يُخَفَّف عنه عذابُه» اهـ.

وظاهر عبارة ابن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ هذه الشَّفاعة يجوز وقوعها من النبيِّ ﷺ لأبي طالبٍ وغيره، والصَّحيح أنَّها خاصَّةٌ بأبي طالب لا تتعدَّاه لغيره؛ وخاصَّةٌ بالنبيِّ ﷺ لا يشاركه فيها أحد، وقوفًا عند الأحاديث التي جاءت فيها، ولذلك لم يطلق القرطبيُّ والحافظ ابن كثير العبارة كما فعل شارح الطَّحاويَّة.

قال أبو عبد الله القرطبيُّ مستدركًا على القاضي عياض ما نقله عنه في كون الشَّفاعة بمجموعها خمسة أقسام:

«وشفاعة سادسةٌ لعمِّه أبي طالب في التَّخفيف عنه، كما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدْريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لعلَّه تنفعُه شفاعتي يوم القيامة، فيُجْعَلُ في ضَحْضَاحٍ[1] من نار يبلغُ كَعْبَيْه، يغلي منه دماغه**»[2].

فإن قيل: فقد قال تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[المدثر: ٤٨]؛ قيل له: لا تنفعه في الخروج من النَّار كعصاة الموحِّدين، الذين يخرجون منها ويدخلون الجنَّة»[1] اهـ.

---

(١) قال ابن فارس في «**مقاييس اللُّغة**» (٣/ ٣٥٩): «ضَحَّ؛ الضاد والحاء أصل صحيح، يدلُّ على رِقَّة شيء بعينه، من ذلك: الضَّحْضَاحُ: الماء إلى الكعبين، سُمِّي بذلك لرقَّته» اهـ.
والمعنى أنَّه: ليس في غمرات من النَّار، ولا في الدَّرك الأسفل منها كغيره من الكفَّار، كما جاء مصرَّحًا به في الأحاديث الأخرى.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٨٨٥)، ومسلم [٣٦٠- (٢١٠)].

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وذكر أبو عبد الله القرطبيُّ في «التذكرة» نوعًا سادسًا من الشَّفاعة، وهو شفاعته في عمِّه أبي طالب أن يُخَفَّفَ عذابُه، واستشهد بحديث أبي سعيد في «صحيح مسلم»، أنَّ رسول الله ﷺ ذُكر عنده عمُّه أبو طالب فقال ...» الخ كلامه[٢].

وعن عبد الله بن الحارث، عن العبَّاس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال: يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء، فإنَّه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «**نعم، هو في ضَحْضَاحٍ من نار، ولولا أنا لكان في الدَّرْك الأسفل من النَّار**»[٣].

وفي رواية عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم: قلت: يا رسول الله، إنَّ أبا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك؟ قال: «**نعم، وجدتُّه في غَمَراتٍ من النَّار، فأخرجته إلى ضَحْضَاحٍ**»[٤].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**أَهْوَن أهل النَّار عذابًا أبو طالب، وهو منتعلٌ بنعلين يغلي منهما دماغُه**»[٥].

قال الشيخ العلَّامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمَّا الكافر فلا شفاعة له؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾[المدثر: ٤٨] أيْ: لو فُرِض أنَّ أحدًا شفع لهم لم تنفعهم الشَّفاعة، وأمَّا شفاعة النَّبيِّ ﷺ لعمِّه أبي طالب حتى كان في ضَحْضَاحٍ

---

(١) «**التَّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة**» (٢/ ٦٠٨).

(٢) «**البداية والنِّهاية**» (٢٠/ ١٩٣).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٨٨٣) ومسلم [٣٥٧- (٢٠٩)].

(٤) أخرجه مسلم [٣٥٨- ٢٠٩)].

(٥) أخرجه مسلم [٣٦٢- (٢١٢)].

من نار وعليه نعلان يغلي منهما دماغه، وإنَّه لأَهْوَن أهل النَّار عذابًا، قال النَّبيُّ، ﷺ: «**ولولا أنا لكان في الدَّرْك الأسفل من النَّار**»، رواه مسلم؛ فهذا خاصٌّ بالنَّبيِّ ﷺ وبعمِّه أبي طالب فقط، وذلك - والله أعلم - لما قام به من نصرةِ النَّبيِّ ﷺ والدِّفاع عنه، وعمَّـا جاء به»[1].

النوع السَّابع: قال ابن كثير رحمه الله: «شفاعته لجميع المؤمنين قاطبة في أن يؤذن لهم في دخول الجنَّة، كما ثبت في «صحيح مسلم»، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**أنا أوَّل شفيع في الجنَّة**»[2] انتهى كلامه[3].

وهذه الشَّفاعة كما أسلفنا من خصائصه ﷺ، لا يشاركه فيها أحد، ولايزاحمه عليها نبيٌّ، بل كلُّ نبيٍّ يحيل على غيره حتى تصل إليها فيقوم بها ﷺ، وقد جاء في الأحاديث أنَّها من مقامه المحمود يوم القيامة.

وأدلّة هذا النَّوع كثيرة منها:

حديث عبد الله بن عمر قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**ما يزال الرَّجل يسأل النَّاس، حتى يأتيَ يوم القيامة ليس في وجهه مُزْعَةُ لحم**».

وقال: «**إنَّ الشمس تدنو يوم القيامة، حتى يبلغ العرق نصف الأذن، فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم، ثمَّ بموسى، ثم بمحمَّد ﷺ، فيَشْفعُ ليُقضَى بين الخلق، فيمشي حتى يأخذ بِحَلْقةِ الباب، فيومئذ يبعثه الله مقامًا محمودًا، يَحْمَدُه أَهلُ الجمع كلُّهم**»[4].

---

(١) «**مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين**» (٥/ ٦٢-٦٣).

(٢) رواه مسلم [٣٢ - (١٩٦)].

(٣) البداية والنهاية (٢٠/ ١٩٣-١٩٤).

(٤) أخرجه البخاريُّ (١٤٧٤، ١٤٧٥)، ومسلم [١٠٤ - (١٠٤٠)]، واللفظ للبخاريِّ.

قال الشَّيخ حافظُ الحكميُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففي هذا الحديث الجمع بين ذكر الشَّفاعتين، الأولى في فصل القضاء، والثانية في استفتاح باب الجنَّة، وسُمِّي ذلك كلُّه المقام المحمود هذا، أي: ما ذُكِر، وهاتان الشَّفاعتان المذكورتان اللَّتان هما المقام المحمود قد خُصَّتا، أي: جعلهما الله تعالى خاصَّتين به، أي: بنبيِّنا محمَّد ﷺ، وليستا لأحد غيره بلا نكران بين أهل السُّنَّة والجماعة، بل ولم ينكرهما المعتزلة الذين أنكروا الشَّفاعة الثالثة في إخراج عصاة الموحِّدين من النَّار»[1] اهـ.

وعن أبي هريرة وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: قال رسول الله ﷺ: «**يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تُزْلَفَ لهم الجنَّة، فيأتون آدم، فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا الجنَّة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنَّة إلَّا خطيئةُ أبيكم آدم؟ لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله، قال: فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك، إنَّما كنت خليلًا من وراءَ وراءَ، اعمدوا إلى موسى ﷺ الذي كلَّمه الله تكليمًا، فيأتون موسى ﷺ، فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه، فيقول عيسى ﷺ: لست بصاحب ذلك، فيأتون محمَّدًا ﷺ، فيقومُ فيُؤْذَنُ له، وتُرْسلُ الأمانةُ والرَّحم، فتقومان جَنَبَتَيِ الصِّراط يمينًا وشمالًا، فيمرُّ أوَّلكم كالبرق**»، قال: قلت: بأبي أنت وأُمِّي أيُّ شيء كمرِّ البرق؟ قال: «**ألم تَرَوْا إلى البرق كيف يمرُّ ويَرْجع في طَرْفة عَيْن؟ ثمَّ كمرِّ الرِّيح، ثمَّ كمرِّ الطَّيْر، وشَدِّ الرِّجال، تجري بهم أعمالهم، ونبيُّكم قائم على الصِّراط يقول: ربِّ سلِّم سلِّم، حتى تَعْجِزَ أعمال العباد، حتى يجيء الرَّجُل فلا يستطيع السَّيْرَ إلَّا زحفًا**، قال:

---

(١) «معارج القبول بشرح سُلَّم الوصول» (٢/ ٨٩٦).

«**وفي حافَتَيِ الصِّراط كلاليب معلَّقةٌ مأمورة بأخذ من أُمرت به، فمخدوش ناجٍ، ومَكْدوسٌ في النَّار**» والذي نفس أبي هريرة بيده إنَّ قعر جهنم لسبعون خريفًا[1].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنا أوَّل النَّاس يشفع في الجنَّة، وأنا أكثر الأنبياء تَبَعًا**»[2].

وعنه ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أنا أكثر الأنبياء تَبَعًا يوم القيامة، وأنا أوَّل من يقرع باب الجنَّة**»[3].

وعنه ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «**أنا أوَّل شفيع في الجنَّة، لم يصدَّقْ نبيٌّ من الأنبياء ما صُدِّقْتُ، وإنَّ من الأنبياء نبيًّا ما يُصدِّقُهُ من أُمَّته إلَّا رَجلٌ واحدٌ**»[4].

وعنه ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**آتي باب الجنَّة يوم القيامة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمَّد، فيقول: بك أُمِرْتُ لا أفتحُ لأحدٍ قبلَك**»[5].

النَّوع الثامن: قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «**شفاعته في أهل الكبائر من أمَّته، ممَّن** دخل النَّار بذنوبه وكبائر إثمه، فيَخْرُجون منها، وقد تواترت بهذا النَّوع الأحاديث، وقد خفي علم ذلك على الخوارج والمعتزلة، فخالفوا في ذلك؛ جهلًا منهم بصحَّة الأحاديث، وعنادًا ممَّن علم ذلك واستمرَّ على بدعته، وهذه الشَّفاعة يشاركه فيها الملائكة والنَّبيُّون والمؤمنون، وهذه الشَّفاعة تتكرَّر منه ﷺ أربع

---

(١) أخرجه مسلم [٣٢٩- (١٩٥)].

(٢) أخرجه مسلم [٣٣٠ - (١٩٦)]

(٣) أخرجه مسلم ٣٣١ - (١٩٦)

(٤) أخرجه مسلم ٣٢ - (١٩٦)

(٥) أخرجه مسلم [٣٣٣ - (١٩٧)].

مرَّات، ومن أحاديث هذا النَّوع: حديث أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**شفاعتي لأهل الكبائر من أُمَّتي**»[1] رواه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ» انتهى[2].

وعن أنس ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يُحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يُهِمُّوا بذلك، فيقولون: لو استَشْفَعْنا إلى ربِّنا فيُرِيحنا من مكاننا، فيأتون آدم، فيقولون: أنت آدم أبو النَّاس، خلقك الله بيده، وأسكنك جنَّته، وأسجد لك ملائكته، وعلَّمك أسماء كلِّ شيء، لتشفعْ لنا عند ربِّك حتى يريحنا من مكاننا هذا، قال: فيقول: لست هُناكُمْ، قال: ويذكر خطيئته التي أصاب؛ أكْلَهُ من الشَّجرة، وقد نُهِيَ عنها، ولكن ائتوا نوحًا أوَّلَ نبيٍّ بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتون نوحًا فيقول: لست هُناكُمْ، ويذكر خطيئته التي أصاب؛ سؤالَه ربَّه بغير علم، ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرَّحمن، قال: فيأتون إبراهيم فيقول: إنِّي لست هُناكُم، ويذكر ثلاث كلمات كَذَبَهُنَّ، ولكن ائتوا موسى، عبدا آتاه الله التوراة، وكلَّمه، وقرَّبه نجِيًّا، قال: فيأتون موسى، فيقول: إنِّي لست هُناكُمْ، ويذكر خطيئته التي أصاب؛ قَتْلَه النَّفس، ولكن ائتوا عيسى عبدَ الله ورسولَه، وروحَ الله وكلمتَه، قال: فيأتون عيسى، فيقول: لست هُناكُمْ، ولكن ائتوا محمَّدًا ﷺ، عبدًا غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر، فيأتوني، فأستأذن على ربِّي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيتُه وقعت ساجدًا، فيَدَعُني ما شاء الله أن يَدَعَني، فيقول: ارفع محمَّدُ، وقل يُسْمَعْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَ، قال: فأرفع رأسي، فأُثني على ربِّي بثناء وتحميد**

---

(١) رواه أحمد (١٣٢٢٢)، وأبو داود (٤٧٣٩)، وابن ماجه (٤٣١٠)، وابن حِبَّان (٦٤٦٨)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**التَّعليقات الحسان على صحيح ابن حِبَّان**» (٦٤٣٣، ٦٤٣٤).

(٢) «**البداية والنِّهاية**» (٢٠/ ١٩٤).

يُعَلِّمُنيه، ثم أشفعُ، فيَحُدُّ لي حَدًّا، فأَخْرُج فأُدخِلُهم الجنَّة - قال قتادة: وسمعته أيضًا يقول: «فأَخْرُج فأُخْرِجُهم من النَّار، وأُدخِلُهم الجنَّة» -، ثمَّ أعود الثانية، فأستأذن على ربِّـي في داره، فيُؤْذَن لي عليه، فإذا رأيتُه وقعت ساجدًا، فيَدَعُني ما شاء الله أن يَدَعَني، ثمَّ يقول: ارفعْ محمَّدُ، وقلْ يُسْمَعْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَ، قال: فأرفع رأسي، فأثني على ربِّـي بثناءٍ وتحميدٍ يُعَلِّمُنيه، قال: ثمَّ أشفعُ، فيَحُدُّ لي حدًّا، فأَخْرُج، فأُدْخِلهم الجنَّة - قال قتادة: وسمعته يقول: «فأَخْرُج فأُخرِجُهم من النَّار وأُدخِلُهم الجنَّة» -، ثمَّ أعود الثالثة: فأستأذن على ربِّـي في داره، فيُؤْذَن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجدًا، فيَدَعُني ما شاء الله أن يَدَعَني، ثمَّ يقول: ارفعْ محمَّدُ، وقلْ يُسْمَعْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَه، قال: فأرفع رأسي، فأُثني على ربِّـي بثناء وتحميد يُعَلِّمُنيه، قال: ثمَّ أشفعُ، فيَحُدُّ لي حدًّا، فأَخْرُج فأُدْخِلُهم الجنَّة - قال قتادة: وقد سمعته يقول: «فأَخْرُج فأُخرِجُهم من النَّار، وأُدخِلُهم الجنَّة» -، حتى ما يبقى في النَّار إلَّا من حبسه القرآن، أي وجب عليه الخلود، قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: «وهذا المقام المحمود الذي وُعِدَهُ نبيُّكُم ﷺ»[1].

وقد مرَّ ذكر حديثه رضي الله عنه مختصرًا عند الشَّيْخين في ذكر الشَّفاعة العظمى، وفيه: «فيأتوني، فأستأذن على ربِّـي، فإذا رأيته وقعت ساجدًا، فيَدَعُني ما شاء الله، ثُمَّ يُقال لي: ارفع رأسك، سَلْ تُعْطَه، وقُلْ يُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأرفعُ رأسي، فأحمَد ربِّـي بتحميد يُعَلِّمُني، ثمَّ أشفع، فيَحُدُّ لي حدًّا، ثمَّ أُخرجُهم من النَّار، وأُدخِلُهم الجنَّة، ثمَّ أعود فأقع ساجدًا مثلَه في الثالثة أو الرَّابعة، حتى ما بقي في

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٤٤٠).

النَّار إلَّا من حبسه القرآن». وكان قتادة، يقول عند هذا: «أي وجب عليه الخلود»[1].

وفي رواية عند الإمام مسلم: «**فأُوتى، فأقول: أنا لها، فأنطلق فأستأذن على ربِّـي، فيؤذن لي، فأقوم بين يديه، فأحمَده بمحامد لا أقدر عليه الآن، يُلْهِمُنيه الله، ثم أَخرُّ له ساجدًا، فيقال لي: يا محمَّدُ، ارفع رأسك، وقلْ يُسْمَعْ لك، وسَلْ تُعْطَه، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: ربِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيقال: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبَّةٍ من بُرَّة أو شعيرة من إيمان، فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل، ثمَّ أَرْجع إلى ربِّـي فأحمَده بتلك المحامِد، ثم أخرُّ له ساجدًا، فيقال لي: يا محمَّدُ، ارفع رأسك، وقُلْ يُسْمَعْ لك، وسَلْ تُعْطَه، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: أُمَّتي أُمَّتي، فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبَّةٍ من خَرْدَلٍ من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل، ثمَّ أعود إلى ربِّـي فأحمَده بتلك المحامِد، ثمَّ أخِرُّ له ساجدًا، فيقال لي: يا محمَّدُ، ارفع رأسك، وقُلْ يُسْمَعْ لك، وسَلْ تُعْطَه، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا ربِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبَّةٍ من خَرْدَلٍ من إيمان فأخرجه من النَّار، فأنطلق فأفعل**»[2].

وأخرج البخاريُّ عن أبي هريرة ﷺ قال: قال أناسٌ: يا رسول الله، هل نرى ربَّنا يوم القيامة؟ فقال: «**هل تضارُّون في الشَّمس ليس دونها سحاب؟**» قالوا: لا يا رسول الله، قال: «**هل تضارُّون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟**» قالوا: لا يا رسول الله، قال: «**فإنَّكم ترونه يوم القيامة كذلك، يجمع**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٦٥)، ومسلم [٣٢٢- (١٩٣)].

(٢) أخرجه مسلم [٣٢٦ - (١٩٣)].

الله النَّاس، فيقول: من كان يعبد شيئًا فلْيَتْبعْه، فيتبع من كان يعبد الشَّمس، ويتبع من كان يعبد القمر، ويتبع من كان يعبد الطَّواغيت، وتبقى هذه الأمَّة فيها منافقوها، فيأتيهم الله في غير الصُّورة التي يعرفون، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربُّنا، فإذا أتانا ربُّنا عرفناه، فيأتيهم الله في الصُّورة التي يعرفون، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: أنت ربُّنا فيَتْبعونه، ويُضْرَبُ جسرُ جهنَّم»، قال رسول الله ﷺ: «**فأكون أوَّلَ من يُجيز، ودعاء الرُّسُل يومئذ: اللهمَّ سلِّم سلِّم، وبه كلاليب مثل شوك السَّعْدان، أما رأيتم شوك السَّعْدان؟**» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «**فإنَّها مثل شوك السَّعْدان، غيرَ أنَّها لا يعلم قَدْر عِظَمِها إلَّا الله، فتَخْطَف النَّاس بأعمالهم، منهم الموبَق بعمله، ومنهم الـمُخَرْدل، ثمَّ ينجو**، [وفي رواية للبخاريِّ: **منهم الموبَقُ بَقِيَ بعمله - أو الموثقُ بعمله -، ومنهم الـمُخردَل، أو المجازى، أو نحوُه**، وفي رواية مسلم: **فمنهم المؤمن بَقِي بعمله، ومنهم الـمُجازى حتى يُنَجَّى**]، **حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده، وأراد أن يُخرِج من النَّار من أراد أن يخرج، ممَّن كان يشهد أن لا إله إلا الله، أمَر الملائكة أن يُخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار السُّجود، وحرَّم الله على النَّار أن تأكل من ابن آدم أثرَ السُّجود، فيخرجونهم قد امتُحشوا، فيُصَبُّ عليهم ماء يقال له ماء الحياة، فينبتون نبات الحِبَّة في حَمِيل السَّيْل**[1]**، ويبقى رجلٌ منهم مقبل بوجهه على النَّار، فيقول: يا ربِّ، قد قشبني ريحُها، وأحرقني ذكاؤها، فاصرف وجهي عن النَّار، فلا يزال يدعو الله، فيقول: لعلَّك إن أعطيتك أن تسألني غيرَه؟ فيقول: لا، وعزَّتَك لا أسألك غيرَه، فيصرِفُ وجهَه عن النَّار، ثم يقول بعد ذلك: يا ربِّ**

(١) تمثيل للدَّلالة على سرعة نبات أجسادهم بعد احتراقها بالنَّار؛ فإنَّ ما يحمله السَّيل من طين ونحوه إذا جُعلت فيه حِبَّةٌ نبتت سريعًا.

قرِّبني إلى باب الجنَّة، فيقول: أليس قد زعمت أن لا تسألني غيرَه؟ ويلك ابن آدم ما أغدرَك، فلا يزال يدعو، فيقول: لعلِّي إن أعطيتك ذلك تسألني غيرَه، فيقول: لا وعزَّتك لا أسألك غيرَه، فيعطي الله من عهود ومواثيق أن لا يسأله غيرَه، فيقرِّبه إلى باب الجنَّة، فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت، ثمَّ يقول: ربِّ أدخلني الجنَّة، ثمَّ يقول: أوليس قد زعمت أن لا تسألني غيرَه؟ ويلك يا ابن آدم ما أغدرَك، فيقول: يا ربِّ لا تجعلني أشقى خلقِكَ؟ فلا يزال يدعو حتى يضحَك [وفي رواية للبخاريِّ: **حتى يضحكَ الله منه**]، **فإذا ضَحِكَ منه أذن له بالدُّخول فيها، فإذا دخل فيها قيل له: تمنَّ من كذا، فيتمنَّى، ثم يقال له: تمنَّ من كذا، فيتمنَّى، حتى تنقطع به الأمانيُّ، فيقول له: هذا لك ومثلُه معه**».

قال أبو هريرة رضي الله عنه: «وذلك الرَّجل آخرُ أهل الجنَّة دُخولًا»[1].

وعن أنسٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يخرج من النَّار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النَّار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن بُرَّة من خير، ويخرج من النَّار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن ذرَّة من خير**»[2].

وعن أبي سعيد الخُدْريِّ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ في حديث طويل، وفيه قوله ﷺ: «**فَوَالَّذي نفسي بيدِه، ما منكم من أحد بأشدَّ مناشدةً لله في استقصاء الحقِّ من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النَّار، يقولون: ربَّنا كانوا يصومون معنا،**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٧٣)، (٧٤٣٧)، ومسلم [٢٩٩ - (١٨٢)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٤)، و[مسلم ٣٢٥ - (١٩٣)].

ويصلُّون ويحجُّون، فيقال لهم: أَخرِجوا من عرفتم، فتُحرَّم صورُهم على النَّار، فيُخرجون خلقًا كثيرًا، قد أخذت النَّار إلى نصف ساقيه، وإلى رُكْبتيه، ثمَّ يقولون: ربَّنا ما بقي فيها أحد ممَّن أمرتنا به، فيقول: ارجعوا فمن وجدتُّم في قلبه مثقالَ دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نَذَرْ فيها أحدًا ممَّن أمرتنا، ثمَّ يقول: ارجعوا فمن وجدتُّم في قلبه مثقالَ نصف دينار من خير فأخرجوه، فيُخرجون خلقًا كثيرًا، ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نَذَرْ فيها ممَّن أمرتنا أحدًا، ثمَّ يقول: ارجعوا فمن وجدتُّم في قلبه مثقالَ ذرَّة من خير فأخرجوه، فيُخرجون خلقًا كثيرًا، ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نَذَرْ فيها خيرًا». وكان أبو سعيدٍ الخدريُّ يقول: إن لم تصدِّقوني بهذا الحديث فاقرؤوا إن شئتم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[النساء: ٤٠]، **فيقول الله ﷻ: شفعت الملائكة، وشفع النَّبيُّون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلَّا أرحم الرَّاحمين، فيقبض قبضةً من النَّار، فيُخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قطُّ، قد عادوا حُـمَمـًا، فيلقيهم في نهرٍ في أفواه الجنَّة يقال له: نهر الحياة، فيَخْرُجون كما تخرج الحِبَّة في حميل السَّيل، ألا ترونها تكون إلى الـحَجَر أو إلى الشَّجَر، ما يكون إلى الشَّمس أُصَيْفِرُ وأُخَيْضِرُ، وما يكون منها إلى الظلِّ يكون أبيضَ؟**[1] فقالوا: يا رسول الله، كأنك كنت ترعى بالبادية، قال ﷺ: «**فيَخْرُجون كاللُّؤلؤ في رقابهم الخَواتِمُ، يعرفهم أهل الجنَّة،**

---

(١) معناه - كما قال أبو العبَّاس القرطبيُّ في «**الـمُفْهِم**» (١/ ٤٢٢) -: «تنبيه على أنَّ ما يكون إلى الجهة التي تلي الجنَّة منهم يسبق إليه البياض المستحسن، وما يكون منهم إلى جهة النَّار يتأخَّر ذلك النُّصوع عنه، فيبقى أصيفر وأخيضر، إلى أن يتلاحق البياض ويستوي الحُسن والنُّور ونضارة النِّعمة عليهم. ويحتمل أن يشير بذلك إلى أنَّ ما يباشر الماء تشتدُّ سرعةُ نصوعه، وأنَّ ما فوق ذلك يتأخَّر عنه البياض، لكنَّه يسري إليه سريعًا، والله أعلم» اهـ.

هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنَّة بغير عمل عمِلوه، ولا خيرٍ قدَّموه، ثمَّ يقول: ادخلوا الجنَّة فما رأيتموه فهو لكم، فيقولون: ربَّنا أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من العالمين، فيقول: لكم عندي أفضل من هذا، فيقولون: يا ربَّنا، أيُّ شيء أفضل من هذا؟ فيقول: رضاي، فلا أسخط عليكم بعده أبدًا»[1].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يخرج قوم من النَّار بشفاعة محمَّد ﷺ، فيدخلون الجنَّة، يُسَمَّوْن الجُهَنَّمِيِّين**»[2].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:«**يخرج قوم من النَّار بعد ما مسَّهم منها سَفْعٌ، فيدخلون الجنَّة، فيُسمِّيهم أهلُ الجنَّةِ الجُهنَّمِيِّين**»[3].

وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنِّي لأعلم آخرَ أهل النَّار خروجًا منها، وآخرَ أهل الجنَّة دخولًا الجنَّةَ، رجل يخرج من النَّار حَبْوًا، فيقول الله تبارك وتعالى له: اذهب فادخل الجنَّة، فيأتيها، فيُخيَّل إليه أنَّها مَلْأَى، فيرجع فيقول: يا ربِّ، وجدتُّها مَلْأَى، فيقول الله تبارك وتعالى له: اذهب فادخُلِ الجنَّة، قال: فيأتيها، فيُخَيَّل إليه أنَّها مَلْأَى، فيرجع فيقول: يا ربِّ، وجدتُّها مَلْأَى، فيقول الله له: اذهب فادخل الجنَّة، فإنَّ لك مثلَ الدُّنيا وعَشَرَةَ أمثالها - أو إنَّ لك عَشَرَةَ أمثال الدُّنيا -، قال: فيقول: أَتَسْخَر بي - أو أَتَضْحك بي - وأنت الملك؟ قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذُه، قال: فكان يقال: ذاك أدنى أهل الجنَّة منزلة**»[4].

---

(١) رواه البخاريُّ (٧٤٣٩)، ومسلم [(٣٠٢- (١٨٣)]، واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٥٦٦).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٥٥٩).

(٤) أخرجه البخاريُّ (٦٥٧١)، ومسلم [٣٠٨- (١٨٦)].

والأحاديث في هذا النَّوْع من الشَّفاعة كثيرة جدًا، وليس المقصود هنا استقصائَها، والله الموفق.

قال الشيخ حافظٌ الحكميُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فهذه الشَّفاعة حقٌّ يؤمن بها أهل السُّنَّة والجماعة، كما آمن بها الصَّحابة رضوان الله تعالى عليهم، ودرج على الإيمان بذلك التَّابعون لهم بإحسان، رضي الله عنهم ورضوا عنه، وأنكرها في آخر عصر الصَّحابة الخوارج، وأنكرها في عصر التَّابعين المعتزلة، وقالوا بخلود من دخل النَّار من عصاة الموحدين، الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ويشهدون أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ، ويقيمون الصَّلاة، ويؤتون الزَّكاة، ويصومون رمضان، ويحجُّون البيت الحرام، ويسألون الله الجنَّة، ويستعيذون به من النَّار في كلِّ صلاة ودعاء، غيرَ أنَّهم ماتوا مصرِّين على معصية عمليَّة، عالمين بتحريمها، معتقدين مؤمنين بما جاء فيه الوعيد الشَّديد، فقضوْا بتخليدهم في جهنَّم مع فرعون وهامان وقارون، فجحدوا قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِي ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١]، وقوله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [القلم: ٣٥ - ٣٦]، وغيرها من الآيات، وسائر الأحاديث الواردة»[1] اهـ.

---

(١) «معارج القبول» (٢/ ٨٩٦).

فالخوارج والمعتزلة ممَّن يكفرُّون المسلمين بكبائر الذُّنوب يردُّون الأحاديث الصَّحيحة المتواترة في شفاعة النَّبيِّ ﷺ بأهل الكبائر، وشفاعة الملائكة والنَّبيِّين والمؤمنين فيهم، وإخراجِه ﷻ من بقي من أهل التَّوحيد في النَّار بفضله ورحمته دون شفاعة أحد فيهم، ويتعلَّقون بعموماتٍ من الآيات تنفي الشَّفاعة يوم القيامة، أو تنفي قبولها، كقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ﴾ [البقرة: ٤٨]وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[البقرة: ٢٥٤]، ويُغمضون أعينهم عن الآيات التي تصرِّح بقبولها كقوله تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله سبحانه وتعالى عن الملائكة: ﴿ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

والحقُّ أنَّ هذه الآيات مؤتلفة غير متعارضة، فالشَّفاعة المنفيَّة في القرآن غير المثبَتة فيه، فالمنفيَّة تتعلَّق بمن لا يستحقُّها، وهم الكفَّار والمنافقون نفاقًا اعتقاديًّا، فهؤلاء لا يستحقُّونها ولا تنفعهم؛ لأنَّهم خالدون في نار جهنَّم، فلا يرضاها ﷻ لهم، ولا يأذن بها فيهم، فالقرآن نفى الشَّفاعة التي تخلِّص الكفَّار من العذاب، فهم خالدون في نار جهنَّم أبدًا لا يخرجون منها، ولا يموتون فيها ولا يحيَوْن، وتشمل الشَّفاعة المنفيَّة – كذلك – ما كان يزعمه المشركون من اتخاذهم الأولياء والصَّالحين والأنداد شفعاء لهم عند الله، فنفى الله هذه الشَّفاعة وبيَّن أنها شرك وأصحابها مشركون، لا تقبَلُ منهم أعمالهم، سواء التي تقربوا بها إلى الله تعالى من

خلال الشُّفعاء والوسطاء، أو التي اخلصوا فيها الدِّين لله تعالى، فإنَّ الشرك الأكبر يبطل الأعمال كلَّها، ويحبطها كلَّها.

أمَّا الشفاعة التي أثبتها القرآن ودلَّت عليها السُّنَّة فهي لأهل الكبائر والذُّنوب من أهل التَّوحيد والإيمان، والأنواع الأخرى منها التي سبق ذكرها.

وهذه الشَّفاعات كلُّها والتي تشمل شفاعة النَّبيِّ ﷺ العظمى، وشفاعاته الأخرى، وشفاعة الملائكة والنَّبيِّين والمؤمنين؛ **لها شرطان:**

الأوَّل: إذن الله تعالى بها للشَّافع ورضاه عنه، فليس له أن يشفع إلَّا بعد أن يأذن الله له، وهذا الشَّرط يتضمَّن أنَّ الشَّافع لا يشفع إلا شفاعة حقٍّ مبنيَّة على علم، فلا يقول إلا صدقًا وحقًّا، فلا تكون منه الشَّفاعة للمشركين لأنَّها شفاعة وشهادة باطلة مردودة؛ لأنَّ المشركين لا يستحقُّونها، ولا ينتفعون بها على فرض وقوعها.

الثاني: إذنه ﷻ للمشفوع له أو المشَفَّع فيه أن يُشفع له، ورضاه سبحانه وتعالى عنه.

وقد دلَّ على ذلك آيات كثيرة كقوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله تعالى: ﴿مَامِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس: ٣] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦] وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦] وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا

مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [النبأ: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾[طه: ١٠٩].

وقال تعالى في الكفار: ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال عنهم أيضًا: ﴿ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾[غافر: ١٨] وقال تعالى عمَّا يتكلَّمون به في النار: ﴿ فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[الشعراء: ١٠٠-١٠٢].

وأحقُّ النَّاس بالشَّفاعة وأسعدُهم بها أخلصُهم لله دينًا، فمتى كان العبد أكثر تجرُّدًا لله تعالى وأكثر تحقيقًا للتَّوحيد وتكميلًا له؛ كان أحقَّ بشفاعة النبيِّ ﷺ، وهذا من فضائل تحقيق التَّوحيد ومزاياه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه قال: قيل: يا رسول الله، من أسعد النَّاس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «**لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوَّل منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد النَّاس بشفاعتي يوم القيامة، من قال لا إله إلا الله، خالصًا من قلبه، أو نفسه**»[(١)].

قال العلَّامة ابن القيِّم رحمه الله : «وفي قوله في حديث أبي هريرة: «أسعد النَّاس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله» سِرٌّ من أسرار التَّوحيد، وهو أنَّ الشفاعة إنَّما تُنال بتجريد التَّوحيد، فمن كان أكملَ توحيدًا كان أحرى بالشَّفاعة؛ لا أنَّها تُنال بالشِّرك بالشَّفيع، كما عليه أكثر المشركين، وبالله التوفيق»[(٢)] اهـ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٩٩)، (٦٥٧٠).

(٢) «**تهذيب سنن أبي داود**» بحاشية عون المعبود للعظيم أبادي (١٣/ ٥٦).

يعني رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ الحديث فيه دلالة بمفهومه على أنَّ المشرك الذي يبتغي الشَّفاعة من الأولياء والأنداد والصَّالحين عند الله والقربى منه بهم، فيدعوهم رغبة ورهبة، أو يستغيث بهم، أو يتوكَّل عليهم في قضاء الحاجات؛ لا يسعد بتلك الشَّفاعة، ولا ينالها، لأنَّ شفاعتهم لا تكون إلا بإذنه سبحانه وتعالى ورضاه، وهو لا يرضى أن يشرك معه أحد في عبادته، لا ملك مقرَّبٌ ولا نبيٌّ مرسلٌ، فكيف بمن هو دونهم من الصَّالحين؟ فلا شفاعة مع الشِّرك، ولا شفاعة لمشرك، وقد بيَّنت نصوص الشَّرع عقيدة التَّوحيد وما ينقُضها ويضادُّها، أو يُنْقصها وينافي كمالها وتمامها، أتمَّ بيان وأوضَحَه، جعلنا الله تعالى من أهل التَّوحيد الخالص، وثبَّتنا عليه حتى الممات، وأسعدنا بشفاعة نبيِّنا الكريم محمَّد ﷺ يوم لقائه عَزَّ وَجَلَّ.

الإِيمانُ بِفتنةِ المَسيحِ الدَّجَّال

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمان أنَّ المسيح الدَّجَّال خارج، مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأنَّ ذلك كائن، وأنَّ عيسى ابن مريم ينزل فيقتله بباب لُدّ**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة: الإيمان بما صحَّ من أحاديث أشراط السَّاعة، ومنها الإيمان بخروج الدَّجَّال آخرَ الزَّمان، وما يجري على يديه من الخوارق؛ ابتلاءً واختبارًا وفتنة وتمحيصًا، وأنَّ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ينزل عند المنارة البيضاء شرقيَّ دمشق، ثم يدركه عند باب لُدٍّ في فلسطين، فيقتله بحربته.

وأحاديث الدَّجَّال كثيرة متواترة، وفتنته عظيمة، وما من نبيٍّ إلَّا وحذَّر أُمَّته منه ومن فتنته، وكان النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دائم التَّعوُّذ منها في آخر صلاته قبل السَّلام، وأمر المؤمنين بذلك، كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الصَّحيحَيْن: «**أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو في الصَّلاة: اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدَّجَّال، وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات، اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من المأثم والمغرم**»[1].

وعن أبـي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عوذوا بالله من عذاب الله، عـوذوا بالله من عذاب القبر، عـوذوا بالله من فتنة المسيح الدَّجَّال، عـوذوا بالله من**

(١) رواه البخاريُّ (٨٣٢)، ومسلم [١٢٩ - (٥٨٩)].

فتنة المحيا والممات»[1].

وعنه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا فرغ أحدكم من التشهُّد الآخِر، فليتعوَّذ بالله من أربع: من عذاب جهنَّم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شرِّ المسيح الدَّجَّال**»[2].

وعن ابن عبَّاس ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ كان يعلِّمهم هذا الدُّعاء كما يعلِّمهم السُّورة من القرآن يقول: قولوا: «**اللهمَّ إنَّا نعوذ بك من عذاب جهنَّم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدَّجَّال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات**»[3].

وقد ألَّف محدِّث العصر الشَّيخ العلَّامة محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب «**قصَّة المسيح الدَّجَّال ونزول عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام وقتله إيَّاه**»، جمع فيه روايات أحاديث الدَّجَّال، وألفاظها وطرقها، والتي بلغت ثلاثين حديثًا، عن أكثر من عشرين صحابيًّا، للحديث عن بعضهم أكثر من طريق واحد، كحديث أبي هريرة الذي خرَّجه من عشرة طرق، وخلص إلى أنَّ أحاديث الدجَّال في كثير من ألفاظها من قبيل المتواتر المقطوع بثبوته عن النَّبيِّ ﷺ، خاصَّة ما يتعلق بخروجه، ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من السَّماء، وقتله إيَّاه.

وهذا هو سياق القصَّة كما ثبتت عن أبي أمامة ﷺ، وبالزِّيادات والألفاظ المختلفة عن غيره من الصَّحابة، كما خرَّجها الشَّيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه، وسأعلِّق عليها في الحاشية حيث اقتضت الحاجة.

---

(١) رواه مسلم [١٣٢ – (٥٨٨)].

(٢) رواه مسلم [١٣٠ – (٥٨٨)].

(٣) رواه مسلم [١٣٤ – (٥٩٠)].

عن أبي أمامة ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال:

١- يا أيُّها النَّاس! إنَّها لم تكن فتنة على وجه الأرض منذ ذرأ الله ذريَّة آدم - [ولا تكون حتى تقوم السَّاعة] - أعظم من فتنة الدَّجَّال، [ولن ينجو أحدٌ ممَّا قبلها إلَّا نجا منها]، [وإنَّه لا يضرُّ مُسلمًا].

٢- وإنَّ الله لم يبعث نبيًّا إلَّا حذَّر أمَّته [الأعور] الدَّجَّال، [إنِّي لأُنذِرُكُموه].

٣- وأنا آخر الأنبياء، وأنتم آخر الأمم.

٤- وهو خارجٌ فيكم لا محالة، [إنَّه لحقٌّ، وأما إنَّه قريب؛ فكلُّ ما هو آت قريب]، [إنَّما يخرج لغَضْبة يغضبها]، و [لا يخرج حتى لا يُقْسَم ميراث، ولا يُفرَح بغنيمة][1].

٥- فإن يخرج وأنا بين ظَهْرَانَيْكم فأنا حجيجٌ لكلِّ مسلم، وإن يخرج من بعدي فكلُّ امرئٍ حجيج نفسه، والله خليفتي على كلِّ مسلم. «وفي حديث أمِّ سلمة: وإن يخرج بعد أن أموت يَكْفيكُمُوه الله بالصَّالحين».

٦- وإنَّه يخرج من [أرض] قِبَل المشرق [يقال لها: خراسان]، [في يهوديَّة أصبهان]، [كأنَّ وجوههم المَجانُّ المُطْرَقة]، من خَلَّةٍ[2] بين الشَّام والعراق، فعاث يمينًا [وعاث] شمالًا، يا عباد الله فاثبتوا، [ثلاثًا].

---

(١) سبب ذلك كثرة القتل في المسلمين وما يلقونه من شدَّة وبلاء في الملحمة الكبرى بينهم وبين الرُّوم في الشَّام، والتي على إثرها يخرج الدَّجَّال، وجاء هذا التَّفسير في حديث ابن مسعود ﷺ عند الإمام مسلم [٣٧- (٢٨٩٩)]: «**فيتعادُّ بنو الأب، كانوا مئة، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرَّجل الواحد، فبأيِّ غنيمة يُفرح؟ أو أيِّ ميراث يُقاسَم**». وسيأتي ذكر حديث الملحمة الكبرى مفصَّلًا في الفقرة رقم (٢٣).

(٢) أي: في طريق بينهما.

٧- فإنِّي سأصفه لكم صفةً لم يصفها إيَّاه نبيٌّ قبلي.

«وفي حديث عبادة: إنِّي قد حدَّثتكم عن الدَّجَّال حتى خشيت ألَّا تعقلوا».

٨- إنَّه يبدأ فيقول: أنا نبيٌّ، ولا نبيَّ بعدي.

٩- ثم يُثنِّي فيقول: أنا ربُّكم، ولا ترون ربَّكم حتى تموتوا.

١٠- وإنَّه أَعْورُ، [ممسوح] [العَيْن اليسرى]، [عليها ظَفَرة[١] غليظة]، [خضراء كأنَّها كوكب دُرِّيٌّ]، [عينه اليمنى كأنَّها عِنَبَة طافية]، [ليست بناتئة ولا حَجْراء]، [جُفال الشَّعر[٢]]، [ألا ما خفي عليكم من شأنه فلا يخفينَّ عليكم]، إنَّ ربَّكم ليس بأَعْور، [ألا ما خفي عليكم من شأنه فلا يخفينَّ عليكم أنَّ ربَّكم ليس بأعور]، [ثلاثًا]، [وأشار بيده إلى عَيْنَيْه]، [وأنَّكم لنْ تَرَوْا ربَّكم حتى تموتوا][٣].

١١- [إنَّه يمشي في الأرض، وإنَّ الأرض والسَّماء لله][٤].

---

(١) ظَفَرة: بفتح الظاء والفاء؛ جلدة تغشى العين.

(٢) **جُفال الشَّعر**؛ بضم الجيم: كثيرُه، أو مُنْتَفِشُ الشَّعر وشَعِثُه.

(٣) وهذا فيه دليل على أنَّ كلتا عينيه معيبة، فاليسرى ممسوحة عليها ظَفَرة غليظة، لم يذهب نورها بالكُلِّيَّة، واليمنى ذهب نورها بالكُلِّيَّة، كأنَّها عِنَبَة طافية، وقد جاء في الأحاديث أنَّ العور في اليمنى، وفي بعض الأحاديث أنَّه في اليسرى، وإذا علمت التَّوجيه السَّابق أيقنت أنَّه لا تناقض في هذه الأحاديث كما يدَّعيه أعداء السُّنَّة، فإنَّ العَوَر عيْبٌ في العَيْن، ولكن قد يكون عيبًا كاملًا، كما قد يكون عيبًا جزئيًّا، والله أعلم.

(٤) للتَّنبيه على أنَّه مخلوق مربوب، وليس بربٍّ خالق، خلافًا لما يدَّعيه، فكيف يكون ربًّا خالقًا وهو يمشي في أرض الله، وتظلُّه سماءُ الله ﷻ؟ وللتَّنبيه على أنَّ ما بين يديه من الخوارق ليس من قبيل أفعال الرَّبِّ، ولا من قبيل آيات الأنبياء، ولا كرامات الأولياء، إنَّما هي استدراج وفتنة.

١٢- [إنّه شابٌّ قَطَط، كأنِّي أشبِّهُهُ بعبد العُزَّى بن قَطَن]، [قصير أَفْحَج دَعْج] [هَجَان][(١)].

١٣- [وإنَّه آدمُ جَعْدٌ][(٢)]، [جُفال الشَّعر].

١٤- وإنَّه مكتوب بين عينيه «كافر»، يقرؤه [من كره عمله، أو يقرؤه] كلُّ مؤمن، كاتب أو غير كاتب[(٣)].

١٥- وإنَّ من فتنته أنَّ معه جنَّةً ونارًا، [ونَهْرًا وماءً]، [وجبلَ خُبْز]، [وإنَّه يجيء معه مثلُ الجنَّة والنَّار]، فناره جنَّة، وجنَّته نار.

- [وسأله المغيرة بن شعبة عنه فقال: إنَّهم يقولون: معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء؟ قال ﷺ: «هو أَهْوَنُ على الله مِنْ ذلك»].

- وفي حديث آخر: [معه نهران يجريان، أحدُهما - رأيَ العين - ماء أبيض، والآخر - رأيَ العين - نارٌ تأجَّج]، [فمن أدرك ذلك منكم فأراد الماء فليشرب

---

(١) **القَطَط**: صفة في الشَّعر، وهو الشَّعر الذي ينزوي ويتجعَّد خلاف السَّبْطِ، **والأفحج**: صفة من به فَحَجٌ، وهو: تباعد ما بين السَّاقَيْن، **والدَّعْج**: من في عينه سواد شديد، **والهَجان**: الأبيض، وفي بعض الأحاديث: أنّه «**أحمر جسيم**» كما في البخاري (٣٤٤١) ومسلم [٢٧٧- (١٧١)] عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفي بعضها أنَّه «**آدم جعد**»، كما عند أحمد (٢٣٦٨٤) بسند صحيح. فيكون المعنى في وصفه: أنَّه أبيض مشوب بحمرة، أو يميل إليها، كما أنَّه يميل بحمرته إلى الأُدمة، فليس أبيضَ بياضًا خالصًا، وليست أُدمته أدمةً خالصة، والله أعلم. قال النَّووي رحمه الله في الجمع بين الأحاديث التي جاءت في وصف عيسى عليه السلام تارة بأنه آدم، وتارة بأنَّه أحمر: «فيجوز أن يُتأوَّل الأحمر على الآدم، ولا يكون المراد حقيقة الأدمة والحمرة، بل ما قاربها والله أعلم». «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٢٣٣).

(٢) **الآدم**: الأسمر، **والجعد**: خلاف السَّبْط، وهو وصف للشَّعر.

(٣) فيه تنبيه على أنَّ المؤمن يرزق البصيرة في الدِّين، التي تنجيه بإذن الله تعالى من الفتن، أمَّا المفتون ومن حُرم البصيرة في الدِّين فإنَّه لا يهتدي، وإن رأى كلَّ الأدلَّة والشَّواهد.

من الذي يراه أنَّه نار]، [ولْيُغْمِضْ [عينيْه] ثُمَّ لْيُطَأْطِئ [رأسَه]، فإنَّه يجده ماءً [باردًا عَذْبًا] [طيِّبًا].

- وفي أخرى: فمن دخل نهرَه حُطَّ أجرُه ووجب وزرُه، ومن دخل نارَه وجب أجرُه وحُطَّ وزرُه.

١٦- فمن ابتُلِيَ بناره فليستغِثْ بالله، ولْيَقْرأ [عليه] فواتح سورة الكهف، [فإنَّها جِواركم من فتنته].

١٧- وإنَّ من فتنته أن يقول للأعرابيِّ: أرأيت إن بعثت لك أباك وأمَّك أتشهد أنِّي ربُّك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمِّه فيقولان: يا بنيَّ اتَّبِعْه فإنَّه ربُّك.

١٨- وإنَّ من فتنته أن يُسَلَّط على نفس واحدة فيقتُلَها، ويَنْشُرَها بالمنشار حتى تُلقى شِقَّيْنِ.

١٩- وإنَّ من فتنته أن يَمرَّ بالحيِّ، [فيدعُوَهم] فيكذِّبوه، [فينصرفَ عنهم] فلا تبقى لهم سائمةٌ إلَّا هلكَتْ.

٢٠- وإنَّ من فتنته أن يمرَّ بالحيِّ، [فيدعُوَهم] فيصدِّقونه [ويستجيبون له]، فيأمر السَّماء أن تُمْطر فتمطر، والأرض أن تُنبت فتنبت، حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمنَ ما كانت وأعظَمه، وأمدَّه خواصرَ، وأدرَّه ضروعًا.

٢١- ويمرُّ بالخَرِبة فيقول لها: أَخْرِجي كنوزَكِ، فتتبعُهُ كنوزُها كيعاسيب النَّحل[1].

---

(١) **اليعاسيب**؛ جمع يُعْسوبٍ، وهو في اللُّغة: السَّيِّد والرَّئيس والمقدَّم، الذي يجتمع عليه النَّاس، **ويعاسيب النَّحل**: فحولها وذكورها، التي يتبعها النَّحل ويجتمع حولها.

٢٢- [يخرج في [زمان اختلاف من النَّاس وفُرقة]، وبغض من النَّاس، وخفَّة من الدِّين، وسوء ذات بَيـْن، فيَـرِد كلَّ مَنْهل، فتُطوى له الأرض طيَّ فروة الكَبْش][1].

٢٣- [ولا يخرج حتى تنزل الرُّوم بالأعماق أو بدابق[2]، [يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام]، فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافُّوا قالت الرُّوم: خلُّوا بيننا وبين الذين سُبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا، والله لا نخلِّـي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم، [وتكون عند ذاكم القتال ردَّة شديدة، فيشترط المسلمون شُرْطةً للموت لا ترجع إلا غالبة[3]، فيقتتلون حتى يَحْجُزَ بينهم اللَّيلُ[4]، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، كلٌّ غيرُ غالب، وتفنى الشُّرْطة، ثمَّ يشترط المسلمون شُرْطةً للموت لا ترجع إلَّا غالبة، فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غير غالب، وتفنى الشُّرْطة، ثمَّ يشترط المسلمون شُرْطةً للموت لا ترجع إلَّا غالبة، فيقتتلون حتى يمسوا، فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غير غالب، وتفنى الشُّرْطة، فإذا كان اليوم الرَّابع نَـهَـد إليهم بقيَّة أهل الإسلام]، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبدًا، ويُقْتل ثلثهم - [هم] أفضل الشُّهداء عند الله - ويفتتح الثلث، لا يُفْتَنون أبدًا،

---

(١) وهذا من فتنته أيضًا، فإنَّه تطوى له الأرض ويُسرع فيها، فيجوبها كلَّها.

(٢) موضعان بالشام قُرْبَ حلب.

(٣) **الشُّرْطَة**: أوّل طائفة من الجيش تشهد المعركة، وسموا كذلك من الشَّرْط وهو العلامة، فإمَّا لهم علامة يُعرفون بها، أو لأنَّهم نخبة المقاتلين فسُمُّوا شُرْطة.

(٤) أي: حتى يُمْسوا.

[فيجعل الله الدَّبْرَةَ عليهم[1]، فيقتتلون مقتلةً، إمَّا قال: لا يُرى مثلُها، وإمَّا قال: لم نَرَ مثلَها، حتى إنَّ الطَّائر ليمرُّ بجَنَباتهم[2] فما يُخَلِّفُهم حتى يخرَّ ميِّتًا، فيَتَعادُّ بنو الأب كانوا مئةً فلا يجدونه بقي منهم إلَّا الرَّجل الواحد، فبأيِّ غنيمة يُفرح، أو أيِّ ميراث يقاسم؟] فيبلغون قسطنطينيَّة فيفتحونها.

«وفي رواية: سمعتم بمدينة جانب منها في البرِّ وجانب منها في البحر؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: لا تقوم السَّاعة حتى يغزوها سبعون ألفًا من بني إسحاق، فإذا جاؤوها نزلوا، فلم يقاتلوا بسلاح، ولم يرموا بسهم، قالوا: لا إله إلا الله والله أكبر، فيسقط أحد جوانبها الذي في البحر، ثم يقولوا الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر، فيسقط جانبها الآخر، ثم يقولوا الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبر، فيفرج لهم فيدخلوها فيغنموا».

فبينما هم يقتسمون الغنائم - قد علَّقوا سيوفهم بالزَّيتون - إذْ صاح فيهم الشَّيطان: إنَّ المسيح [الدَّجَّال] قد خَلَفكم في أهليكم، [فَيَرْفُضون ما بأيديهم]، فيخرجون، وذلك باطل، [فيبعثون عشرة فوارس طليعةً، قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأعرف أسماءَهم، وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارسَ على ظهر الأرض يومئذٍ] فإذا جاؤوا الشَّام خرج]».

٢٤- وإنَّه لا يبقى شيء من الأرض إلا وَطِئه وظَهَر عليه إلَّا [أربع مساجد: مسجد] مكَّة، و [مسجد] المدينة، [والطُّور، ومسجد الأقصى].

---

(١) أي: النَّصر والغلبة على الرُّوم.

(٢) أي: بجثثهم وجثامينهم.

٢٥- وإنَّ أيَّامه أربعون يومًا، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيَّامه كأيَّامكم. قالوا: فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا؛ اقْدُروا له قَدْرَه. قالوا: وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرتْهُ الرِّيح].

٢٦- وإنَّ قبل خروج الدَّجَّال ثلاث سنوات شداد، يصيب النَّاس فيها جوعٌ شديد، يأمر الله السَّماء في السَّنة الأولى أن تحبس ثُلُثَ مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثُلُثَ نباتِها، ثمَّ يأمر السَّماء في الثانية فتحبس ثُلُثَيْ مطرِها، ويأمر الأرض فتحبس ثُلُثَيْ نباتِها، ثمَّ يأمر الله السَّماء في السَّنة الثالثة فتحبس مطرها كلَّه، فلا تقطر قطرة، ويأمر الأرض فتحبس نباتها كلَّه فلا تنبت خضراء، فلا تبقى ذاتُ ظِلْف[1] إلا هلكت إلَّا ما شاء الله، قيل: فما يُعيش النَّاس في ذلك الزَّمان؟ قال: التَّهليل والتَّكبير والتَّسبيح والتَّحميد، ويجري ذلك عليهم مجرى الطَّعام.

٢٧- لا يأتي مكَّة والمدينة من نَقْب من نِقابها إلا لَقِيَتْهُ الملائكة بالسُّيوف صَلْتةً[2].

٢٨- [وإنَّه ليس من بلدة إلَّا يبلغُها رُعْب المسيح [الدَّجَّال] إلَّا المدينة، [لها يومئذ سبعة أبواب]، على كلِّ نَقْب من نِقابِها ملكان يذبَّان عنها رُعبَ المسيح].

٢٩- حتى ينزل عند السَّبْخَة، [سَبْخَة الـجُرُف] [دُبُرَ أُحُدٍ]، [فيضرب رِواقَه][3].

---

(١) **الظِّلف** للبقر والغنم، كالحافر للفرس والبغل.

(٢) **النَّقْب**: الطَّريق بين جَبَلَيْن، **صلتةً**: مجرَّدة مُشْهَرة.

(٣) **السَّبخة**: الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلَّا بعض الشجر، **وسبخة الـجُرُف**: موضع على بُعد ميل - وقيل - ثلاثة أميال من المدينة قِبَلَ الشام، **والرِّواق**: الفسطاط والقُبَّة وموضع الجلوس. يُنظر: «**النِّهاية**» (٢/ ٢٧٨، ٣٣٣)، «**فتح الباري**» (١٣/ ٩٣).

٣٠- فترجف المدينة بأهلها ثلاث رَجَفات، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلَّا خرج إليه، فتنفي الخبث منها كما ينفي الكير خبث الحديد، ويُدْعى ذلك اليوم يوم الخلاص، [وأكثر من يخرج إليه النِّساء].

٣١- [فيتوجَّه قِبَله رجلٌ من المؤمنين [ممتلئٌ شبابًا]، [هو يومئذ خير النَّاس أو من خيرهم]، فتَلْقاهُ الـمَسالِح[١]؛ مَسالِح الدَّجَّال، فيقولون له: أين تعمد؟ فيقول: أعمد إلى هذا الذي خرج، قال: فيقولون له: أوَ ما تؤمن بربِّنا؟ فيقول: ما بربِّنا خفاء، فيقولون: اقتلوه، فيقول بعضهم لبعض: أليس قد نهاكم ربُّكم أن تقتلوا أحدًا دونه؟ فينطلقون به إلى الدَّجَّال، فإذا رآه المؤمن قال: يا أيها النَّاس [أشهد أنَّ] هذا الدَّجَّال الذي ذَكَرَ «وفي طريق: الذي حَدَّثنا» رسول الله ﷺ [حديثه]، قال: فيأمر الدَّجَّال به فيُشَبَّح فيقول: خذوه وشَبِّحُوه[٢]، فيوسع ظهره وبطنه ضربًا، قال: فيقول: أوَ ما تؤمن بي؟ قال: فيقول: أنت المسيح الكذَّاب، [فيقول الدَّجَّال: أرأيتم إن قتلت هذا ثمَّ أحييته أتشكُّون في الأمر؟ فيقولون: لا]. قال: فيُؤمر به فيُؤشر بالـمِئْشار من مَفْرِقِه حتى يُفَرَّقَ بين رجليه، [فيقتله]، «وفي حديث النَّوَّاس: فيضربه بالسَّيف فيقطعه جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الغَرَضِ»[٣]، قال: ثمَّ يمشي الدَّجَّال بين القطعتين ثمَّ يقول له: قم، فيستوي قائمًا، قال: [ثمَّ يدعوه، فيقبل ويتهلَّل وجهُه يضْحَك]، ثمَّ يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: [والله] ما ازددتُّ فيك إلَّا بصيرة، قال: ثمَّ يقول: يا أيُّها النَّاس إنَّه لا يفعل بعدي بأحد من النَّاس،

---

(١) جند الدَّجَّال الذين يحملون السِّلاح.

(٢) أي: مُدُّوه على الأرض ليُعذَّب. وفي «**صحيح مسلم**» [١١٣- (٢٩٣٨)]: «**خُذوهُ وشُجُّوهُ**»، من الشَّجِّ، وهو: الجرح في الرَّأس.

(٣) **الغرض** هو: الهدف، والمعنى: أنّ بُعد ما بين القطعتين بقدر رمية السَّهم إلى الهدف.

قال: فيأخذه الدَّجَّال ليذبحه، فيُجْعَلَ ما بين رقبته إلى تَرْقُوَتِه نُحاسًا، فلا يستطيع إليه سبيلاً[1]، قال: فيأخذ بيديه ورجليه، فيقذف به، فيَحْسِب النَّاس أنَّما قذفه إلى النَّار، وإنَّما أُلقي في الجنَّة، فقال رسول الله ﷺ: هذا أعظم النَّاس شهادة عند ربِّ العالمين].

٣٢- [ثمَّ تصرف الملائكة وجهه قِبَل الشَّام]، [ثمَّ يأتي جبل إيليا[2]، فيحاصر عِصابَةً من المسلمين]، [فيلقى المؤمنون شدّةً شديدة]، [ويفرُّ النَّاس من الدَّجَّال في الجبال]، فقالت أمُّ شَريكٍ بنتُ أبي العَكَرِ: يا رسول الله، فأين العرب يومئذ؟ قال: هم يومئذ قليل.

٣٣- وإمامهم رجلٌ صالح، [وقال ﷺ: المهدي منَّا آل البيت [من أولاد فاطمة] يصلحه الله في ليلة]، [يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي]، [أجلى الجبهة، أقنى الأنف][3]، [يملأ الأرض قِسْطًا وعدلًا، كما مُلِئَت جَوْرًا وظُلمًا]، [يملك سبع سنين].

- وقال ﷺ: «عِصابتان من أُمَّتي أحرزهما الله من النَّار: عِصابة تغزو الهند، وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم عليه السلام».

- وقال ﷺ: «من أدركه منكم فليُقْرِئه مِنِّي السَّلام».

---

(١) **التَّرْقُوَة**: العظم الذي بين ثغرة النَّحر والعاتق.

(٢) اسم مدينة بيت المقدس.

(٣) **أجلى الجبهة**؛ معناه: انحسر الشَّعر عن جبهته، و**أقنى الأنف**: طويلُه، مع حَدْب في وسَطه، ورِقَّة في أرنبتيه.

٣٤- [فبينما إمامُهم قد تقدَّم يصلِّي بهم الصُّبح إذ نزل عليهم [من السَّماء] عيسى ابن مريم الصُّبح]، [عند المنارة البيضاء شرقيَّ دمشق، بين مَهْرودَتَيْن[١]، واضعًا كفَّيه على أجنحة مَلَكيْن، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدَّر منه جُمان كاللُّؤلؤ[٢]، فلا يحلُّ لكافرٍ يجد ريح نَـفَسِه إلَّا مات، ونَـفَسُه ينتهي حيث ينتهي طَرْفُه[٣]].

٣٥- [ليس بيني وبينه نبيٌّ - يعني: عيسى ابن مريم - وإنَّه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجلٌ مربوع[٤]، إلى الحُمرة والبياض، بين مُمَصَّرَتَيْن، كأنَّ رأسه يقطـر وإن لـم يصبه بلل[٥]، فيقاتل النَّاس على الإسـلام، فيـدقُّ الصَّليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية[٦]، ويُهلك الله في زمانه الملل كلَّها إلَّا الإسلام.

---

(١) **بين مَهْرودَتَيْنِ**: بين ثوبين مصبوغين بالزَّعفران أو الوَرْس، أي: فيهما صفرة، وهو المعنى نفسُه لقوله ﷺ: «**بين مُمَصَّرَتَيْنِ**» في الفقرة التَّالية.

(٢) قال النَّووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «**شرح صحيح مسلم**» (١٨/ ٦٧): «الجُـمان هـي: حبَّاتٌ من الفضَّة تُصنع على هيئة اللُّؤلؤ الكبار، والمراد: يتحدَّر منه الماء على هيئة اللُّؤلؤ في صفائه، فسُمِّي الماء جمانًا لشبهه به في الصَّفاء» اهـ.

(٣) أي: منتهى بصره.

(٤) أي: بين الطَّويل والقصير.

(٥) جاء في وصف عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أيضًا عند الشَّيخين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه أحمر؛ كأنَّما خرج من ديماس أي: من حمَّام، وعند مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ أقرب النَّاس به شبهًا من الصَّحابة عروة بن مسعود الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أهل الطَّائف.

(٦) قوله ﷺ: «**يقاتل النَّاس على الإسلام**»؛ الإسلام هنا بالمعنى الخاصِّ الذي جاء به نبيُّنا محمَّد ﷺ، وهذا فيه إشارة إلى أنَّ دين نبيِّنا محمَّد ﷺ بعقيدته وشريعته ظاهر على الدِّين كلِّه، وناسخ لكلِّ دين قبله، فعيسى ﷺ سيحكم به، وليس بالتَّواراة ولا بالإنجيل. =

- وقال ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم - وفي رواية: وأَمَّكم - منكم»؟ قال: ابن أبي ذئب: تدري ما «أمَّكم منكم»؟ قلت: تخبرني. قال: فأمَّكم بكتاب ربِّكم تبارك وتعالى، وسُنَّة نبيِّكم ﷺ»].

٣٦- فرجع ذلك الإمام يَنْكُص - يمشي القَهْقَرى - ليتقدَّم عيسى [فيقول: تعال صلِّ لنا]، فيضع عيسى يده بين كتفيه ثمَّ يقول له: [لا، إنَّ بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله هذه الأمَّة]، تقدَّم فصلِّ، فيصلِّي بهم إمامُهم[1].

= وقوله ﷺ: «**فيدقُّ الصَّليب**»؛ أي: يكسره؛ ليردَّ البهتان الذي ألصقته النَّصارى بالمسيح وهو الصَّلب، وليُبَيِّنَ أنَّ عبادة الصليب وتقديسه أمر باطل لم يدع إليه، وإنَّما هو من شرك النَّصارى وبدعهم بعده.

وقوله ﷺ: «**ويضع الجزية**»؛ معناه: لا يقبل إلَّا الإسلام أو السَّيف، ولا يكون في زمانه موادعة ومهادنة لأمم الكفر، ولا أهل ذمَّة يبقون على دينهم، ويدفعون الجزية للمسلمين.

(١) الظَّاهر أنَّ هذه الصَّلاة الأولى لعيسى ﷺ على الأرض بعد نزوله من السَّماء تكون في دمشق حيث ينزل، ودمشق وغوطتها هي عقر دار المؤمنين إذا نزلت الفتن، وهي والشَّام عمومًا حينئذ مقام الطَّائفة المنصورة التي تقاتل الدَّجَّال.

فقد أخرج الإمام أحمد عن أبي الدَّرداء عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**فسطاط المسلمين يوم الملحمة الكبرى بأرض يقال لها: الغوطة، فيها مدينة يقال لها دمشق، خير منازل المسلمين يومئذ**». وهو في «صحيح الجامع» للشَّيخ الألبانيِّ رحمه الله برقم (٤٢٠٥).

ونزول عيسى عليه السلام عقيدة ثابتة دلَّ عليها القرآن والسُّنَّة المتواترة، أمَّا القرآن فقوله تعالى عنه: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلۡمٞ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمۡتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ٦١﴾[الزخرف: ٦١]،وقرئ:(وَإنّه لَعَلَمٌ للسّاعَةِ) بفتح اللام؛ أي: علامة من علاماتها. وقوله تعالى: ﴿وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا ١٥٧ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ١٥٨ وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا ١٥٩﴾[النساء:١٥٧-١٥٩]. =

٣٧- [ثمَّ يأتي الدَّجَّال جبل إيلياء، فيحاصر عِصَابة من المسلمين]، [فيقول لهم الذين عليهم: ما تنتظرون بهذا الطَّاغية [إلَّا] أن تقاتلوه حتى تلحقوا بالله، أو يُفْتَحَ لكم، فيأتمرون أن يقاتلوه إذا أصبحوا].

٣٨- [فبينما هم يُعِدُّون للقتال ويسوُّون الصُّفوف إذ أقيمت الصَّلاة]، [صلاة الصُّبح]، [فيصبحون ومعهم عيسى ابن مريم]، [فيؤمُّ النَّاس، فإذا رفع رأسه من ركعته قال: سمع الله لمن حمده، قتل الله المسيح الدَّجَّال، وظهر

= وهذه الآية تدلُّ على أنَّ من أهل الكتاب من سيؤمن به قبل موته، وهو لم يمت، فأشارت الآية إلى نزوله.

ولنزول عيسى عليه السلام حِكَمٌ منها:

١- تكذيب اليهود الذين زعموا قتله وصلبه، فيكذِّبهم ويقتل آخرهم ومن بقي منهم ممَّن لم يؤمن بدين محمَّد ﷺ مع زعيمهم الدَّجَّال.

٢- للدَّلالة على أنَّه مخلوق وليس إلـهًا ولا ابن إله- تعالى الله عمَّا يقول الظالمون علوًّا كبيرًا - فإذا دنا أجله نزل إلى الأرض ليموت ويدفن فيها كحال سائر المخلوقين، كما قال تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾﴾ [طه: ٥٥].

وجاء في «**الإصابة**» للحافظ ابن حجر (٤/ ٦٣٤): «ذكره الذَّهبيُّ في «**التَّجريد**»، مستدركًا على من قبله، فقال: عيسى ابن مريم رسول الله، رأى النَّبيَّ ﷺ ليلة الإسراء، وسلَّم عليه، فهو نبيٌّ وصحابيٌّ، وهو آخر من يموت من الصَّحابة ... ويتَّجه ذكر عيسى خاصَّة لأمور اقتضت ذلك.

أوَّلها: أنَّه رُفع حيًّا، وهو على أحد القولين.

الثاني: أنَّه اجتمع بالنَّبيِّ ﷺ ببيت المقدس على قول، ولا يكفي اجتماعه به في السَّماء؛ لأنَّ حكمه من حكم الظَّاهر.

الثالث: أنَّه ينزل إلى الأرض، فيقتل الدَّجَّال، ويحكم بشريعة محمَّد ﷺ، فبهذه الثلاث يدخل في تعريف الصَّحابيِّ، وهو الذي عوَّل عليه الذَّهبيُّ» اهـ.

المسلمون][1]، فإذا انصرف قال: افتحوا الباب، فيفتح، وراءه الدَّجَّال، معه سبعون ألف يهوديٍّ، كلُّهُم ذو سيف محلًّى وساج[2]، [فيطلبه عيسى ﷺ].

٣٩- [فيذهب عيسى بحربته نحو الدَّجَّال]، فإذا نظر إليه الدَّجَّال ذاب كما يذوب الملح في الماء، [فلو تركه لانذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريه دمه في حربته]، فيدركه عند باب اللُّدِّ الشرقيِّ فيقتله، [فيهلكه الله ﷻ عند عقبة أَفِيق][3].

٤٠- فيهزم الله اليهود، [ويُسلَّط عليهم المسلمون]، [ويقتلونهم]، فلا يبقى شيء ممَّا خلق الله يتوارى به يهوديٌّ إلا أنطق الله ذلك الشَّيء، لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابَّة - إلا الغرقدة؛ فإنَّها من شجرهم لا تنطق - إلَّا قال: يا عبد الله المسلم، هذا يهوديٌّ [ورائي] فتعال فاقتله.

٤١- [ثمَّ يلبث النَّاس بعده سنين سبعًا، ليس بين اثنين عداوة].

---

(١) أي: أنَّ عيسى ﷺ يأتي من دمشق إلى بيت المقدس حيث يحاصر الدَّجَّال المسلمين، ويصلي عيسى ﷺ بالنَّاس إمامًا في بيت المقدس، أمَّا أوَّل نزوله في دمشق فيصلِّي مأمومًا وراء المهديِّ.

(٢) **السَّاج هو**: الطَّيلسان، وهو كساء غير مخيط، يُتَّشح به فوق الثياب ويُلَفُّ به البدن.

(٣) **عقبة أَفِيق هي**: عقبة طويلة تصل إلى ميلين، **وأَفِيق**: قرية من قرى الشَّام بين حوران وغوْر الأردنِّ، وحديث مقتل الدَّجَّال عند باب اللُّد الشرقيِّ عن النَّوَّاس بن سمعان أصحُّ؛ لأنَّه في صحيح مسلم، وحديث مقتله عند عقبة أفيق أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩٢٩) عن سفينة موْلى رسول الله ﷺ، وحسَّنه الشَّيخ الألبانيُّ في «قصَّة المسيح الدَّجَّال» ص(٧٤). ويمكن الجمع بينهما بأنَّ مبدأ هلاكه وانحطاط أمره يكون عند عقبة أفيق أثناء مسيره إلى بيت المقدس، أمَّا مقتله بيد عيسى ﷺ وخلاص المسلمين منه فيكون عند باب اللُّدِّ الشَّرقيِّ، والله أعلم.

٤٢- فيكون عيسى ابن مريم عليه الصَّلاة والسَّلام في أمَّتي [مُصَدِّقًا بمحمَّد ﷺ على ملَّته] حكمًا عدلًا وإمامًا [مهديًّا] مُقسطًا، [فيقاتل النَّاس على الإسلام فـ] يدقُّ الصَّليب ويذبح الخنزير [وتُجمع له الصلاة]، ويضع الجزية، ويترك الصَّدقة، فلا يسعى على شاة ولا بعير، وتُرفع الشحناء والتباغض [والتحاسد ولَيَدْعُوَنَّ إلى المال فلا يقبله أحد]، [حتى تكون السَّجدة الواحدة خيرًا من الدُّنيا وما فيها]، [وتكون الدَّعوة واحدةً لربِّ العالمين].

- [والذي نفسي بيده لَيُهِلَّنَّ ابنُ مريم بفجِّ الرَّوْحاء حاجًّا أو معتمرًا، أو لَيَثْنِيَنَّهُما][1].

٤٣- ثمَّ يأتي عيسى ابنَ مريم قومٌ قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم، ويحدِّثهم بدرجاتهم في الجنَّة، فبينما هو كذلك، إذْ أَوْحى الله إلى عيسى: إنِّـي قد أخرجت عبادًا لي لا يَدانِ لأحد بقتالهم، فحرِّز عبادي إلى الطُّور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج، وهم من كل حَدْب ينسلون، فيمرُّ أوائلهم على بحيرة طبريَّة، فيشربون ما فيها، ويمرُّ آخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرّةً ماء، [ثمَّ يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخَمَر - وهو جبل بيت المقدس -[2] فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض، هلمَّ فلنقتل من في السماء، فيرمون بنُشَّابهم إلى السَّماء فيردُّ الله عليهم نُشَّابهم مخضوبةً دمًا]، ويـُحْصَرُ نبيُّ الله عيسى وأصحابُه، حتى يكون رأسُ الثور لأحدهم خيرًا من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبيُّ الله عيسى

---

(١) **يُهِلَّنَّ**: من الإهلال، وهو رفع الصوت بالتلبية، **وفجُّ الرَّوْحاء**: طريقُها، **والرَّوْحاء**: موضعٌ بين مكّةَ والمدينة، وقولُه: **لَيَثْنِيَنَّهُما** أي: يقرن بين العمرة والحج.

(٢) **الخَمَرُ**: هو الشجر الكثير الملتف الذي يحجب من فيه، وسُمِّي بيت المقدس كذلك لكثرة شجره.

وأصحابه إلى الله ﷻ، فيرسل الله عليهم النَّغَف[1] في رقابهم، فيصبحون فَـرْسى[2] كموت نفس واحدة، ثم يهبط نبيُّ الله عيسى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زَهَمُهُم ونَتَنُهُم، فيرغب نبيُّ الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل طيرًا كأعناق البُخْت، فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله.

ثم يرسل الله مطرًا لا يُكِنُّ منه بيتُ مَدَرٍ ولا وَبَر[3]، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزَّلَفة[4]، ثم يُقال للأرض: أنبتي ثمرتك ورُدّي بركتك، فيومئذ تأكل العِصابَة من الرُّمّانة ويستظلّون بقِحْفها ويُبارَك في الرِّسْل، حتى أنَّ اللِّقْحة من الإبل لتكفي الفئام من النَّاس، واللِّقْحة من البقر لكتفي القبيلة من النَّاس، واللِّقْحة من الغنم لتكفي الفَخِذ من النَّاس، ويكون الثَّوْر بكذا وكذا من المال، وتكون الفرس بالدُّرَيْهمات[5].

---

(١) **النَّغَف**: دود يكون في أنوف الإبل والغنم، واحدها: نغفة. «شرح السُّنَّة للبغوي» (١٥/ ٥٨)، المكتب الإسلامي، ط:٣، سنة ١٤٠٣ هـ.

(٢) أي: قتلى، واحدها: فريس، على وزن صريع وصرعى، وقتيل وقتلى.

(٣) أي: لا يقي من الماء بيوت الطين ولا بيوت الشَّعر والوبَر، وذلك لشدَّة المطر وكثرة الماء.

(٤) **الزَّلَفة** بالفاء، **والزَّلَقة** بالقاف، كلاهما جاءت به الرِّوايات، وهما بمعنىً واحد وهو: المرآة، شُبِّهت الأرض بالمرآة بعد تنظيفها من جثث يأجوج ومأجوج؛ للدَّلالة على شدَّة نقائها وصفائها. قال في «الفتح» (١٣/ ١١٠): «والمراد أنَّ الماء يعمُّ جميع الأرض فينظِّفها، حتى تصير بحيث يرى الرائي وجهه فيها» اهـ.

(٥) **بقحفها** أي:بمُقَعَّر قشرها، شبَّهها بقِحْف الرأس؛ وهو: الذي يكون فوق الدماغ. وقيل: ما انفلق من جمجمته وانفصل، **والرِّسلُ**: اللَّبن، **واللِّقْحة**؛ بكسر اللَّام وفتحها، والكسرُ أشهر، وهي: قريبة العهد بالولادة، وجمعُها لِقَح، **واللَّقوح**: ذات اللَّبن الكثير، **والفئام**: الجماعة الكثيرة من الناس.

- [وقال ﷺ: طوبى لعيشٍ بعد المسيح، طوبى لعيشٍ بعد المسيح، يُؤْذَن للسَّماء في القَطْر، ويُؤْذَن للأرض في النَّبات، فلو بذرت حبَّك على الصَّفا لنبت، ولا تشاحَّ[1] ولا تحاسدُ ولا تباغُضَ].

٤٤- وتُنزع حُمَة كلِّ ذات حُمَة، [وتقع الأَمنة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنِّمار مع البقر، والذِّئاب مع الغنم، ويلعب الصِّبيان بالحيَّات لا تضرُّهم]، حتى يُدخل الوليد يده في «في الحيَّة» فلا تضرُّه، وتُفِرُّ الوليدة الأسد فلا يضرُّها، ويكون الذِّئب في الغنم كأنَّه كلبها، وتُملأ الأرض من السِّلم كما يُملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة، فلا يُعبد إلَّا الله، وتضع الحرب أوزارها، وتُسلب قريشٌ ملكَها [ثمَّ يقال: تكون الأرض كفاثور الفضَّة، تُنبِت نباتها بعهد آدم][2].

---

(١) **الشُّحُّ** - كما يقول ابن فارس في «**مقاييس اللُّغة**» (٣/ ١٧٨) -: «البخل مع حرص، ويقال تَشاحَّ الرَّجلان على الأمر، إذا أراد كلُّ واحد منهما الفوز به، ومَنْعَه من صاحبه، قال الله جلَّ ثناؤه: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]» اهـ.

(٢) **الفاثور**: «هو الخِوان يتَّخذ من رخام أو فضَّة أو ذهب، وعَمَّ بعضهم به جميع الأَخْوِنة، وخصَّ الأزهريُّ فقال: وأهل الشَّام يتَّخذونه من رُخام يسمُّونه الفاثور، ومنه حديث أشراط السَّاعة: وتكون الأرض كفاثور الفضَّة». «تارج العروس» للزَّبيديِّ (١٣/ ٢٩٧).

وقوله ﷺ: «**تُنبِت نباتها بعهد آدم**» معناه: كنباتها في عهد آدم حيث الكثرة والبركة، لأنَّ الأرض في زمان عيسى عليه السلام وبعد مقتل الدَّجَّال ويأجوج ومأجوج ترجع إلى ما كانت عليه في عهد آدم، خالية من الشِّرك والكفر والبدع والظُّلم، وأهلها على التَّوحيد الخالص وطاعة الله تعالى، وهذا سبب البركة في الرِّزق والثمار.

٤٥- [فيمكث عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام في الأرض أربعين سنة، ثم يُتوفَّى فيصلِّي عليه المسلمون][١].

٤٦- فبينما هم كذلك، إذ بعث الله ريحًا [باردة من قبل الشَّام]، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كلِّ مؤمن وكلِّ مسلم، - وفي حديث ابن عمرو: «لا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرَّة من إيمان إلَّا قبضته، حتى لو أنَّ أحدَهم كان في كبد جبل لدخلت عليه» -، ويبقى شرار النَّاس [في خفَّة الطَّير وأحلام السِّباع، لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا، قال: فيتمثَّل لهم الشَّيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيأمرهم بالأوثان فيعبدونها، وهم في ذلك دارَّةٌ أرزاقُهم حسنٌ عيشُهم]، يتهارجون تهارج الـحُـمُر[٢]، فعليهم تقوم السَّاعة].

٤٧ - [يُنْفَخ في الصُّور فلا يسمعه أحدٌ إلَّا أصغى ليتًا ورفع ليتًا[٣]، وأوَّل من يسمعه رجلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إبله[٤]، فيَصْعَقُ، ويَصْعَقُ النَّاسُ، ثمَّ يرسل الله

---

(١) هذا لا يُعارِض حديث مكثه عليه السلام سبع سنين؛ لأنَّها ليست محمولة على مدَّة مكثه كلِّها، وإنَّما هي أفضل أيَّام مكثه في الأرض، بدلالة قوله ﷺ: «**ثمَّ يلبث النَّاس بعده سنين سبعًا، ليس بين اثنين عداوة**»، وقيل: مدَّة حياته كلِّها على الأرض أربعون سنة، لأنَّ الله يرفعه إليه كهلًا، عمره ثلاث وثلاثون سنة، فيتوفَّاه عنده توفِّي النَّائم، فإذا نزل كان عمره إذ ذاك الذي قضاه على الأرض ثلاثًا وثلاثين سنة، فيمكث سبع سنين بعد النُّزول، فتكون مدَّته التي عاشها على الأرض أربعين سنة، والأوَّل أرجح، والله أعلم.

(٢) معناه: يتسافدون ويتناكحون علانية أمام النَّاس كالبهائم.

(٣) **أصغى**: أمال، **واللِّيتُ**: جانب العنق.

(٤) يُطيِّنه ويصلحه.

- وقال: يُنْزِل الله مطرًا كأنه الطَّـلُّ أو الظِّـلُّ - شكٌّ من الرَّاوي -[1]، فتَنْبُت منه أجساد النَّاس، ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾﴾[الزمر: ٦٨]، ثمَّ يقال: يا أيها النَّاس هَلُمَّ إلى ربِّكم، ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافات: ٢٤].

ثمَّ يقال: أخرجوا بعث النَّار، فيقال: مِنْ كَمْ؟ فيقال: من كلِّ ألفٍ تسعَ مئة وتسعةً وتسعين، فذاك يوم ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴿١٧﴾﴾ [المزمل: ١٧]، وذلك ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢)].

❁❁❁ ❁❁❁

(١) **الطَّـلُّ**: المطر الخفيف، أو: «هو أضعف المطر، إنَّما سُمِّي به لأنَّه يُحَسِّن الأرض»، كما في «**مقاييس اللغة**» (٣/ ٤٠٦) لابن فارس، **والظِّـلُّ**: المطر الكثير، ويقال للغمام: ظُلل، وأصل الكلمة - كما يقول ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ في «**مقاييس اللُّغة**» (٣/ ٤٦١) -: «يدلُّ على ستر شيء لشيء»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٧١]، وقوله: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ﴾ [لقمان: ٣٢]. قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «**شرح صحيح مسلم**» (١٨/ ٧٧): «قال العلماء الأصحُّ: الطَّلُّ بالمهملة، وهو الموافق للحديث الآخر: أنَّه كمَنِيِّ الرِّجال» اهـ.

الإيمانُ قَوْلٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنْقُصُ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ، كما جاء في الخبر: أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلُقًا**».

الشَّرْحُ

الإيمانُ يفسُّره علماء اللغة بالتَّصديق، ويستدلُّون لذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [يوسف: ١٧]. ويقال: آمن به إيمانًا:

وطوائف المرجئة - التي فسَّرت الإيمان بالتَّصديق أو التَّصديق والقول - ركنت إلى المعنى اللُّغوي، وعدَّته المعنى الشرعيَّ الذي أراده الله، وقول المرجئة هذا ضلالة عمياء، خلاف ما أنزل الله في كتابه وبيَّنه رسوله ﷺ في سنَّته، كما سيتَّضح فيما يأتي.

أمَّا تفسير الإيمان لغة بالتَّصديق فليس تفسيرًا سديدًا؛ لأنَّ لفظ التَّصديق ليس مرادفًا في المعنى للفظ الإيمان، وقد نفى التَّرادف بينهما شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ بما حاصله[٢]:

١- أنَّ لفظ «آمن» يتعدَّى إلى الضَّمير باللَّام دائمًا، فلا يقال: آمنه، وآمنته، وإنَّما يقال: آمن له، وآمنت له، كما يقال: أقررت له، بينما لفظ «صدَّق» لا يتعدَّى باللَّام، فلا يقال: صدَّق له، وإنَّما يقال صدَّقه.

---

(١) يُنظر: «**مقاييس اللغة**» لابن فارس (١/ ١٣٥)، و«**القاموس المحيط**» ص(١١٧٦).

(٢) يُنظر: «**الإيمان**» ص(٢٢٧) فما بعدها، و «**مجموع الفتاوى**» (٧/ ٢٩٠) فما بعدها.

قال تعالى: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٞ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٞ مِّن قَوۡمِهِۦ عَلَىٰ خَوۡفٖ مِّن فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِمۡ أَن يَفۡتِنَهُمۡ﴾ [يونس: ٨٣]، وذكر الله تعالى قول فرعون للسَّحرة: ﴿ءَامَنتُمۡ لَهُۥ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡۖ﴾ [طه: ٧١]، وقولَ قوم نوح: ﴿أَنُؤۡمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلۡأَرۡذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، وقال تعالى: ﴿قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]، وقال تعالى: ﴿فَقَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ لِبَشَرَيۡنِ مِثۡلِنَا وَقَوۡمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ٤٧﴾ [المؤمنون: ٤٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِن لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ لِي فَٱعۡتَزِلُونِ ٢١﴾ [الدخان: ٢١].

فتفسير الإيمان لغة بالإقرار أقرب من تفسيره بالتَّصديق.

٢- أنَّ لفظ الإيمان في اللغة لم يقابل بالتَّكذيب كلفظ التَّصديق؛ فإنَّه من المعلوم في اللُّغة أنَّ كلَّ مخبر يقال له: صدقت أو كذبت، ويقال: صدَّقناه أو كذَّبناه، ولا يقال لكل مخبر: آمنَّا له أو كذَّبنا له، ولا يقال: أنت مؤمن له أو مكذِّب له، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر. يقال: هو مؤمن أو كافر، **والكفر لا يختصُّ بالتَّكذيب**، بل لو قال: أنا أعلم أنَّك صادق لكن **لا أتَّبعك، بل أعاديك وأبغضك وأخالفك ولا أوافقك**، لكان كفره أعظم، فلمَّا كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التَّكذيب فقط، عُلم أنَّ الإيمان ليس هو التصديق فقط، **بل إذا كان الكفر يكون تكذيباً ويكون مخالفة ومعاداة وامتناعاً بلا تكذيب، فلابُدَّ أن يكون الإيمان تصديقاً مع موافقة وموالاة وانقياد**، فلا يكفي مجرَّد التَّصديق، فيكون الإسلام جزء مسمَّى الإيمان، كما كان الامتناع من الانقياد مع التَّصديق جزء مسمَّى الكفر، فيجب أن يكون كلُّ مؤمن مسلمًا منقاداً للأمر، وهذا هو العمل.

٣- أنَّ من النَّاس من يقول: الإيمان أصله في اللُّغة من الأمن الذي هو ضدُّ الخوف، فآمن أي: صار داخلًا في الأمن.

وقد فُسِّر الإيمانُ لغة بما هو زائد على مجرَّد التَّصديق، قال في «القاموس»: «الإيمان: الثِّقة، وإظهار الخضوع، وقبول الشَّريعة»[1].

أمَّا الإيمان في الشَّرع؛ فهو- كما دلَّت عليه نصوص الكتاب والسُّنَّة -: قول اللِّسان، واعتقاد القلب، وعمل الجوارح، يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي.

وهذه هي العقيدة السَّلفيَّة في الإيمان؛ عقيدة أهل السُّنَّة المحضة، نقلها جمٌّ غفير من أهل العلم عن السَّلف، وصُنِّفت المصنَّفات لتقريرها والرَّدِّ على المخالفين للسُّنَّة فيها من أهل البدع، ككتاب «**الإيمان**» لابن مَنْدَه، وكتاب «**الإيمان**» لأبي عُبَيْد، وكتاب «**الإيمان**» لابن أبي شَيْبة، وكتاب «**الإيمان**» لابن تيميَّة، وكتاب «**الإيمان**» للبخاريِّ ضمن صحيحه، وكتاب «**الإيمان**» لمسلم بن الحجَّاج ضمن صحيحه، وغيرها من المصنَّفات والكتب.

وما من كتاب أُلِّف في «السُّنَّة» إلَّا وذكر العلماء فيه معنى الإيمان هذا كأصل من أصول أهل السُّنَّة المحضة، يُبدَّع من يخالفه، وردُّوا على أهل الأهواء مقالاتهم فيه، ما بين مقلٍّ ومستكثر.

١- قال الإمام سفيان بن سعيد الثوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت١٦١هـ» في عقيدته التي حدَّث بها شعيب بن حرب وحثَّه على التمسك بها: «والإيمان قول وعمل ونيَّة، يزيد وينقص، يزيد بالطَّاعة، وينقص بالمعصية، ولا يجوز القول إلَّا بالعمل، ولا

(١) «**القاموس المحيط**» للفيروز أبادي ص(١١٧٦).

يجوز القول والعمل إلا بالنِّيَّة، ولا يجوز القول والعمل والنِّيَّة إلَّا بموافقة السُّنَّة»[1] اهـ.

٢- وقال الإمام سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ «ت١٩٨هـ»: «السُّنَّة عَشَرة، فمن كُنَّ فيه فقد استكمل السُّنَّة، ومن ترك منها شيئًا فقد ترك السُّنَّة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشَّفاعة، والميزان، والصِّراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشَّهادة على مسلم»[2] اهـ.

٣- وقال الإمام أبو عُبَيْد القاسم بن سلَّام رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٢٤ هـ»: «فالأمر الذي عليه السُّنَّة عندنا ما نصَّ عليه علماؤنا: أنَّ الإيمان بالنِّيَّة والقول والعمل جميعًا، وأنَّه درجات بعضها فوق بعض، إلَّا أنَّ أوَّلها وأعلاها: الشَّهادة باللِّسان، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعةً وسبعين جزءًا، **فإذا نطق بها القائل، وأقرَّ بما جاء من عند الله، لزمه اسم الإيمان بالدُّخول فيه** بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النُّفوس، وكلَّما ازداد لله طاعة وتقوى، ازداد به إيمانًا»[3] اهـ.

٤- وقال الإمام عليُّ بن المدينيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٣٤ هـ»: «السُّنَّة اللَّازمة التي من ترك منها خَصلة لم يقلها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها - ثمَّ ذكر اعتقاده إلى أن قال-: والإيمان يزيد وينقص، وأكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»[4].

---

(١) «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**» (١/ ١٧٠).

(٢) «**المصدر السابق**» (١/ ١٧٥).

(٣) «**الإيمان**» لأبي عبيد ص(١٩).

(٤) «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**» (١/ ١٨٧).

٥- وقال الإمام محمَّد بن إسماعيل البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٥٦ هـ»: «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم - ثم عدَّ كثيرًا منهم في الحجاز ومكَّة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشَّام ومصر - قال: فما رأيت واحدًا منهم يختلف في هذه الأشياء: أنَّ الدِّين قولٌ وعملٌ؛ لقول الله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البينة: ٥]» وذكر باقي اعتقاده[١].

وقال في صحيحه في أول كتاب الإيمان: «وهو قول وفعل، ويزيد وينقص».

٦- وقال الإمام أبو حاتم الرَّازيُّ محمَّد بن إدريس رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٢٧٧هـ»، والإمام أبو زرعة الرَّازيُّ عبيد الله بن عبد الكريم رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٦٤هـ»: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار - حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا - فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»[٢].

٨- وقال الإمام أبو عثمان الصَّابونيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٤٤٩هـ»: «ومن مذهب أهل الحديث أنَّ الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطَّاعة وينقص بالمعصية». ثمَّ روى بإسناده عن يحيى بن سليم قال: «سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا: قول وعمل؛ سألت هشام بن حسَّان فقال: قول وعمل، وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل، وسألت سفيان الثوريَّ فقال: قول وعمل، وسألت المثنَّى بن الصَّبَّاح فقال: قول وعمل، وسألت محمَّد بن مسلم الطَّائفيَّ فقال: قول وعمل، وسألت

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة» (١/ ١٩٤).

(٢) «المصدر السابق» (١/ ١٩٨).

فُضَيْل بن عياض فقال: قول وعمل، وسألت نافع بن عمر الجُمَحِيَّ فقال: قول وعمل، وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل»[1] اهـ.

والقول قسمان: قول اللِّسان وهو النُّطق بالتَّوحيد، وقول القلب وهو اعتقاده، **والعمل قسمان:** عمل القلب وهو نيَّته وإخلاصه، وعمل الجوارح[2].

والنَّقل عن أئمَّة السُّنَّة في ذلك يصعب استيعابه واستقصاؤه لكثرته.

أمَّا دلائل هذا المعتقد من الكتاب والسُّنَّة فكثيرة.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ٥ ﴾ [البينة: ٥].

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فجعل عبادة الله تعالى وإخلاص القلب وإقام الصَّلاة وإيتاء الزكاة كلَّه من الدِّين»[3].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ٤ ﴾ [الأنفال: ٢ - ٤]

---

(١) «**شرح عقيدة السَّلف أصحاب الحديث**» لأبي عثمان الصَّابونيِّ، شرح الشَّيخ ربيع بن هادي المدخليِّ حفظه الله ص(١٦٧، ١٧١)، ط١، مجالس الهدى، الجزائر، سنة ١٤٢٨هـ.

(٢) يُنظر: «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**» لابن أبي العز ص(٣٢٥) بتحقيق: الشيخ أحمد شاكر.

(٣) «**لمعة الاعتقاد**» لابن قدامة ص(٢٦).

فذكر الله ﷻ في هذه الآيات عمل القلب وهو قوله: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾، وعمل الجوارح وهو قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ فدلَّ ذلك على دخول العمل في مسمَّى الإيمان، وذكر زيادة الإيمان عند سماع الوحي المتلوِّ وهو قوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾، فدلَّ على أنَّ الإيمان يزيد بالطَّاعات.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] فسمَّى الصَّلاة إيمانًا، قال النَّووي رحمه الله: «أجمعوا على أنَّ المراد: صلاتكم»[1] اهـ.

وقال الإمام البخاريُّ رحمه الله في كتاب الإيمان: «باب الصَّلاة من الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ يعني: صلاتكم عند البيت».

ثمَّ أسند فيه حديثًا عن البراء بن عازب رضي الله عنه وفيه: «**أنَّه مات على القبلة قبل أن تُحوَّل رجالٌ وقُتلوا، فلم ندرِ ما نقولُ فيهم، فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾**»[2].

ومن الأدلَّة على زيادة الإيمان بالطَّاعات قولُه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] الآية، وقولُه تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [المدّثر: ٣١] الآية، وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٩).

(٢) أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» برقم (٤٠).

﴿ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾ [الأحزاب: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾﴾ [الكهف: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمَّد: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ۗ﴾ [مريم: ٧٦] الآية.

ومن الأدلَّة على نقصان الإيمان بالمعاصي والبدع، أو بفعل المحظور وترك المأمور قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢].

فالظالم لنفسه هو المسلم العاصي المقصِّر الذي لم يقم بواجب الإيمان، فيستحقُّ العقوبة، والمقتصد هو المؤمن المطلق الذي جاء بالواجبات وترك المحرَّمات، فيستحقُّ الجنَّة والثواب، والسَّابق بالخيرات هو المحسن الذي عبد الله كأنَّه يراه، وزاد على فعل المأمور الواجب بفعل المأمور المستحبِّ.

وأمَّا من السُّنَّة؛ فأحاديث صحيحة كثيرة تدلُّ كلُّها على ذلك، منها:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون**

- أو بضع وستُّون - شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها أماطة الأذى عن الطّريق، والحياء شعبة من الإيمان»[1].

فجعل النَّبيُّ ﷺ القول والعمل من الإيمان، ودلَّ الحديث على تفاضل الإيمان، وتباين المؤمنين في درجاته، وهو زيادته ونقصه.

قال ابن أبي العزِّ الحنفيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإذا كان الإيمان أصلًا له شعب متعدِّدَةٌ، وكلُّ شعبة منها تسمَّى إيمانًا؛ فالصَّلاة من الإيمان، وكذلك الزَّكاة والصَّوم والحجُّ، والأعمال الباطنة؛ كالحياء والتَّوكُّل والخشية من الله والإنابة إليه، حتى تنتهي هذه الشُّعب إلى إماطة الأذى عن الطَّريق، فإنَّه من شعب الإيمان.

وهذه الشُّعب، منها ما يزول الإيمان بزوالها إجماعًا، كشعبة الشَّهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها إجماعًا، كترك إماطة الأذى عن الطَّريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيمًا، منها ما يقرب من شُعبة الشَّهادة، ومنها ما يقرب من شعبة إماطة الأذى»[2] اهـ.

٢- حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ وفد عبد القيس أتوا النَّبيَّ ﷺ، وفيه: أنَّه أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال: «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم،قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس**»[3].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٩)، ومسلم (٣٥)، واللفظ له.

(٢) «**شرح العقيدة الطَّحاويّة**» ص(٣٢٣)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٥٣)، ومسلم (١٧).

ففسَّـر الإيمان بشهادة التَّوحيد، وهي نطق اللِّسان، وإقرار القلب وصدقه وإخلاصه ويقينه بها، وبالصَّلاة والزَّكاة والصَّوم وإعطاء الخمس من المغنم، وهذه كلُّها من أعمال الجوارح، فدلَّ على أنَّ العمل يدخل في مسمَّى الإيمان.

٣- حديث حنظلة الأُسيديِّ ﷺ قال: لَقِيني أبو بكر ﷺ، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله ﷺ، يذكِّرنا بالنَّار والجنَّة، حتى كأنَّا رأيَ عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ، عافَسْنا الأزواج والأولاد والضَّيْعات، فنسينا كثيرًا. قال أبو بكر: فوالله إنَّا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر، حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، فذكر لرسول الله ﷺ ذلك، فقال: «**والذي نفسي بيده، إنْ لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذِّكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعةً وساعةً**» ثلاث مرات[1].

فدلَّ الحديث على زيادة الإيمان ونقصانه.

أما الفِرق الضالَّة المخالفة لهذا الأصل من أصول السُّنَّة فثلاث فرق هم:

الأولى والثانية: الخوارج والمعتزلة. قالوا: إنَّ العمل من الإيمان، لكنَّهم خالفوا أهل السُّنَّة في حكمهم على أهل المعاصي ومرتكبي الكبائر بناء على انحرافهم وغلوِّهم في فهم نصوص الوعيد وجفائهم عن نصوص الوعد، ولأنَّ الإيمان عندهم لا ينقص؛ لأنَّه إن نقص صار شكًّا وكفرًا، وعدُّوه شيئًا واحدًا إن ذهب بعضه ذهب كلُّه.

---

(١) أخرجه مسلم في «**صحيحه**» [١٢ - (٢٧٥٠)].

وهذا خلاف ما عليه أهل السُّنَّة المحضة كما سبق، من أنَّ الإيمان شعب، منها ما يزول بزواله، ومنها ما لا يزول بزواله.

فقالت الخوارج: إنَّ مرتكب الكبيرة كافر مخلَّد في النَّار، وردُّوا ما جاء في أحاديث الشَّفاعة المتواترة وكذَّبوا بها ظنًّا منهم أنَّها تخالف القرآن.

وقالت المعتزلة: إنَّه في الدُّنيا في منزلة بين المنزلتين، فهو ليس بكافر ولا مؤمن وإنَّما هو فاسق، هذا من ناحية الاسم، أمَّا من ناحية الحكم فأجروا عليه أحكام المسلمين في الدُّنيا، وحكموا بخلوده في النَّار في الآخرة، بناء على أصلهم الرَّابع وهو: إنفاذ الوعد للمطيعين بالثواب، والوعيد للعصاة بالعقاب، فلا تغفر الذُّنوب عندهم، بل لابد من العقاب عليها، وهو يتضمن التَّكذيب بالشَّفاعة أيضًا، ففسَّاق الملَّة من أصحاب الكبائر عند المعتزلة مخلَّدون في النار ولا يخرجون منها بالشَّفاعة(١).

وعقيدة أهل السُّنَّة المحضة: أنَّ مرتكب الذنوب الكبيرة من أهل القبلة والتَّوحيد إن مات مصرًّا غير تائب منها فهو تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عذبه بعدله، وإن شاء غفر له برحمته.

الفرقة الثالثة: المرجئة. والإرجاء على معنيين: **أحدهما**: بمعنى التَّأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ وَأَرۡسِلۡ فِي ٱلۡمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ١١١﴾ [الأعراف: ١١١]، أي:

---

(١) أصول المعتزلة الخمسة: **التَّوحيد** «هو: نفي الصِّفات»، **والعدل**، «هو: التَّكذيب بالقدر، وأنَّ الله لا يخلق أفعال العباد، فلو خلقها لوجب أن يكون ظالمًا، لأنَّ فيها ما هو ظلم وجور، فوافقوا القدريَّة في ذلك»، **والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر** «هو: الخروج على الولاة وقتالهم». يُنظر: «**مجموع الفتاوى**» (١٣/ ٣٨٦).

أمهله وأخّره، وسُمُّوا مرجئة بهذا الاعتبار؛ لأنَّهم يؤخِّرون العمل عن مسمَّى الإيمان فالإيمان عندهم إمَّا قول فقط، أو قول واعتقاد، أو تصديق القلب ومعرفته فقط، وذلك بحسب اختلاف فرقهم.

والثاني: إعطاء الرَّجاء، وسُمُّوا مرجئة بهذا الاعتبار لأنَّهم يقولون: لا تضرُّ مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والمرجئة ثلاثة أصناف:**

الذين يقولون: **الإيمان مجرَّد ما في القلب**، ثمَّ من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعريُّ أقوالهم في كتابه، وذكر فرقًا كثيرة يطول ذكرهم، لكن ذكرنا جمل أقوالهم، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتَّبعه كالصَّالحيِّ، وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه.

والقول الثاني: من يقول: هو مجرَّد قول اللِّسان، وهذا لا يُعرف لأحد قبل الكَرَّامية.

والثالث: تصديق القلب وقول اللِّسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم»[1] اهـ.

فتحصَّل من كلام شيخ الإسلام أنَّهم ثلاثة أصناف:

الأوَّل: مرجئة الجهميَّة الغلاة، ورأيهم أنَّ الإيمان مجرَّد المعرفة القلبيَّة أو التَّصديق القلبيِّ، ولم يجعلوا أعمال القلب ولا أعمال الجوارح ونطق اللسان من الإيمان.

---

(١) «**الإيمان**» لابن تيميَّة ص(١٥٥).

وهذا الرَّأي غاية في الضَّلال والانحراف والفساد، ومع فساده ذهب إليه كثير من المتكلِّمين، وقد كفَّر علماء السَّلف كوكيع بن الجرَّاح وأحمد بن حنبل وأبي عُبَيْد من قال بهذا القول، كما نقل ذلك شيخ الإسلام في كتابه «الإيمان»[1].

ويلزم أصحاب هذا الرَّأي القبيح أن يكون إبليس وفرعون وهامان وقارون واليهود والنَّصارى وغيرهم من الكفرة؛ أن يكونوا مؤمنين لأنَّهم عرفوا الله بقلوبهم، وعلى هذا الرَّأي الفاسد فإنَّ أبا طالب مؤمن؛ لأنَّه عرف ربَّه بقلبه، وعرف صدق النَّبيِّ ﷺ.

ومن هذا الصِّنف من ضمَّ إلى التَّصديق أعمال القلوب كالإخلاص والنِّيَّة والمحبَّة والخشوع وغيرها، أمَّا أعمال الجوارح ونطق اللسان فليست داخلة في مسمَّى الإيمان عندهم، وهذا وإن كان أقل فسادًا من سابقه إلا أنّه ضلالة عمياء ومخالف للنصوص، ويلزم منه القول بإيمان من صدَّق بقلبه وأحبَّ الرَّسول ﷺ، لكنّه كفر بلسانه وبفعله أو بأحدهما، وأتى بكل موبقة ومعصية.

الصنف الثاني من المرجئة: الكَرَّاميَّة، وهم أتباع محمَّد بن كَرَّام السِّجستانيِّ، المتوفى سنة «٢٥٥هـ».

قال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: « محمَّد بن كَرّام السِّجستانيُّ المبتدع، شيخ الكَرَّاميَّة، كان زاهدًا، عابدًا، ربَّانيًّا، بعيد الصِّيت، كثير الأصحاب، ولكنَّه يروي الواهيات - كما قال: ابن حِبَّان-، **خُذِل** حتى التقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها، ثـمَّ جالـس الجُوَيْباريَّ، وابن تميـم، ولعلَّهمـا قد وضعا مئة ألف حـديث، وأخذ

(١) «**الإيمان**» لابن تيميَّة ص(١٥١).

التقشُّف عن أحمد بن حرب.

قلت – الذَّهبيُّ –: كان يقول: الإيمان هو نطق اللِّسان بالتَّوحيد، مجرَّدٌ عن عقد قلب، وعمل جوارح، وقال خلق من الأتباع له: بأنَّ الباري جسم لا كالأجسام، وأنَّ النَّبيَّ تجوز منه الكبائر سوى الكذب.

وقد سُجن ابن كَرَّام، ثمَّ نفي، وكان ناشفًا، عابدًا، قليل العلم[1].

قال الحاكم: «مكث في سجن نَيْسابور ثماني سنين، ومات بأرض بيت المقدس سنة خمسٍ وخمسين ومئتين »... وكانت الكَرَّامية كثيرين بخراسان، ولهم تصانيف، ثم قلُّوا، وتلاشوا، نعوذ بالله من الأهواء»[2] اهـ.

فالحاصل أنَّ مرجئة الكَرَّاميَّة يقولون: إنَّ الإيمان مجرَّد النُّطق باللِّسان، دون اعتقاد القلب وعمل الجوارح.

فيلزم على هذا القول أن يكون المنافقون نفاقًا اعتقاديًّا مؤمنون، لأنَّهم نطقوا بالشَّهادتين في الظَّاهر وكذَّبوا بالباطن، وهذا فاسد كسابقه، وضلال مبين.

الصِّنف الثالث: مرجئة الفقهاء الذين يقولون: إنَّ الإيمان قول اللِّسان واعتقاد القلب فقط، أي ليس العمل من الإيمان، وهذا الرَّأي مصادم لنصوص الكتاب والسُّنَّة السابقة – التي عدَّت العمل من الإيمان – ومخالف لها، ومخالف لإجماع السَّلف، وبدعة وضلالة، وإن كان أقلَّ فسادًا من سابقيه.

---

(١) هكذا أهل البدع: جهل عريض بأصول الإسلام، وغلوّ في العبادة؛ ليصطادوا بعبادتهم وخشوعهم المتكلَّف عامَّةَ النَّاس، فيكثر أتباعهم وتنتشر بدعهم، نسأل الله تعالى السَّلامة من موجبات الخذلان والفتنة في الدِّين.

(٢) «**سير أعلام النُّبلاء**» (١١/ ٥٢٣) فما بعدها.

قال الإمام عليُّ بن خلف البربهاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٣٢٩هـ»: «**من قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كلِّه، أوَّله وآخره**»[١].

الاستثناء في الإيمان:

وهو قول القائل: أنا مؤمن إن شاء الله، وقد كره جماعة من السَّلف كابن مسعود وعلقمة وطاووس وابن المسيَّب وأحمد وسفيان الثوريِّ وغيرهم؛ كرهوا أن يجزم الرجل بإيمانه فيقول: أنا مؤمن، والسُّنَّة عندهم أن يستثني؛ لأنَّ البتَّ والجزم فيه تزكية، ويوهم أنَّ الرجل قد استكمل الإيمان، لذلك قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لرجل قال عنده: أنا مؤمن -: «فقل إنِّـي في الجنَّة»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لكنَّ أحمد وغيره من السَّلف مقصودهم أنَّ الإيمان المطلق يتضمَّن فعل المأمورات، فقوله: أنا مؤمن كقوله: أنا وليُّ الله، وأنا مؤمن تقيٌّ، وأنا من الأبرار، ونحو ذلك، وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يكن يخفى عليه أنَّ الجنَّة لا تكون إلَّا لمن مات مؤمنًا، وأنَّ الإنسان لا يعلم على ماذا يموت؛ فإنَّ ابن مسعود أجلُّ قدرًا من هذا، وإنَّما أراد: سلوه هل هو في الجنَّة إن مات على هذه الحال؟ كأنَّه قال: سلوه أيكون من أهل الجنَّة على هذه الحال؟ فلمَّا قال: الله ورسوله أعلم، قال: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية؟ يقول: هذا التوقُّف يدلُّ على أنَّك لا تشهد لنفسك بفعل الواجبات وترك المحرَّمات؛ فإنَّه من شهد لنفسه بذلك شهد لنفسه أنَّه من أهل الجنَّة إن مات على ذلك»[٣] اهـ.

---

(١) «**شرح السُّنَّة**» ص(١٢٣).

(٢) «**الإيمان**» لأبي عبيد القاسم بن سلام ص(٢٠).

(٣) «**الإيمان**» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة ص (٣٢٦).

وذهبت طائفة من السَّلف إلى جواز البتِّ والجزم، وأنَّ الأمر في هذا الباب واسع، منهم: الأوزاعيُّ، وعبد الرحمن السُّلميُّ، وإبراهيم التَّيميُّ، وعمر بن ذرٍّ، ومِسْعَر بن كِدام، والصَّلت بن بهرام، وغيرهم، على ما نقله أبو عبيد رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الإيمان» ص(٢٢)، وقال: «إنَّما هو عندنا منهم على الدُّخول في الإيمان لا على الاستكمال» اهـ. والله تعالى أعلم.

حُكْمُ تاركِ الصَّلاةِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصَّلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحلَّ الله قتله**».

الشَّرْحُ

الصَّلاة المفروضة ذاتُ شأن كبير في الإسلام، فهي من الأصول العظيمة في دين الإسلام، تأتي بعد الشَّهادتين من ناحية المنزلة والأهميَّة، وقد وصفها رسول الله ﷺ بأنَّها عمود الإسلام، وأخبر أنَّها آخر ما يُفقد من الدِّين، وأوَّل ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، وهي ممَّا يُعَذَّب المشركون على تركه من أعمال الإسلام لقوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٨].

ولأهمِّيَّتها فُرضت في السَّماء خمس صلوات ليلة الإسراء، وأخبر الله تعالى أنَّها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي آخر وصيَّة رسول الله ﷺ وهو يجود بنفسه، كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كانت عامَّة وصيَّة رسول الله ﷺ حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه: «**الصَّلاة، وما ملكت أيمانكم**»[1].

وأمر الله تعالى بإقامتها على الوجه المشروع في مواضع عديدة من كتابه، فلا يجوز التَّهاون بها أو إضاعتها، وقد توعَّد الله تعالى من أضاع صلاته

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٦٩٧)، وابن حبَّان (١٢٢٠)، وصحَّحه الشيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**» (٢١٧٨).

بقوله: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ۝٥٩ ﴾ [مريم: ٥٩].

وأجمع أهل العلم على أنَّ من ترك الصَّلاة جاحدًا لوجوبها، أو منكرًا لفرضيَّتها، أو تركها مستحلًّا ذلك؛ أجمعوا على أنَّه كافر مرتدٌّ عن دين الله تعالى، فإنَّه لا يجحدها إلَّا تكذيبًا لله تعالى ولرسوله وإجماع الأمَّة[1].

ثمَّ اختلفوا فيمن تركها متعمِّدًا مع اعتقاده بوجوبها.

قال الإمام أبو عثمان الصَّابونيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «عقيدة السَّلف أصحاب الحديث»[2]: «اختلف أهل الحديث في ترك المسلم صلاة الفرض متعمِّدًا، فكفَّره بذلك أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ وجماعة من علماء السَّلف، وأخرجوه به من الإسلام؛ للخبر الصَّحيح المرويِّ عن النَّبيِّ ﷺ: «**بين العبد والشِّرك تَرْكُ الصلاة، فمن ترك الصَّلاة فقد كفر**»[3].

وذهب الشَّافعيُّ وأصحابه وجماعة من علماء السَّلف - رحمة الله عليهم أجمعين - إلى أنَّه لا يكفر بتركها ما دام معتقدًا بوجوبها، وإنَّما يستوجب القتل كما يستوجبه المرتدُّ عن الإسلام، وتأوَّلوا الخبر السَّابق أنَّ معناه: من ترك الصَّلاة جاحدًا لها، كما أخبر سبحانه عن يوسف - عليه الصلاة والسلام - أنَّه قال:

---

(١) يُنظر: «**المغني**» لابن قدامة ومعه «**الشرح الكبير**» (٢/ ٢٩٩) ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) ص(١٩٤)، مطبوع بشرح الشيخ العلَّامة ربيع بن هادي.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٠)، وأورده الشَّيخ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» برقم (٥٣٨٨)، وأشار إلى تصحيحه في «**السِّلسلة الضَّعيفة**» (١١/ ٢٩١).

﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [يوسف:٣٧]، ولم يكن قد تلبَّس بكفر ففارقه، ولكن تركه جاحداً له» اهـ.

والقول بتكفير تارك الصَّلاة متعمّدًا هو إحدى الرِّوايتين عن الإمام أحمد، واختارها من الحنابلة: أبو إسحاق بن شاقِلا وابن حامد، وهو مذهب الحسن، والنّخَعيِّ، والشَّعْبيِّ، وأيُّوب السَّخْتِيانيِّ، والأوزاعيِّ، وابن المبارك، وحمَّاد بن زيد، وإسحاق بن راهُويه، ومحمَّد بن الحسن، قالوا: يؤمر بالصَّلاة ويستتاب، فإن صلَّى وإلا قتله الحاكم ردَّة لكفره، ولا يغسَّل، ولا يكفَّن، ولا يصلَّى عليه الجنازة، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرثه أحد ولا يرث أحدًا[1].

واستدلوا بأدلَّة قويَّة في الباب، منها:

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾ [التوبة: ١١]

وقوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل النَّاس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزَّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منِّي دماءهم وأموالهم، إلَّا بحقِّ الإسلام وحسابهم على الله**»[2].

وقوله ﷺ: « **بين الرَّجل وبين الشِّرك والكفر ترك الصَّلاة**»[3].

---

(١) يُنظر: «**المغني**» ويليه الشَّرح الكبير (٢/ ٣٠٠).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٢٥)، ومسلم [٣٦- (٢٢)].

(٣) أخرجه مسلم (٨٢).

وقـولـه ﷺ: «**العـهـد الذي بيننا وبينهم الصَّـلاة، فمن تركها فقد كفر**»[1].

واستدلُّوا - أيضًا - بالأثر عن عبد الله بن شقيق: «**أنَّ الصَّحابة لم يكونوا يرون شيئًا من الأعمال تركُه كُفْرٌ غير الصلاة**»[2].

والرِّواية الثانية عن الإمام أحمد هي: أنَّ تارك الصلاة تكاسلًا يُحكم بإسلامه، ولا يكفر ما لم يجحدها، ولكنَّه يُقْتَلُ حدًّا، **وهو مذهب مالك والشَّافعيِّ وأكثر الفقهاء**، وتأوَّلوا النُّصوص السَّابقة بأنَّها محمولة على الكفر الأصغر لا الأكبر، وأنَّها وردت على سبيل التغليظ والتَّشبيه له بالكفار، ولا يراد بها الكفر حقيقةً، وهو مثل إطلاق النُّصوص الكفرَ على قتال المسلم لأخيه، وإتيان الحائض أو المرأة في دبرها، والتبرُّؤ من النَّسَب، وقول: مُطِرْنا بِنَوْء كذا، والحلف بغير الله تعالى، وأشباه هذا ممَّا أريد به التَّشديد في الوعيد، **وهو أَصْوب القَوْلَيْن**؛ فإنَّه لا يُعلم في عصر من الأعصار أنَّ أحدًا من تاركي الصَّلاة تُرك تغسيله، والصَّلاة عليه، ودفنه في مقابر المسلمين، ولا مُنع ورثته ميراثه، ولا مُنع هو ميراث مُوَرِّثه، ولا فُرِّق بين زوجين لترك الصَّلاة من أحدهما، مع كثرة تاركي الصَّلاة، ولو كـان كـافرًا كفر ردَّةٍ لثبتت هذه الأحكام كلُّها[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٢٩٣٧)، والتِّرمذيُّ (٢٦٢١) وقال: «**حسن صحيح غريب**»، والنَّسائيُّ (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وصحَّحه الشيخ الألباني في «**التعليقات الحسان**» (١٤٥٢)، وأورده في «**صحيح الجامع**» (٤١٤٣).

(٢) رواه التِّرمذيُّ (٢٦٢٢)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**الثمر المستطاب**» (١/ ٥٢)، و«**تخريج مشكاة المصابيح**» للتِّبريزيِّ (٥٧٩).

(٣) يُنظر: «**المغني**» ويليه الشرح الكبير (٢/ ٣٠٠- ٣٠٢).

واستدلَّ جمهور العلماء على عدم كفر تارك الصلاة - غير الجاحد لها - متعمِّدًا **بأحاديث الشَّفاعة**، وهو استدلال قويٌّ أيضًا، ومنها: ما أخرجاه في الصَّحيحين[1] واللَّفظ لمسلم، عن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ في حديث طويل، عن النَّبيِّ ﷺ، وفيه قول الله تعالى للمؤمنين الشَّافعين بإخوانهم الذين دخلوا النَّار:

«**ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نذر فيها أحدًا ممَّن أمرتنا، ثمَّ يقول: ارجعوا فمن وجدتُّم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نذر فيها ممَّن أمرتنا أحدًا، ثمَّ يقول: ارجعوا فمن وجدتُّم في قلبه مثقال ذرَّة من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا ثمَّ يقولون: ربَّنا لم نذر فيها خيرًا ... فيقول الله ﷻ: شفعت الملائكة، وشفع النَّبيُّون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلَّا أرحم الرَّاحمين، فيقبض قبضةً من النَّار، فيُخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قطُّ قد عادوا حُمَمـًا، فيلقيهم في نهر في أفواه الجنَّة يقال له: نهر الحياة، فيخرجون كما تخرج الحبَّة في حَميل السَّيْل...**» الحديث.

فهؤلاء الذين لم يعملوا خيرًا قطُّ من أعمال الظَّاهر ومنها الصَّلاة، نفعهم نطق اللِّسان بشهادة التَّوحيد، وعمل الباطن بها باعتقاد مدلولها الحقِّ والإخلاص لله تعالى والصِّدق بقولها، فلو كان مجرَّد ترك الصَّلاة مكفِّرًا لهم لما استحقُّوا الخروج من النَّار ودخول الجنَّة بشفاعة النَّبيِّ ﷺ والمؤمنين، ثمَّ بإخراج الله تعالى بفضله ورحمته من بقي منهم في النَّار، ولخلدوا في نار جهنَّم مع فرعون وقارون وهامان وعتاة الكفر والنِّفاق، والله أعلم.

---

(١) البخاري (٧٤٣٩)، مسلم [(٣٠٢- (١٨٣)].

ومن الأدلَّة أيضًا على عدم كفر تارك الصَّلاة كفر ردَّة:

حديث عبادة بن الصَّامت ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خمس صلوات افترضهنَّ الله ﷻ، من أحسن وضوءَهُنَّ، وصلَّاهُنَّ لوقتهنَّ، وأتمَّ ركوعهنَّ وخشوعهنَّ، كان له على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهـد، إن شاء غفر له، وإن شاء عذَّبه**»(١).

وفي رواية عنه ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «**خمس صلوات كتبهنَّ الله على العباد، فمن جاء بهنَّ لم يضيِّع منهنَّ شيئًا استخفافًا بحقِّهنَّ كان له عند الله عهد أن يدخله الجنَّة، ومن لم يأت بهنَّ، فليس له عند الله عهد، إن شاء عذَّبه، وإن شاء أدخله الجنَّة**»(٢).

وعنه ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أتاني جبريل عليه السلام من عند الله تبارك وتعالى، فقال: يا محمَّد إنَّ الله ﷻ قال لك: إنِّي قد فرضتُّ على أُمَّتك خمس صلوات، من وافاهُنَّ على وضوئهنَّ ومواقيتهنَّ وسجودهنَّ، فإنَّ له عندي بهنَّ**

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧٠٤)، وأبو داود (٤٢٥)، والبيهقيُّ في «**السُّنن الكبرى**» (٣٢٠٩)، والطَّبرانيُّ في «**الأوسط**» (٤٦٥٨)، والمروزيُّ في «**تعظيم قدر الصَّلاة**» (١٠٣٤)، من طرق، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسار، عن عبد الله الصُّنابحيِّ، عن عبادة بن الصامت. وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**صحيح سنن أبي داود**» برقم (٤٥٢)، ونقل تصحيحه أيضًا عن النَّووي وابن عبد البَرِّ.

(٢) أخرجـه الإمام مالك في «**الموطأ**»، كتاب صلاة اللَّيل، باب الأمر بالوتر، (١/ ١٢٣)، والإمام أحمـد (٢٢٦٩٣)، وأبو داود (١٤٢٠)، والنَّسائيُّ (٤٦١)، وابن ماجه (١٤٠١)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (٩٦٧)، والبيهقيُّ في «**السُّنن الكبرى**» (١٧١٣)، والدَّارميُّ (١٦١٨)، من طرق، عن محمَّد ابن يحيى بن حبَّان، عن عبد الله بن مُحيريز الجُمَحيِّ، عن أبي رُفَيع المُخدِجيِّ، عن عبادة بن الصَّامت. وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في«**صحيح سنن أبي داود**» برقم (١٢٧٦).

عهد أن أُدخله بهنَّ الجنَّة، ومن لقيني قد أنقص من ذلك شيئًا - أو كلمة تشبهها- فليس له عندي عهد، إن شئتُ عذَّبته وإن شئتُ رحمته»[1].

ودخول تارك الصَّلاة تحت مشيئة الله تعالى في - الأحاديث السَّابقة - إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، يدلُّ على أنَّه ليس كافرًا كفر ردَّةٍ بمجرِّد تركها أو التَّهاون في أدائها، فلو كان كافرًا كفر ردَّةٍ لما استحقَّ المغفرة.

ومن أدلَّة عدم كفره كفر ردَّةٍ: حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يُدْرَس الإسلام كما يُدْرَس وَشْيُ الثوب، حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، ولَيُسْرَى على كتاب الله عز وجل في ليلة، فلا يَبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من النَّاس، الشَّيخ الكبير والعجوز، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا الله، فنحن نقولها**».

فقال له صلة بنُ زُفَر: ما تغني عنهم لا إله إلَّا الله، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردَّها عليه ثلاثًا، كلُّ ذلك يُعرِض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: **يا صلة، تنجيهم من النَّار، ثلاثًا**[2].

---

(١) أخرجه أبو داود الطَّيالسيُّ في «**مسنده**» (٥٧٤)، وعنه الضِّياء المقدسيُّ في «**الأحاديث المختارة**» (٣٦٨)، من طريق زَمعة بن صالح، عن الزُّهريِّ، عن أبي إدريس الخولانيِّ، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وصحَّحه الشَّيخ الألباني رحمه الله في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (٨٤٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٤٩)، والبيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (١٨٧٠)، والحاكم (٨٦٣٦) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذَّهبيُّ، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ: في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (٨٧).

ويرى بعض العلماء المحقِّقين أنَّ الذين لم يكفِّروا تارك الصلاة تهاونًا وكسلًا لا جحودًا ينبغي أن يحمل قولهم هذا على مجرَّد التَّرك، وليس على الإصرار على تركها بعد الاستتابة أو الدَّعوة لها، فمن أصرَّ على تركها بعد أن دُعي لها وفضَّل الموت عليها فإنَّ تركه لها لا يكون إلَّا عن جحود لوجوبها، وهو يدلُّ على انتفاء الإيمان كلِّيًّا من القلب، فلا تنطبق على من هذا حاله أحاديث الشَّفاعة وغيرها من الأحاديث السَّابقة التي تدلُّ على عدم كفره، وعلى هذا المحمل تحمل الأدلَّة التي فيها إطلاق الكفر على تارك الصَّلاة، أي أنَّها تحمل على من ترك الصلاة مُصرًّا على الترك بعد استتابته منها ودعوته إليها من قِبَل الحاكم، وتهديده بالقتل إن لم يصلِّ، وهو جمع جيِّد تأتلف به النُّصوص، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن كان مقرًّا بالصَّلاة في الباطن، معتقدًا لوجوبها، يمتنع أن يصرَّ على تركها حتى يقتل وهو لا يصلِّي، هذا لا يعرف من بني آدم وعادتهم، ولهذا لم يقع هذا قطُّ في الإسلام، ولا يعرف أنَّ أحدًا يعتقد وجوبها ويقال له: إن لم تصلِّ وإلَّا قتلناك، وهو يصرُّ على تركها مع إقراره بالوجوب، فهذا لم يقع قطُّ في الإسلام، ومتى امتنع الرَّجل من الصَّلاة حتى يقتل لم يكن في الباطن مقرًّا بوجوبها، ولا ملتزمًا بفعلها، وهذا كافر باتِّفاق المسلمين، كما استفاضت الآثار عن الصَّحابة بكفر هذا، ودلَّت عليه النُّصوص الصَّحيحة كقوله ﷺ: «**ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة**» رواه مسلم، وقوله: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصَّلاة فمن تركها فقد كفر**»، وقول عبد الله بن شقيق: «**كان أصحاب محمَّد لا يرون شيئًا من الأعمال في تركه كفر إلَّا الصلاة**».

فمن كان مصرًّا على تركها حتى يموت لا يسجد لله سجدة قط، فهذا لا يكون قطُّ مسلمًا مقرًّا بوجوبها، فإنَّ اعتقاد الوجوب، واعتقاد أنَّ تاركها يستحقُّ القتل هذا داع تامٌّ إلى فعلها، والدَّاعي مع القدرة يوجب وجود المقدور، فإذا كان قادرًا ولم يفعل قطُّ عُلم أنَّ الدَّاعي في حقِّه لم يوجد، والاعتقاد التَّامُّ لعقاب التَّارك باعث على الفعل، لكنَّ هذا قد يعارضه أحيانًا أمور توجب تأخيرَها وتركَ بعض واجباتها، وتفويتَها أحيانًا، فأمَّا من كان مصرًّا على تركها لا يصلِّي قط، ويموت على هذا الإصرار والتَّرك فهذا لا يكون مسلمًا؛ لكنَّ أكثر النَّاس يصلُّون تارة، ويتركونها تارة، فهؤلاء ليسوا يحافظون عليها، وهؤلاء تحت الوعيد، وهم الذين جاء فيهم الحديث الذي في السُّنن حديث عبادة عن النَّبيِّ ﷺ أنّه قال: «**خمس صلوات كتبهُنَّ الله على العباد في اليوم واللَّيلة، من حافظ عليهنَّ كان له عهد عند الله أن يدخله الجنَّة، ومن لم يحافظ عليهنَّ لم يكن له عهد عند الله، إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له**»، فالمحافظ عليها الذي يصلِّيها في مواقيتها، كما أمر الله تعالى، والذي يؤخِّرها أحيانا عن وقتها، أو يترك واجباتها، فهذا تحت مشيئة الله تعالى، وقد يكون لهذا نوافل يُكمِّل بها فرائضه، كما جاء في الحديث»[1] اهـ.

وكذلك العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ عدَّ مجرَّد ترك الصَّلاة من الكفر العمليِّ غير المخرج من الملَّة، وحمل الأدلَّة الواردة المطلقة لكفره على ذلك، ما لم يكن التَّرك مقرونًا بالإصرار، عند دعوة التَّارك إليها، وتهديده بالقتل من قِبَل الحاكم، فإنَّه حينئذ يكون كفرًا مخرجًا من الدَّائرة الإسلاميَّة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) «**مجموع الفتاوى**» (٢٢/ ٤٨-٤٩).

«وها هنا أصل آخر وهو أنَّ **الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، فكفر الجحود**: أن يكفر بما علم أنَّ الرَّسول جاء به من عند الله جحودًا وعنادًا من أسماء الرَّبِّ وصفاته وأفعاله وأحكامه، وهذا الكفر يضادُّ الإيمان من كلِّ وجه.

وأمَّا كفر العمل فينقسم إلى ما يضادُّ الإيمان وإلى ما لا يضادُّه؛ فالسُّجود للصَّنم والاستهانة بالمصحف وقتل النَّبيِّ وسبُّه يضادُّ الإيمان، **وأمَّا الحكم بغير ما أنزل الله وترك الصَّلاة فهو من الكفر العمليّ قطعًا**، ولا يمكن أن ينفى عنه اسم الكفر بعد أن أطلقه الله ورسوله عليه، فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وتارك الصلاة كافر بنص رسول الله ﷺ، **ولكن هو كفر عمل لا كفر اعتقاد**، ومن الممتنع أن يسمي الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافرًا ويسمِّي رسول الله ﷺ تارك الصلاة كافرًا ولا يطلق عليهما اسم كافر.

وقد نفى رسول ﷺ الإيمان عن الزَّاني والسَّارق وشارب الخمر، وعمَّن لا يأمن جارُه بوائقه، وإذا نُفي عنه اسم الإيمان فهو كافر من جهة العمل، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد، وكذلك قوله: «**لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»، فهذا كفر عمل، وكذلك قوله: «**من أتى كاهنا فصدَّقه أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمَّد**»، وقوله: «**إذا قال الرَّجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما**»...

فالإيمان العمليُّ يضادُّه الكفر العمليُّ، والإيمان الاعتقاديُّ يضادُّه الكفر الاعتقاديُّ، وقد أعلن النَّبيُّ ﷺ بما قلناه في قوله في الحديث الصَّحيح: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، ففرَّق بين قتاله وسبابه، وجعل أحدهما فسوقًا لا يكفر به، والآخر كفر، **ومعلوم أنَّه إنّما أراد الكفر العلميَّ لا الاعتقادي، وهذا الكفر لا**

يخرجه من الدَّائرة الإسلاميَّة والملَّة بالكلِّيَّة كما لا يخرج الزَّاني والسارق والشارب من الملَّة وإن زال عنه اسم الإيمان ... فها هنا كفرٌ دون كفرٍ، ونفاقٌ دون نفاقٍ، وشركٌ دون شركٍ، وفسوقٌ دون فسوقٍ، وظلمٌ دون ظلمٍ ... ومن العجب أن يقع الشكُّ في كفر من أصرَّ على تركها، ودُعيَ إلى فعلها على رؤوس الملأ، وهو يرى بارقة السَّيف على رأسه، ويُشدُّ للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلِّي وإلا قتلناك، فيقول اقتلوني ولا أصلِّي أبدًا!»[1] اهـ.

وقال محدِّث العصر الشَّيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «سلسلة الأحاديث الصَّحيحة» (٧/ ١٣٩): «وعلى هذا المحمل يدلُّ كلام الإمام أحمد أيضًا ... فقد ذكر ابنه عبد الله في مسائله (٥٥) قال: «سألت أبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن ترك الصَّلاة متعمِّدًا؟ قال: والذي يتركها لا يصلِّيها، والذي يصلِّيها في غير وقتها أدعوه ثلاثًا، فإن صلَّى وإلَّا ضربت عنقه، هو عندي بمنزلة المرتدِّ.. ».

قلت – القائل هو الشيخ الألباني -: فهذا نصٌّ من الإمام أحمد بأنَّه لم يكفر بمجرد تركه للصَّلاة، وإنَّما بامتناعه من الصلاة مع علمه بأنَّه سيقتل إن لم يصلِّ، فالسَّبب هو إيثاره القتل على الصَّلاة، فهو الذي دلَّ على أنَّ كفره كفر اعتقاديٌّ، فاستحقَّ القتل.

ونحوه ما ذكره المجد ابن تيميَّة- جدُّ شيخ الإسلام ابن تيميَّة- في كتابه «المحرَّر في الفقه الحنبليِّ» (ص ٦٢): «ومن أخَّر صلاة تكاسلًا لا جحودًا أُمر بها؛ فإن أصرَّ حتى ضاق وقت الأخرى وجب قتله».

---

(١) «**كتاب الصلاة**» لابن القيّم ص (٨٨-١٠٤).

قلت – القائل هو الشَّيخ الألبانيُّ –: فلم يكفر بالتأخير، وإنَّما بالإصرار المنبئ عن الجحود، ولذلك قال الإمام أبو جعفر الطَّحاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مشكل الآثار» في بابٍ عقده في هذه المسألة، وحكى شيئًا من أدلَّة الفريقين، ثمَّ اختار أنَّه لا يكفر؛ قال (٤/ ٢٢٨):

«والدَّليل على ذلك أنَّا نأمره أن يصلِّي، ولا نأمر كافرًا أن يصلِّي، ولو كان بما كان منه كافرًا لأمرناه بالإسلام؛ فإذا أسلم أمرناه بالصَّلاة؛ وفي تركنا لذلك وأمرِنا إياه بالصَّلاة ما قد دلَّ على أنَّه من أهل الصَّلاة؛ ومن ذلك أمر النَّبيِّ ﷺ الذي أفطر في رمضان يومًا متعمِّدًا بالكفَّارة التي أمره بها وفيها الصِّيام؛ ولا يكون الصِّيام إلَّا من المسلمين، ولـمَّا كان الرَّجل يكون مسلمًا إذا أقرَّ بالإسلام قبل أن يأتي بما يوجبه الإسلام من الصَّلوات الخمس، ومن صيام رمضان كان كذلك، ويكون كافرًا بجحوده لذلك، ولا يكون كافرًا بتركه إيَّاه بغير جحود منه له، ولا يكون كافرًا إلَّا من حيث كان مسلمًا، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام؛ فكذلك ردَّته لا تكون إلا بجحوده الإسلام».

قلت – القائل هو الشَّيخ الألبانيُّ –: وهذا فقه جيِّد، وكلام متين لا مردَّ له، وهو يلتقي تمامًا مع ما تقدَّم من كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ الدالِّ على أنَّه لا يكفر بمجرَّد الترك؛ بل بامتناعه من الصَّلاة بعد دعائه إليها.

وإنَّ ممَّا يؤكِّد ما حملت عليه كلام الإمام أحمد، ما جاء في كتاب «الإنصاف في معرفة الرَّاجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجَّل أحمد بن حنبل» للشيخ علاء الدِّين المرداويِّ، قال رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٤٠٢) – كالشَّارح لقول أحمد المتقدِّم آنفاً: «أدعوه ثلاثًا» –:

«الدَّاعي له هو الإمام أو نائبه، فلو ترك صلوات كثيرة قبل الدُّعاء لم يجب قتله، ولا يكفر على الصَّحيح من المذهب، وعليه جماهير الأصحاب، وقطع به كثير منهم».

والخلاصة، أنَّ مجرَّد التَّرك لا يمكن أن يكون حجَّة لتكفير المسلم، وإنَّما هو فاسق، أمره إلى الله، إن شاء عذَّبه؛ وإن شاء غفر له، وحديث التَّرجمة نصٌّ صريح في ذلك لا يسع مسلمًا أن يرفضه، وأنَّ من دعي إلى الصلاة، وأُنْذِر بالقتل، إن لم يستجب فقتل، فهو كافر يقينًا حلال الدَّم، لا يُصَلَّى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، فمن أطلق التَّكفير فهو مخطئ، ومن أطلق عدم التَّكفير فهو مخطئ ، والصَّواب التَّفصيل». **انتهى كلام الشيخ الألبانيِّ** رحمه الله.

ومن أهل العلم من لا يرى قتل تارك الصَّلاة وإن دُعِي إليها من قبل الحاكم أو نائبه وأصرَّ على تركها، فقالوا: يُسْجن ويُضْرب حتى يصلِّي ولا يقتل، وهو مذهب الزُّهريِّ وسعيد بن المسيَّب وعمر بن عبد العزيز من التَّابعين، وقال به من الفقهاء: أبو حنيفة، والمزنيُّ صاحب الشَّافعيِّ، وداود بن عليٍّ الظَّاهريُّ[1].

وأقوى ما استدلُّوا به قوله ﷺ: «**لا يحلُّ دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنّي رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيِّب الزَّاني، والنَّفس بالنَّفس، والتَّارك لدينه المفارق للجماعة**»[2].

والجواب عن هذا الاستدلال: أنَّ هذا الحديث يدلُّ على قتل تارك الصَّلاة، فإنّه لا يقتله الحاكم إلَّا بعد أن يُدعى إليها ويصرَّ على تركها، فإن أصرَّ على الترك

---

(١) يُنظر: «**المغني**» ويليه الشرح الكبير (٢/ ٢٩٩)، و«**كتاب الصلاة**» لابن القيم ص(٧).

(٢) رواه البخاريُّ (٦٨٧٨)، ومسلم [٢٥ - (١٦٧٦)].

رغم دعوته إليها وتهديده بالقتل كان كافرًا كفر ردَّة كما أسلفنا، وفعله ينبئ عن جحوده لها وإنكاره لفرضيَّتها، فيكون بذلك تاركًا لدينه مفارقًا لجماعة المسلمين، فيشمله الحديث بعمومه، والله تعالى أعلم.

وعلى أيَّة حال فالخلاف في حكم تارك الصَّلاة المتعمِّد مع الاعتقاد بوجوبها خلاف قويٌّ معتبر بين أهل العلم، وكلٌّ له أدلَّته، وأمر الصلاة عظيم، فلا ينبغي لأحد أن يركن إلى هذا الخلاف فيترك الصَّلاة ويستخفَّ بها ويتهاون بإقامتها على الوجه المشروع، نسأل الله السَّلامة والعافية في الدِّين والدُّنيا.

مَكانةُ الصَّحابة رضي الله عنهم مِنَ الدِّين وتَفاوُتُ مَراتِبِهِمْ وَفَضائِلِهِمْ

قال الإمام أحمد رحمه الله: «**وخير هذه الأمَّة بعد نبيِّها أبو بكر الصِّدِّيق، ثمَّ عمر بن الخطَّاب، ثمَّ عثمان بن عفان، نقدِّم هؤلاء الثلاثة كما قدَّمهم أصحاب رسول الله ﷺ، لم يختلفوا في ذلك.**

ثمَّ بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشُّورى الخمسة: عليُّ بن أبي طالب، وطلحة، والزُّبَير، وعبد الرَّحمن بن عوف، وسعدٌ، كلُّهم يصلح للخلافة وكلُّهم إمام، ونذهب إلى حديث ابن عمر: «كنَّا نعدُّ ورسول الله ﷺ حيٌّ وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ نسكت».

ثمَّ من بعد أصحاب الشُّورى أهل بدر من المهاجرين، ثمَّ أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ، على قدر الهجرة والسَّابقة، أوَّلًا فأوَّلًا».

الشَّرْحُ

أفضل الصَّحابة الخلفاء الرَّاشدون الأربعة، وترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، والصَّحابة رضي الله عنهم أجمعوا على تقديم الثلاثة: أبي بكر ثمَّ عمر ثمَّ عثمان، ثمَّ بعد استشهاد عثمان رضي الله عنه اتَّفقوا على إمامة عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وصار رابع الخلفاء الرَّاشدين؛ لكثرة مناقبه وسابقته في الإسلام.

فعن ابن عمر ﷺ قال:«كنَّا نخيِّر بين النَّاس في زمن النَّبيِّ ﷺ، فنخيِّر أبا بكر، ثمَّ عمر بن الخطَّاب، ثمَّ عثمان بن عفَّان ﷺ»[1].

وعنه ﷺ قال: «كنَّا في زمن النَّبيِّ ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ نترك أصحاب النَّبيِّ ﷺ، لا نفاضل بينهم»[2].

وعنه ﷺ قال: «كنَّا نَعُدُّ ورسول الله ﷺ حيٌّ وأصحابه متوافرون: أبو بكر، وعمر، وعثمان، ثمَّ نسكت»[3].

وأبو بكر ﷺ خير هذه الأمَّة وأفضلها بعد نبيِّها ﷺ، ومناقبه كثيرة شهيرة مخرَّجة في كتب السُّنَّة، فمن ذلك ما رواه ابن عبَّاس ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لو كنت متَّخذًا من أمَّتي خليلًا لاتَّخذت أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي**»[4].

وعن محمَّد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتت امرأة النَّبيَّ ﷺ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيتَ إن جئتُ ولم أجدْك؟ كأنَّها تقول: الموت، قال ﷺ: «**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**»[5].

وعن أبي الدَّرداء ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لعمر ﷺ: «**إنَّ الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٥٥).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٦٩٧)، وأبو داود (٤٦٢٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤٦٢٦)، وابن حِبَّان (٧٢٥١)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**التَّعليقات الحسان**» (٧٢٠٧)، و«**ظلال الجنَّة في تخريج السُّنَّة**» لابن أبي عاصم (١١٩٠، ١١٩١).

(٤) أخرجه البخاريُّ (٣٦٥٦).

(٥) أخرجه البخاريُّ (٣٦٥٩)، ومسلم [١٠ - (٢٣٨٦)].

صاحبي - مرَّتين -»، فما أُوذي بعدها[1].

وعن عمرو بن العاص ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثه على جيش ذات السَّلاسل، فأتيته فقلت: أيُّ النَّاس أحبُّ إليك؟ قال: «**عائشة**»، فقلت: من الرِّجال؟ فقال: «**أبوها**»، قلت: ثمَّ مَنْ؟ قال: «**ثمَّ عمر بن الخطَّاب**» فعدَّ رجالًا[2].

ومناقب الصِّدِّيق ودلائل إمامته في الدِّين وأنَّه المقدَّم في أمَّة محمَّد ﷺ أكثر من هذا بكثير، ولو لم يكن له إلا السَّابقة في الإسلام، وصحبة النَّبيِّ ﷺ في الغار والهجرة، وشدَّة تصديقه للنبيِّ ﷺ، ونصرته له بماله ونفسه في كلِّ شيء لكفى دليلًا على ذلك، بل إنَّ من أعظم مناقبه ﷺ أن حفظ الله تعالى به الدِّين، يوم تصدَّى للمرتدِّين ومانعي الزَّكاة، فحاربهم وكسر شوكتهم وأدَّبهم، وقال مقولته الشَّهيرة: «**والله لو منعوني عَناقًا كانوا يؤدُّونها لرسول الله لقاتلتهم على منعها**»[3]، وفي لفظ: «**والله لو منعوني عِقالًا** ...» الحديث[4].

وكذلك عمر ﷺ فإنَّ فضائله ومناقبه الثابتة بالسُّنَّة كثيرة، منها حديث جابر بن عبد الله ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**رَأَيْتُني دخلت الجنَّة، فإذا أنا بالرُّميصاء امرأة أبي طلحة**[5]**، وسمعت خشفةً، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال،**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٦١).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٦٦٢)، ومسلم [٨- (٢٣٨٤)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (١٤٠٠) ومواضع أخرى من صحيحه.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٧٢٨٤) ومسلم [٣٢- (٢٠)].

(٥) هي: أمُّ سُلَيْم بنتُ مِلْحان بنِ خالد الأنصاريَّةُ ﷺ، زوج أبي طلحة الأنصاري ﷺ، وأمُّ أنس بن مالك ﷺ، أسلمت مع السَّابقين للإسلام من الأنصار، وكانت ﷺ من خيرة الصَّحابيَّات وعقلاء النِّساء. ينظر: «**الاستيعاب**» لابن عبد البرِّ (٤/ ١٩٤٠) برقم (٤١٦٣)، و«**الإصابة**» لابن حجر (٨/ ٤٠٨)، برقم (١٢٠٧٧).

ورأيت قصرًا بفنائه جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك»، فقال عمر: بأبي وأُمِّي يا رسول الله أعليك أغار؟!»[1].

وعن سعد بن أبي وقَّاص عن النَّبيِّ ﷺ قال لعمر: «**والذي نفسي بيده ما لقيك الشَّيطان سالكًا فجًّا قطُّ إلَّا سلك فجًّا غير فجِّك**»[2].

وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: وُضع عمر على سريره فتكَنَّفَهُ النَّاس يدعون ويصلُّون قبل أن يُرْفَعَ وأنا فيهم، فلم يَرُعْنِي إلَّا رجل آخذ مَنْكِبي، فإذا عليُّ بن أبي طالب، فترحَّم على عمر وقال: ما خلَّفتَ أحدًا أحبَّ إليَّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وايْمُ الله إن كنت لأظنُّ أن يجعلك الله مع صاحبيك، وحَسِبْتُ إِنِّي كنت كثيرًا أسمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «**ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر**»[3]. ومناقبه رضي الله عنه غير ما ذُكِرَ كثيرة شهيرة.

وأمَّا عثمان بن عفان ذو النُّورين رضي الله عنه فمناقبه أيضًا كثيرة شهيرة، منها: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صعد النَّبيُّ ﷺ إلى أُحُدٍ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه برجله، قال: «**اثبت أُحد، فما عليك إلَّا نبيٌّ، أو صِدِّيق، أو شهيدان**»[4].

وقال النَّبيُّ ﷺ: «**من يحفر بئر رومة فله الجنَّة**»، فحفرها عثمان، وقال ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٧٩)، ومسلم [٢٠ - (٢٣٩٤)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٦٨٣)، ومسلم [٢٢ - (٢٣٩٦)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٦٨٥)، ومسلم [١٤ - (٢٣٨٩)].

(٤) رواه البخاريُّ (٣٦٨٦).

«**من جهَّز جيش العسرة فله الجنَّة**»، فجهَّزه عثمان[1].

وقال النَّبيُّ ﷺ لأبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه: «**ائذن له وبشِّره بالجنَّة على بلوى ستصيبه**»[2].

وعليٌّ رضي الله عنه مناقبه وفضائله أيضًا كثيرة، منها: قوله ﷺ يوم خيبر: «**لأعطينَّ الرَّاية أو ليأخذنَّ الرَّاية غدًا رجلًا يحبُّه الله ورسوله، أو قال: يحبُّ الله ورسوله، يفتح الله عليه**»[3]. فكان الذي أخذ الرَّاية عليٌّ رضي الله عنه، وفتح الله عليه خيبر.

وقال النَّبيُّ ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه: «**ألا ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى؟ إلَّا أنَّه ليس نبيٌّ بعدي**»[4].

وباقي العشرة المبشَّرين بالجنَّة لهم من الفضائل والمناقب ما ليس لغيرهم، وهم الذين ذكرهم النَّبيُّ ﷺ بقوله: «**عشرة في الجنَّة: أبو بكر في الجنَّة، وعمر في الجنّة، وعثمان في الجنَّة، وعليّ في الجنَّة، والزّبير في الجنَّة، وطلحة في الجنَّة، وابن عوف في الجنَّة، وسعد في الجنَّة، وسعيد بن زيد في الجنَّة، وأبو عبيدة بن الجرَّاح في الجنَّة**»[5].

---

(١) علَّقه البخاريُّ في صحيحه بصيغة الجزم ، في كتاب الوقف برقم (٢٧٧٨)، وكتاب أصحاب النَّبيّ ﷺ، باب مناقب عثمان بن عفَّان. وحسَّنه الشَّيخ الألبانيُّ في «**الإرواء**» (١٥٩٤).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٦٩٥).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٧٠٢).

(٤) أخرجه البخاريُّ (٤٤١٦)، ومسلم [٣١-(٢٤٠٤)].

(٥) أخرجه التِّرمذيُّ (٣٧٤٧) عن عبد الرحمن بن عوف، وأبو داود (٤٦٤٩) عن سعيد بن زيد، وابن حِبَّان عنهما (٦٩٩٣، ٧٠٠٢)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**التَّعليقات الحسان**» (٦٩٥٤، ٦٩٦٣).

ثمَّ يأتي بالمرتبة والفضل والمكانة بعد العشرة المبشَّرين بالجنَّة: أهلُ بدر من المهاجرين، ثمَّ أهل بدر من الأنصار، من أصحاب رسول الله ﷺ، على قدر الهجرة والسَّابقة أوَّلًا فأوَّلًا، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثمَّ أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ؛ القرن الذي بعث فيهم، كلُّ من صحبه سنة أو شهرًا أو يومًا أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصُّحبة على قَدْر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يَرَوْه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صحبوا النَّبيَّ ﷺ ورَأَوْه وسمعوا منه - ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة - أفضل بصحبته من التَّابعين، ولو عملوا كلَّ أعمال الخير**» اهـ.

وحاصل كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ الصُّحْبة على مراتب، فأدنى مرتبة فيها من رأى النَّبيَّ ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك، ثمَّ من رآه ساعة، فيومًا، فشهرًا، فسنةً، فأكثر، مؤمنًا به ومات على ذلك، فكلُّ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يستوون في شرف الصُّحبة، ولكنَّهم يتفاوتون بعد ذلك في الفضل والمكانة بحسب ما لهم من المناقب وطول الصُّحبة والسَّابقة والهجرة والجهاد مع النَّبيِّ ﷺ.

ثمَّ إنَّ الخيريَّة متعلِّقة أوَّلًا بالقرن الذي بعث النَّبيُّ ﷺ فيهم وهم أصحابه، ثمَّ بقرن التَّابعين، ثمَّ أتباعهم، كما جاء في حديث عِمْران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصَّحيحيْن[1] - واللَّفظُ للبخاريِّ - عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير أُمَّتي قرني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ إنَّ بعدهم قومًا يشهدون ولا يُسْتَشْهدون،**

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٥٠)، ومسلم [٢١٤ - (٢٥٣٥)].

ويخونون ولا يُؤْتمنون، وينذرون ولا يَفُون، ويظهر فيهم السِّمَن».

ولفظه عندهما[1] من حديث عبد الله بن مسعود عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير النَّاس قرني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته**».

فمن حقَّق أدنى مراتب الصُّحبة - كما لو رأى النَّبيَّ ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك - فهو أفضل من خيار التَّابعين ولو عملوا كلَّ أعمال البرِّ.

وفي «السُّنَّة» لأبي بكر بن الخلَّال[2]: عن أبي بكر المُرُّوذيِّ، قال: قلت لأبي عبد الله: أيُّهما أفضل: معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: «معاوية أفضل، لسنا نقيس بأصحاب رسول الله ﷺ أحدًا، قال النَّبيُّ ﷺ: «خير النَّاس قرني الذين بُعِثت فيهم» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمقصود أنَّ فضل الأعمال وثوابها ليس لمجرَّد صورها الظَّاهرة، بل لحقائقها التي في القلوب، والنَّاس يتفاضلون في ذلك تفاضلًا عظيمًا، وهذا مما يحتجُّ به من رجَّح كلَّ واحد من الصَّحابة على كلِّ واحد ممَّن بعدهم؛ فإنَّ العلماء متَّفقون على أنَّ جملة الصَّحابة أفضل من جملة التَّابعين، لكن هل يفضَّل كلُّ واحد من الصَّحابة على كلِّ واحد ممَّن بعدهم، ويُفضَّل معاوية على عمر بن عبد العزيز؟

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٦٥١)، ومسلم [٢١٢- (٢٥٣٣)]

(٢) «السُّنَّة» للخلَّال (٢/ ٤٣٤) برقم (٦٦٠).

ذكر القاضي عياض وغيره في ذلك قولين، وأنَّ الأكثرين يفضِّلون كلَّ واحد من الصَّحابة، وهذا مأثور عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما.

ومن حُجَّة هؤلاء: أنَّ أعمال التَّابعين وإن كانت أكثر، وعدل عمر بن عبد العزيز أظهر من عدل معاوية، وهو أزهد من معاوية، لكنَّ الفضائل عند الله بحقائق الإيمان الذي في القلوب، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «**لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**».

قالوا: فنحن قد نعلم أنَّ أعمال بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم، لكن من أين نعلم أنَّ ما في قلبه من الإيمان أعظم ممَّا في قلب ذلك؟ والنَّبيُّ ﷺ يخبر أنَّ جبل ذهب من الذين أسلموا بعد الحديبية لا يساوي نصف مُدٍّ من السَّابقين، ومعلوم فضل النفع المتعدِّي بعمر بن عبد العزيز؛ أعطى النَّاس حقوقهم وعدل فيهم، فلو قُدِّر أنَّ الذي أعطاهم مُلْكَه، وقد تصدَّق به عليهم، لم يعدل ذلك مما أنفقه السَّابقون إلَّا شيئًا يسيرًا، وأين مثل جبل أُحُدٍ ذهبًا حتى ينفقه الإنسان، وهو لا يصير مثل نصف مُدٍّ؟

ولهذا يقول من يقول من السَّلف: غبارٌ دخل في أنف معاوية مع رسول الله ﷺ أفضل من عمل عمر بن عبد العزيز... والمقصود هنا أنَّ الله سبحانه ممَّا يمحو به السَّيِّئات الحسنات، وأنَّ الحسنات تتفاضل بحسب ما في قلب صاحبها من الإيمان والتَّقوى، وحينئذ فيُعرف أنَّ من هو دون الصَّحابة قد تكون له حسنات تمحو مثل ما يُذَمُّ من أحدهم، فكيف الصَّحابة؟»[1] اهـ.

---

(١) «منهاج السُّنَّة النبوية» (٦/ ٢٢٧).

وقال أبو العبَّاس القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الـمُفْهِم»: «وقد أخذ أبو عمر بن عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ من هذا الحديث[1] ومن قوله ﷺ: «**إنَّ من ورائكم أيَّامًا، الصَّبرُ فيهنَّ مثل القبض على الجمر، للعامل فيهنَّ أجر خمسين منكم**»[2]؛ أنَّه يكون فيمن يأتي بعد الصَّحابة من يكون أفضل ممَّن كان في جملة الصَّحابة، **وذهب معظم العلماء إلى خلاف هذا**، وأنَّ من صحب النَّبيَّ ﷺ، ورآه ولو مرَّة من عمره، أفضل من كلِّ مَنْ يأتي بعد، وأنَّ فضيلة الصُّحبة لا يعدلها عملٌ، **وهو الحقُّ الذي لا ينبغي أن يُصار لغيره؛ لأمور: أوَّلها**: مَزِيَّة الصُّحبة ومشاهدة رسول الله ﷺ، **وثانيها**: فضيلة السَّبق للإسلام، **وثالثها**: خصوصيَّة الذَّبِّ عن حضرةِ رسول الله ﷺ، **ورابعها**:

---

(١) يشير إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ أتى المقبرة، فقال: «**السَّلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، وَدِدْتُّ أنَّا قد رأينا إخواننا**» قالوا: أَوَلَسْنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «**أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد**»، فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمَّتك يا رسول الله؟ فقال: «**أرأيتَ لو أنَّ رجلًا له خيلٌ غُرٌّ محجَّلة بين ظَهْرَيْ خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ ألا يعرف خيله؟**» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «**فإنَّهم يأتون غُرًّا محجَّلين من الوضوء، وأنا فَرَطهم على الـحَوْض، ألا ليُذادَنَّ رجالٌ عن حَوْضي كما يُذاد البعير الضالُّ، أناديهم ألا هلمَّ فيقال: إنَّهم قد بدَّلوا بعدك، فأقول: سُحْقًا سُحْقًا**» أخرجه مسلم [٣٩- (٢٤٩)].

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والتِّرمذيُّ (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبَّان (٣٨٥)، والبيهقيُّ في «**السُّنن الكُبرى**» (٢٠١٩٣)، وابن وضَّاح في «**البدع والنَّهي عنها**» (٢١٨)، عن أبي ثعلبة الخشنيِّ رضي الله عنه، ولفظه: «**فإنَّ من ورائِكم أيَّامَ الصَّبر، الصَّبرُ فيه مثلُ قبضٍ على الجَمْر، للعامل فيهم مثلُ أجر خمسينَ رجلاً يعملون مثلَ عمله**». وفي رواية: قال: يا رسول الله: أجرُ خمسين منهم؟ قال: «**أجرُ خمسين منكم**». وأخرجه ابن وضَّاح في البدع (١٨٩) عن ابن عمر رضي الله عنه، والمروزيُّ في «**السُّنَّة**» (٣٢) عن عتبة بن غزوان رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ من ورائكم أيَّام الصَّبر، للمتمسِّك فيهنَّ يومئذ بما أنتم عليه أجرُ خمسين منكم**» ، **قالوا: يا نبيَّ الله أو منهم؟ قال:** «**بل منكم**». وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» (٤٩٤).

فضيلة الهجرة والنُّصْرة، **وخامسها**: ضبطهم للشَّريعة وحفظها عن رسول الله ﷺ، **وسادسها**: تبليغها لمن بعدهم، **وسابعها**: السَّبق في النَّفقة في أوَّل الإسلام، **وثامنها**: أنَّ كلَّ خير وفضل وعلم وجهاد ومعروف فُعِل في الشَّريعة إلى يوم القيامة، فحظُّهم منه أكمل حظٍّ، وثوابهم فيه أجزل ثواب؛ لأنَّهم سَنُّوا سنن الخير، وافتتحوا أبوابه، وقد قال ﷺ: «**من سنَّ في الإسلام سُنَّة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة**»(١)، ولا شكَّ في أنَّهم الذين سَنُّوا جميع السُّنن، وسابقوا إلى المكارم، ولو عُدِّدَتْ مكارِمُهُم، وفُسِّرَتْ خَواصُّهُم وحُصِرَت؛ لملأت أسفارًا، ولكَلَّت الأعينُ بمطالعتها حيارى، وعن هذه الجملة قال ﷺ فيما أخرجه البزَّار عن جابر بن عبد الله مرفوعًا: «**إنَّ الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيِّين والمرسلين، واختار من أصحابي أربعة - يعني: أبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا- فجعلهم أصحابي، وقال في أصحابي: كلُّهم خير**»(٢)، وكذلك قال ﷺ: «**اتقوا الله في أصحابي، فلو أنفق أحدكم مثل أُحُدٍ ذَهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا**

---

(١) أخرجه مسلم [١٥، ٦٩ - (١٠١٧)].

(٢) رواه البزَّار في «**مسنده**» كما في «**كشف الأستار عن زوائد البزَّار**» للهيثميِّ (٢٧٦٣)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١١٥٣)، واللَّالَكائيُّ في «**شرح أصول الاعتقاد**» (٢٣٣٤)، من طرق، عن عبد الله بن صالح قال: حدَّثنا نافع بن يزيد ، عن زُهْرَة بن مَعْبَد ، عن سعيد بن المسيَّب ، عن جابر بن عبد الله، فذكره. وقال الهيثميُّ عقبه: «قال البزَّار: لا نعلمه يروى عن جابر إلَّا بهذا الإسناد، ولم يشارك عبد الله بن صالح في روايته هذه عن نافع بن يزيد أحد نعلمه».

وقال الهيثميُّ في «**مجمع الزَّوائد**» (١٠/ ١٦): «رواه البزَّار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف»، وهو يشير إلى عبد الله بن صالح ففيه كلام كثير، وهو مُنْكَر الحديث، ولأجله خرَّج الشَّيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الحديث في «**السِّلسلة الضَّعيفة**» (٦١٢٣)، والله أعلم.

نصِيفَهُ»[1]، وكفى من ذلك كلِّه ثناء الله تعالى عليهم جملة وتفصيلاً، وتعيينًا وإبهامًا، ولم يحصل شيء من ذلك لمن بعدهم.

فأمَّا استدلال المخالف بقوله ﷺ: «إخواننا» فلا حُجَّة فيه؛ لأنَّ الصَّحابة قد حصل لهم من هذه الأخوَّة الحظُّ الأوفر؛ لأنَّها الأخوَّة اليقينيَّة العامَّة، وانفردت الصَّحابة بخصوصيَّة الصُّحبة، وأمَّا قوله: «للعامل منهم أجر خمسين منكم»، فلا حجَّة فيه؛ لأنَّ ذلك - إن صحَّ - إنَّما هو في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر؛ لأنَّه قد قال ﷺ في آخرِه: «لأنَّكم تجدون على الخير أعوانًا ولا يجدون»[2]، ولا بُعد في أن يكون في بعض الأعمال لغيرهم من الأجور أكثر ممَّا لهم فيه، ولا تلزم منه الفضيلة المطلقة التي هي المطلوبة بهذا البحث، والله أعلم»[3] اهـ.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٧٣)، ومسلم [٢٢١،٢٢٢- (٢٥٤١)]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبّوا أصحابي؛ فلو أنَّ أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**».

(٢) لم أجد هذه الزِّيادة، وليست في أيٍّ من طرق الحديث التي اطَّلعت عليها، والله تعالى أعلم.

(٣) «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**» (١/ ٥٠١-٥٠٣).

السَّمعُ والطَّاعةُ بالمعْروفِ لوُلاةِ الأَمْرِ المُسلِمينَ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والسَّمع والطَّاعة للأئمَّة وأمير المؤمنين البرِّ والفاجر، ومن ولي الخلافة فاجتمع النَّاس عليه ورَضُوا به، ومَنْ غَلبهم بالسَّيف حتى صار خليفة وسُمِّي أمير المؤمنين**».

الشَّرْحُ

اعلم وفقني الله وإيَّاك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشاه ويتَّقيه حقَّ تقاته، أنَّ الأحاديث النَّبويَّة الصَّحيحة قد توافرت على وجوب السَّمع والطَّاعة للولاة في غير معصية الله، فهو أصل من أصول أهل السُّنَّة والجماعة، يبدَّع من يخالفه.

ودلَّت تلك الأحاديث على وجوب النُّصح لهم ممَّن هو أهل للنَّصيحة من أهل العلم بضوابط مرعيَّة، أهمُّها: الرِّفق واللِّين، والنُّصح بالسِّرِّ لا بالعلن؛ لأنَّ ذلك أدعى للقبول، وأقلُّ مفسدة، وأعظم أثرًا، مع إخلاص النِّيَّة، وابتغاء الإصلاح ورضا الله تعالى.

ودلَّت الأحاديث أيضًا على وجوب الصَّبر على ظلم الولاة، والدُّعاء لهم بالهداية والصَّلاح والتَّوفيق لما فيه خير الرَّعيَّة.

ودلَّت أيضًا على حُرْمة التَّحريض والخروج والدُّعاء عليهم، ومنازعتهم على الملك بالقول أو الفعل، وإن كانوا ظلمة أو عصاة وفاسقين؛ ما لم يصل الأمر إلى حدِّ الكفر البواح الذي لا يقبل التَّأويل ولا يختلف فيه أحد، كإنكار شيء معلوم من الدِّين بالضَّرورة ونحو ذلك.

قال أبو بكر الطُّرطوشيُّ المالكيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال الفضيل بن عياض: «**جور ستِّين سنة خير من هَرْج ساعة**»، فلا يتمنَّى زوال السُّلطان إلا جاهل مغرور، أو فاسق يتمنى كلَّ محذور، فحقيق على كلِّ رعيَّة أن ترغب إلى الله تعالى في إصلاح السُّلطان، وأن تبذل له نصحها، وتخصَّه بصالح دعائها، فإنَّ في صلاحه صلاح العباد والبلاد، وفي فساده فساد العباد والبلاد»[1] اهـ.

ولو ظهر من الولاة الكفر البواح فإنَّ خلعهم والخروج عليهم ومنازعتهم شرطُه أمن الفتن والمفاسد؛ كسفك الدِّماء وتشريد الذُّرِّيَّة والنِّساء، والاعتداء على الأعراض، وهدم البيوت، فإن كانت المفسدة متحقِّقة أو راجحة - كما هو في غالب الأحيان - حَرُم الخروج أيضًا درءًا للمفساد، ومن القواعد المتقرِّرة في الشَّريعة: أنَّ درء المفاسد أوْلى من جلب المصالح، وأنَّه إذا تزاحمت المفاسد روعي أعظمها ضررًا بارتكاب أخفِّها.

قال المازريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لأنَّه قد يؤدِّي خلعُهم إلى إراقة الدِّماء، وكشف الحريم، فيكون الضَّرر بذلك أشدَّ من الضَّرر بهم»[2] اهـ.

ومردُّ تقدير ذلك كلِّه إلى علماء السُّنَّة المحضة، الثابتة أقدامهم حين تزلُّ بأهل الأهواء الفتن، الرَّاسخة فهومهم حين تضطَّرب العقول في المحن.

وهذه طائفة من تلك الأحاديث الصَّحيحة، والتي فيها غنية لمن قرأها، وهداية - إلى منهج أهل السُّنَّة المحضة - لمن تدبَّرها وتأمَّلها.

---

(١) «**سراج الملوك**» ص(٤٨).

(٢) «**المعلم بفوائد صحيح مسلم**» (٣/ ٥٣).

الحديثُ الأوَّل:

عن عبادة بن الصَّامت ﷺ قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايَعْناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السَّمع والطَّاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعُسْرنا ويُسْرنا، وأَثَرة علينا، وأن لا نُنازع الأمرَ أهله، قال: «**إلَّا أن تَرَوْا كُفرًا بَواحًا عندكم من الله فيه برهان**»[1].

والمنشط: «مَفْعَلٌ من النَّشاط، وهو الأمر الذي تنشط له وتَخِفُّ إليه، وتُؤْثر فعله، وهو مصدر بمعنى النَّشاط»[2]، والمعنى: لزوم الطَّاعة في المعروف في حالتي الرِّضا والكُرْه، والنَّشاط والكسل.

والأَثَرة: الاسْتِئْثار والاخْتِصاص بأمور الدُّنيا وحظوظها، كالمغانم والمناصب والوظائف والأموال ونحو ذلك.

وعلَّة ذكر الأثرة هنا للتَّنبيه على أنَّ طاعة الولاة في غير معصية لا تتوقَّف على إيصالهم الحقوق للمحكومين؛ بل هي واجبة ولو مَنعوهم حَقَّهم، كما سيأتي صريحًا في أحاديث أُخْرى.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قوله: «**وأن لا ننازع الأمر أهله**» أي: الملك والإمارة، زاد أحمد من طريق عُمَيْر بن هانئ عن جُنادَة: «**وإن رأيت أنَّ لك**» أي: وإن اعتقدت أنَّ لك في الأمر حقًّا فلا تعمل بذلك الظنِّ، بل اسمع وأطع إلى أن

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٠٥٦)، ومسلم (٤٢- ١٧٠٩).

(٢) «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» (٥/ ٥٧).

يصل إليك بغير خروج عن الطَّـاعة، زاد في رواية حَيَّانَ أبي النَّضْـر، عن جُـنادة عند ابن حِبَّان وأحمد: «**وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك**»»[1] اهـ.

وقال ابن بطَّال رَحِمَهُ اللَّهُ: «في الحديث حُجَّة في ترك الخروج على السُّـلطان ولـو جار، **وقد أجمع الفقهاء** على وجوب طاعة السُّلطان المتغلِّـب والجهـاد معـه، وأنَّ طاعته خير من الخروج عليه؛ لمـا في ذلـك مـن حقـن الـدِّماء وتسـكين الـدَّهماء، وحُجَّتهم هذا الخبر وغيره ممَّـا يسـاعده، ولم يسـتثنوا مـن ذلـك إلَّا إذا وقـع مـن السُّـلطان الكفر الصَّريح، فلا تجوز طاعته في ذلك، بـل تجـب مجاهدتـه لمـن قـدر عليها»[2] اهـ.

وقال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم، إلَّا أن تَرَوْا منهم منكرًا محقَّقًا تعلمونه من قواعد الإسلام، فـإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم، وقولوا بالحقِّ حيث ما كنـتم، **وأمَّـا الخـروج علـيهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين**، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، **وأجمع أهل السُّنَّة أنّه لا ينعزل السُّـلطان بالفسـق**، وأمَّـا الوجـه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنَّه ينعزل - وحكي عـن المعتزلـة أيضًـا - فغلط من قائله مخالف للإجماع. **قال العلماء: وسبب عدم انعزاله وتحـريم الخـروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدِّماء وفساد ذات البَيْن، فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقائه**»[3] اهـ.

---

(١) «**فتح الباري في شرح صحيح البخاري**» (١٣/ ٨).

(٢) نقله الحافظ في «**الفتح**» (١٣/ ٧)، وانظر: «**شرح صحيح البخاري**» لابن بطال (١٠/ ٨).

(٣) «**شرح صحيح مسلم**» (٦/ ٤٧٢).

وقال الشَّيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «والقاعدة الشَّرْعيَّة المجمع عليها: أنّه لا يجوز إزالة الشرِّ بما هو أشرُّ منه، بل يجب درء الشرِّ بما يزيله أو يخفِّفه، أمَّا درء الشَّرِّ بشرٍّ أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين، فإذا كانت هذه الطَّائفة التي تريد إزالة هذا السُّلطان الذي فعل كُفْرًا بواحًا عندها قدرة تزيله بها، وتضع إمامًا صالحًا طيّبًا من دون أن يترتب على هذا فساد كبير على المسلمين، وشرٌّ أعظم من شرِّ هذا السُّلطان فلا بأس، أمَّا إذا كان الخروج يترتب عليه فساد كبير، واختلال الأمن، وظلم النَّاس، واغتيال من لا يستحقُّ الاغتيال، إلى غير هذا من الفساد العظيم، فهذا لا يجوز، بل يجب الصَّبر، والسَّمع والطَّاعة في المعروف، ومناصحة ولاة الأمور، والدَّعوة لهم بالخير، والاجتهاد في تخفيف الشرِّ وتقليله وتكثير الخير، هذا هو الطَّريق السويُّ الذي يجب أن يسلك؛ لأنَّ في ذلك مصالح للمسلمين عامَّة، ولأنَّ في ذلك تقليل الشرِّ وتكثير الخير، ولأنَّ في ذلك حفظ الأمن، وسلامة المسلمين من شرٍّ أكثر»[1] اهـ.

الحديث الثاني:

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّها ستكون بعدي أثرة، وأمور تنكرونها**»، قالوا: يا رسول الله! كيف تأمر من أدرك منَّا ذلك؟ قال: «**تؤدُّون الحقَّ الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**»[2].

والأمور المنكرة هي كلُّ ما يُنكر من أمور الدِّين، كالبِدع والمعاصي.

---

(١) «**مجموع فتاوى ومقالات متنوّعة**» (٨/ ٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧٠٥٢)، ومسلم (٤٥ - ١٨٤٣).

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه الحثُّ على السَّمع والطَّاعة وإن كان المتولِّي ظالمًا عسوفًا، فيُعطى حقَّه من الطَّاعة، ولا يُخرج عليه ولا يُخلع، بل يُتَضرَّع إلى الله في كشف أذاه، ودفع شرِّه وإصلاحه»[1] اهـ.

الحديث الثالث:

عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النَّاس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشَّرِّ مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنَّا كنَّا في جاهليَّة وشرٍّ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شرٌّ؟ قال: «**نعم**». فقلت: هل بعد ذلك الشرِّ من خير؟ قال: «**نعم، وفيه دَخَن**». قلت: وما دَخَنُه؟ قال: «**قوم يستنُّون بغير سُنَّتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر**». فقلت: هل بعد ذلك الخير من شرٍّ؟ قال: «**نعم، دعاة على أبواب جهنَّم من أجابهم إليها قذفوه فيها**». فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: «**نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلَّمون بألسنتنا**». قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**». فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلَّها، ولو أن تعضَّ على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[2].

وفي رواية عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكون بعدي أئمَّة لا يهتدون بهداي، ولا يستنُّون بسنَّتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشَّياطين في جثمان إنس**». قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير، وإن**

---

(١) «**شرح صحيح مسلم**» (٦/ ٤٧٥).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧٠٨٤)، ومسلم (٥١-١٨٤٧).

ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسْمَعْ وأَطِعْ»[1].

قال ابن بطَّال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه حُجَّة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك القيام على أئمَّة الجَوْر، ألا ترى أنَّه ﷺ وصف أئمَّة زمان الشَّرِّ فقال: «**دعاة على أبواب جهنَّم، من أجابهم إليها قذفوه فيها**»؟ فوصفهم بالجَوْر والباطل والخلاف لسنَّته؛ لأنَّهم لا يكونون دعاةً على أبواب جهنَّم إلَّا وهم على ضلال، ولم يقل فيهم تعرف منهم وتنكر كما قال في الأوَّلين، وأمر مع ذلك بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم، ولم يأمر بتفريق كلمتهم وشقِّ عصاهم؟»[2] اهـ.

وقال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي حديث حذيفة هذا: لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي، من أخذ الأموال وغير ذلك، فتجب طاعته في غير معصية»[3] اهـ.

الحديث الرَّابع:

عن سلمة بن يزيد الجُعْفيِّ أنَّه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا نبيَّ الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقَّهم ويمنعونا حقَّنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثمَّ سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ﷺ: «**اسمع وأطع، فإنَّما عليهم ما حُمِّلوا، وعليكم ما حُمِّلتُمْ**»[4].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٢-١٨٤٧).

(٢) «**شرح صحيح البخاريِّ**» (١٠/ ٣٣)، ونقله الحافظ في «**الفتح**» (١٣/ ٣٧).

(٣) «**شرح صحيح مسلم**» (٦/ ٤٨٠).

(٤) أخرجه مسلم (٤٩-١٨٤٦).

وقوله ﷺ: «**عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم**» معناه: أنَّ الواجب على الولاة - الذي حمَّلهم الله إيَّاه -: العدل والتَّسوية، فإن قصَّروا فعليهم وزر ذلك، وأمَّا الرَّعيَّة فالواجب الذي حمَّلهم الله إيَّاه هو السَّمع والطَّاعة بالمعروف وأداء الحقوق، ولو قصَّر الولاة ومنعوا الحقوق فإنّه لا يسقط حقُّهم على الرَّعيَّة بالسَّمع والطَّاعة بسبب تقصيرهم في أداء الحقِّ لهم[1].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمر النَّبيُّ ﷺ أن نؤدِّيَ لهم حقَّهم، وأنَّ عليهم ما حُمِّلوا وعلينا ما حُمِّلنا، فنحن حُمِّلنا السَّمع والطَّاعة، وهم حُمِّلوا أن يحكموا فينا بالعدل وألَّا يظلموا أحدًا، وأن يقيموا حدود الله على عباد الله، وأن يقيموا شريعة الله في أرض الله، وأن يجاهدوا أعداء الله، هذا الذي يجب عليهم، فإن قاموا به فهذا هو المطلوب، وإن لم يقوموا به فإنَّنا لا نقول لهم: أنتم لم تُؤَدُّوا الحقَّ الذي عليكم، فلا نؤدِّي حقَّكم الذي لكم؛ هذا حرام، يجب أن نؤدِّي الحقَّ الذي علينا فنسمع ونطيع، ونخرج معهم في الجهاد، ونصلِّي وراءهم في الجمع والأعياد وغير ذلك، ونسأل الله الحقَّ الذي لنا.

وهذا الذي دلَّ عليه هذا الحديث - وما أقرَّه المؤلِّف - هو: **مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، مذهب السَّلف الصَّالح**؛ السَّمع والطَّاعة للأمراء، وعدم عصيانهم فيما تجب طاعتهم فيه، وعدم إثارة الضَّغائن عليهم، وعدم إثارة الأحقاد عليهم»[2] اهـ.

---

(١) ينظر: «**شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح**» (٨/ ٢٥٦٤)؛ «**مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**» للمباركفوري (٦/ ٢٣٩٨).

(٢) «**شرح رياض الصَّالحين**» (٣/ ٦٦٦).

الحديث الخامس:

عن عوف بن مالك الأَشْجَعيِّ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**خيار أئمَّتكم الذين تحبُّونهم ويحبُّونكم، ويصلُّون عليكم وتصلُّون عليهم، وشرار أئمَّتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم**». قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسَّيف؟ فقال: «**لا ما أقاموا فيكم الصَّلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئًا تكرهونه فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدًا من طاعة**»[1].

وفي رواية عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئًا من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعنَّ يدًا من طاعة**»[2].

ومعنى يصلُّون عليكم: يَدْعون لكم.

وهذا الحديث مثل الأحاديث التي قبله في الحثِّ على لزوم الطَّاعة وعدم مفارقة الجماعة، وأنَّ المعاصي التي يفعلها الولاة أو يسمحون بها ليست سببًا في جواز الخروج عليهم ومنابذتهم، ما لم يُر منهم الكفر البواح، ويعطِّلوا الجمع والجماعات وهو معنى قوله ﷺ: «ما أقاموا فيكم الصلاة».

قال ابن بطَّال رحمه الله: «والذي عليه جمهور الأمَّة[3] أنّه لا يجب القيام عليهم ولا خلعهم إلَّا بكفرهم بعد الإيمان، وتركهم إقامة الصَّلوات، وأمَّا دون ذلك من الجَوْر فلا يجوز الخروج عليهم إذا استوطأ أمرُهم وأمرُ النَّاس معهم؛ لأنَّ في تَرْك

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥-١٨٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦-١٨٥٥).

(٣) خلافًا للخوارج والمعتزلة - ومن يسير على طريقهما قديمًا وحديثًا - وهما فرقتان ضالَّتان عن سبيل المؤمنين، مخالفتان للسُّنَّة والإجماع، في هذا الأصل من أصول السُّنَّة، وفي غيره.

الخـروج عليهم تحصين الفروج والأموال، وحقن الدِّماء، وفي القيام عليهم تفرُّق الكلمة وتشتُّتُ الأُلْفة»[1] اهـ.

وقال الشَّوْكانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه دليل على أنَّ من كره بقلبه ما يفعلـه السُّـلطان مـن المعاصي كفاه ذلك، ولا يجب عليه زيادة عليـه. وفي الصَّـحيح: «**مـن رأى مـنكم منكرا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يسـتطع فبقلبـه**»، ويمكـن حمـل حديث الباب وما ورد في معناه عـلى عـدم القـدرة عـلى التَّغيـير باليـد واللِّسـان، **ويمكن أن يجعل مختصًّا بالأمراء إذا فعلوا منكرًا، لما في الأحاديث الصَّـحيحة مـن تحريم معصيتهم ومنابذتهم**، فكفى في الإنكار عليهم مجرَّد الكراهـة بالقلـب، لأنَّ في إنكار المنكر عليهم باليد واللسان تظهُّرًا بالعصيان، وربَّما كان ذلـك وسـيلة إلى المنابذة بالسَّيف»[2] اهـ.

قلتُ: أمَّا الإنكار باليد فلا يجوز مع الولاة والأمراء والحكَّام المسـلمين، لأنَّ أحاديث الإنكار باليد وتغيير المنكرات عامَّة، وأحاديث طاعـة الـولاة بـالمعروف ولزوم الجماعة خاصَّة متواترة المعنى لكثرتها، والعامُّ يبنى على الخاصِّ فيخصَّـص به، كما هو معلوم في أصول الفقه.

وأمَّا الإنكار على الولاة والحكَّام باللِّسان فيجوز، ولكن يشترط فيه:

١ - أن يكون صادرًا ممَّن يتَّصف بالعلم والحلم.

٢ - أن يكون بأسلوب الرِّفق واللِّين والوعظ والتَّخويف.

---

(١) «**شرح صحيح البخاري**» (٥/ ١٢٦).

(٢) «**نيل الأوطار**» (٧/ ١٩١).

٣- أن يكون على سبيل النَّصيحة لا التَّعيير.

٤- إخلاص النِّيَّة وقصد الإصلاح.

٥- **أن يكون الإنكار بالسِّرِّ- فيما بينك وبينه - لا بالعلن**، وهو أدعى للقبول، وأعظم أثرًا، وأقلُّ مفسدة، ولأنَّ الإنكار علانية يؤدِّي إلى الشَّرِّ وتهييج العامَّة وتحريضهم على الولاة، وإثمه أكبر من نفعه.

٦- القدرة على الإنكار وأمن المفسدة، فإن خشي على نفسه من بطش السَّلطان اكتفى بكراهة القلب، ولا ينزع يدًا من طاعة.

وسيأتي ذكر بعض الأحاديث الدالَّة على هذه الشُّروط.

الحديث السَّادس:

حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا، وإن استُعْمل عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأنَّ رأسه زبيبة**»(١).

الحديث السَّابع:

حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: «**إنَّ خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدًا مجدَّع الأطراف**»(٢).

وفي هذين الحديثين ذكر النَّبيُّ ﷺ أنَّ الطاعة واجبة ولو كان السُّلطان عبدًا حبشيًا أسود كأنَّ رأسه زبيبة من شدَّة السَّواد، مقطوع الأطراف، من أخسِّ العبيد وأدناهم شكلًا ونسبًا.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧١٤٢).

(٢) أخرجه مسلم [٣٦- (١٨٣٧)].

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصُّورة وعدم الاعتداد بها»[1] اهـ.

قلتُ: وهذا من أجل بيان عِظَم أصل السَّمع والطَّاعة لولاة الأمر المسلمين، الذي فيه صلاح الدِّين والدُّنيا.

وقد أكَّد أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على هذا الأصل، فعن سُوَيْد ابن غَفَلة، قال: قال لي عمر: «**يا أبا أميَّة، إنِّي لا أدري لعلِّي لا ألقاك بعد عامي هذا، فإن أُمِّر عليك عبد حبشيٌّ مجدَّع فاسمع له وأطع، وإن ضربك فاصبر، وإن حرمك فاصبر، وإن أراد أمرًا يُنْقص دينك فقل: سمعٌ وطاعة، دمي دون ديني، ولا تفارق الجماعة**»[2].

قال الإمام الآجُرِّيُّ في بيان معنى الأثر السَّابق عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«من أُمِّر عليك من عربيٍّ أو غيره، أسودَ أو أبيضَ أو عجميٍّ، فأَطِعْه فيما ليس لله فيه معصية، وإن حرمك حقًّا لك، أو ضربك ظلمًا لك، أو انتهك عرضك[3]، أو أخذ مالك، فلا يحملك ذلك على أن تخرج عليه بسيفك حتى تقاتله، ولا تخرج مع خارجيٍّ يقاتله، ولا تحرِّض غيرك على الخروج عليه، ولكن اصبر عليه.

---

(١) «**فتح الباري**» (١٣/ ١٢٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «**المصنَّف**» (١٢/ ٥٤٤)، والخلَّال في «**السُّنَّة**» (١/ ١١١) برقم (٥٤)، والآجُرِّيُّ في «**الشَّريعة**» (١/ ٣٧٩) برقم (٧٠، ٧١)، **بأسانيد حسنة**، ويشهد له حديث أنسٍ السَّابق عند البخاريِّ (٧١٤٢)، وحديثُ أبي ذرٍّ السَّابق أيضًا عند مسلم [٣٦- (١٨٣٧)].

(٣) بسبٍّ أو ذمٍّ أو اتِّهام بالباطل ونحو ذلك؛ فإنَّ عرض الإنسان لغة هو: موضع المدح والقدح فيه.

وقد يحتمل أن يدعوك إلى منقصة في دينك من غير هذه الجهة، يحتمل أن يأمرك بقتل من لا يستحقُّ القتل، أو بقطع عضوِ من لا يستحقُّ ذلك، أو بضَرْبِ من لا يحلُّ ضربه، أو بأخذ مال من لا يستحقُّ أن تأخذ ماله، أو بظلم من لا يحلُّ له ولا لك ظلمه، فلا يسعك أن تطيعه، فإن قال لك: لئن لم تفعل ما آمرك به وإلا قتلتك أو ضربتك، فقل: دمي دون ديني؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ﷻ**»، ولقوله ﷺ: «**إنَّما الطَّاعة في المعروف**»[1] اهـ.

وقال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وتُتَصَوَّرُ إمارة العبد إذا ولَّاه بعض الأئمَّة، أو إذا تغلَّب على البلاد بشوكته وأتباعه، ولا يجوز ابتداءً عقد الولاية له مع الاختيار، بل شرطها الحرِّيَّة»[2] اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا لو تغلَّب عبدٌ حقيقةً بطريق الشَّوْكة فإنَّ طاعته تجب إخمادًا للفتنة، ما لم يأمر بمعصية»[3] اهـ.

فإذا كان الشَّرع - بنصِّ الأحاديث السَّابقة - قد أوجب طاعة العبد المتغلِّب بطريق الشَّوْكة والأتباع، فإنَّ طاعة الحرِّ المتغلِّب من باب أوْلى، وكلُّ ذلك درءًا للمفاسد والفتن التي تثور بمقاومته والخروج عليه.

ومن أدلَّة وجوب طاعة المتغلِّب: بيعة عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شيخ الصَّحابة في زمانه لعبد الملك بن مروان بعد أن تغلَّب، إذ كان قد دُعِي لعبد الملك بالخلافة في الشَّام، ودُعِي لعبد الله بن الزُّبيْر بها في الحجاز، وامتنع ابن عمر عن بيعة

---

(١) «الشَّريعة» (١/ ٣٨٠).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٦/ ٤٧٠).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ١٢٢)

أحدهما ما لم يتغلَّب ويجتمع النَّاس عليه، فلما تغلَّب عبد الملك بن مروان واجتمع عليه النَّاس بايعه.

فعن عبد الله بن دينار قال: شهدتُّ ابن عمر حيث اجتمع النَّاس على عبد الملك بن مروان قال: «**كتب: إنِّي أُقرُّ بالسَّمع والطَّاعة لعبد الله؛ عبد الملك أمير المؤمنين، على سُنَّة الله وسُنَّة رسوله ما استطعت، وإنَّ بنيَّ قد أقرُّوا بمثل ذلك**»[(١)].

فهذا معنى قول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن غلب عليهم - يعني: الولاة - بالسَّيف حتى صار خليفة وسمِّي أمير المؤمنين، فلا يحلُّ لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إمامًا؛ برًّا كان أو فاجرًا**».

واحتجَّ الإمام أحمد بما ثبت عن ابن عمر أنَّه قال: «**وأُصلِّي وراء من غلب**»[(٢)]، وصلَّى ابنُ عمر وراء الحجَّاج، وكان لا يأتي أميرٌ في زمان الفتنة إلَّا صلَّى خلفه وأدَّى إليه زكاة ماله[(٣)].

ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطَّال: إجماع الفقهاء على صحَّة إمامة المتغلِّب، ولم يتعقَّبه بشيء، فدلَّ على قبوله، وإقراره له[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٢٠٣، ٧٢٠٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «**المصنَّف**»، وصحح إسناده الشَّيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**» (٢/ ٣٠٤).

(٣) رواه ابن سعد في «**الطَّبقات**» (٤/ ١٤٩)، وصحَّح إسناده الشَّيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**» (٢/ ٣٠٣).

(٤) يُنظر: «**فتح الباري**» (١٣/ ٧)، «**شرح صحيح البخاري**» لابن بطَّال (١٠/ ٨).

ونقل الإجماع على ذلك أيضًا أبو الحسن الأشعريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «وأجمعوا على السَّمع والطَّاعة لأئمَّة المسلمين، وعلى أنَّ كلَّ من وَلِيَ شيئًا من أمورهم **عن رضىً أو غلبة**، وامتدَّتْ طاعته، من برٍّ وفاجر، لا يلزم الخروج عليهم بالسَّيف، جار أو عدل»[1] اهـ.

ونقل الإجماع أيضًا شيخ الإسلام محمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «الأئمَّة مجمعون من كلِّ مذهب، على أنَّ من تغلَّب على بلد أو بلدان، له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدُّنيا، لأنَّ النَّاس من زمن طويل - قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا - ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدًا من العلماء ذكر أنَّ شيئًا من الأحكام لا يصحُّ إلا بالإمام الأعظم»[2] اهـ.

فثبت الإجماع بنقل أربعة من فحول العلماء العارفين بمسائل الإجماع والاختلاف، والله الموفق.

أمَّا كلام كبار الفقهاء في المذاهب الأربعة فأكثر من أن يُحْصر في هذه المسألة، وكلُّه يدور على صحَّة إمامة المتغلِّب بالقهر والشَّوْكة، ووجوب السَّمع والطَّاعة له بالمعروف؛ دَرْءًا للفتنة والشَّرِّ والفساد والاختلاف، وجمعًا للكلمة، وإليك بعض النَّقل عنهم.

أوَّلًا: من فقهاء الحنفيَّة.

قال محمَّد بن عليٍّ الحَصْكَفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وتصحُّ سلطنة متغلِّبٍ للضَّرورة»[3].

---

(١) «رسالةٌ إلى أهل الثَّغر بباب الأبواب» ص(١٦٨).

(٢) «الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة» (٩/ ٥).

(٣) «الدّرّ المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار» ص(٧٥).

وقال ابن عابدين رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشيته على «الدُّرِّ المختار»: «قوله: وتصحُّ سلطنة متغلِّبٍ، أي: من تولَّى بالقهر والغلبة بلا مبايعة أهل الحلِّ والعقد، وإن استوفى الشُّروط المارَّة ... قوله: للضَّرورة؛ هي دفع الفتنة، ولقوله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا ولو أُمِّر عليكم عبد حبشيٌّ أَجْدَع»[1] اهـ.

ثانيًا: من فقهاء المالكيَّة.

جاء في شرح محمَّد بن يوسف المَوَّاق على «**مختصر خليل**»: «كلُّ من وَلِيَ أمر المسلمين عن رضًا أو غلبة، فاشتدَّت وطأته، من برٍّ وفاجر، فلا يُخرج عليه، جار أو عدل»[2] اهـ.

وجاء في «**حاشية الدُّسوقيِّ**»: «اعلم أنَّ الإمامة العظمى تثبت بأحد أمور ثلاثة: إمَّا بإيصاء الخليفة الأوَّل لمتأهِّل لها، وإمَّا بالتغلُّب على النَّاس؛ لأنَّ من اشتدَّت وطأتُه بالتغلُّب وجبت طاعته، ولا يراعى في هذا شروط الإمامة؛ إذ المدار على درْءِ المفاسد وارتكاب أخفِّ الضَّررين ...»[3].

وقد ذكر هنا أمرين تثبت بهما الإمامة، أمَّا الأمر الثالث فهو: اختيار أهل الحلِّ والعقد، ذكره فيما بعدُ في شرحه.

ثالثًا: من فقهاء الشَّافعيَّة.

نقل البيهقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مناقب الشافعيِّ» عن الإمام الشافعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنّه كان يرى وجوب طاعة من غلب بالسَّيف من المسلمين في غير معصية الله، ثـم روى ذلـك

---

(١) حاشية ابن عابدين «**ردُّ المحتار على الدُّرِّ المختار**» (١/ ٥٤٩).

(٢) «**التَّاج والإكليل لمختصر خليل**» (٨/ ٧٠).

(٣) «**حاشية الدُّسوقيِّ على الشَّـرح الكبير للدِّردير على مختصر خليل**» (٤/ ٢٩٨).

بإسناده عن الشَّافعيِّ أنَّه قال: «كلُّ من غلب على الخلافة بالسَّيف حتى يُسَمَّى خليفة، ويُجْمع النَّاسُ عليه فهو خليفة»[1] اهـ.

وجاء في «**تحفة المحتاج**» لابن حجر الهيتميِّ بيان الطُّرق الثلاث التي تثبت بها الإمامة، وذكر منها طريقة التَّغَلُّب فقال: «**ثالثها**: باستيلاء جامعِ الشُّروط بالشَّوْكة؛ لانتظام الشَّمْل به، هذا إن مات الإمام، أو كان متغلِّبًا، أي: ولم يجمع الشُّروط كما هو ظاهر ... وإن اختلَّت فيه الشُّروط كلُّها في الأصحِّ، وإن عصى بما فعل؛ حذرًا من تشتُّت الأمر، وثَوَران الفِتَن»[2] اهـ.

وجاء في «**حاشية الشَّرْوانيِّ**»: «المتغلِّب يصير كالحاكم؛ لدفع المفاسد المتولِّدة بالفتن لمخالفته»[3] اهـ.

وقال الخطيب الشَّرْبينيُّ في شرحه لمتن أبي شُجاع[4]:

«وتنعقد الإمامة بثلاثة طرق: **الأولى**: ببيعة أهل الحلِّ والعقد من العلماء ووجوه النَّاس المتيسِّر اجتماعهم... **والثانية**: باستخلاف الإمام من عيَّنه في حياته... **والثالثة**: باستيلاء شخص متغلِّب على الإمامة ولو غير أهل لها؛ نعم الكافر إذا تغلَّب لا تنعقد إمامته لقوله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء: ١٤١]»اهـ.

---

(١) «**مناقب الشافعيّ**» (١/ ٤٤٨).

(٢) «**تحفة المحتاج في شرح المنهاج**» معه حاشية الشرواني وابن قاسم العبادي (٩/ ٧٨).

(٣) «**حاشية الشّرواني على تحفة المحتاج**» مطبوع مع تحفة المنهاج (٥/ ٣٢١).

(٤) «**الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع**» (٢/ ٤٩٣-٤٩٤).

رابعًا: من فقهاء الحنابلة.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولو خرج رجلٌ على الإمام فقَهره، وغلب النَّاس بسيفه حتى أقرُّوا له، وأذعنوا بطاعته، وبايعوه؛ صار إمامًا يحرم قتالُه والخروج عليه؛ فإنَّ عبد الملك بن مروان خرج على ابن الزُّبَير فقتله، واستولى على البلاد وأهلها، حتى بايعوه طوْعًا وكَرْهًا، فصار إمامًا يحرم الخروج عليه؛ وذلك لما في الخروج عليه من شقِّ عصا المسلمين، وإراقة دمائهم، وذهاب أموالهم»[1] اهـ.

الحديث الثامن:

ومن الأحاديث التي تدلُّ على هذا الأصل الذي ذكره الإمام أحمد وهو أصل السَّمع والطَّاعة بالمعروف؛ حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر عليه، فإنَّه ليس أحد من النَّاس خرج من السُّلطان شِبْرًا فمات عليه، إلَّا مات ميتةً جاهليَّة**»[2].

وقد ذكر أهل العلم في معنى قوله ﷺ: «**مات ميتة جاهليَّة**» ثلاثة معان[3]:

الأوّل: أنّه يموت كحال موت أهل الجاهليَّة على ضلال ومعصية، ليس له إمام مطاع؛ فإنَّ أهل الجاهليَّة كانوا متفرِّقين شذر مذر، وليس لهم إمام تجتمع به كلمتهم، وكان من نعمة الله ومنَّته عليهم أن بعث فيهم محمَّدًا ﷺ، فجمع كلمتهم بالإسلام، ووحَّدهم على كلمة التَّوحيد والإيمان، فأعزَّهم الله بهذا الدِّين، وقويت

---

(١) «**المغني شرح مختصر الخرقي**» ط: دار عالم الكتب (١٢/ ٢٤٣).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧٠٥٣)، ومسلم [٥٥ - (١٨٤٩)].

(٣) ينظر: «**فتح الباري**» (١٣/ ٧)؛ «**شرح صحيح مسلم**» للنَّوويِّ (٦/ ٤٨١)؛ «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» (٤/ ٣٧٠).

شوكتهم بائتلافهم حول سيِّد المرسلين ﷺ.

والثاني: أن يكون التَّشبيه على ظاهره، بمعنى أن يكون موته مثل موت الجاهليِّ، وإن لم يكن هو جاهليًّا.

والثالث: أنَّ ذلك ورد مورد الزَّجر والتَّنفير وظاهره غير مراد.

والصَّحيح هو المعنى الأوَّل؛ لقوَّة تعليله وظهوره، والله أعلم.

والحديث يقرِّر وجوب الصَّبر على جَوْر الولاة، وحرمة شقِّ عصا الطَّاعة ومفارقة الجماعة، وفيه العمل بالمصالح والمفاسد، وتقديم المصلحة العامَّة على الخاصَّة، والحثُّ على تهذيب النُّفوس وحملها على الصَّبر والتزام أمر الشَّرع.

الحديث التَّاسع:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**على المرء المسلم السَّمع والطَّاعة فيما أحبَّ وكره، إلَّا أن يؤمر بمعصية؛ فإن أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[1].

وهذا الحديث موافق للأحاديث الأخرى في هذا الباب التي تقرِّر أنَّ الطاعة اللَّازمة الواجبة للأمراء والحكَّام في المعروف، ومعناه: في غير معصية الله؛ فإنَّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وليس معنى قوله ﷺ: «فلا سمع ولا طاعة» سقوط واجب الطَّاعة مطلقًا، ونقض البيعة، ومفارقة الجماعة؛ كلَّا، بل المقصود لا سمع ولا طاعة في تنفيذ ما أمروا به من المعصية، وتبقى طاعتهم واجبة فيما أمروا به من المعروف الموافق للشَّريعة.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

وقوله ﷺ: «**فيما أحبَّ وكره**» موافق في المعنى للأحاديث الآمرة بالطَّاعة في المَنْشَط والمَكْرَه، كالحديث الأوَّل الذي مضى شرحه، و حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليك بالسَّمع والطَّاعة، في عُسْرِك ويُسْرِك، ومَنْشَطِك ومَكْرَهِك، وأَثَرة عليك**»[1].

الحديث العاشر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**»[2].

وفي هذا الحديث وجوب طاعة ولاة الأمور، وأنَّها من طاعة الله ورسوله إذا كان ما يأمرون به موافقًا لأمر الله ورسوله ﷺ، والحكمة من ذلك المحافظة على اتِّفاق الكلمة؛ لما في الافتراق من الفساد، وصيغة المضارعة في لفظ «يطع» و«يعص» تفيد استمراريّة وجوب طاعة الأمراء والولاة بعد وفاة النَّبيِّ ﷺ.

وقد كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة، ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم، فلمَّا كان الإسلام، وولَّى عليهم الرَّسول ﷺ الأمراء، أنكرته نفوسُهم، وامتنع بعضهم من الطَّاعة، فإنَّما قال ﷺ لهم هذا القول ليُعْلِمَهم أنَّ طاعة الأمراء مربوطة بطاعته، ومن عصاهم فقد عصى أمرَه، ليطاوعوا الأمراء الذين كان يولِّيهم، فلا يستعصوا عليهم، وتفترق الكلمة كما كان الحال في الجاهليَّة، ليس للنَّاس أمير مُطاع[3].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٣٦).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٧١٣٧)، ومسلم [٣٢- (١٨٣٥)]، واللفظ لمسلم.

(٣) يُنظر: «**فتح الباري**» (١٣/ ١١٢)، «**أعلام الحديث**» للخطَّابيِّ (٢/ ١٤٢٠).

الحديث الحادي عشر:

عن عياض بن غنم قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له عَلانِيَةً، ولكن ليأخذْ بيده فيخلوَ به، فإن قبل منه فذاك، و إلَّا كان قد أدَّى الذي عليه له**»[1].

وقد خرَّج الإمام أحمد الحديث تامًّا بقصَّة له، وهي أنَّ عياض بن غنم جلد صاحب دارا[2] حين فُتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض، ثمَّ مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه، ثمَّ قال هشامٌ لعياض: ألم تسمع النَّبيّ ﷺ يقول: «**إنَّ من أشدِّ النَّاس عذابًا أشدُّهم عذابًا في الدُّنيا للنَّاس؟**» فقال عياض بن غنم: يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أوَ لَمْ تسمع رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث.

ثم قال: وإنَّك يا هشام لأنت الجريء، إذ تجترئ على سلطان الله، فهلَّا خشيت أن يقتلك السُّلطان فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى.

وهذا الحديث يفيد أنَّ النَّصيحة للولاة يجب أن تكون بالسِّرِّ، لتحصيل مقصودها، وتحقيق غايتها وهي الإصلاح والتَّعاون على الخير، وجمع الكلمة، فنصيحة السِّرِّ أعظم أثرًا، وأقلُّ مفسدة، وأدعى للقبول، ولأنَّ الإنكار علانية يؤدِّي إلى الشرِّ وتهييج العامَّة وتحريضهم على الولاة، وإثمه أكبر من نفعه.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤/ ٤٨)، حديث (١٥٣٣٣) [ط: الرسالة]، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (٢/ ٥٠٧-٥٠٩) برقم (١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨)، والحاكم في «**المستدرك**» (٣/ ٢٩٠)، وصحَّحه، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ بمجموع طرقه في «**ظلال الجنَّة في تخريج السُّنَّة**» (٢/ ٥٠٩).

(٢) يقال: دارا ودارِيًّا، وهي من مدن الشَّام.

كما يفيد الحديث اشتراط العلم للنَّاصح، والحكمة والحلم، والرِّفق واللّين، لأنَّ الولاة لا ينفع معهم غالبًا التعنيف والتَّشديد في النَّصيحة، ومنهج القرآن يدلُّ على ذلك؛ فإنَّ الله تعالى أمر موسى عليه السلام وأخاه هارون عليه السلام؛ أن يلينا القول لفرعون لعلَّه يؤمن، قال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: ٤٤].

فإذا كانت هذه هي طريقة النُّصح التي أمر الله بها لفرعون رغم كفره وجبروته، فكونها الطَّريقةَ الواجب اتِّباعها في معاملة الولاة والحكَّام المسلمين من باب أوْلَى.

وقد طبّق الصَّحابة رضي الله عنهم هذا المنهج في نصح الولاة قولًا وعملًا، ثبت ذلك بآثار صحاح منها هذان الأثران:

الأوَّل: عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنَّه قيل له: ألا تدخل على عثمان رضي الله عنه فتكلِّمه؟ فقال: «**أترون أنِّي لا أكلِّمه إلَّا أُسمعكم؟ والله لقد كلَّمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحبُّ أن أكون أوَّل من فتحه**»[1].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «مراد أسامة أنَّه لا يفتح باب المجاهرة بالنَّكير على الإمام؛ لما يُخشى من عاقبة ذلك، بل يتلطَّف به، وينصحه سرًّا، فذلك أجدر بالقبول ... وفي الحديث تعظيم الأُمراء، والأدب معهم، وتبليغُهم ما يقول النَّاس فيهم؛ ليكفُّوا ويأخذوا حذرهم بلطف وحسن تأدية، بحيث يبلغ المقصود من غير أذيَّة للغير»[2] اهـ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧٠٩٨)، ومسلم (٢٩٨٩)، واللفظ لمسلم.

(٢) «**فتح الباري**» (١٣/ ٥٢-٥٣).

الأثر الثاني: عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه سأله سعيد بن جبير عن أمر السُّلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «**إن خشيت أن يقتلك فلا، فإن كنت ولابدَّ فاعلًا ففيما بينك وبينه، ولا تغتب إمامك**»[1].

واعلم أنَّ النُّصح للولاة والحكَّام - بالطَّريقة الشَّرعيَّة والشَّرائط المرعيَّة - ولزوم الجماعة، علامة سلامة القلب وصفاء السَّريرة وصدق الباطن، والبراءة من الخيانة والغدر في الظَّاهر، خلافًا للمحرِّضين على الحكّام ودعاة الفتن والخروج؛ الذين يتربَّصون بولاة الأمر الدَّوائر في كلِّ زمان وآن، وكلّ حين ومكان، حتى يصلوا إلى الغدر والخيانة بقتل الحكام ونوّابهم وأعوانهم ووزرائهم غيلة وغدرًا، ولا يدعون أيَّةَ مناسبة أو موقف إلا ويستغلِّونه في الطَّعن بعلماء السُّنَّة المحضة ومن يسير على طريقتهم في العلم والدَّعوة من طلبة العلم.

فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاث لا يَغِلُّ عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، والنُّصح لأئمَّة المسلمين، ولزوم جماعتهم**»[2].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «**سننه**»، كتاب التَّفسير، باب: تفسير سورة المائدة، (٤/ ١٦٥٧)، برقم (٨٤٦)، والبيهقيُّ في «**شعب الإيمان**» (١٠/ ٧٣)، برقم (٧١٨٦)، وابن عبد البَرِّ في «**التَّمهيد**» (٢٣/ ٢٨٢)، وابن أبي شيبة في «**المصنَّف**» (٧/ ٤٧٠)، برقم (٣٧٣٠٧)، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن سعيد بن جبير به، **وهذا إسناد رجاله ثقات**، إلا معاوية بن إسحاق فصدوق ربما وهم، كما في «**التقريب**» للحافظ ابن حجر، **فالأثر إسناده حسن** لأجله، وقد ذكره ابن رجب مستدلًّا به في «**جامع العلوم والحكم**» (١/ ٢٢٥)، ط: الرسالة.

(٢) أخرجه أحمد، (٣٥/ ٤٦٧)، برقم (٢١٥٩٠)، وابن ماجه (٢٣٠)، وابن أبي عاصم في «**السُّنَّة**» (١٠٨٧)، **وهو حديث صحيح**، رواه غير زيد بن ثابت من الصَّحابة: جبير بن مطعم، =

وقوله ﷺ: يَغِلُّ، بفتح الياء وضمِّها، وهي بالفتح من الغِلِّ، وهو الحقد والشَّحناء، وبالضَّمِّ من الإغلال وهو الخيانة.

والنُّصح لولاة الأمر ولزوم الجماعة ممَّا يحبُّه الله ويرضاه، ولاشكَّ أنَّ قوام الدِّين إنَّما يكون بالقيام بما يحبُّه الله ظاهرًا وباطنًا، علمًا وعملًا ودعوةً.

والغشُّ لولاة الأمر، والتَّحريض عليهم، وتأليب العامَّة ضدَّهم، وإيغار الصُّدور عليهم، وشقُّ عصا الطَّاعة ومفارقة الجماعة، لهو ممَّا يُسخطه الله ولا يرضاه، ويبغضه سبحانه ويأباه، ويُبغض فاعله والدَّاعي إليه والمستجيب له.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الله يرضى لكم ثلاثًا، ويسخط لكم ثلاثًا، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا، وأن تُناصحوا من ولَّاه الله أمركم، ويسخط لكم قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السُّؤال**»[1].

الحديث الثاني عشر:

عن زياد بن كُسَيْبٍ العدويِّ قال: كنت مع أبي بكْرَة رضي الله عنه تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفسَّاق، فقال أبو بكرة: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله**».

= وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأنس بن مالك رضي الله عنهم. ينظر: «**ظلال الجنة في تخريج السُّنَّة**» للشَّيخ الألبانيِّ رحمه الله ص(٥٠٢-٥٠٤).

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٣٩٩) برقم (٨٧٩٩)، وابن حبّان (٨/ ١٨٢) برقم (٣٣٨٨)، وغيرهما وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشَّيخ الألبانيِّ برقم (٦٨٥).

وفي رواية: «**من أكرم سلطان الله في الدُّنيا أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان الله في الدُّنيا، أهانه الله يوم القيامة**»[1].

وأبو بلال هذا الذي قال تلك المقالة فأنكرها عليه الصَّحابيُّ أبو بكرة رضي الله عنه؛ من الخوارج، قال الذَّهبيُّ رحمه الله: «هو مِرْداس بن أُدَيَّة؛ خارجيٌّ، ومن جهله عدَّ ثياب الرِّجال الرِّقاق لباس الفُسَّاق»[2] اهـ.

(١) أخرجه أحمد (٣٤/ ٧٩)، برقم (٢٠٤٣٣)، والتِّرمذيُّ (٢٢٢٤) وحسَّنه، واللَّفظ الأوَّل للتِّرمذيِّ، والثاني عند الإمام أحمد. وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (٢٢٩٧).

(٢) «**سير أعلام النُّبلاء**» (١٤/ ٥٠٨).

الجهادُ معَ ولاةِ الأمرِ ودفعُ الزّكاة لهم
وصلاةُ الجُمعة معهم رَكعَتيْن

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والغزو ماضٍ مع الأمراء - إلى يوم القيامة - البَرِّ والفاجر لا يُترك، وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمَّة ماضٍ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ودفع الصَّدقات إليهم جائزة ونافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برًّا كان أو فاجرًا ، وصلاة الجمعة خلفه وخلف من وَلَّى جائزة تامَّة ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع، تارك للآثار، مخالف للسُّنَّة، ليس له من فضل الجمعة شيء إذا لم ير الصَّلاة خلف الأئمَّة من كانوا، برِّهم وفاجِرهم، فالسُّنَّة أن تصلِّيَ معهم ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع، وتدين بأنها تامَّة، ولا يكن في صدرك من ذلك شكٌّ**».

الشَّرْحُ

كلام الإمام أحمد هذا تابع إلى الأصل السَّابق من أصول السُّنَّة وهو: لزوم طاعة الولاة بالمعروف، البَرِّ والفاجِرِ منهم، فمن طاعتهم بالمعروف الغزو والجهاد معهم، وعدم ترك الجهاد معهم بحجَّة أنَّهم عصاة أو فيهم بدع، وهذا ما كان عليه السَّلف وأئمَّة الدِّين الذين جاهدوا تحت راية الحجَّاج وغيره ممَّن عرفوا بالظلم والمخالفات، وكذلك جاهد الأئمَّة أحمد والأوزاعيُّ وابن المبارك وغيرهم، ورابطوا في الثُّغور تحت راية الدَّولة العبَّاسيَّة، رغم ما كان يُعْرف عن بعضِ

ملوكها من ظُلم ومخالفات وبِدَع.

فسِيَر السَّلف الصَّالح في هذا الباب تطبيقٌ عمليٌّ للمنهج السَّلفيِّ مع الولاة والأمراء، وهي خير دليل على أنَّ منهج السَّلف ليس فيه خروج على الولاة وإن جاروا وإن ظلموا وفَسَقوا، كما مرَّ معنا بأدلَّة كثيرة في السُّنَّة.

فالحاصل أنَّه يُجاهد مع ولاة الأمور؛ لأنَّ الجهاد ماض إلى يوم القيامة، يُجاهد معهم جهاد دفع وجهاد طلب، إذا دعوا إليه وطلبوه وفتحوا بابه وأعدُّوا عُدَّته، فيجاهد معهم بالنَّفس وبالمال وبالكلمة، كلٌّ بحسب استطاعته، ولا يُمْتنع من الجهاد معهم بسبب المعاصي، لأنَّ المصلحة العامَّة مقدَّمة، ولأنَّ المعاصي ليس طريق إصلاحها والخلاص منها شقَّ عصا الطَّاعة ومنازعة الولاة والخروج عليهم أو الامتناع من طاعتهم، ولأنَّه علاج للمعصية بمعصية أكبر منها، وهو مخالف للنُّصوص والآثار، ومفاسده عظيمة، فافتراق الكلمة ووقوع السَّيف في الأمَّة واستحلال الدِّماء واجب دفعه واجتنابه، وليس من سبيل لذلك سوى تطبيق هذا الأصل السُّنِّيِّ العظيم في لزوم الطَّاعة والحرص على الجماعة، والبدع والمعاصي سبيل علاجها هو النُّصح والتَّواصي بالحقِّ والصَّبر مع الولاة، والدَّعوة إلى الله على بصيرة.

وهذا الحكم متعلِّق بوليِّ الأمر الظَّاهر المستقرِّ، فليس لرؤساء الجماعات الحزبيَّة منه نصيب، فمن ترأَّس جماعة حزبيَّة دينيَّة أو غير دينيَّة، ودعا النَّاس إلى طاعته والانضواء تحت رايته والقتال معه فلا يجاب ولا يُطاع، لأنَّه داعية فتنة وفرقة بين المسلمين، وافتئات على وليِّ الأمر، كما جاء في نصوص الكتاب والسُّنَّة المحرِّمة للتحزُّب والافتراق، وقد ذكرنا في أوَّل هذا الكتاب كثيرًا منها.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمَّة ماضٍ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم**».

الفيءُ هو: ما يأخذه المسلمون من عدوِّهم دون قتال، والغنائم: ما يأخذونه بعد القتال.

فقسمة الفيء والغنائم وكلِّ ما يتعلق بالأموال العامَّة من خصائص ولاة الأمر، فلا يجوز لأحد أن يتقدَّم بين أيديهم، أو ينازعهم فيما اختصَّهم الله تعالى به، ورأس الخوارج ذو الخويصرة التَّميميُّ كان مبدأ خروجه هو وأتباعه بالمنازعة في قسمة الفيء والمال، فاتَّهم النَّبيَّ ﷺ بالجوْر في القسمة.

فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجِعْرانَة[1]، والتِّبر في حجر بلال وهو يقسم، فجاءه رجل فقال: اعدل؛ فإنَّك لا تعدل! فقال ﷺ: «**ويلك، فمن يعدل إن لم أعدل**»؟! قال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال ﷺ: «**إنَّ هذا مع أصحاب له- أو في أصحاب له- يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيَهم، يمرقون من الدِّين كما يمرق السَّهم من الرَّميَّة**»[2].

وعن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسمًا، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: «**ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل**»، فقال عمر

---

(١) **الجِعرانة** - ويقال أيضًا: **الجِعِرَّانة** بتشديد الرَّاء -: موضع بين مكَّة والطَّائف على بعد (٢٠) كلم من مكَّة، وهي الآن مدينة في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.

(٢) أخرجه البخاريُّ في «**الأدب المفرد**» (٧٧٤)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**صحيح الأدب المفرد**» برقم (٥٩٩).

له،: ائذن لي أضرب عنقه فقال: «**دعه فإنَّ له أصحابًا يحقر أحدُكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيَهم يمرقون من الدِّين كما يمرق السَّهم من الرَّميَّة**»[1] الحديث.

وكذلك إقامة الحدود والقصاص والعقوبات الشَّرعيَّة من خصائص الولاة والحكومات، فلا يجوز لقبيلة أو جماعة أو فردٍ أن يأخذ على عاتقه تطبيق الحدود، كحدِّ الزِّنا والسَّرقة وشرب الخمر، أو القصاص من القاتل، أو القصاص بما دون القتل في مقابل الجناية على الأطراف ونحوها، أو أيَّةِ عقوبة أخرى، فهذا من واجبات الدَّولة ومن خصائصها، ومنازعتها فيه يفتح باب الفتن والاختلاف والثأر بين الناس، أمَّا إذا تولَّته الدَّولة ولو كان الولاة فيهم قصور ومعاص أو بدع فإنَّ الفتن تخمد، ويقبل الناس حكمهم، وبهذا تستقيم أحوالهم ومعايشهم.

قال رحمه الله: «**ودفع الصَّدقات إليهم جائزة ونافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برًّا كان أو فاجرًا**».

والمعنى: أنَّه إذا أقامت الدَّولة ديوانًا أو جهة مسؤولة لجباية الزَّكاة، وطلبت الزَّكاة من النَّاس، وأرسلت العمَّال لذلك، يَخْرِصون الثمار ويُحْصون الإبل والبقر والغنم، وغيرها من أموال الزَّكاة الظَّاهرة؛ فإنَّه فيجب على المسلم طاعتهم في ذلك، وإخراج الزَّكاة إليهم بصدق وطيب نفس، ولا يجوز له الامتناع عن دفعها لهم، فإن امْتَنَع، جاز للدَّولة أن تُجْبره على دفع الزَّكاة، ويجوز لوليِّ الأمر مقاتلة مانعي الزَّكاة حتى يؤدوها، كما فعل الصِّدِّيق ومعه الصَّحابة أجمعون رضي الله عنهم.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦١٠)، ومسلم [١٤٨ - (١٠٦٤)].

فجباية الزَّكـاة من خصائـص الدَّولـة أيضًا، أمَّا إذا لم يطلب الحُكَّام الزَّكاة ولم يرسلوا عمَّالهم بطلبها فالمسلم مخيَّر بين أن يدفعها لهم أو يخرجها بنفسه كما هو الحال في كثير من بلدان المسلمين اليوم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولَّـى جائزة تامَّة ركعتين ...».

كذلك من أصول السُّنَّة: الصَّلاة خلف البرِّ والفاجر من الأمراء ومن وَلَّوْا من أئمَّة المساجد والقضاة ونحوهم، فصلاة الجمعة والجماعة والعيدين جائزة صحيحة خلف هؤلاء، ولو كان فيهم معاصٍ أو بدع لا تصل لحدِّ الكفر البواح، وخُصَّت صلاة الجمعة؛ لأهمِّيَّتها وعِظَم فرضها، ومزيد فضلها، وتأكيد حضورها، وصفة صلاتها، فتُصَلَّى الجمعة خلف الأمراء أو نوَّابهم أو من يولُّون لإقامتها، تصلَّى معهم ركعتين، ولا تعاد لشبهة أو نحو ذلك، ولا يُصلَّى بعدها الظُّهر أربعًا، فهذا كلُّه مخالف لما كان عليه السَّلف، مخالف للآثار، ومن فعله فهو مبتدع؛ لأنَّه فارق جماعة المسلمين وخالف الآثار ومنهج السَّلف، وسار على منهج الخوارج الذين يكفِّرون الحكَّام والأمراء ولا يصلُّون خلفهم ولا خلف نوَّابهم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وتدين بأنَّها تامَّة، ولا يكن في صدرك من ذلك شكٌّ**».

أي: تعتقد وتتديَّن لله تعالى بأنَّ الصَّلاة خلف الأمراء الذين عندهم جَوْر ومعاصٍ وخلف من يُنيبون تامَّة صحيحة، ويكون هذا منهجك واعتقادك بدون شكٍّ وارتياب، فتكون بالسُّنَّة والثبات عليها كالجبال الرَّواسي لا تزلزلك المحن، ولا تغيِّرك الفتن، ولا تستفزُّك الشُّبهات، كحال أهل البدع.

وهـذا فيه إشـارة إلى أنَّ اعتقاد أصـول السُّنَّة والعمل بمقتضاها فيه انشـراح

الصُّدور، والسَّلامة من موجبات الشَّكِّ الذي يقود إلى اتِّباع الهوى والفتنة في الدِّين.

وطريق السَّلامة من الشَّكِّ والارتياب وعموم أسباب الفتن الصَّارفة عن الحقِّ هو: العلم والإخلاص، واتِّباع منهج السَّلف ظاهرًا وباطنًا، وتعاهد القلوب والجوارح بالعمل بذلك، وصدُّ الشُّبهات أوَّلًا فأوَّلًا قبل استفحالها وتعاظمها، وأهمُّ ما يتعيَّنُ على طالب السَّلامة والثبات على السُّنَّة المحضة هو: عدم الاستماع لأهل الشُّبهات والبدع والزَّيغ والأهواء، وترك صحبتهم، فهذا فيه السَّلامة من موجبات الضَّلال، ثمَّ السَّعْيُ في تجليتها وبيان زيفها والرَّدِّ عليها إذا سُمِعت، كي لا تقرَّ في القلب وتجلب مثلها وأكثر، فيصبح القلب مرتعًا لها، وتقع الفتنة في الدِّين عياذًا بالله تعالى.

وفي هذا يقول ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرَّاسخ في العلم لو وردت عليه من الشُّبه بعدد أمواج البحر ما أزالت يقينه، ولا قدحت فيه شكًّا؛ لأنَّه قد رسخ في العلم، فلا تستفزُّه الشُّبهات، بل إذا وردت عليه ردَّها حرس العلم وجيشُه مغلولةً مغلوبة.

والشُّبهة وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحقِّ له، فمتى باشر القلب حقيقة العلم لم تؤثِّر تلك الشُّبهة فيه، بل يقوى علمُه ويقينه بردِّها ومعرفة بطلانها، ومتى لم يباشر حقيقة العلم بالحقِّ قلبه قدحت فيه الشَّكَّ بأوَّل وهلة، فان تداركها وإلَّا تتابعت على قلبه أمثالها، حتَّى يصير شاكًّا مرتابًا.

والقلب يتوارده جيشان من الباطل: جيش شهوات الغَيِّ، وجيش شبهات الباطل، فأيُّما قلب صغا إليها وركن إليها تشرَّبها وامتلأ بها، فينضح لسانه

وجوارحه بموجبها، فإن أُشْرب شبهات الباطل تفجَّرت على لسانه الشُّكوك والشُّبهات والإيرادات، فيظنُّ الجاهل أنَّ ذلك لسعة علمه؛ وإنَّما ذلك من عدم علمه ويقينه.

وقال لي شيخ الإسلام رضي الله عنه - وقد جعلت أُورد عليه إيرادًا بعد إيراد -: «لا تجعل قلبك للإيرادات والشُّبهات مثل السِّفِنْجَة، فيتشرَّبها فلا ينضح إلَّا بها، ولكن اجعله كالزُّجاجة المصمتة، تمرُّ الشُّبهات بظاهرها ولا تستقرُّ فيها، فيراها بصفائه، ويدفعها بصلابته، وإلَّا فإذا أشربت قلبك كلَّ شبهة تمرُّ عليها صار مقرًّا للشُّبهات»، أو كما قال، فما أعلم أنِّي انتفعت بوصيَّة في دفع الشُّبهات كانتفاعي بذلك.

وإنَّما سُمِّيت الشُّبهة شبهةً؛ لاشتباه الحقِّ بالباطل فيها؛ فإنَّها تلبس ثوب الحقِّ على جسم الباطل، وأكثر النَّاس أصحاب حسن ظاهر، فينظر النَّاظر فيما أُلْبِسَتْهُ من اللِّباس فيعتقد صحَّتها، وأمَّا صاحب العلم واليقين فإنَّه لا يغترُّ بذلك، بل يجاوز نظره إلى باطنها وما تحت لباسها، فينكشف له حقيقتها ...»[1] إلى آخر كلامه يرحمه الله.

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٤٠).

تَحْرِيمُ الخُروجِ عَلَى الحَاكِمِ المُسلِمِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولا يحلُّ قتال السُّلطان ولا الخروج عليه لأحد من النَّاس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السُّنَّة والطَّريق، ومن خرج على إمام المسلمين وقد كان النَّاس اجتمعوا عليه وأقرُّوا له بالخلافة بأي وجه كان بالرِّضا أو بالغلبة؛ فقد شقَّ هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهليَّة**».

الشَّرْحُ

طرق الوصول إلى الحكم الموجبة والملزمة للرَّعيَّة بالسَّمع والطَّاعة للولاة كما يذكر الإمام أحمد هنا - وقد سبق بيانه ونقله عن كثير من أهل العلم - ثلاث:

- إمَّا بمشورة أهل الحلِّ والعقد، وهم العلماء وأعيان النَّاس وفضلاؤهم علمًا وعملًا، كخلافة الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- وإمَّا بالعهد من الحاكم السَّابق للَّاحق، كما فعل أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عهد بالخلافة لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- وإمَّا بالتَّغلُّب والقهر والشَّوْكة، ويكون ذلك بعد اجتماع النَّاس واستتباب الأمر للمتغلِّب، فيطاع حسمًا لأسباب الفتنة والفرقة، وجمعًا للكلمة.

وإذا قَدر النَّاس على دفع أذاه وقهره وفتنته أوَّل خروجه قبل أن يستتبَّ له الأمر ويجتمع عليه النَّاس ويقهرهم بسلاحه وأعوانه، وكانت المصلحة راجحة في

ذلك، والمفسدة منتفية أو قليلة؛ وجب ذلك، لحديث عرفجة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**من أتاكم وأمرُكم جميع على رجل واحد يريد أن يشقَّ عصاكم أو يفرِّق جماعتكم فاقتلوه**»[(١)].

وفي رواية: «**إنَّه سيكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرِّق أمر هذه الأمَّة وهي جميع، فاضربوه بالسَّيف كائنًا من كان**»[(٢)].

فالمتغلِّب لا يجوز أن يُخرج عليه بقول أو فعل، بل يُعامَل معاملة الحكَّام الذين يصلون للحكم برضا أهل الحل والعقد، أو بالعهد من الحاكم الذي قبله، والأدلَّة على ذلك كثيرة، قد سقنا بعضها فيما مضى، وسِيَر السَّلف الصَّالح تطبيق عمليٌّ لهذا المنهج وتلك الآثار، خاصَّة سيرُهم مع خلفاء بني العبَّاس الذي تغلَّبوا على خلفاء بني أُميَّة.

فمن خرج عليه فمات كان خارجيًّا، ناكثًا للعهد، مُحْدِثًا مُبتَدِعًا مُفارقًا لجماعة المسلمين، ومخالفًا للآثار، وميتته جاهليَّة على ضلال، كأهل الجاهليَّة الذين لم يكن لهم إمام مطاع يجمعهم، لذلك قال الإمام أحمد رحمه الله: «**ولا يحلُّ قتال السُّلطان ولا الخروج عليه لأحد من النَّاس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السُّنَّة والطَّريق**»؛ فلا يحلُّ قتال السلطان المتغلِّب، أو غير المتغلِّب الذي بويع بالرِّضا والشُّورى، أو عُهد له بالإمامة والحكم من الذي قبله، لما في ذلك من الفساد والإفساد، والمخالفة للأحاديث الصَّحيحة ومنهج السَّلف.

---

(١) رواه مسلم [٦٠- (١٨٥٢)].

(٢) رواه مسلم [٥٩- (١٨٥٢)]. وقوله: **هناتٌ**: شدائد وفتن وأمور عظام، وهو تعبير يراد به الشَّرُّ، ولا يقال في الخير. ينظر: «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**» لابن الأثير (٥/ ٢٧٩).

وهذا الأصل من أهمِّ أصول السُّنَّة التي يخالف أهلُ البدع جميعًا فيه أهل السُّنَّة المحضة في كلِّ زمان، فأَهْلُ البدع كلُّهم وإن تعدَّدت فرقهم وتنوَّعت مناهجهم واختلفت أسماؤهم يجمعهم مخالفة هذا الأصل، فهم ما بين محرِّض على الحكَّام، مكفِّرٍ لهم، داع إلى الخروج عليهم، أو ممارس لذلك بالفعل، وهم مُجمعون كذلك على معاداة علماء السُّنَّة المحضة، والخروج عليهم بالفهم، ولمزهم وإسقاطهم، وردِّ كلامهم وفتاويهم، خاصَّة تلك المتعلقة بحقيقة الدَّعوة إلى الله، وأهمِّيَّة التَّوحيد، والحذر والبراءة من الشِّرك ومظاهره، والبدع العقائديَّة والعمليَّة، وواقع الأُمَّة والنَّوازل والسِّياسة الشَّرعيَّة.

قال أبو قِلابة رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ أهل الأهواء أهل الضَّلالة، ولا أرى مصيرهم إلَّا إلى النَّار، فَجَرِّبهم؛ فإنَّه ليس أحد ينتحل قولًا، أو قال رأيًا، فيتناهى به الأمر دون السَّيف، وإنَّ النِّفاق كان ضُروبًا، قال: وتلا: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ [التوبة: ٧٥]، ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ﴾ [التوبة: ٦١]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]، قال: **واختلف قَوْلُهُم، واجتمعوا في الشَّكِّ والتَّكذيب، وإلى هؤلاء اختلف قَوْلُهُم، واجتمعوا في السَّيْف**»[1].

---

(١) أخرجه الفِريابيُّ في «**القَدَر**» ص(٢١٢) برقم (٣٦٧)، والهرويُّ في «**ذمِّ الكلام وأهله**» (٥/ ٤٢) برقم (٨٢٥)، و«**الدَّارميُّ**» (١٠١)؛ كلُّهم من طرق، عن حمَّاد بن زيدٍ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلابة. **وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات**، حمَّادُ بن زيد البَصْريُّ «ت١٧٩هـ» ثقة ثبت فقيه من أئمَّة الحديث وحملته، وأيُّوب بن كَيْسان السَّخْتِيانيُّ «ت١٣١هـ» ثقة ثبتٌ من كبار الفقهاء وأئمَّة الحديث، وأبو قِلابة هو: عبد الله بن زيدٍ البصريُّ «ت١٠٤هـ»، ثقة، أحد أعلام السُّنَّة.

قال حمَّاد بنُ زيد عَقِبَه: ثمَّ قال أيُّوب عند ذا الحديث أو عند الأوَّل: «وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب يعني: أبا قِلابَة»[1].

وعن أبي قِلابة رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا قال: «ما ابْتَدع رجلٌ بدعةً قَطُّ، إلَّا استحلَّ السَّيْف»[2].

(١) أخرجه الدَّارميُّ (١٠١)، والهرويُّ في «**ذم الكلام وأهله**» (٨٢٥)، وانظر الحاشية السَّابقة.

(٢) أخرجه الفِرْيابيُّ في «**القَدَر**» (٣٦٨)، والدَّارميُّ برقم (١٠٠) من طرق، عن وُهَيْبٍ، عن أيُّوب، عن أبي قِلابَة. **وهذا إسناد صحيح**، وُهَيْبٌ هو: ابن خالد بن عجلان البَصْريُّ، «ت١٦٥هـ»، ثقة ثبت. وأخرجه الدَّارميُّ أيضًا (٣٦٩) من طريق عبد الوهَّاب الثَّقفيِّ، عن أيُّوب، عن أبي قِلابة، **وهذا إسناد صحيح**، عبد الوهَّاب بن عبد المجيد بن الصَّلت الثقفيُّ أبو محمَّد البصريُّ «ت١٩٤هـ»، ثقة. والله تعالى أعلم.

قِتـالُ اللُّصُوصِ والـخَوارِجِ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وقتال اللُّصوص والخوارج جائز، إذا عرضوا للرَّجل في نفسه وماله، فله أن يقاتل عن نفسه وماله، ويدفع عنها بكلِّ ما يقدر عليه، وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم ولا يتَّبع آثارهم، ليس لأحد إلَّا للإمام أو ولاة المسلمين، إنَّما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينويَ بجهده أن لا يقتل أحدًا، فإن أتى عليه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشَّهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا، إنَّما أُمر بقتاله ولم يُـؤمر بقتله ولا اتِّباعه، ولا يجهز عليه إن صُرِع أو كان جريحًا، وإن أخذه أسيرًا فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحدَّ، ولكن يرفع أمره إلى من ولَّاه الله فيحكم فيه**».

الشَّرْحُ

من أصول أهل السُّنَّة والجماعة: جواز قتال اللُّصوص والخوارج والبغاة، فيجوز للفرد أن يقاتلهم بالضَّوابط التي ذكرها الإمام أحمد، ويجوز للدَّولة كذلك أن تقاتلهم، وقد حصل هذا في التَّاريخ الإسلاميِّ كثيرًا، فكلَّما أظهر الخوارج والبغاة مذهبهم وشهروا السِّلاح وخرجوا على الولاة بالقول والفعل كان الولاة والخلفاء يقاتلونهم، ويرسلون الجيوش لقتالهم وكفِّ شرِّهم ودحضهم، وأدلَّة

جواز قتالهم في الشَّرع كثيرة، فقد قاتلهم عليٌّ ﷺ ومن معه من الصَّحابة، عملًا بالأحاديث والآثار الواردة في ذلك، **فمن أدلَّة قتال الخوارج:**

حديث أبي سعيد ﷺ: « **أن النَّبيَّ ﷺ ذكر قومًا يكونون في أمَّته، يخرجون في فُرقة من النَّاس، سيماهم التَّحالق، قال: هم شرُّ الخلق - أو من أشرِّ الخلق -، يقتلهم أدنى الطَّائفتين إلى الحقِّ**»[(١)].

وقال ﷺ أيضًا في قصة ذي الخويصرة التَّميميِّ: «**إنَّ من ضِئضئ هذا أو في عقب هذا قومًا يقرؤون القرآن لا يُجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام ويدَعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السَّهم من الرَّميَّة، لئن أدركتُهم لأقتلنَّهم قتل عاد**»[(٢)].

وقال ﷺ: «**سيخرج قوم في آخر الزَّمان، أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البريَّة، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدِّين كما يمرق السَّهم من الرَّميَّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنَّ في قتلهم أَجْرًا لمن قتلهم يوم القيامة**»[(٣)].

وقال الله تعالى في البُغاة: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجرات: ٩].

---

(١) أخرجه مسلم [١٤٩ - (١٠٦٤)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٣٤٤)، ومسلم [١٤٣ - (١٠٦٤)] عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٩٣٠)، ومسلم [١٥٤ - (١٠٦٦)] عن علي ﷺ.

فأجاز قتال الطَّائفة الباغية حتى ترجع عن بغيها.

وقال تعالى في **اللُّصوص والمحاربين وقطَّاع الطُّرق والمفسدين في الأرض**: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾ [المائدة: ٣٣].

فهذه الأدلَّة من ناحية الأصل العامِّ تؤيِّد قتال الدَّولة للخوارج واللُّصوص والبغاة، فيقاتلهم ولاة الأمر حتى ينقطع شرُّهم، وتخمد فتنتهم، ولو أدَّى قتالهم إلى قتلهم وتشريدهم.

وعلى النِّطاق الفرديِّ يجوز للرَّجل أن يقاتلهم قتال دفع **إن عرضوا له**، فأرادوا قتله أو قتل أبنائه أو أخذ ماله، أو الاعتداء على حريمه، بل يجب عليه دفع أذاهم وشرِّهم عن حريمه، فيجوز له أن يقاتلهم بالقدر الذي يدفع عن نفسه وماله وأهله وولده شرَّهم، ولا تكون نيَّته قتلهم، ويبدأ في ذلك بالأسهل والأخفِّ ويتدرَّج، فإنَّ قتالهم ضرورة، وهي تقدَّر بقدرها، فإن اندفع أذاهم بقدر معيَّن من القتال لم يجز له أن يتجاوزه إلى ما هو أشدُّ وأعظم.

فالحاصل أنَّه يجوز قتال الصَّائل المعتدي لدفع أذاه، حتى لو أدَّى ذلك إلى قتله، فإن قُتِل فقد خابَ وخسر وأبعده الله، وإن قُتِل المعتدى عليه فتُرجى له الشَّهادة، ومن أدلَّة ذلك حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه مرفوعًا: «**من قُتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون ماله فهو شهيد ، ومن**

قُتـل دون أهله فهو شهيد»[1].

ومن أدلَّته أيضًا: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «**فلا تعطه مالك**»، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «**قاتله**»، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «**فأنت شهيد**»، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «**هو في النَّار**»[2].

قال الإمام أحمد رحمه الله: «**إنَّما أُمر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتِّباعه، ولا يجهز عليه إن صُرع أو كان جريحًا، وإن أخذه أسيرًا فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحدَّ، ولكن يرفع أمره إلى من ولَّاه الله فيحكم فيه**».

فهذه ضوابط شرعيَّة ذكرها الإمام أحمد في قتال الفرد للُّصوص والخوارج والبغاة، قتال دفعٍ إذا اعتدَوْا عليه:

١- أن يقاتلهم بنيَّة الدَّفع لا القتل؛ فالشَّرع أجاز قتالهم ولم يأمر بقتلهم في كلِّ حال، وفرق بين القتال والقتل، فإن لم يندفع شرُّهم إلَّا بالقتل جاز ذلك حينها.

٢- عدم اتِّباعهم وملاحقتهم إذا هربوا، فهذا من خصائص ولاة الأمر.

٣- لا يقتل جريحهم، لأنَّ المقصود الذي أجازته الأدلَّة هو دفع أذاهم، فإذا تحقّق فإنَّه لا يُتَجاوز إلى غيره، فإنَّ قتل الجريح عدوان حرَّمته الشَّريعة.

---

(١) رواه أبو داود (٤٧٧٢)، والتِّرمذيُّ (١٤٢١)، وقال: «**حسن صحيح**»، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ رحمه الله في «**الإرواء**» (٧٠٨).

(٢) رواه مسلم [٢٢٥- (١٤٠)].

٤- لا يقتل أسيرهم، ولا يُقيم عليه حدَّ الحرابة مثلًا، فهذا من خصائص ولاة الأمر أيضًا، فيرفع أمره إليهم، ويُسلِّمهم ذلك الصائل المعتدي، وهم ينفِّذون فيه الأحكام الشَّرعيَّة، والله تعالى أعلم.

لا يُشهدُ لأحدٍ بِعَيْنِه منَ المسلمين بِجَنَّة أو نارٍ إلاَّ مَن شَهِدَ لَه النَّبيُّ ﷺ بِذَلِك

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولا نَشْهد على أَحدٍ من أهل القِبْلة بعمل يعمله بجنَّة ولا نار، نرجو للصَّالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله**».

الشَّرْحُ

يقرِّر الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الأصل المهم المتعلِّق بالحكم الأُخْرَويِّ على العصاة والطَّائعين من أهل الإسلام، والذي خالف فيه أهلُ البدع من المعتزلة والخوارج أهلَ السُّنَّة.

فأهل السُّنَّة المحضة لا يشهدون بالجنَّة جزمًا لمن عمل الصَّالحات من أهل القبلة، أيْ من أهل التَّوحيد، ولا يشهدون - كذلك - جزمًا بدخول النَّار والعذاب فيها جزاءً لمن عمل السَّيِّئات ومات عليها من أهل التَّوحيد.

وإنَّما يقولون: نرجو للمحسن الصَّالح - فيما يظهر لنا - الجنَّة والثواب الحسن، ونخاف عليه من عذاب الله؛ فإنَّنا لا ندري ما نيَّته وسريرته، ولا ندري بم يختم له، ونخاف على المسيء من ذنوبه أن يعذِّبه الله تعالى بها، فهو يستحق العقوبة ولكنَّنا لا نجزم بها، بل نرجو له رحمة الله ومغفرته ورضوانه.

وهذا كلُّه في حقِّ أهل التوحيد والإسلام، أمَّا الكفَّار فيُشهد لهم بدخول النَّار شهادة وصف عامة بأن يقال: الكفَّار في النَّار، واليهود والنَّصارى والمجوس

وعبَّاد الوثن في النَّار، وشهادةَ عيْنٍ لمن عُلِم أنَّه مات على الكفر، فيقال: هو في النَّار، وذلك لحديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه قال: جاء أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: إنَّ أبي كان يصل الرَّحم، وكان وكان، فأين هو؟ قال: «**في النَّار**»، فكأنَّ الأعرابيَّ وجد من ذلك فقال: يا رسول الله، فأين أبوك؟ قال: «**حيثُما مَرَرْتَ بقبر كافر فبشِّره بالنَّار**». قال: فأسلم الأعرابيُّ بعدُ، وقال: لقد كلَّفني رسول الله ﷺ تعبًا، ما مررت بقبر كافر إلَّا بشَّرته بالنَّار[1].

قال الشَّيخ الألبانيُّ رحمه الله: «وفي هذا الحديث فائدة هامَّة أغفَلَتْها عامَّة كتب الفقه، ألا وهي: مشروعيَّة تبشير الكافر بالنَّار إذا مُرَّ بقبره؛ ولا يخفى ما في هذا التَّشريع من إيقاظ المؤمن وتذكيره بخطورة جرم هذا الكافر، حيث ارتكب ذنبًا عظيمًا تهون ذنوب الدُّنيا كلُّها تجاهه ولو اجتمعت، وهو الكفر بالله عزَّ وجلَّ، والإشراك به، الذي أبان الله تعالى عن شدَّة مَقْته إيَّاه حين استثناه من المغفرة فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]؛ ولهذا قال ﷺ: «**أكبر الكبائر أن تجعل لله ندًّا وقد خلقك**» متَّفق عليه.

وإنَّ الجهل بهذه الفائدة ممَّا أوْدى ببعض المسلمين إلى الوقوع في خلاف ما أراد الشَّارع الحكيم منها؛ فإنَّنا نعلم أنَّ كثيرًا من المسلمين يأتون بلاد الكفر لقضاء بعض المصالح الخاصَّة أو العامَّة، فلا يكتفون بذلك حتى يقصدوا زيارة بعض قبور من يسمُّونهم بعظماء الرِّجال من الكفَّار، ويضعون على قبورهم

---

(١) أخرجه الطَّبرانيُّ في «**المعجم الكبير**» (١/ ١٤٥) برقم (١٢٦)، والبزَّار في «مسنده» (٣/ ٢٩٩) برقم (١٠٨٩)، وابن السُّنِّيِّ في «**عمل اليوم والليلة**» (٥٩٥)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» برقم (١٨)، و«**أحكام الجنائز**» ص(٢٥١) فقرة (١٢٢).

الأزهار والأكاليل، ويقفون أمامها خاشعين محزونين، ممَّا يُشعر برضاهم عنهم وعدم مَقْتهم إيَّاهم، مع أنَّ الأُسوة الحسنة بالأنبياء عليهم السَّلام تقتضي خلاف ذلك، كما في هذا الحديث الصَّحيح، واسمع قول الله ﷻ: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا ﴾ [الممتحنة: ٤] الآية، هذا موقفهم منهم وهم أحياء، فكيف وهم أموات؟!

وروى البخاريُّ ومسلم عن ابن عمر أنَّه ﷺ قال لهم لـمَّا مَرَّ بالحِجْر: «**لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذَّبين إلَّا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم؛ أن يصيبكم ما أصابهم**» انتهى كلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

والمقصود بالذُّنوب هنا المعاصي مهما كَبُرت، ما لم تصل إلى الشِّرك والكفر، فإنَّ الله تعالى لا يغفره لمن لقيه به غير تائب منه.

وقد دلَّ على هذا الأصل - وهو قول الإمام أحمد : ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار .. الخ - أحاديث منها:

حديث خارجة بن زيد الأنصاريِّ، أنَّ أمَّ العلاء - امرأةً من نسائهم قد بايعت النَّبيَّ ﷺ - أخبرتْه أنَّ عثمان بن مظعون طار له سهمه في السُّكنى، حين أقرعت الأنصار سُكنى المهاجرين، قالت أمُّ العلاء: فسكن عندنا عثمان بن مظعون، فاشتكى، فمرَّضناه، حتَّى إذا توفِّي وجعلناه في ثيابه، دخل علينا رسول الله ﷺ، فقلت: رحمة الله عليك أبا السَّائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله.

فقال لي النَّبيُّ ﷺ: «**وما يدريك أنَّ الله أكرمه؟**»، فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمِّي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «**أمَّا عثمان فقد جاءه والله اليقين، وإنِّي لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يُفعل به**». قالت: فوالله لا أزكِّي أحدًا بعده أبدًا، وأحزنني ذلك، قالت: فنمت، فأُريت لعثمان عينًا تجري، فجئت إلى رسـول الله ﷺ فأخبرْتُه، فقال: «**ذاك عمله**»[1].

وقال الإمام البخاريُّ في صحيحه، في كتاب الجهاد والسِّيَر: «باب لا يقول فلان شهيد، قال أبو هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ: «**الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يُكلَم في سبيله**».

ثمَّ أخرج بإسناده حديث سهل بن سعدٍ السَّاعديِّ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ، الْتَقى هو والمشركون، فاقتتلوا، فلمَّا مال رسول الله ﷺ إلى عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذَّةً ولا فاذَّةً إلّا اتَّبعها يضربها بسيفه، فقال: ما أجزأ منَّا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله ﷺ: «**أما إنَّه من أهل النَّار**»، فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه، كلَّما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجُرِح الرَّجل جُرْحًا شديدًا، فاستعجل الموْت، فوَضع نصل سيفه بالأرض، وذُبَابه بين ثدييه، ثمَّ تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرَّجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أشهد أنَّك رسول الله، قال: «**وما ذاك؟**» قال: الرَّجل الذي ذكرت آنفًا أنَّه من أهل النَّار، فأعظم النَّاس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثمَّ جُرِح جرحًا شديدًا، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه، ثمَّ

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٦٨٧).

تحامل عليه فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «**إنَّ الرَّجل ليعمل عمل أهل الجنَّة فيما يبدو للنَّاس، وهو من أهل النَّار، وإنَّ الرَّجل ليعمل عمل أهل النَّار فيما يبدو للنَّاس، وهو من أهل الجنَّة**»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه في قصة فتح خيبر، وقد انصرف المسلمون، ومع النَّبيِّ ﷺ عبْدٌ له يقال له: مِدْعَم، أُهْدِي له، فجاءه سهمٌ عائرٌ، حتى أصاب ذلك العبد، فقال النَّاس: هنيئًا له الشَّهادة، فقال رسول الله ﷺ: «**بل - والذي نفسي بيده - إنَّ الشَّملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها الـمَقاسِم، لتشتعل عليه نارًا**»، فجاء رجل حين سمع ذلك من النَّبيِّ ﷺ بِشِراك أو بشراكَيْن، فقال: هذا شيء كنت أَصَبْتُه، فقال رسول الله ﷺ: «**شِراكٌ - أو شِراكان - من نار**»[2].

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٨٩٨).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

قَبولُ التَّوبةِ الصَّادِقَة

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن لقي الله بذنب يجبُ له به النَّارُ تائبًا غيرَ مُصرٍّ عليه؛ فإنَّ الله ﷻ يتوب عليه، ويقبل التَّوبة عن عباده ويعفو عن السَّيِّئات**».

الشَّرْحُ

هذا أصل آخر مهمٌّ من أصول أهل السُّنَّة المحضة، وهو متعلِّق بحكم من تاب من الذُّنوب ولو كانت من الشِّرك أو المحدثات، أو الكبائر والموبقات، فإنَّ الله تعالى يقبل توبة عباده، ويغفر الذُّنوب، ويعفو عن السَّيِّئات ويبدِّلها حسنات، لمن صدقت توبته، كما جاء في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٧٠ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابٗا ٧١﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧١].

ويقول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ٢٥﴾ [الشورى:٥].

ويقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١١٠﴾ [النساء: ١١٠].

ويقول الله تعالى: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ٦٠ ﴾ [مريم: ٥٩ – ٦٠]

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَلَّهُ أشدُّ فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفَلَتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطَّجع في ظلِّها، قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمةً عنده، فأخذ بخِطامها، ثم قال من شدَّة الفرح: اللَّهمَّ أنت عبدي وأنا ربُّك، أخطأ من شدَّة الفرح**»[1].

والتَّوبة الصَّادقة المقبولة لها شروط هي: الإقلاع عن الذَّنب، والنَّدم عليه، والعزم على عدم العود، وأن يعمل صالحًا، ويُرجع الحقوق إلى أصحابها إن كان ثمَّة حقوق ماديَّة أو معنويَّة.

وهذه الشُّروط مستفادة من الآيات، منها الآية السَّابقة: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٧٠ ﴾ [الفرقان: ٧٠].

قال الشيخ السِّعدي رحمه الله في تفسير الآية: «إِلَّا مَنْ تَابَ عن هذه المعاصي وغيرها بأن أقلع عنها في الحال، وندم على ما مضى له من فعلها، وعزم عَزْمًا جازمًا أن لا يعود، «وَآمَنَ» بالله إيمانًا صحيحًا يقتضي ترك المعاصي وفعل الطَّاعات، «وَعَمِلَ عَمَلا صَالِحًا» ممَّا أمر به الشَّارع إذا قصد به وجه الله» اهـ.

---

(١) أخرجه مسلم [٧- (٢٧٤٧)].

وفي معنى تبديل السَّيِّئات حسنات قولان عن السَّلف[1]:

أحدهما: أنَّهم بُدِّلوا مكان عمل السَّيِّئات بعمل الحَسنات، وهو مرويٌّ عن ابن عبَّاس، ومجاهد، وقتادة، وعطاء بن أبـي رباح، وسعيد بن المسـيَّب، والحسـن البصريِّ، وغيرهم.

قال الحسن البصريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أبدلهم الله بالعمل السَّيِّـئ العملَ الصَّالح، وأبدلهم بالشِّرك إخلاصًا، وأبدلهم بالفجور إحصانًا، وبالكفر إسلامًا» اهـ.

الثاني: أنَّ تلك السَّيِّئات الماضية تنقلب بنفس التَّوْبة النَّصوح حسنات، وما ذاك إلا أنَّه كلَّما تذكَّر ما مضى ندم واسترجع واستغفر، فينقلب الذَّنب طاعة بهذا الاعتبار، فيوم القيامة وإن وجده مكتوبًا عليه لكنَّه لا يضرُّه، وينقلب حسنة في صحيفته، كما ثبتت السُّنَّة بذلك، وصحَّت به الآثار المرويَّة عن السَّلف.

وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنِّـي لأعلم آخر أهل الجنَّة دخولًا الجنَّة ، وآخر أهل النَّار خروجًا منها، رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فتعرض عليه صغار ذنوبه، فيقال له: عملت يوم كذا وكذا، كذا وكذا، وعملت يوم كذا وكذا، كذا وكذا، فيقول: نعم - لا يستطيع أن ينكر، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه - فيقال له: فإنَّ لك مكان كلِّ سيِّئة حسنة ، فيقول: ربِّ قد عملتُ أشياء لا أراها هاهنا**».

قال أبو ذرٍّ: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدتْ نواجِذُه[1].

---

(١) يُنظر: «**تفسير ابن كثير**» (٦/ ١٢٧) ط: در طيبة، تفسير الآية (٧٠) من سورة الفرقان.

قلت: لا تعارض بين القولين، فإنَّ ظاهر الآية وما جاء في الحديث يدلُّ على أنَّ السَّيِّئات تُبَدَّل حسنات، وهذا كائنٌ لمن صدَقت توبته ووفقه الله تعالى إلى تبديل اعتقاده ونيَّته وأفعاله وأخلاقه، إلى محابِّه سبحانه وتعالى ومراضيه، فتبديل السَّيِّئات حسنات سببه توفيق الله تعالى عبدَه إلى تبديل القول والعمل والاعتقاد بالتوبة، والله أعلم.

لذلك قال الشيخ السِّعدي في تفسير الآية: «تتبدَّل أفعالهم وأقوالهم التي كانت مستعدَّة لعمل السَّيِّئات، تتبدَّل حسنات، فيتبدَّل شركهم إيمانًا، ومعصيتهم طاعة، وتتبدَّل نفس السَّيِّئات التي عملوها ثمَّ أحدثوا عن كلِّ ذنب منها توبة وإنابة وطاعة، تُبدَّل حسنات كما هو ظاهر الآية» اهـ.

ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾ [البقرة: ١٥٩ – ١٦٠].

وهاهنا شرط آخر متعلِّق بمن كتم الحقَّ أو دعا إلى ضلالة، أو كان مدافعًا عن باطل، فلابدَّ لقبول توبته – إضافة إلى ما تقدَّم – من البيان، فيبيِّن الحقَّ وينصُره ويُظهر ما كتمه وأخفاه، ويدعو إلى ضدِّ ما كان يدعو إليه من البدع والضَّلالات، ويصلح ما أفسد من الأقوال والأعمال، فيبيِّن للنَّاس بيانًا واضحًا تبرأ به ذمَّته، ويكون سببًا لإصلاح ما أفسد وتنبيه من اغترَّ به.

---

(١) أخرجه مسلم [٣١٤- (١٩٠)]، وابن حبّان (٧٣٧٥)، والبيهقيُّ في «**السّنن الكبرى**»، (٢٠٨٠٩) ط: مركز هجر، وابن منده في «**الإيمان**» (٨٤٧)، وأبو عوانه في «**المستخرج**» (٥٠٢).

والحاصل أنَّ من تاب فإنّه يُرجى له قبول التوبة، ولا يُجزم له بصحَّة توبته، ولا يُقطع له بجنَّة أو نار، وإنَّما يعامل بما يُظهر من التَّوبة، وتوكل سريرته إلى الله، فالله تعالى يعلم الصَّادق من الكاذب، والمصلح من المفسد.

وتوبة العبد الصَّادقة من الشِّرك والكفر والبدع والذُّنوب كلِّها إنَّما تُقبلُ ما لم ينزل به الموت، ويكون في حال الغَرْغرة بروحه، وكذلك ما لم تَطلُع الشَّمس من مغربها قبيل السَّاعة.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يُغَرْغِرْ**»[1].

وفي الصَّحيحين[2] عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم السَّاعة حتى تطلع الشَّمس من مغربها، فإذا طلعت من مغربها آمن النَّاس كلُّهم أجمعون فيومئذ** ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]». والله تعالى أعلم.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) أخرجه أحمد (٦١٦٠) تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وابن حبَّان (٦٢٨)، والتِّرمذيُّ (٣٥٣٧)، وقال: «**حسن غريب**»، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**التَّعليقات الحسان**» (٦٢٧)، و«**صحيح الجامع**» (١٩٠٣).

(٢) البخاريُّ (٤٦٣٥، ٤٦٣٦)، ومسلم [٢٤٨ - (١٥٧)].

الحُدودُ كفَّاراتٌ للذُّنوبِ التي استَوْجَبَتْها

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن لقيه وقد أقيم عليه حدُّ ذلك الذَّنب في الدُّنيا فهو كفَّارته، كما جاء الخبر عن رسول الله ﷺ**».

الشَّرْحُ

يعني رَحِمَهُ اللَّهُ بكلامه: أنَّ الحدود والعقوبات الشَّرعيَّة على الذُّنوب في الدُّنيا كفَّارات لتلك الذُّنوب، فلا يُعذَّب عليها صاحبُها في الآخرة، وهذا من كمال عدله سبحانه وتعالى، فهو أعدل من أن يُثنِّي العقوبة على عبده في الآخرة بعد أن عاقبه بها في الدُّنيا، وهو أيضًا من كمال رحمته وإحسانه لعباده.

ومن أدلَّة هذا الأصل حديث عبادة بن الصَّامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بايعت رسول الله ﷺ في رهط، فقال: «**أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فأُخذ به في الدُّنيا فهو كفَّارة له وطَهُور، ومن ستره الله فذلك إلى الله، إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له**»[1].

قال الإمام البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَقِبه: «إذا تاب السَّارق بعد ما قُطِع يَدُه قُبِلَت شهادته، وكلُّ محدود كذلك إذا تاب قُبِلَت شهادتُه» اهـ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٨٠١) ومواضع أخرى من صحيحه، ومسلم [٤١ - (١٧٠٩)]، واللَّفظ للبخاريِّ.

وموضع الشَّاهد منه قوله ﷺ: «**ومن أصاب من ذلك شيئًا فأُخذ به في الدُّنيا فهو كفَّارة له وطَهُور**».

وفي لفظ: «**ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به في الدُّنيا فهو كفَّارة له**»[1].

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث عامٌّ مخصوص، وموضع التَّخصيص قوله ﷺ: «ومن أصاب شيئًا من ذلك» إلى آخره، المراد به: ما سوى الشِّرك؛ وإلَّا فالشِّرك لا يُغْفر له، وتكون عقوبته كفَّارة له»[2] اهـ.

وقال ابن العربيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «دخل في عموم قوله المشرك، أو هو مستثنى؛ فإنَّ المشرك إذا عوقب على شركه لم يكن ذلك كفَّارة له، بل زيادة في نكاله»[3] اهـ.

وهذا الذي ذكره النَّوويُّ وابن العربيِّ - رحمهما الله - من أوضح الأحكام وأبيَنِها في الكتاب والسُّنَّة، فإنَّ الشِّرك أقبح القبيح وأظلم الظلم، وتنقُّصٌ لربِّ العالمين، فمن كفر بالله أو أشرك ولم يتب فعوقب بذلك بحدِّ الرِّدَّة فإنَّ تلك العقوبة في الدُّنيا لا تكون كفَّارة لذنبه في الآخرة، لأنَّ الشِّرك لا يُغفر لمن مات مصرًّا عليه، وقد حرَّم الله عليه الجنَّة، ودليل هذا التَّخصيص قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (١٨)، (٣٨٩٢)، ومسلم [٤١ - (١٧٠٩)].

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١١/ ٢٢٣).

(٣) «فتح الباري» (١٢/ ٨٤).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «يستفاد من الحديث أنَّ إقامة الحدِّ كفَّارة للذَّنب ولو لم يتب المحدود، وهو قول الجمهور. وقيل: لابُدَّ من التوبة، وبذلك جزم بعض التَّابعين، وهو قولٌ للمعتزلة، ووافقهم ابن حزم، ومن المفسِّرين: البغويُّ وطائفة يسيرة، واستدلُّوا باستثناء من تاب في قوله تعالى ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤]، والجواب في ذلك: أنَّه في عقوبة الدُّنيا، ولذلك قُيِّدَت بالقدرة عليه»[1] اهـ.

وهذا مثل حدِّ القذف، فهو كفَّارة للقاذف في الآخرة، أمَّا في الدُّنيا فلابدَّ له من التَّوبة والرُّجوع عن القذف بتكذيب نفسه، على الرَّاجح من أقوال العلماء، وإصلاح عمله، ولو كان متأكِّدًا ممَّا رأى، وذلك لأجل ارتفاع عُقوبَتَي الدُّنيا عنه بعد الجلد وهما: ردُّ الشهادة والفسق، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ [النور: ٤-٥].

قال الشَّيخ السِّعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآيتين السَّابقتين: «﴿وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ﴾ أي: لهم عقوبة أخرى، وهو أنَّ شهادة القاذف غير مقبولة، ولو حُدَّ على القذف، حتى يتوب كما يأتي، ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ أي: الخارجون عن طاعة الله، الذين قد كثر شَرُّهم، وذلك لانتهاك ما حرَّم الله، وانتهاك عرض أخيه، وتسليط النَّاس على الكلام بما تكلَّم به، وإزالة الأُخوَّة التي عقدها الله بين أهل

(١) «فتح الباري» (١/ ٦٨).

الإيمان، ومحبَّة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، وهذا دليل على أنَّ القذف من كبائر الذُّنوب.

وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾؛ فالتَّوبة في هذا الموضع، أن يُكذِّبَ القاذف نفسه، ويقرَّ أنَّه كاذب فيما قال، وهو واجب عليه، أن يكذِّبَ نفسه ولو تيقَّن وقوعه، حيث لم يأت بأربعة شهداء، فإذا تاب القاذف وأصلح عمله وبدَّل إساءته إحسانًا؛ زال عنه الفِسْق، وكذلك تقبل شهادته على الصَّحيح، فإنَّ الله غفور رحيم، يغفر الذُّنوب جميعًا، لمن تاب وأناب» اهـ.

وقال أبو عبد الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجامع لأحكام القرآن»:

«فتضمَّنت الآية ثلاثة أحكام في القاذف: جلدَه، وردَّ شهادته أبدًا، وفسقَه.

فالاستثناء غيرُ عاملٍ في جلده بإجماع، إلَّا ما روى عن الشَّعبيِّ على ما يأتي، وعاملٌ في فسقه بإجماع.

واختلف النَّاس في عمله في ردِّ الشهادة، فقال شريحٌ القاضي وإبراهيم النَّخَعيُ والحسن البصريُّ وسفيان الثوريُّ وأبو حنيفة: لا يعمل الاستثناء في ردِّ شهادته، وإنَّما يزول فسقه عند الله تعالى، وأمَّا شهادة القاذف فلا تقبل البتة، ولو تاب وأكذب نفسه، ولا بحال من الأحوال.

وقال الجمهور: الاستثناء عامل في ردِّ الشهادة، فإذا تاب القاذف قُبلت شهادته، وإنَّما كان ردُّها لعلَّة الفسق، فإذا زال بالتَّوبة قُبلت شهادته مطلقًا قبل الحدِّ وبعدَه، وهو قول عامَّة الفقهاء.

ثمَّ اختلفوا في صورة توبته، فمذهب عمر بن الخطَّاب ﷺ والشَّعبيُّ وغيرُه: أنَّ توبته لا تكون إلَّا بأن يكذِّبَ نفسه في ذلك القذف الذي حُدَّ فيه، وهكذا فعل عمر، فإنَّه قال للذين شهدوا على المغيرة: «من أكذب نفسه أَجزتُ شهادته فيما استقبل، ومن لم يفعل لم أُجِز شهادته»، فأكذب الشِّبل بن معبد ونافع ابن الحارث بن كِلْدة أنفسهما وتابا، وأبى أبو بكرة أن يفعل، فكان لا يقبل شهادته، وحكى هذا القولَ النَّحَّاسُ عن أهل المدينة.

وقالت فِرْقة - منها مالك رحمه الله تعالى وغيرُه -: توبته أن يُصلح ويحسن حاله، وإن لم يرجع عن قوله بتكذيبٍ، وحسبه النَّدم على قذفه، والاستغفار منه، وترك العود إلى مثله، وهو قول ابن جرير.

ويروى عن الشَّعبيِّ أنَّه قال: الاستثناء من الأحكام الثلاثة، إذا تاب وظهرت توبته لم يُحدَّ، وقُبِلت شهادتُه وزال عنه التَّفسيق؛ لأنَّه قد صار ممَّن يُرضى من الشُّهداء، وقد قال الله ﷻ: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ ﴾ [طه: ٨٢] الآية»[1].

وقال ابن قدامة رحمه الله في «المغني»:

«ظاهر كلام أحمد والخِرَقي أنَّ توبة القاذف إكذاب نفسه، فيقول: كذبتُ فيما قلت، وهذا منصوص الشَّافعيِّ، واختيار الإصْطَخْرِيِّ من أصحابه. قال ابن عبد البَرِّ: وممَّن قال هذا: سعيد بن المسيَّب، وعطاء، وطاووس، والشَّعبيُّ، وإسحاق، وأبو عُبَيْد، وأبو ثَوْر، لما روى الزُّهريُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن عمر عن النَّبيِّ

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/ ١٧٨-١٧٩).

ﷺ أنَّه قال في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: قال: «**توبته إكذاب نفسه**»[1].

ولأنَّ عِرْض المقذوف تلوَّث بقذْفِه، فإكذابُه نفسه يزيل ذلك التَّلويث، فتكون التَّوبة به، وذكر القاضي أنَّ القذف إن كان سَبًّا فالتَّوبة منه إكذاب نفسه، وإن كان شهادة فالتَّوبة منه أن يقول: القذف حرام باطل، ولن أعود إلى ما قلت، وهذا قول بعض أصحاب الشَّافعيِّ، قال: وهو المذهب؛ لأنَّه قد يكون صادقًا، فلا يُؤْمر بالكذب، والخبر محمول على الإقرار بالبطلان؛ لأنَّه نوع إكذاب.

والأوْلى أنَّه متى علم من نفسه الصدق فيما قَذَف به، فتوبته الاستغفار، والإقرارُ ببطلان ما قاله وتحرِيمه، وأنَّه لا يعود إلى مثله، وإن لم يَعْلم صدق نفسه، فتوبته إكذابُ نفسه، سواء كان القذف بشهادة أو سبٍّ؛ لأنَّه قد يكون كاذبًا في الشهادة، صادقًا في السَّبِّ.

ووجه الأوَّل، أنَّ الله تعالى سمَّى القاذف كاذبًا إذا لم يأت بأربعة شهداء على الإطلاق، بقوله سبحانه: ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النور: ١٣]، فتكذيب الصَّادق نفسه يرجع إلى أنَّه كاذب في حكم الله، وإن كان في نفس الأمر صادقًا»[2] اهـ.

---

(١) لم أجده مسندًا مرفوعًا إلى النبيِّ ﷺ في أيٍّ من كتب السُّنّة المشهورة، وهو بكلام عمر رضي الله عنه أشبَه؛ لأنّه مذهبه، وقد عزاه الشَّوكانيُّ رحمه الله في «**فتح القدير**» (٤/ ١٣) إلى ابن مردويه موقوفًا على عمر رضي الله عنه، وهو قوله: «**توبتهم إكْذابهم أَنْفُسَهم، فإن أَكْذبوا أَنْفُسَهم قُبلت شهادتُهم**».

(٢) «**المغني**» (١٤/ ١٩١- ١٩٢)

المُصرُّ عَلى الذُّنوبِ والمعاصي عَدا الشِّرْكِ إنْ شاءَ اللهُ عذَّبهُ وإنْ شاءَ غفرَ لَهُ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن لقيه مصرًّا غير تائب من الذُّنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله ﷻ؛ إن شاء عذَّبه ، وإن شاء غفر له**».

الشَّرْحُ

هذا من أصول السُّنَّة المهمَّة، التي خالف فيها أهلُ البدع من الخوارج والمعتزلة الكتاب والسُّنَّة والإجماع، فمن مات مُصرًّا على ذنب من الذنوب دون الشِّرك فلقي الله به غير تائب منه فهو مستحقٌّ للعقوبة عليه، ولكن لا نجزم ولا نقطع بعقوبته، ونرجو له المغفرة، ونخاف عليه من العقوبة، وأمره إلى الله تعالى وهو تحت مشيئته سبحانه وتعالى، فإن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾ [النساء: ٤٨].

ومن أدلَّته أيضًا: حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الماضي ذكرُه، وفيه قوله ﷺ: «**ومن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله فأمره إلى الله، إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه**»[1].

ومن أدلَّته: حديث صاحب البطاقة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله سيخلِّص رجلًا من أُمَّتي على رؤوس**

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٨٩٢)، ومسلم [٤١ - (١٧٠٩)].

الخلائق يوم القيامة، فيُنْشَر له تسعة وتسعون سجلًا، كلُّ سجلٍّ مثل مَدِّ البصر، ثمَّ يقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: بلى إنَّ لك عندنا حسنة، فإنَّه لا ظلم عليك اليوم، فتُخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا ربِّ ما هذه البطاقة مع هذه السِّجلَّات، فقال: إنَّك لا تُظلم. قال: فتوضع السجلَّات في كِفّة، والبطاقة في كِفّة، فطاشت السجلَّات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء»[1].

فالله تعالى - برحمته وفضله - يغفر لذلك الرَّجل ذنوبًا لم يتب منها، بلغت في كثرتها وعظمها أن ملأت تسعة وتسعين سجلًّا، كلُّ سجلٍّ منها مَدَّ البصر.

ومن أدلَّته: حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**بينما كلب يَطيف بِرَكِيَّة قد كاد يقتله العطش، إذْ رأَتْه بغيٌّ من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقَها، فاستقت له به، فسقته إيَّاه، فغُفِر لها به**»[2].

فالذُّنوب كلُّها دون الشِّرك الأكبر تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء غفرها وإن شاء عذَّب بها، وصاحبها يستحقُّ العقوبة لكن دون جزم وقطع بها.

والذُّنوب تؤثر في الإيمان وتنقصه، ولكنَّها لا تنقضه وتبطله، فإن عُذِّب الموحِّدُ العاصي بذنوبه فإنَّه لا يخلد في نار جهنَّم، فينتفع بما معه من التَّوحيد،

---

(١) أخرجه أحمد (٦٩٩٤)، والتِّرمذيُّ (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وابن حبَّان (٢٢٥). وهو في «**السِّلسلة الصَّحيحة**» للشَّيخ الألبانيِّ برقم (١٣٥).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٤٦٧)، ومسلم [١٥٥ - (٢٢٤٥)]. **والرَّكيَّة**: البئر، **والموق**: الخفُّ.

ويُخرَجُ من النَّار إمَّا بشفاعة النَّبيِّين أو الملائكة أو الصَّالحين، بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى، أو بإخراج أرحم الرَّاحمين له من النَّار دون شفاعة أحدٍ من الخلق.

وقد خالف في هذا من أهل الأهواء ثلاث فرق هم: **المرجئة والمعتزلة والخوارج**.

فالمرجئة قالوا: لا يضرُّ مع الإيمان ذنب مهما كبر، فغلوْا في نصوص الوعد، وجفوْا عن نصوص الوعيد.

وقالت الخوارج: إنَّ مرتكب الكبيرة كافر مخلَّد في النَّار.

وقالت المعتزلة: إنَّه في الدُّنيا في منزلة بين المنزلتين، فهو ليس بكافر ولا مؤمن، وإنَّما هو فاسق، هذا من ناحية الاسم، أمَّا من ناحية الحكم فأجرَوْا عليه أحكام المسلمين في الدُّنيا، وحكموا بخلوده في النَّار في الآخرة، بناء على أصلهم الرَّابع من أصولهم الخمسة الفاسدة، وهو: إنفاذ الوعد للمطيعين بالثواب، والوعيد للعصاة بالعقاب، فلا تغفر الذنوب عندهم، بل لابد من العقاب عليها.

فالخوارج والمعتزلة بهذا الرَّأي الفاسد قد غَلَوْا في فهم نصوص الوعيد، وجَفَوْا عن نصوص الوعد.

وهم ينطلقون أيضًا في هذا من أصل فاسد آخر، وهو: أنَّ الإيمان شيء واحد لا ينقص، إن ذهب بعضُه ذهب كلُّه، لأنَّه إن نقص صار شكًّا وكفرًا، هذه عقيدتهم الزائغة وأصولهم الفاسدة.

والإيمان عند أهل السُّنَّة شعبٌ، منها ما يزول كلُّه بزواله، كشعبة الشَّهادتين، ومنها ما يزول بعضه ولا يزول كلُّه بزواله كشعبة الزَّكاة مثلًا.

وقد بسطنا القول في معنى الإيمان وعقيدة أهل السُّنَّة فيه في موضعه من شرح هذه الرِّسالة، والله تعالى أعلم بالصَّواب وإليه المرجع والمآب.

جَزاءُ الكافِرِ في الآخِرَةِ

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن لقيه كافرًا عذَّبه ولم يَغفِر له».

الشَّرْحُ

هذا من الأصول الواضحة التي بيَّنها الله تعالى في كتابه، وبيَّنها رسوله ﷺ في سنَّته، بأوضح دليل يفهمه أبلد العامَّة، فالكفَّار محجوبون عن رحمة الله ومغفرته ورضوانه ودخول جنَّته، وهم معذَّبون في نار جهنَّم خالدين فيها أبدًا، ولا تنفعهم أموالهم ولا أولادهم، ولا تغني عنهم من الله شيئًا، ولا يُقبل منهم عدلٌ ولا تنفعهم شفاعة، ولا ينجِّيهم من عذابه وَعَجَلَّ وغضبه ومقته وسخطه شيء، ولو افتدوا أنفسهم منه بما في الأرض جميعًا ومثله معه.

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ [المائدة: ٣٦ – ٣٧]

ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾﴾ [آل عمران: ١٠].

ويقول الله تعالى أيضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾ [آل عمران: ٩١]

ويقول الله سبحانه وتعالى عن حرمان الكفار من الجنَّة ونعيمها: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال أيضًا: ﴿ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الأعراف: ٥٠].

وبيَّن الله تعالى أنَّ الكفَّار خالدون في نار جهنَّم، وأنَّ عذاب الله تعالى لهم أبديٌّ دائمٌ سرمديٌّ، وأنّه لا يُقضى عليهم فيها فيموتوا رغم شدَّة عذابها، ولا يحيون فيها حياة حقيقية هانئة، ولا يخفَّف عنهم من عذابها، عياذا بالله من النَّار.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾ ﴾ [البقرة: ١٦١ - ١٦٢].

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُواْ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ ﴿٣٦﴾ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ ۖ فَذُوقُواْ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٣٧﴾ ﴾ [فاطر: ٣٦ - ٣٧].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُۥ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿٧٤﴾ ﴾ [طه: ٧٤]

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَتَجَنَّبُهَا ٱلْأَشْقَى ۝١١ ٱلَّذِى يَصْلَى ٱلنَّارَ ٱلْكُبْرَىٰ ۝١٢ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ۝١٣﴾ [الأعلى: ١١ – ١٣].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يموت فيستريح، ولا يحيا حياة تنفعه، بل هي مُضِرَّة عليه؛ لأنَّ بسببها يَشعُر ما يُعاقب به من أليم العذاب، وأنواع النَّكال»[1] اهـ.

وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَفْتَحُوا۟ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ۝١٥ مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ۖ وَمِن وَرَآئِهِۦ عَذَابٌ غَلِيظٌ ۝١٧﴾ [إبراهيم: ١٥ – ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ۖ قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ ۝٧٧ لَقَدْ جِئْنَٰكُم بِٱلْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ ۝٧٨﴾ [الزخرف: ٧٧ – ٧٨].

وقال تعالى: ﴿۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ۝١٩ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ۝٢٠ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ۝٢١ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٢٢﴾ [الحج: ١٩ – ٢٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ۝٦٤ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝٦٥﴾ [الأحزاب: ٦٤ – ٦٥]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٨/ ٣٨٠)، تفسير الآية (١٣) من سورة الأعلى.

وأمَّا الأحاديث في هذا الباب فكثيرة أيضًا، منها: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صار أهل الجنَّة إلى الجنَّة، وأهل النَّار إلى النَّار، جيء بالموت حتى يُجعَل بين الجنَّة والنَّار، ثمَّ يُذْبح، ثمَّ ينادي مناد: يا أهل الجنَّة لا موت، ويا أهل النَّار لا موت، فيزداد أهل الجنَّة فرحًا إلى فرحهم، ويزداد أهل النَّار حزنًا إلى حزنهم**»(١).

وعن أبي سعيد الخُدْريِّ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أمَّا أهل النَّار الذين هم أهلها فإنَّهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكنْ ناسٌ أصابتهم النَّار بذنوبهم - أو قال بخطاياهم - فأماتهم إماتة، حتى إذا كانوا فحمًا أُذن بالشَّفاعة، فجيء بهم ضَبائِرَ ضَبائِرَ، فبُثُّوا على أنهار الجنَّة، ثمَّ قيل: يا أهل الجنَّة، أفيضوا عليهم، فينبتون نبات الحبَّة تكون في حَمِيل السَّيْل**»(٢).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «**يُجَاء بالكافر يوم القيامة فيقال له: أرأيتَ لو كان لك ملءُ الأرض ذهبًا أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقال له: قد كنت سُئِلتَ ما هو أيسر من ذلك**»(٣).

وفي لفظٍ: «**يقول الله تعالى لأهون أهل النَّار عذابًا يوم القيامة: لو أنَّ لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقول: أردتُّ منك أهون من هذا، وأنت في صلب آدم: أن لا تشركَ بي شيئًا [أَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّار]، فأبيت إلا أن تشرك بي**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٤٨)، ومسلم [٤٣ - (٢٨٥٠)]

(٢) أخرجه مسلم [٣٠٦- (١٨٥)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٥٣٨)، ومسلم [٨٢ - (٢٨٠٥)].

(٤) أخرجه البخاريُّ (٦٥٥٧)، ومسلم [٥١- (٢٨٠٥)]، والزيادة بين المعكوفين لمسلم.

رَجْمُ الزَّاني المُحْصَن

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والرَّجم حقٌّ على من زنا وقد أُحصن، إذا اعترف أو قامت عليه بيِّنة، وقد رجم رسول الله ﷺ، وقد رجمت الأئمَّة الرَّاشدون**».

الشَّرْحُ

حرَّم الإسلام الزِّنا تحريمًا مؤكَّدًا مُحكمًا قاطعًا، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء: ٣٢]، ورتَّب على مرتكبه عقوبةً رادعة؛ الجلد للبِكْر وتغريب عام، والرَّجم للمحصن.

قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [النور: ٢]

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥].

وقال النَّبيُّ ﷺ: «**خذوا عنِّي، خذوا عنِّي، قد جعلَ الله لهنَّ سبيلاً: البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة، والثيِّب بالثيِّب جلد مئة والرَّجم**»[1].

وقوله ﷺ: «**والثيِّب بالثيِّب جلد مئة والرَّجم**»؛ يفيد **الجمع بين جلد الثيِّب ورجمه**، وهذا فيه خلافٌ بين أهل العلم، والصَّواب أنَّه منسوخ، فإنَّ قوله ﷺ:

---

(١) رواه مسلم [١٢ - (١٦٩٠)].

«**خذوا عنِّي، خذوا عنِّي قد جعل الله لهنَّ سبيلًا** ...» الحديث، كان في أوَّل تشريع حدِّ الرَّجم، بدلالة أنَّه كان مفسِّرًا للسَّبيل في آية الإمساك في البيوت في سورة النّساء، ثم إنَّه ﷺ رجم ماعزًا والغامديَّة واليهوديَّين، ولم يثبت أنَّه أمر بجلدهم قبل ذلك، وأمر أُنيْسًا برجم المرأة التي زنى بها العسيف إن اعترفت، ولم يأمره بجلدها، فاعترفت فرجمها ولم يجلدها، فدلَّ ذلك على نسخ الجمع بين الجلد والرَّجم، وهذا هو مذهب الجمهور، وإحدى الرِّوايتين عن الإمام أحمد وأشهرهما وعليها المذهب، وهو مرويٌّ عن عمر وعثمان رضي الله عنهما، وذهب الإمام أحمد في الرِّواية الثانية، والحسن وإسحاق وداود وابن المنذر، وهو مرويٌّ عن عليٍّ وابن عبَّاس وأبيِّ بن كعب وأبي ذرٍّ رضي الله عنهم إلى الجمع بين الجلد والرَّجم، أخذًا بدلالة الحديث السَّابق[1].

والحاصل أنَّ من أصول السُّنَّة التي يذكرها الإمام أحمد رحمه الله: الاعتقاد بأنَّ رجم الزَّاني المحصن الحرِّ حقٌّ؛ لأنَّ ذلك دلَّت عليه النُّصوص، وأجمع عليه الصَّحابة، وفعله النَّبيُّ ﷺ والخلفاء الرَّاشدون بعده، ولأنَّه وُجد في أهل الأهواء من ينكر حدَّ الرَّجم كالخوارج والمعتزلة[2]، وكذلك أنكره كثير من أعداء السُّنَّة المعاصرين

---

(١) يُنظر: «**المغني**» (١٢/ ٣١٣) ط: دار عالم الكتب، «**بداية المجتهد**» (٤/ ٢٢٣٩)، «**الإنصاف في معرفة الرَّاجح من الخلاف**» للمرداويِّ، (١٠/ ١٧٠)، «**شرح صحيح مسلم**» للنَّوويِّ (١١/ ١٨٩)، «**شرح معاني الآثار**» للطَّحاويِّ (٣/ ١٣٩).

(٢) قال النَّوويُّ في «**شرح صحيح مسلم**» (١١/ ١٨٩): «**أجمع العلماء** على وجوب جلد الزَّاني البكر مئة، ورجم المحصن وهو: الثيِّب، ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة، إلَّا ما حَكَى القاضي عياض وغيرُه عن **الخوارج وبعض المعتزلة كالنّظَّام وأصحابه؛ فإنَّهم لم يقولوا بالرَّجم**» اهـ. =

ولكنَّ هذا الحدَّ وغيره من الحدود الشَّرعيَّة وسائر العقوبات في الإسلام تنفيذها والقيام بها هو من خصائص الحاكم وليِّ الأمر أو من ينوب عنه، فالدَّولة من مهامِّها تنفيذ العقوبات، فلا يجوز أن يقوم بها الأفراد أو الجماعات الحزبيَّـة أو القبائل، فهذا افتئات على وليِّ الأمر، ومنازعة له فيما هو مختص به، وحتى لا تعمَّ الفوضى، ويفتح باب الفتن والثأر والاختلاف والتنازع.

وفي الصَّحيحَيْن عن ابن عبَّاس ﷺ، قال عمر بن الخطَّاب ﷺ وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قد بعث محمَّدًا ﷺ بالحقِّ، وأنزل عليه الكتاب، فكان ممَّا أُنْزِل عليه آية الرَّجم، قرأناها ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالنَّاس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرَّجم في كتاب الله، فيضلُّوا بترك فريضة أنزلها الله، وإنَّ الرَّجم في كتاب الله حقٌّ على من زنى إذا أُحصن من الرِّجال والنِّساء، إذا قامت البيِّنة، أو كان الحبل، أو الاعتراف»[1].

وفي الصَّحيحَيْن عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد ﷺ قالا: إنَّ رجلًا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا

= وقال ابن قدامة في «**المغني**» (١٢/ ٣٠٩): «وهذا قول عامَّة أهل العلم من الصَّحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار في جميع الأعصار، **ولا نعلم فيه مخالفًا إلَّا الخوارج**؛ فإنَّهم قالوا: الجلد للبكر والثيِّب» اهـ.

وقد نقل الإجماع على حدِّ الرَّجم أيضًا: ابن المنذر في كتابه «**الإجماع**» ص(١١٨)، وأبو الحسن بن القطَّان الفاسيُّ في كتابه «**الإقناع في مسائل الإجماع**» ص(٢/ ٢٥٥)، وابن حجر عن ابن بطَّالٍ في «**فتح الباري**» (١٢/ ١١٨) وغيرُهم من أهل العلم.

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٨٣٠)، ومسلم [١٥ - (١٦٩١)].

رسول الله، أنشدك الله إلَّا قضيت لي بكتاب الله، فقال الخصم الآخر - وهو أفقه منه -: نعم فاقض بيننا بكتاب الله، وأْذَن لي. فقال رسول الله ﷺ: «**قُلْ**». قال: إنَّ ابني كان عسيفًا على هذا، فزنى بامرأته، وإنِّي أُخبرت أنَّ على ابني الرَّجم، فافتديت منه بمئة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم، فأخبروني أنَّما على ابني جلد مئة وتغريب عام، وأنَّ على امرأة هذا الرَّجم، فقال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم ردٌّ، وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام، اغدُ يا أُنَيْس إلى امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها**». قال: فغدا عليها، فاعترفت، فأمر بها رسول الله ﷺ فرُجمت[1].

وأمر النَّبيُّ ﷺ برجم ماعز بن مالك الأسلميِّ، ثبت ذلك بأحاديث صحيحة كثيرة رواها جمع من الصَّحابة، منهم أبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وجابر بن سَمُرة، وابن عبَّاس، وأبو سعيدٍ الخُدْريُّ، وبُرَيْدة بن الحُصَيْب وغيرهم رضي الله عنهم، وثبت كذلك رجم المرأة الغامديَّة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه فقال: يا رسول الله إنِّي زنيت، فأعرض عنه، حتى ردَّد أربع مرَّات، فلمَّا شهد على نفسه أربع شهادات، دعاه النَّبيُّ ﷺ فقال: «**أبك جنون؟**» قال: لا، قال: «**فهل أَحْصَنْتَ؟**» قال: نعم، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**اذهبوا به فارجموه**».

قال ابن شهاب: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال: فكنت فيمن رجمه، فرجمناه بالمصلَّى، فلمَّا أذلقته الحجارة هرب، فأدركناه بالحرَّة فرجمناه[2].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٧٢٤) ومواضع أخرى، ومسلم [٢٥- (١٦٩٧)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٢٧١)، (٥٢٧٢)، ومواضع أخرى، ومسلم [١٦- (١٦٩١)].

وعن بُرَيْدة بن الحُصَيْب قال: جاء ماعز بن مالك إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله طهِّرْنى، فقال: «**وَيْحك ارجع استغفر الله وتب إليه**»، قال: فرجع غير بعيد، ثمَّ جاء فقال: يا رسول الله طهِّرني، فقال رسول الله ﷺ: «**وَيْحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه**»، قال: فرجع غير بعيد، ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني، **فقال النَّبيُّ ﷺ مثل ذلك**، حتى إذا كانت الرَّابعة قال له رسول الله ﷺ: «**فيم أطهِّرُك؟**» فقال: من الزِّنى، فسأل رسول الله ﷺ: «**أبه جنون؟**» فأُخبر أنَّه ليس بمجنون، فقال: «**أشرب خمرًا؟**»، فقام رجل فاستنكهه، فلم يجد منه ريح خمر، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**أزنيت؟**» فقال: نعم، فأمر به فرُجم.

فكان النَّاس فيه فرقتين: قائل يقول: لقد هلك، لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبةٌ أَفْضلَ من توبة ماعز، أنـَّه جاء إلى النَّبيِّ ﷺ فوضع يده فى يده، ثمَّ قال: اقتلني بالحجارة. قال: فلبثوا يومين أو ثلاثة، ثمَّ جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس، فسلَّم ثمَّ جلس، فقال: «**استغفروا لماعز بن مالك**»، قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**لقد تاب توبة لو قُسِمَت بين أمَّة لوسعتهم**».

قال: ثمَّ جاءته امرأة من غامد من الأزد فقالت: يا رسول الله طهِّرني، فقال: «**وَيْحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه**»، فقالت: أراكَ تريد أن تردَّني كما رددتَّ ماعز ابن مالك؟ قال: «**وما ذاك؟**» قالت: إنَّها حُبلى من الزِّنى. فقال: «**أنت؟**» قالت: نعم، فقال لها: «**حتى تضعي ما فى بطنك**»، قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت، قال: فأتى النَّبيَّ ﷺ فقال: قد وضعت الغامديَّة، فقال: «**إذاً لا نرجمها وندع ولدها صغيرًا ليس له من يرضعه**»، فقام رجل من الأنصار

فقال: إليَّ رضاعه يا نبيَّ الله، قال: فرجمها[1].

وفي رواية عنه رضي الله عنه: «فجاءت الغامديَّة، فقالت: يا رسول الله، إنِّي قد زنيت فطهِّرْني، وإنَّه ردها، فلمَّا كان الغد، قالت: يا رسول الله، لم تردُّني؟ لعلك أن تردَّني كما رددتَّ ماعزًا؟ فوالله إنِّي لَحُبلى، قال: «**إمَّا لا فاذْهبي حتى تلدي**»، فلمَّا ولدت أتته بالصبيِّ في خرقة، قالت: هذا قد ولدتُّه، قال: «**اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه**»، فلما فطمته أتته بالصَّبيِّ في يده كِسْرَة خبز، فقالت: هذا يا نبيَّ الله قد فطمتُه، وقد أكل الطَّعام، فدفع الصبيَّ إلى رجل من المسلمين، ثمَّ أَمر بها فحُفر لها إلى صدرها، وأمر النَّاس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها فتنضَّح الدَّم على وجه خالد فسبَّها، فسمع نبيُّ الله ﷺ سبَّه إيَّاها، فقال: «**مهلًا يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبةً لو تابها صاحب مُكس لغُفر له**»، ثمَّ أَمر بها فَصَلَّى عليها، ودُفنت[2].

وعن نُعَيْم بن هزَّال بن يزيد الأسلميِّ قال: كان ماعز بن مالك يتيمًا في حجر أبى، فأصاب جاريةً من الحيِّ، فقال له أبى: ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك، وإنَّما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجًا، فأتاه فقال: يا رسول الله إنِّي زنيت فأقم عليَّ كتاب الله، فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول الله إنِّي زنيت فأقم عليَّ كتاب الله، حتى قالها أربع مرَّات، قال ﷺ: «**إنَّك قد قلتها أربع مرَّات، فيمن؟**» قال: بفلانة، قال: «**هل ضاجعتها؟**» قال: نعم، قال: «**هل باشرتها؟**» قال: نعم، قال: «**هل جامعتها؟**» قال: نعم، قال: فأَمر به أن يُرْجم، فأُخرج به إلى الحرَّة،

---

(١) أخرجه مسلم [٢٢- (١٦٩٥)].

(٢) أخرجه مسلم [٢٣- (١٦٩٥)].

فلمَّا رُجِم فوجد مسَّ الحجارة جَزِع، فخرج يشتدُّ، فلقيه عبد الله بن أُنَيْس، وقد عَجَز أصحابه، فنزع له بوظيفِ بعير[1] فرماه به فقتله، ثم أتى النَّبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له فقال ﷺ: «**هلَّا تركتموه لعلَّه أن يتوب فيتوب الله عليه؟**» ... ثمَّ إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لهزَّال بن يزيد عندما رآه: «**والله يا هَزَّال لو كنت سترته بثوبك كان خيرًا ممَّا صنعت به**»[2].

ويشترط لإقامة حدِّ الرَّجم أن يكون الزَّاني محصنًا، وأن يثبت ذلك عليه بالاعتراف أو البيِّنة، وهي أربعة شهود عدول شهادتهم واحدة، كلُّهم رأوا الزِّنا بأمِّ أعينهم بطريقة واضحة لا إشكال فيها، فإن نقصَ العدد عن أربعة شهود أو اختلفت شهادتهم حُدُّوا جميعًا حدَّ القذف ثمانين جلدة، لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ [النور: ٤].

ولم يثبت إقامة حدِّ الرَّجم بناء على شهادة الشُّهود في زمان النَّبيِّ ﷺ والخلفاء الرَّاشدين من بعده، وإنَّما أقيم بناء على الاعتراف والإقرار، وبالبيِّنة غير الشهود وهي: الحبل مع الاعتراف بالزِّنا كما حصل مع الغامديَّة، ذلك وأنَّ إثبات الزِّنا بشهادة الشُّهود صعب جدًّا[3].

---

(١) الوظيف: خُفُّ البعير، وهو الحافر للفرس.

(٢) أخرجه أحمد والسِّياق له (٢١٨٩٠)، وأبو داود (٤٤١٩) عن وكيع، عن هشام بن سعد، عن يزيد بن نعيم بن هزَّال عن أبيه نعيم بن هزَّال به. قال الشَّيخ الألبانيُّ في «**الإرواء**» (٧/ ٣٥٨): «**وهذا إسناد حسن، ورجاله رجال مسلم**».

(٣) يُنظر في هذا مبحث شهادة الشُّهود في الزِّنا في «**الشَّرح الممتع على زاد المستقنع**» للشَّيخ ابن عثيمن رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤/ ٢٧١).

ويحقُّ للمعترف المقرِّ على نفسه بالزِّنا الرُّجوع عن إقراره قبل الشُّروع في تنفيذ الحدِّ، بل وأثناء الشُّروع فيه، لقوله ﷺ في ماعز عندما بلغه هروبه من الصَّحابه لـمَّا وجد مسَّ الحجارة: «**هلَّا تركتموه لعلَّه أن يتوب فيتوب الله عليه؟**».

واعلم أنَّ الإحصان في اللغة يدور معناه على الحياطة والمنع، والحرز والحفظ، ومنه قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [يوسف: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [الأنبياء: ٨٠].

وقد ورد الإحصان في القرآن الكريم بعدَّة معان منها:

الأول: التَّزويج، فقد ذكر الله تعالى أصناف المحرَّمات من النِّساء فقال: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ ﴾ الآية. ثم قال في التي تليها: ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ الآية. [النساء: ٢٣-٢٤].

قال الإمام البغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعني: ذوات الأزواج، لا يحلُّ للغير نكاحهنَّ قبل مفارقة الأزواج»[(١)] اهـ.

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وحُرِّم عليكم الأجنبيات المحصنات، وهي المزوَّجات (إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ) يعني: إلَّا ما ملكتموهنَّ بالسَّبي، فإنَّه يحلُّ لكم وَطْؤُهنَّ إذا استبرأتموهُنَّ، فإنَّ الآية نزلت في ذلك»[(٢)] اهـ.

---

(١) «**تفسير البغوي**» (٢/ ١٩٢)، ط: دار طيبة، تفسير الآية (٢٤) من سورة النساء.

(٢) «**تفسير ابن كثير**» (٢/ ٢٥٦)، ط: دار طيبة، تفسير الآية (٢٤) من سورة النساء.

وعن أبي سعيد الخُدْريِّ رضي الله عنه «**أنَّ رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشًا إلى أَوْطاس، فلقوا عدوًّا، فقاتلوهم فظهروا عليهم، وأصابوا لهم سبايا، فكأنَّ ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ تحرَّجوا من غِشْيانِهنَّ من أجل أزواجهنَّ من المشركين، فأنزل الله ﷻ في ذلك:** ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، **أي: فهنَّ لكم حلال إذا انقضت عدَّتُهنَّ**»[1].

ومنه قوله تعالى في الإماء المؤمنات اللَّواتي جاز نِكاحُهُنَّ عند تعسُّر الزَّواج من الحرائر: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥].

فإذا أُحْصِنَّ: أي تزوَّجن، وقيل: أسلمن، والأوَّل أرجح؛ لأنَّ سياق الآية عن الإماء المؤمنات، يقول تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥][2].

الثاني: العفاف، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩١﴾﴾ [الأنبياء: ٩١]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [النور: ٤].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [٣٣- (١٤٥٦)].

(٢) يُنظر: «**تفسير ابن كثير**» (٢/ ٢٦١) ط: دار طيبة.

الثالث: الحرِّيَّة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية. [النساء: ٢٥]. فالمحصنات المؤمنات هنَّ الحرائر المؤمنات.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويأتي - أي: الإحصان - بمعنى العفَّة والتَّزويج والإسلام والحرِّيَّة؛ لأنَّ كُلًّا منها يمنع المكلَّف من عمل الفاحشة»[1] اهـ.

والإحصان الموجب للرَّجم، لم يجعل الفقهاء له حدًّا، وإنَّما ذكروا شروطه الموجبة له، وهذه الشُّروط هي: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرِّيَّة، والنِّكاح الصَّحيح، والدُّخول على وجه يوجب الغُسْل بأن يكون الوطء في القبل، وهذه الشُّروط منها ما هو متَّفق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه.

أمَّا المتَّفق عليه بين المذاهب الأربعة وسائر العلماء فهو **البلوغ، والعقل، والحرِّية، والنِّكاح الصحيح، والوطء في القبل**.

فالأمة أو العبد إذا زنيا ولو بِحُرٍّ لا يستوجبان رجمًا، والدُّخول المترتب على نكاح فاسد لا يحصِّن، فلو زنا بعدها لا يرجم، والخلوة ولو بنكاح صحيح لا تحصِّن، فلو زنا بعدها لا يرجم.

واختلفوا فيما عدا ذلك من الشُّروط:

فالحنفيَّة والمالكيَّة اشترطوا الإسلام، فلو تزوَّج ذِمِّيٌّ بذمِّيَّة لم تحصِّنْه، فإن زنا لم يرجم، وعند الحنفيَّة: لو تزوج مسلم بذمِّيَّة لم تحصِّنه.

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ١١٧).

والمالكيَّة وإن اشترطوا الإسلام إلَّا أنَّهم خالفوا الحنفيَّة في اشتراطه في كلا الزوجين، ولذلك قالوا برأي الجمهور وأكثر أهل العلم بأنَّ الذِّمِّيَّة تحصِّن المسلم.

وأمَّا الشَّافعيَّة والحنابلة، وأبو يوسف من الحنفيَّة وأكثر أهل العلم فلم يشترطوا الإسلام، فالإحصان يتحقَّق بالنِّكاح الصَّحيح والدُّخول بين ذِمِّيَّيْنِ، وبين مسلمٍ وَذِمِّيَّة.

أدلة الشُّروط وخلاف الفقهاء:

أوَّلًا: شرطا التَّكليف والأهليَّة: البلوغ والعقل.

اتَّفق الفقهاء على أنَّ الصغير والمجنون لا يثبت لهما إحصان؛ لأنَّ البلوغ والعقل عليهما مدار التكليف؛ لقوله ﷺ: «**رفع القلم عن ثلاث: عن النَّائم حتى يستيقظ، وعن الصبيِّ حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل**»[1].

ثانيًا: شرط الحرِّيَّة.

جمهور الفقهاء في المذاهب الأربعة يرون أنَّ الحرِّيَّة شرطٌ للإحصان، فلو تزوَّج عبد بأمة ثم زنا أحدهما لم يُرجم، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]، والرَّجم لا يتنصَّف، فليس على المملوك رجم.

وخالف في ذلك أبو ثور، وقال: العبد والأمة محصنان، يرجمان إذا زنيا، إلَّا أن يكون إجماع يخالف ذلك، وقاس هذه المسألة على حدِّ السَّرقة، فإنَّ العبد إذا

---

(١) رواه أبو داود (٤٣٩٨)؛ والتِّرمذيُّ (١٤٢٣)، وصحَّحه الشَّيخ الألبانيُّ في «**إرواء الغليل**»، (٢/ ٤)، رقم (٢٩٧).

سرق يقطع، وهو قياس مع الفارق؛ لأنَّه ليس في السَّرقة غير حدِّ القطع، بخلاف الزِّنا ففيه حدَّان، واحد للبكر، وآخر للمحصن، وذكر ابن قدامة في «المغني» أنَّ هذا القول مخالف للنَّصِّ والإجماع[1].

وهو مذهب ابن حزم كما في «المحلَّى»، واستدلَّ عليه بعموم الأدلَّة في حدِّ الزِّنا، وقال: «فوجب أن يكون الرَّجم واجبًا على كلِّ مَنْ أُحْصِن من حرٍّ أو عبد، أو حُرَّة أو أمة، بالعموم الوارد في ذلك، إلَّا أنَّ جلد الأمة نصف جلد الحرَّة، ونفيها نصف أمد الحُرَّة»[2] اهـ.

والصَّحيح أنَّ آية: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]، مخصِّصة لعموم الأدلَّة الواردة في حدِّ الزِّنا، والتي بعمومها لم تفرِّق بين حرٍّ وعبد.

ثالثًا: شرط الإسلام.

وهو مختلف فيه كما سبق، فاشترطه الحنفية والمالكيَّة، غير أنَّ المالكيَّة وافقوا الجمهور في أنَّ الذِّمِّيَّة أو الكتابيَّة تحصِّن المسلم؛ لأنَّهم خالفوا الحنفيَّة في توفُّر شروط الإحصان في كلا الزَّوْجين، **واستدلُّوا بما يلي:**

١ - حديث: «من أشرك بالله فليس بمُحْصَن». وهذا الحديث رواه الدَّارقطنيُّ في «سننه»[3]، ورجَّح وقفه، فلا يصحُّ مرفوعًا[4].

---

(١) «**المغني**» (١٢/ ٣١٦)، ط: دار عالم الكتب.

(٢) «**المحلّى بالآثار**» (١٢/ ١٨٢).

(٣) «**سُنَن الدَّارقُطْنِيِّ**»، كتاب الحدود والدِّيَّات، (٣/ ١٤٧)، رقم (١٩٩).

(٤) «**السِّلسلة الضَّعيفة**» للعلَّامة الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ١٥١)، رقم (٧١٧).

٢- وعن عليٍّ بن أبي طلحة: أراد كعب بن مالك أن يتزوَّج يهوديَّة، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «دعها فإنَّها لا تُحَصِّنك».

وهذا الحديث رواه الدَّارقطنيُّ في «سننه»[١]، وفي إسناده أبو بكر بن أبي مريم الغَسَّانيُّ؛ ضعيف، وعليُّ بن أبي طلحة لم يدرك كَعْبًا، فهو مُرْسَلٌ[٢].

٣- ولأنَّ الكافرة في حقِّ المسلم ناقصة الحال، لا يتمُّ سكونه إليها، والرَّجم أقصى العقوبات، فيُدرأ الحدُّ بشبهة النَّقص هذه؛ هذا من حججهم العقليَّة[٣].

وأمَّا الشَّافعيَّة والحنابلة وأكثر العلماء فلم يشترطوا الإسلام، فالذِّمِّيُّ يُحَصِّن الذِّمِّيَّة، والمسلم تُحصِّنه الذِّمِّيَّة، **واستدلُّوا بما يلي:**

أنَّ يهوديًّا ويهوديَّةً زنيا، فأمر النَّبيُّ ﷺ برجمهما، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال: إنَّ اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أنَّ رجلًا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ما تجدون في التَّوراة في شأن الرَّجم؟**» فقالوا: نفضحهم ويُجلدون، قال عبد الله بن سلام: كذبتم إنَّ فيها الرَّجم، فأَتَوْا بالتَّوراة فنشروها، فوضع أحدهم يدَه على آية الرَّجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرَّجم، قالوا: صدق يا محمَّد، فيها آية الرَّجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرُجما، فرأيت الرَّجُل يحني على المرأة، يقيها الحجارة[٤].

---

(١) «**سُنَن الدَّارَقُطْنِيِّ**»، كتاب الحدود والديات، (٣/ ١٤٨).

(٢) «**البدر المنير في تخريج أحاديث وآثار الشَّرح الكبير**» (٧/ ٦٢٤).

(٣) يُنظر: «**المبسوط**» للسَّرَخْسِيِّ (٩/ ٤١).

(٤) رواه البخاريُّ (٦٨٤١)؛ ومسلم [٢٦- (١٦٩٩)].

وهذا الحديث واضح الدَّلالة على عدم اشتراط الإسلام في معنى الإحصان.

واستدلُّوا أيضًا: بأنَّ انكسار الشَّهوة وتحقُّقها وذوقها يحصلُ بوطء الذِّمِّيَّة الكتابيَّة، كما يتحقَّق ويحصل بوطء المسلمة، وبأنَّ الجناية بالزِّنا استوت من المسلم والذِّمِّيِّ الكتابيِّ، فوجب استواؤهما في العقوبة.

والرَّاجح - بلا شكٍّ - هو قول عامَّة الفقهاء وجمهورهم؛ لقوَّة أدلَّتهم، وضعف أدلَّة الحنفيَّة، فالمسلم إذا تزوَّج ذِمِّيَّةً حصَّنته وحصَّنها، فلو زنا أحدهما - وأقيمت البيِّنة أو حصل الاعتراف - رُجِم، والله أعلم.

رابعًا: شرط وجود النِّكاح الصَّحيح.

وهذا شرط متفق عليه بين أهل العلم؛ أنَّه لا إحصان بغير نكاح، لأنَّ من معاني الإحصان الأساسية: النِّكاح أو التَّزويج، وشرط صحَّة العقد متفق عليه عند الأئمَّة الأربعة، فإنَّ الوطء إن كان بعقد نكاح فاسد فليس بإحصان.

واستدلُّوا على هذا الشَّرط بحديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يحلُّ دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّب الزَّاني، والنَّفس بالنَّفس، والتَّارك لدينه المفارق للجماعة**»[1].

ولأنَّ الوطء بالنِّكاح الفاسد وطء شبهة، وليس بنكاح في الشَّرع.

خامسًا: شرط وجود الوَطْء في القُبُل.

فلو وَطئها في غير القبل فليس بمُحْصَن.

---

(١) رواه البخاريُّ (٦٨٧٨)، ومسلم [٢٥ - (١٦٧٦)].

ولا خلاف بين فقهاء المذاهب الأربعة في اشتراطه؛ لحديث النَّبيِّ ﷺ: «**خذوا عنِّي، خذوا عنِّي، قد جعل الله لهنَّ سبيلاً: البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة، والثَّيِّب بالثَّيِّب جلد مئة والرَّجم**»[1].

ولحديث: «**لا يحلُّ دم امرئ مسلم ...**» السَّابق، وفيه: «**الثَّيِّب الزَّاني**»، والثُّيوبة لا تحصل إلا بوطء في القبل، والله أعلم.

(١) رواه مسلم [١٢ - (١٦٩٠)].

من انتَقَص أَحدًا مِنَ الصَّحابة أو أَبغَضَهُ أو ذَكَر مساوئَهُ كانَ مُبتدِعًا

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن انتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ، أو أبغضه لحدث كان منه، أو ذكر مساوئه؛ كان مبتدعًا، حتى يترحَّم عليهم جميعًا، ويكون قلبه لهم سليمًا**».

الشَّرْحُ

اعلم وفَّقني الله وإيَّاك لمرضاته وجعلنا ممَّن يخشاه ويتَّقيه حقَّ تقاته، أنَّ من الأصول المقرَّرة عند أهل السُّنَّة المحضة: الإقرار بفضل أصحاب النَّبيِّ ﷺ، ومعرفة قدرهم، ومحبَّتهم واحترامهم وذكرهم بالجميل، والاعتقاد بأنَّهم خير هذه الأمَّة بعد النَّبيِّ ﷺ، ووجوب اتِّباع منهجهم ولزوم فهمهم للدِّين اعتقادًا وقولًا وعملًا.

وقد صُنِّفت كتب كثيرة عن الصَّحابة رضي الله عنهم، ذكرت مناقبهم وفضائلهم وسيرهم وتراجمهم وتواريخهم على جهة العموم، أو على جهة الخصوص ممَّا يتعلَّق ببعضهم من السِّيَر والمناقب، التي أُفردت بمصنَّفات خاصَّة، فمن ذلك:

١- «**فضائل الصَّحابة**» للإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٢٤١هـ».

٢- كتاب فضائل الصَّحابة برقم(٦٢)، وكتاب مناقب الأنصار برقم (٦٣) من «**الجامع الصَّحيح**» للإمام البخاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٥٦هـ».

٣- كتاب فضائل الصَّحابة برقم(٤٤) من «**الصَّحيح**» للإمام مسلم بن

الحجَّاج رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٦١هـ» .

٤- كتاب المناقب برقم(٤٦) من «**السُّنن**» للإمام التِّرمذيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٧٩هـ».

٥- «**فضائل عثمان** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» لعبد الله بن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٢٩٠هـ».

٦- «**فضائل الصَّحابة**» للإمام الدَّارَقُطْنِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٣٨٥هـ».

٧- «**فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم**» لأبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله الأصبهانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٤٣٠هـ».

٨- «**فضائل أبي بكر الصِّدِّيق** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» لمحمَّد بن عليٍّ الحربيِّ المعروف بابن العُشَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٤٥١هـ».

٩- «**فضائل سعد بن أبي وقَّاص** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» لابن عساكر رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٥٧١هـ».

١٠- «**النَّهي عن سبِّ الأصحاب**» لمحمَّد بن عبد الواحد المقدسيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٦٤٣هـ».

١١- «**الرِّياض النَّضرة في مناقب العشرة**» للمحبِّ الطَّبريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٦٩٤هـ».

١٢- «**تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصِّدِّيق**» لعليِّ بن بَلَّبان رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٧٣٩هـ».

١٣- «**الرَّوْض الأنيق في فضل الصِّدِّيق**» للسُّيوطيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٩١١هـ».

١٤- «**الغُرَر في فضائل عمر**» للسُّيوطيِّ أيضًا.

١٥ - «**محض الصَّواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**» ليوسف بن الحسن بن عبد الهادي الدِّمشقيِّ المعروف بابن المَبْرِد رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٩٠٩هـ».

١٦ - «**الاستيعاب في معرفة الأصحاب**» للحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البَرِّ القُرْطُبيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت ٤٦٣هـ».

١٧ - «**الإصابة في معرفة الصَّحابة**» للحافظ أحمد بن عليِّ بن حجر العسقلانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٨٥٢هـ».

١٨ - «أُسْد الغابة في معرفة الصَّحابة» لعليِّ بن محمَّد الجزري الشَّهير بابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ «ت٦٣٠هـ».

ومن جملة ما في كتاب الله تعالى من ثناء عطر على أصحاب رسول الله ﷺ قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ ﴾ [آل عمران: ١٧٢ - ١٧٣]

والمقصود بهذه الآية هم المهاجرون والأنصار الذين شهدوا أُحدًا كما ذكر المفسِّرون.

قال الشَّيخ السِّعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآيتين السَّابقتيْن: «لـمَّا رجع النَّبيُّ ﷺ من أُحُدٍ إلى المدينة، وسمع أنَّ أبا سفيان ومن معه من المشركين قد هَمُّوا بالرُّجوع إلى المدينة، ندب أصحابه إلى الخروج، فخرجوا -على ما بهم من الجراح- استجابة لله ولرسوله، وطاعة لله ولرسوله، فوصلوا إلى «حمراء الأسد» وجاءهم من جاءهم وقال لهم: إنَّ النَّاس قد جمعوا لكم وهمُّوا باستئصالكم، تخويفًا لهم وترهيبًا، فلم

يزدهم ذلك إلَّا إيمانًا بالله واتِّكالًا عليه، وقالوا: (حَسْبُنا اللهُ)؛ أي: كافينا كلَّ ما أهمَّنا، (وَنِعْمَ الوَكيلُ)، المفوَّض إليه تدبير عباده، والقائم بمصالحهم، (فَانْقَلَبُوا): أي: رجعوا (بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ)، وجاء الخبر المشركين أنَّ الرَّسول وأصحابه قد خرجوا إليكم، وندم من تخلَّف منهم، فألقى الله الرُّعب في قلوبهم، واستمرُّوا راجعين إلى مكَّة، ورجع المؤمنون بنعمة من الله وفضل، حيث مَنَّ عليهم بالتَّوفيق للخروج بهذه الحالة، والاتِّكال على ربِّهم، ثمَّ إنَّه قد كتب لهم أجر غزاة تامَّة، فبسبب إحسانهم بطاعة ربِّهم، وتقواهم عن معصيته، لهم أجرٌ عظيم، وهذا فضل الله عليهم» اهـ.

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ [الأنفال: ٧٤].

وقال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾ [الفتح: ١٨].

وقال أيضًا: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ [التوبة: ١١٧].

وقال سبحانه وتعالى أيضًا: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩].

ومن جُمْلة ما جاء من مناقبهم وفضائلهم في السُّنَّة:

حديث أبي سعيد الخُدْريِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَسبُّوا أصحابي؛ فلو أنَّ أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»(١).

وعن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه قال: رفع النَّبيُّ ﷺ رأسه إلى السَّماء - وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السَّماء - فقال: «**النُّجوم أَمَنَة للسَّماء، فإذا ذهبت النُّجوم أتى السَّماء ما توعد، وأنا أَمَنَة لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أَمَنَة لأُمَّتي؛ فإذا ذهب أصحابي أتى أُمَّتي ما يوعدون**»(٢).

وعن أبي سعيد الخُدْريِّ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يأتي على النَّاس زمان، يغزو فئام من النَّاس، فيقال لهم: فيكم من رأى رسول الله ﷺ ؟ فيقولون: نعم، فيُفتح لهم، ثمَّ يغزو فئام من النَّاس فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يغزو فئام من النَّاس فيقال لهم: هل فيكم**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٧٣)، ومسلم [٢٢١، ٢٢٢ - (٢٥٤١)]، والتِّرمذيُّ (٣٨٦١)، وأبو داود (٤٦٥٨)، وابن ماجه (١٦١).

(٢) أخرجه مسلم [٢٠٧ - (٢٥٣١)].

من رأى من صَحِب مَن صَحِب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم»[1].

وعن عِمْران بن حُصَيْن رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير أُمَّتي قرني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ إنَّ بعدهم قومًا يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَن**»[2].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**خير النَّاس قرني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته**»[3].

والطَّعن في أصحاب النَّبيِّ ﷺ وتكفيرهم أو تفسيقهم من شرِّ البدع العقائديَّة التي وقعت في هذه الأُمَّة، تولى كبر ذلك فرقتان مارقتان من الدِّين هما الرَّوافض والخوارج، ليس لهم هدف من وراء ذلك سوى هدم أصول هذا الدِّين، وإفساد عقيدته، وتفريق المؤمنين، وقطع الصلة بين الأُمَّة وشهودها العدول الذين نقلوا لها الدِّين والسُّنن، الذين هم خيرها علمًا، وأبرُّها قلوبًا، وأقومها عملًا، وأحسنها هديًا، وأقلُّها تكلُّفًا.

فمنتقص الصَّحابة بالسَّبِّ والقول القبيح، أو مبغضهم، يفارق السُّنَّة، ويكون من شرِّ أهل البدع، ولا يكون من أهل السُّنَّة وعلى السُّنَّة إلَّا إذا سلم قلبه

---

(١) أخرجه البخاريُّ(٢٨٩٧)، ومسلم [٢٠٩ - (٢٥٣٢)]، واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاريُّ(٣٦٥٠)، ومسلم[٢١٤- (٢٥٣٥)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٢٦٥٢)، ومسلم [٢١٢- (٢٥٣٣)]، والتِّرمذيُّ (٣٨٥٩)، وابن ماجه (٢٣٦٢).

ولسانه تجاه أصحاب النَّبيِّ ﷺ جميعًا، فيحبُّهم، ويترضَّى عنهم، ويتولَّاهم، ويلزم منهجهم، ولا يذكرهم إلا بالجميل.

وما وقع فيه بعضهم أو نُسِب إليهم فيجب أن يطوى، ولا يكون سببًا للطعن فيهم أو انتقاصهم أو الحطِّ من مراتبهم، فنعتقد أنَّهم مجتهدون يتحرَّوْن الخير ويقصدونه، للمصيب منهم أجران، وللمخطئ أجر واحد، وخطؤهم كالقطرة في بحر حسناتهم وصوابهم وعلمهم ويقينهم وأعمالهم الصَّالحة.

وهذا على فرض ثبوت ما نسب إليهم أو نسب إلى بعضهم ممَّا يتمسَّك به أهل الأهواء للطَّعن بهم، فكيف الأمر وكثير من ذلك لم يثبت، وهو من الكذب عليهم، وما ثبت وظُنَّ أنَّه مأخذٌ هو من قَبيل الاجتهاد السَّائغ الذي إن أصبوا فيه فلهم أجران، وإن أخطأوا فيه فلهم أجر واحد؟

ومن الطَّاعنين المعاصرين بالصَّحابة رضي الله عنهم سيِّد قطب، فقد طعن بالخليفة الرَّاشد عثمان بن عفان رضي الله عنه في أنَّ حكمه كان مجافيًا لروح الإسلام ومنحرفًا عنه، فقال في كتابه «العدالة الاجتماعيَّة» ص(١٦١، ط: ١٢):

«مضى عثمان إلى رحمة ربِّه، وقد خلَّف الدَّولة الأمويَّة قائمة بالفعل، بفضل ما مكَّن لها في الأرض، وبخاصَّة في الشَّام، **وبفضل ما مكَّن للمبادئ الأموية، المجافية لروح الإسلام؛ من إقامة الملك الوراثي، والاستئثار بالمغانم والأموال**»اهـ.

وقال في كتابه «العدالة الاجتماعيَّة» أيضًا ص(١٥٩-١٦٠ ط:١٢): «ولقد كان الصَّحابة يرون هذا **الانحراف عن روح الإسلام** فيتداعون إلى المدينة لإنقاذ

الإسلام وإنقاذ الخليفة من المحنة، والخليفة في كبرته وهرمه لا يملك أمره من مروان، وإنَّه لمن الصَّعب أن نتهم روح الإسلام في نفس عثمان، ولكن من الصَّعب كذلك أن نعفيه من الخطأ الذي هو خطأ المصادفة السَّيِّئة في ولايته الخلافة، وهو شيخ موهون تحيط به حاشية سوء من أُميَّة» اهـ.

وقال في الكتاب نفسه ص(١٦٠ــ١٦١، ط: ١٢) مقرِّراً أنَّ ثورة الذين خرجوا على عثمان وقتلوه كانت أقرب إلى روح الإسلام من مواقف عثمان:

«وأخيرًا ثارت الثائرة على عثمان، واختلط فيها الحقُّ بالباطل، والخير بالشَّرِّ، ولكن لا بدَّ لمن ينظر إلى الأمور بعين الإسلام، ويستشعر الأمور بروح الإسلام أن يقرِّر: **أنَّ تلك الثورة في عمومها كانت أقرب إلى روح الإسلام واتجاهه من موقف عثمان**، أو بالأدقِّ من موقف مروان ومن ورائه بنو أُميَّة» اهـ.

واعتبر خلافة عثمان ﷺ فجوة في الخلافة الراشدة، فقال في الكتاب نفسه؛ «العدالة الاجتماعية» ص(١٧٢، ط: ١٢):

«ونحن نميل إلى اعتبار خلافة عليٍّ امتدادًا طبيعيًّا لخلافة الشَّيخين قبله، **وأنَّ عهد عثمان الذي تحكَّم فيه مروان كان فجوةً بينهما**» اهـ.

وطعن في معاوية ﷺ وعمرو بن العاص ﷺ كما في كتابه «كتب وشخصيات» ص(٢٤٢ـ٢٤٣) فقال:

«إنَّ معاوية وزميله عَمْرًا لم يغلبا عليًا لأنَّهما أعرف منه بدخائل النُّفوس، وأخبر منه بالتَّصرُّف النَّافع في الظَّرف المناسب، ولكن لأنَّهما طليقان في استخدام كلِّ سلاح، وهو مقيَّد بأخلاقه في اختيار وسائل الصِّراع، **وحين يركن معاوية**

وزميله إلى الكذب والغشِّ والخديعة والنِّفاق والرِّشوة وشراء الذمم لا يملك عليٌّ أن يتدلَّى إلى هذا **الدَّرْك الأسفل**، فلا عجب ينجحان ويفشل، وإنَّه لفشل أشرف من كلِّ نجاح» اهـ.

وارجع أيها الموفَّق إلى كتاب «مطاعن سيِّد قطب في أصحاب رسول الله ﷺ»، وكتاب «نظرة سيِّد قطب إلى أصحاب رسول الله ﷺ»، كلاهما للشَّيخ العلَّامة ربيع بن هادي لترى مدى التردِّي والانزلاق والانحراف عن السُّنَّة الذي بلغه سيِّد قطب في اعتقاده ونظرته إلى الصَّحابة[1].

قال أبو زرعة الرازيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيت الرَّجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنَّه زنديق؛ وذلك أنَّ رسول الله ﷺ عندنا حقٌّ، والقرآن حقٌّ، وإنَّما أدَّى إلينا هذا القرآن والسُّنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنَّما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسُّنَّة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة»[2] اهـ.

«قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: من يبغض أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ وكان في قلبه عليه غلٌّ فليس له حقٌّ في فَيْءِ المسلمين، ثمَّ قرأ قوله تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ﴾ [الحشر:٧] إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية، وذُكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ فقرأ هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ

---

(١) ويصدق هذا **التردِّي والانزلاق والانحراف** عن السنَّة على كلِّ من قرأ مطاعن سيِّد قطب في أصحاب محمَد ﷺ، وبقي مصرًّا على غِشِّ الشَّباب وعموم الأمَّة من خلال الدِّفاع عنه وتأويل كلامه وحمله على أحسن المحامل، ومعاداة من بيَّن حاله من علماء السُّنَّة، وتشويههم وتنفير النَّاس عنهم.

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في «**الكفاية في علم الرواية**» ص(٤٩).

﴿ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ﴾ [الفتح: ٢٩]، ثم قال: من أصبح من النَّاس في قلبه غِلٌّ على أحد من أصحاب النَّبيِّ ﷺ فقد أصابته هذه الآية»[(١)].

وقال الإمام أبو جعفرٍ الطَّحاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته المشهورة: «ونحبُّ أصحاب رسول الله ﷺ ولا نُفْرِطُ في حبِّ أحد منهم، ولا نتبرَّأُ من أحد منهم، ونبغض من يُبْغِضُهم، وبغير الخير يذْكُرُهم، ولا نَذْكُرُهم إلَّا بخير، وحبُّهم دين وإيمان وإحسان، وبُغْضُهم كفرٌ ونفاقٌ وطُغْيان»[(٢)] اهـ.

ولشيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ كلام نفيس في كتابه «الواسطيَّة» عن الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فممَّا قاله:

«ومن أصول أهل السُّنَّة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ، كما وصفهم الله في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠]، وطاعة للنبيِّ ﷺ في قوله: «**لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنَّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»[(٣)] ...

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «**الحلية**» (٦/ ٣٢٧)، وذكره البغوي في «**شرح السُّنَّة**» (١/ ٢٢٩).

(٢) «**شرح العقيدة الطحاوية**» ص(٤٧٥)، تحقيق: أحمد شاكر.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٦٧٣)، ومسلم [٢٢١، ٢٢٢ - (٢٥٤١)].

إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويتبرَّؤون من طريقة الرَّوافض الذين يُبغضون الصَّحابة ويسبُّونهم، وطريقة النَّواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل، ويمسكون عمَّا شجر بين الصَّحابة، ويقولون: إنَّ هذه الآثار المرويَّة في مساويهم منها ما هو كذب، ومنها ما قد زيد فيه ونُقص وغُيِّر عن وجهه، والصَّحيح منه هم فيه معذورون؛ إمَّا مجتهدون مصيبون، وإمَّا مجتهدون مخطئون.

وهم مع ذلك لا يعتقدون أنَّ كلَّ واحد من الصَّحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل يجوز عليهم الذُّنوب في الجملة، ولهم من السَّوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنَّه يغفر لهم من السَّيِّئات ما لا يُغفر لمن بَعْدهم، لأنَّ لهم من الحسنات التي تمحو السَّيِّئات ما ليس لمن بَعْدهم، وقد ثبت بقول رسول الله ﷺ: «إنَّهم خير القرون»[1]، وأنَّ الـمُدَّ من أحدهم إذا تَصدَّق به، كان أفضل من جبل أُحُد ذهبًا ممَّن بعدهم.

ثمَّ إذا كان قد صدر عن أحدهم ذنب فيكون قد تاب منه أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعة محمَّدٍ ﷺ الذين هم أحقُّ النَّاس بشفاعته، أو ابْتُلِيَ ببلاءٍ في الدُّنيا كُفِّرَ به عنه، فإذا كان هذا في الذُّنوب المحقَّقة؛ فكيف بالأمور التي كانوا فيها مجتهدين؛ إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور، ثمَّ القدر الذي يُنْكَر من فعل بعضهم قليل، نَزْرٌ

---

(١) الحديث في الصَّحيحين - واللَّفظ للبخاريِّ - عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير أُمَّتي قَرْني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ إنَّ بعدهم قومًا يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يُؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَن**». وهو عندهما أيضًا من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خير النَّاس قَرْني، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ يجيء قوم؛ تسبق شهادةُ أحدهم يمينَه، ويمينُه شهادتَه**».

مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم، من الإيمان بالله ورسوله، والجهاد في سبيله، والهجرة والنُّصرة، والعلم النَّافع والعمل الصَّالح.

ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة، وما مَنَّ الله به عليهم من الفضائل؛ علم يقينا أنَّهم خيرُ الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنَّهم هم صفوة الصَّفوة من قرون هذه الأمَّة، التي هي خير الأمم وأكرمها على الله»[1]. انتهى كلامه النَّفيس رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٥٢) فما بعدها.

تَعْرِيفُ النِّفاقِ الأَكْبَرِ «الاعْتِقادِيِّ» وحُكْمُهُ

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والنِّفاق هو: الكفر؛ أن يكفر بالله ويعبد غيره، ويُظْهِر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله** ﷺ».

الشَّرْحُ

النِّفاق في اللُّغة مصدر نافق، وهو أصل يدلُّ على إخفاء الشَّيْء وستره، «يقال: نافق ينافق منافقة ونفاقًا، وهو مأخوذ من النَّافقاء: أحد جُحْرَة اليربوع، إذا طُلب من واحد هرب إلى الآخر وخرج منه. وقيل: هو من النَّفَق، وهو: السَّرَب الذي يُستتر فيه، لستره كفرَه»[1].

أمَّا تعريفه بالشَّرع فهو: الكفر بالله تعالى في الباطن، وإظهار الإسلام في العلانية، وهذا هو النِّفاق الأكبر أو الاعتقاديُّ الذي جاءت الآيات بذمِّه وذمِّ أهله وبيان صفاتهم وكفرهم وشرِّهم وخطرهم على الإسلام، في مفتتح سورة البقرة، وفي سورة التَّوبة، وفي سورة كاملة سُمِّيَت باسمهم؛ «سورة المنافقون».

قال العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد هتك الله سبحانه أستار المنافقين، وكشف أسرارهم في القرآن، وجلَّى لعباده أمورهم؛ ليكونوا منها ومن أهلها على حذر، وذكر طوائف العالم الثلاثة في أوَّل سورة البقرة: المؤمنين، والكفَّار، والمنافقين؛ فذكر في المؤمنين أربع آيات، وفي الكفَّار آيتين، وفي المنافقين ثلاثَ عَشْرَة آية؛ لكثرتهم وعموم الابتلاء بهم، وشدَّة فتنتهم على الإسلام وأهله، فإنَّ بليَّة الإسلام

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ٩٨).

بهم شديدة جدًّا، لأنَّهم منسوبون إليه، وإلى نصرته وموالاته، وهم أعداؤه في الحقيقة، يُخرجون عداوته في كلِّ قالب، يظنُّ الجاهل أنَّه علم وإصلاح، وهو غاية الجهل والإفساد»[1] اهـ.

ومردُّ النّفاق الأكبر إلى ستَّة أنواع[2]:

١- تكذيب الرَّسول ﷺ.

٢- تكذيب بعض ما جاء به الرَّسول ﷺ.

٣- بُغْضُ الرسول ﷺ.

٤- بُغْضُ بعض ما جاء به الرَّسول ﷺ.

٥- المسرَّة بانخفاض دين الرَّسول ﷺ.

٦- الكراهية لانتصار دين الرَّسول ﷺ.

وهذا النَّوع من النِّفاق مُخْرِجٌ من الملَّة، من لم يتب منه قبل موته فهو في نار جهنَّم في الدَّرْك الأسفل منها خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وغيرها من الآيات.

---

(١) «**مدارج السَّالكين**» (١/ ٣٥٥).

(٢) كتاب «**التَّوحيد**» للشَّيْخ العلَّامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله ص(٢١).

الإيمانُ بالأحاديثِ والتَّسليمُ لها وتفسيرُها بمثل ما جاءَت به

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وهذه الأحاديث التي جاءت: «ثلاث مَن كُنَّ فيه فهو منافق» هذا على التغليظ، نرويها كما جاءت ولا نفسِّرها، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفّارًا ضُلّالًا يضرب بعضكم رقاب بعض»، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»، ومثل: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»، ومثل: «كفرٌ بالله تبرُّؤٌ من نسب وإن دَقَّ»، ونحوه من الأحاديث ممَّا قد صحَّ وحُفظ؛ فإنَّا نُسلِّم له وإن لم يُعلم تفسيرُها، ولا يُتكلَّم فيه ولا يجادل فيه، ولا تُفسَّر هذه الأحاديث إلا بمثل ما جاءت، ولا نردُّها إلا بأحقَّ منها**».

الشَّرْحُ

يشير الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ إلى النَّوع الثاني من النِّفاق وهو النِّفاق العمليُّ، وهو معصية وكبيرة من كبائر الذُّنوب وصاحبه على خطر عظيم، لأنَّه يعمل عمل أهل النِّفاق، ولكنَّه ليس مخرجًا من الملَّة؛ لبقاء الإيمان في القلب، فصاحبه فيه إيمان ونفاق، وإذا أكثر من عمل المنافقين والتشبُّه بهم صار منافقًا خالصًا، خاصَّة إذا اجتمعت فيه خصال أربعٌ أو خمس هي أبرز خصال المنافقين.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: « **أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا - أو كانت فيه خصلة من أربعة كانت فيه خصلة من النِّفاق حتَّى يدعها -: إذا حـدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**»[1].

وفي رواية عنه: «**إذا أؤتمن خان**»[2] بدلًا من: «**إذا وعد أخلف**»، فتكون بذلك خمس خصال جمعًا بين الأحاديث، وأخذًا بزيادة الثِّقة.

قال الشَّيخ العلَّامة ربيع بن هادي حفظه الله عن النِّفاق العمليِّ: «والآن موجود بكثرة، خاصَّة في الحركات السِّياسيَّة، كما شهد به بعضهم، وقال بعضهم: ما عرفت سياسيًّا لا يكذب، وقال بعضهم: السِّياسة نفاق. كثير من السِّياسيِّين عنده نفاق عمليٌّ في الأحزاب السِّياسيَّة، ومن علامات هذا النِّفاق - أي: النِّفاق العمليّ -: تولِّي أهل البدع، ووضعُ المناهج الخطيرة لمقاومة مناهج أهل السُّنَّة وهدمها، مثل منهج الموازنات، والمنهج الواسع الأفيح الذي يسع الأمَّة كلَّها، وغير ذلك من الأصول التي وُضِعَت لمحاربة أهل السُّنَّة، وللذَّبِّ عن أهل البدع والضَّلال»[3] اهـ.

وقول الإمام أحمد رحمه الله عن الأحاديث التي جاءت في النِّفاق العمليِّ أنَّها «**على التَّغليظ، نرويها كما جاءت ولا نفسِّرها**» تضمَّن أمرين:

الأوَّل: المغايرة بين النِّفاق الأكبر والأصغر، أو النِّفاق الاعتقاديِّ والعمليِّ، فالألفاظ جاءت غليظة في حقِّ مرتكبه؛ لبيان شناعته وعظمه، وأنَّه كبيرة من

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٤٥٩)، ومسلم [١٠٦ - (٥٨)]، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٤).

(٣) «**شرح أصول السُّنَّة**» ص(٩٩) .

كبائر الذُّنوب، ولكنَّه ليس كالنِّفاق الاعتقاديِّ المخرج من الملَّة، فالنِّفاق الأصغر لا يُخرِج منها، ولا يَنْقُض الإيمان بالكلِّيَّة كما دلَّتْ عليه النُّصوص، خلافًا للخوارج الذين يكفِّرون أهل القبلة بالكبائر.

الثاني: أنَّ هذه الأحاديث وأمثالها تروى عند الوعظ وفي الخطب ولا تُفَسَّر؛ لتبقى على ظاهرها رادعة وزاجرة ومخوِّفة من الوقوع فيما حذَّرت منه ونهت عنه، لكن إذا احتيجَ إلى التَّفسير والتفصيل فإنَّها تُفَسَّر، كما لو كان الأمر في مقام الرَّدِّ على الخوارج ودفع شبهاتهم، وبيان عقيدة أهل السُّنَّة في الكبائر وأصحابها، أو عند النِّقاش والتَّدريس والمذاكرة، فيُلْجَأ إلى التَّفصيل والتأصيل على أصول أهل السُّنَّة، أنَّ الكُفْر كفران، أكبر وأصغر، والشِّرَك شركان، أكبر وأصغر، والنِّفاق نفاقان، أكبر وأصغر، والظُّلم ظلمان، أكبر وأصغر، والفسق فسقان، أكبر وأصغر.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: «**لا ترجعوا بعدي كفَّارًا ضُلَّالاً يضرب بعضكم رقاب بعض**».

هذا الحديث متَّفق عليه[1]، ويتمسَّك الخوارج بظاهره على التَّكفير بالذُّنوب، والإمام أحمد ينهى عن تفسير هذا الحديث وأمثاله على الوجه الذي ذُكر آنفًا، كي لا يؤدِّيَ التَّفسير الدَّائم والتَّفصيل إلى التَّهاون، ولتبقى الأحاديث أبلغ في الزَّجر، لكنَّه أبعد النَّاس عن عقيدة الخوارج في التَّكفير بالذُّنوب غير المكفِّرة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «جملة ما فيه من الأقوال ثمانية: **أحدها**: قول الخوارج إنَّه على ظاهره، **ثانيها**: هو في المستحلِّين، **ثالثها**: المعنى كفَّارًا بحرمة

---

(١) أخرجه البخاريُّ في مواضع كثيرة من صحيحه منها (١٢١)، وأخرجه مسلم [١٢٠- (٦٦)]، دون لفظة «ضُلَّالًا».

الدِّماء وحرمة المسلمين وحقوق الدِّين، **رابعها**: تفعلون فعل الكفَّار في قتل بعضهم بعضًا، **خامسها**: لابسين السِّلاح، يقال كفر درعه إذا لبس فوقها ثوبًا، **سادسها**: كفَّارًا بنعمة الله، **سابعها**: المراد الزَّجر عن الفعل وليس ظاهره مرادًا، **ثامنها**: لا يكفِّر بعضكم بعضًا كأن يقول أحد الفريقين للآخر: يا كافر فيكفر أحدهما»[1] اهـ.

فقوله في الحديث: «كفَّارًا» ليس المقصود به الكفر الأكبر المخرج من الملَّة، وإنَّما هو الكفر الأصغر بأحد المعاني والتَّأويلات السَّابقة -خلافًا لقول الخوارج- وأرجحها أنَّه كفرٌ بنعمة الله تعالى، أو سمَّاه كفرًا زجرًا وتغليظًا ولا يراد به حقيقة كفر الرِّدَّة، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

فشَهِد لهم بالإيمان ولم ينفه عنهم بسبب اقتتالهم، وشهد لهم بالأُخوَّة الإيمانيَّة التي تنتفي عند الكفر، فدلَّ هذا على أنَّ قوله ﷺ في الحديث «كفَّارًا» لا يراد به الكفر الأكبر، وأنَّه كفرٌ بنعمة الله تعالى، أو سمَّاه كفرًا على التغليظ والزجر كما ذكر الإمام أحمد.

وهذا التَّفصيل متعلِّق بالاقتتال لشهوة أو معصية أو لغرض دنيويٍّ، مع ثبوت حرمة دم المسلم عند المتقاتلين، فهؤلاء عصاة لا يكفرون بمثل هذا الذَّنب،

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ١٩٤).

لكن تروى الأحاديث في هذا الباب ويوعظ بها ويخطب بها على المنابر مع إجرائها على ظاهرها دون تفسير؛ للزجر عن الاقتتال وسفك الدَّم الحرام.

أمَّا إذا كان المقاتل لأخيه مستحلًّا دمَه وقتله وقتاله بغير موجب شرعيٍّ، ولغير شبهة، استحلال اعتقاد لا عمل؛ يقول: دمه حلال، وماله حلال، وعرضه حلال، فهذا كافر؛ لأنَّه اقتحم معلومًا من الدِّين بالضَّرورة، وكذَّب القرآن الذي عصم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومثل: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**».

وهذا الحديث أخرجاه في الصَّحيحين، عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتتمته: فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**إنَّه كان حريصًا على قتل صاحبه**»[1].

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا كون القاتل والمقتول من أهل النَّار فمحمول على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبيَّة ونحوها، ثمَّ كونه في النَّار معناه: مستحقٌّ لها، وقد يجازى بذلك، وقد يعفو الله تعالى عنه، هذا مذهب أهل الحقِّ، وقد سبق تأويله مرَّات، وعلى هذا يُتَأَوَّل كلُّ ما جاء من نظائره»[2] اهـ.

والحديث يدلُّ على أنَّ العبد يؤاخذ على عزمه على المعصية وإصراره عليها ولو لم يفعلها، وأنَّ هناك فرقًا بين الهمِّ بالمعصية الذي هو خاطر يخطر بالنَّفس، وبين العزم والإصرار عليها، فالأوَّل - وهو الهمُّ - لا يؤاخذ العبد عليه ما لم يقل أو يفعل، وهو ما جاءت به النُّصوص، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يروي عن ربِّه عَزَّ وَجَلَّ قال: «**إنَّ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣١)، ومسلم [١٥ - (٢٨٨٨)].

(٢) «**شرح صحيح مسلم**» (١٨/ ١١).

الله كتب الحسنات والسَّيِّئات ثمَّ بيَّن ذلك، فمن هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هَمَّ بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات، إلى سبع مئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، ومن هَمَّ بسيِّئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هَمَّ بها فعملها كتبها الله له سيِّئة واحدة»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من هَمَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة، ومن هَمَّ بحسنة فعملها كتبت له عَشْرًا إلى سبع مئة ضعف، ومن هَمَّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب، وإن عملها كتبت**»[2].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «من فعل المعصية ولم يتب منها ثمَّ همَّ أن يعود إليها فإنَّه يعاقب على الإصرار، كما جزم به ابن المبارك وغيره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٣٥]، ويؤيِّده أنَّ الإصرار معصية اتفاقًا، فمن عزم على المعصية وصمَّم عليها كُتِبت عليه سيِّئة، فإذا عملها كتبت عليه معصية ثانية. قال النَّووي: وهذا ظاهر حسن لا مزيد عليه، وقد تظاهرت نصوص الشَّريعة بالمؤاخذة على عزم القلب المستقرِّ، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ [النور: ١٩] الآية، وقوله: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ﴾ [الحجرات: ١٢]، وغير ذلك»[3] اهـ.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «**ومثل: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٤٩١)، ومسلم [٢٠٧- (١٣١)].

(٢) أخرجه مسلم [٢٠٦- (١٣٠)]

(٣) «**فتح الباري**» (١١/ ٣٢٧).

وهذا الحديث أخرجاه في الصَّحيحين[1] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقوله فيه عن قتال المسلم بأنَّه كفر محمول على ما سبق بيانه، وهو الكفر الأصغر أو العمليُّ، وهذا عندما يكون القتال بغير موجب شرعيٍّ، كالقتال على الملك والقتال في الفتن التي فيها التَّغالب على الدُّنيا ولم يظهر الـمُحقُّ فيها من المبطل، وكذلك القتال لعصبيَّة وتحت راية عِمِّيَّة.

أمَّا قتال المسلم الباغي والخارج على الأمَّة بسيفه والصَّائل المعتدي وقتال مانعي الزكاة ونحو ذلك؛ فلا يتعلَّق الحديث به، فهو ممَّا أجمعت الأمَّة على مشروعيَّته، ودلَّت النُّصوص عليه، وفعله السَّلف، فليس كلُّ قتال لمسلم فتنة، ولا كلُّ قتال لمسلم محرَّمًا.

قال رحمه الله: «**ومثل: من قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما**».

هذا الحديث أخرجاه في الصَّحيحين[2] أيضًا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وفي رواية لمسلم: «**إن كان كما قال، وإلَّا رجعت عليه**».

قال النَّوويُّ رحمه الله: «ظاهره غير مراد؛ وذلك أنَّ مذهب أهل الحقِّ أنَّه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزِّنا، وكذا قوله لأخيه كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام»[3] اهـ.

---

(١) البخاريُّ (٤٨)، ومسلم [١١٦ - (٦٤)].

(٢) البخاري (٦١٠٣)، ومسلم [١١١ - (٦٠)].

(٣) «**شرح صحيح مسلم**» (٢/ ٤٩).

فهذا إن كان على سبيل السَّبِّ لغضب أو نحوه مع اعتقاد أنَّه مسلم فهو محرَّم وفسوق، ويكون لفظ الكفر فيه محمولًا على الكفر الأصغر، أو هو كفر دون كفر.

وإن كان على سبيل الاعتقاد بأنَّه كافر لبطلان دين الإسلام، فيكون القائل كافرًا على الحقيقة كفرًا ينقل عن الملة.

والإمام أحمد يتعامل مع هذا الحديث كالذي سبقه: الإمساك عن التَّفسير كي يكون أبلغ في الزَّجر، لذا قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «والتَّحقيق أنَّ الحديث سيق لزجر المسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم»[1] اهـ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومثل: كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دقَّ، ونحوه من الأحاديث ممَّا قد صحَّ وحُفظ؛ فإنَّا نسلِّم له وإن لم يُعلم تفسيرُها، ولا يُتكلَّم فيه ولا يجادل فيه، ولا تفسَّر هذه الأحاديث إلا بمثل ما جاءت، ولا نردُّها إلا بأحقَّ منها**».

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠١٩) قال: حدَّثنا عليٌّ بن عاصم، عن المُثَنَّى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُفرٌ تَبرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وإنْ دَقَّ، أو ادِّعاءٌ إلى نسبٍ لا يُعْرفُ**».

وفي إسناده عليٌّ بن عاصم؛ ضعيف لسوء حفظه، والمثنَّى بن الصبَّاح ضعيف؛ اختلط بأَخَرة[2].

ولكن أخرجَه ابن ماجه (٢٧٤٤) من طريقه عن سليمان بن بلال، والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٧٩١٩)، و«الصَّغير» (١٠٧٢) من طريقه عن أنس بن عياض،

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٦).

(٢) ينظر: «تهذيب التهذيب»، (٧/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٥)، «تقريب التهذيب» (٤٧٥٨)، (٦٤٧١).

كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جدِّه بلفظ: «**كفرٌ بامرئٍ ادِّعاءُ نَسبٍ لا يَعرِفُهُ، أو جَحْدُه وإن دَقَّ**».

قال الشَّيخ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا إسناد حسن»[1].

وفي هذا الحديث تحريمُ ادِّعاء الرَّجل انتسابه إلى غير أبيه، وتحريم جحد نسبه أو نسبٍ لغيره يُعرف ثبوته، وهو من الطَّعن في الأنساب الذي حرَّمه الشَّرع المطهَّر وسمَّاه كُفرًا؛ زَجْرًا وتنفيرًا، أو هو من كفر النِّعمة؛ لأنَّه بجحد نسبه وادِّعائه نسبًا غيرَه يكون قد كفر بنعمة النَّسب، ولكن ليس كمن كفر بالله ورسوله واليوم الآخر، فهو كما ذكرنا كفر دون كفر، وسيق اللفظ لبيان شناعة المعصية وعظمها وقبحها، وللزَّجر والتَّنفير عنها، فإنَّ المسلم لا يكفر بذنب ما لم يستحلَّه.

وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سمع النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**ليس من رجل ادَّعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلَّا كفر، ومن ادَّعى قومًا ليس له فيهم، فليتبوَّأ مقعده من النَّار**»[2].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديث تحريم الانتفاء من النَّسب المعروف والادِّعاء إلى غيره، وقُيِّد في الحديث بالعلم، ولابدَّ منه في الحالتين إثباتًا ونفيًا؛ لأنَّ الإثم إنَّما يترتب على العالم بالشَّيء المتعمِّد له، وفيه جواز إطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزَّجر»[3] اهـ.

---

(١) «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة**» (٧/ ١١١١) برقم (٣٣٧٠).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٥٠٨)، ومسلم [١١٢ - (٦١)].

(٣) «**فتح الباري**» (٦/ ٥٤١).

ويريد الإمام أحمد بترك تفسير هذه الأحاديث ما سبق ذكره، أنَّها لا تُفسَّر في مورد الوعظ والتخويف والزَّجر عن المعصية، لكن عندما يقتضي المقام التَّفسير والتَّفصيل - كما لو كان ذلك في معرض الرَّدِّ على أهل البدع كالخوارج الذين يكفرون بالذُّنوب والمعاصي غير المكفِّرة، أو عند الخوف من افتتان العوام بشبهاتهم - فإنَّها تُفسَّر وفق عقيدة أهل السُّنَّة في تقسيم الكفر والشرك والنفاق إلى قسمين، أكبر وأصغر، والذي يفسِّرها هم العلماء الفقهاء الرَّاسخون ممَّن يسير على منهج السَّلف، كالإمام أحمد ومن قَبْلَه - من أئمّة الهدى - ومن بَعْدَه - منهم - إلى يوم الدِّين، والنّاس تبَعٌ لهم في ذلك، والله تعالى أعلم بالصَّواب، وإليه المرجع والمآب.

الجَنَّة وَالنَّارُ مَخْلوقَتان

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والجنَّة والنَّار مخلوقتان، قد خُلقتا كما جاء عن رسول الله ﷺ: «دخلتُ الجنَّة فرأيت قَصْرًا»، و«رأيت الكوثر»، و«اطَّلعت في الجنَّة فرأيت لأهلها كذا»، و«اطَّلعت في النَّار فرأيت كذا، ورأيت كذا». فمن زعم أنَّهما لم تخلقا فهو مكذِّب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أَحْسَبُه يؤمن بالجنَّة والنَّار**».

الشَّرْحُ

من أصول السُّنَّة: الإيمان بأنَّ الجنَّة والنَّار مخلوقتان موجودتان، خلافًا للجهميَّة والمعتزلة والقَدَريَّة الذين أنكروا وجودهما وخلقهما، بدعوى أنَّ خَلْقَهما قبل يوم القيامة وقبل دخول أهلهما فيهما عبث يُنزَّه الله تعالى عنه، وقد كذبوا في ذلك؛ لردِّهم النُّصوص الصَّحيحة الصَّريحة في هذا الباب، ولأنَّ الله تعالى لا يخلق شيئًا ولا يقدِّر شيئًا إلَّا وله الحكمة البالغة في خلقه وتقديره، عرفها من عرفها، وجهلها من جهلها.

قال الطَّحاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته الشَّهيرة: «والجنَّة والنَّار مخلوقتان، لا تفنيان أبدًا ولا تبيدان، فإنَّ الله تعالى خلق الجنَّة والنَّار قبل الخلق، وخلق لهما أهلاً، فمن شاء منهم إلى الجنَّة فضلاً منه، ومن شاء منهم إلى النَّار عَدْلاً منه، وكلٌّ يعمل لما قد فُرغ له، وصائر إلى ما خُلق له» اهـ.

قال شارحها ابن أبي العزِّ الحنفيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمَّا قوله: «إنَّ الجنَّة والنَّار مخلوقتان»؛ فاتَّفق أهل السُّنَّة على أنَّ الجنَّة والنَّار مخلوقتان موجودتان الآن، ولم يزل على ذلك أهل السُّنَّة، حتى نبغت نابغة من المعتزلة والقَدَريَّة، فأنكرت ذلك، وقالت: بل يُنْشئهما الله يوم القيامة، وحملهم على ذلك أصلهم الفاسد الذي وضعوا به شريعةً لما يفعله الله، وأنَّه ينبغي أن يفعل كذا، ولا ينبغي له أن يفعل كذا، وقاسوه على خلقه في أفعالهم، فهم مشبِّهة في الأفعال، ودخل التجهُّم فيهم، فصاروا مع ذلك معطِّلة، وقالوا: خَلْقُ الجنَّة قبل الجزاء عبث؛ لأنَّها تصير مُعَطَّلة مُدَدًا متطاولة، فردُّوا من النُّصوص ما خالف هذه الشَّريعة الباطلة التي وضعوها للرَّبِّ تعالى، وحرَّفوا النُّصوص عن مواضعها، وضلَّلوا وبدَّعوا من خالف شريعتهم»[1] اهـ.

والأدلَّة في الكتاب والسُّنَّة على أنَّ الجنَّة والنَّار مخلوقتان كثيرة.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ١٣١ ﴾ [آل عمران: ١٣١]

فأخبر الله تعالى عن الجنَّة أنَّها أُعِدَّت للمتَّقين، وعن النَّار أنَّها أُعِدَّت للكافرين، ومعنى أُعِدَّت: خُلِقت وهُيِّئت لأهلها.

وقال تعالى: ﴿ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ ﴾ [الأعراف: ١٩] الآيات، إلى أن قال: ﴿ قَالَ ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُسۡتَقَرّٞ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ ٢٤ ﴾ [الأعراف: ٢٤].

---

(١) «شرح العقيدة الطَّحاويَّة» ص(٤٢٠)، تحقيق: أحمد شاكر.

فأخبر سبحانه وتعالى أنَّه أسكن آدم وزوجه الجنَّة قبل أن يُهْبِطَهما منها إلى الأرض، فدلَّ على أنَّها مخلوقة قبل ذلك.

وقال تعالى: ﴿ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر: ٤٥ - ٤٦].

فأخبر سبحانه وتعالى أنَّ آل فرعون يُعْرضون على النَّار قبل يوم القيامة في الغدوِّ والعَشيِّ، فدلَّ ذلك على أنَّها مخلوقة موجودة.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿١٥﴾ ﴾ النجم: [١٣ - ١٥]

والمعنى: أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى جبريل عليه السلام على هيئته مرَّة أخرى نازلًا إليه عند سِدْرَة المنتهى، وهي شجرة عظيمة فوق السَّماء السَّابعة، وعندها جنَّة المأوى، التي تأوي إليها كلُّ رغبة، وتنتهي إليها كلُّ أمنيَّة، فهي إذن مخلوقة موجودة.

وأمَّا الأحاديث فكثيرة، منها:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**رَأَيْتُني دخلت الجنَّة، فإذا أنا بالرُّمَيْصاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خَشْفةً، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصرًا بفنائه جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك**». فقال عمر: بأبي وأمّي يا رسول الله أعليك أغار؟[1].

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٧٩).

وعن عائشة ﵂ قالت: خَسَفَت الشَّمس، فقام النَّبيُّ ﷺ فقرأ سورةً طويلةً، ثمَّ ركع فأطال، ثمَّ رفع رأسه، ثمَّ استفتح بسورة أخرى، ثمَّ ركع حتى قضاها وسجد، ثمَّ فعل ذلك في الثَّانية، ثمَّ قال: «**إنَّهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتم ذلك فصلُّوا حتى يُفرَج عنكم، لقد رأيت في مقامي هذا كلَّ شيء وُعدتُّه، حتّى لقد رأيت أريد أن آخذ قِطفًا من الجنَّة، حين رأيتموني جعلت أتقدَّم، ولقد رأيت جهنَّم يحطم بعضها بعضًا، حين رأيتموني تأخَّرت، ورأيت فيها عمرو بن لحيٍّ، وهو الذي سيَّب السَّوائب**»[(١)].

وعن عِمْرانَ بنَ حُصَيْنٍ ﵁، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**اطَّلعت في الجنَّة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطَّلعت في النَّار فرأيت أكثر أهلها النِّساء**»[(٢)].

وفي الصَّحيحين عن أبي هريرة ﵁ عن رسول الله ﷺ قال: «**اشتكت النَّار إلى ربِّها فقالت: ربِّ أكل بعضي بعضًا، فأذن لها بنَفَسَيْن: نفس في الشِّتاء ونفس في الصَّيف، فأشدُّ ما تجدون من الحرِّ، وأشدُّ ما تجدون من الزَّمهرير**»[(٣)].

وعن أبي هريرة ﵁ عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا اشتدَّ الحرُّ فأَبْرِدوا بالصَّلاة، فإنَّ شدَّة الحرِّ من فَيْح جهنَّم**»[(٤)].

وعن أبي هريرة ﵁ قال: قال النَّبيُّ ﷺ «**تحاجَّت الجنَّة والنَّار، فقالت النَّار: أُوثِرْت بالمتكبِّرين والمتجبِّرين، وقالت الجنَّة: ما لي لا يدخلني إلَّا ضعفاء النَّاس**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (١٢١٢)، ومسلم [٣ - (٩٠١)].

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٢٤١)، ومسلم [٩٤- (٢٧٣٧)].

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٢٦٠)، ومسلم [١٨٥ - (٦١٧)].

(٤) أخرجه البخاريُّ (٥٣٦)، ومسلم [١٨٠ - (٦١٥)].

وسقطهم، قال الله تبارك وتعالى للجنَّة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنَّار: إنَّما أنت عذابي أعذِّب بك من أشاء من عبادي، ولكلِّ واحدة منهما ملؤها، فأمَّا النَّار فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول: قط قط، فهنالك تمتلئ ويُزوَى بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله ﷻ من خلقه أحدًا، وأمَّا الجنَّة: فإنّ الله ﷻ يُنْشئ لها خَلْقًا»[1].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده بالغداة والعَشيِّ، إن كان من أهل الجنَّة فمن أهل الجنَّة، وإن كان من أهل النَّار فمن أهل النَّار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة**»[2].

فهذه الأدلَّة غيضٌ من فيض، وكلُّها تدلُّ على وجود الجنَّة والنَّار وأنَّهما مخلوقتان، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ اطَّلع عليهما ورآهما ورأى بعض أهلهما.

قال رحمه الله: «**فمن زعم أنَّهما لم تُخلقا فهو مكذِّب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أَحْسَبُه يؤمن بالجنَّة والنَّار**».

فهؤلاء القَدَريَّة والجهميَّة والمعتزلة عندما نَفَوْا خلق الجنَّة والنَّار وأصَّلوا الأصول الباطلة المخالفة للكتاب والسُّنَّة كذَّبوا القرآن والحديث، فهذه المقالة كفر، ولكنَّ بعضهم قد يكون متأوِّلًا ولم تقم عليه الحُجَّة ولم تُزَلْ عنه الشُّبْهَة، فلا يكفر عَيْنًا وإن كان من الضَالِّين؛ من شرِّ أهل البدع، والله أعلم.

❁❁❁ ❁❁❁

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٨٥٠)، ومسلم [٣٥- (٢٨٤٦)]

(٢) أخرجه البخاريُّ (١٣٧٩)، ومسلم [٦٥- (٢٨٦٦)].

الصَّلاةُ على مَنْ ماتَ منَ المُسلِمينَ وَلَوْ كَانَ مُبتدِعًا أو عاصِيًا

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن مات من أهل القبلة موحِّدًا يُصلَّى عليه ويُسْتَغفر له، ولا تُتْرك الصَّلاة عليه لذنب أذنبه صغيرًا كان أو كبيرًا، وأمره إلى الله عَزَّوَجَلَّ**».

الشَّرْحُ

هذا أصلٌ آخر من مهمَّات أصول السُّنَّة التي خالفها الخوارج والمعتزلة، فالمسلم الذي يموت على التَّوحيد يُصلَّى عليه ويُسْتَغْفَر له، وإن كان قد اقترف الذُّنوب ومات مُصِرًّا عليها ولم يتب منها، فلا تُتْرك الصَّلاة على العصاة مطلقًا من كلِّ النَّاس بحيث أنَّه لا يُصلِّي عليهم أحد، هذا لا يجوز؛ فإنَّ صلاة الجنازة فرض كفاية، لكنَّ إمام المسلمين ومن ينوب عنه وكذلك العلماء وطلبة العلم من أهل السُّنَّة ممَّن يقتدي النَّاس بهم لهم أن يتركوا الصَّلاة على العُصاة المجاهرين، وأهل البدع الضَّالِّين، خاصَّة دعاتهم ورؤوسهم ممَّن بدعهم غير مكفِّرة، بيانًا لقُبْح ما اقترفوه من بدعٍ ومعاص، وزَجْرًا لغيرهم عن التَّأسِّي بهم، وأهل البدع يُهْجرون أحياءً وأمواتًا؛ يُهْجر كلامُهم، ويُهجر ذكرُهم بالجميل.

والنَّبيُّ ﷺ ترك الصَّلاة على أصحاب الدُّيون - الذين لم يتركوا ما تُوفِّي به ديونُهم - أوَّلَ الأمر، حتى تُتَحمَّل عنهم؛ لتعظيم أمر الدَّيْن، والتَّحْذير من التَّهاون فيه، وكان مع تَرْكِه للصَّلاة عليهم يأمر المسلمين بها، وتركُه ﷺ لها يفيد الجوازَ لا الوجوب، ثمَّ لـمَّا فُتِحت الفُتوح تَحمَّل ديونَهم وصلَّى عليهم.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ كان يُؤْتى بالرَّجل المتوفَّى عليه الدَّين، فيسأل: «**هل ترك لدَيْنه فضلاً؟**»، فإن حُدِّث أنَّه ترك لِدَيْنه وفاءً صلَّى، وإلَّا قال للمسلمين: «**صلُّوا على صاحبكم**»، فلمَّا فتح الله عليه الفُتوح قال: «**أنا أَوْلى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن تُوفِّيَ من المؤمنين فترَك دَيْنًا فَعَلَيَّ قضاؤُه، ومن ترك مالًا فَلِوَرثته**»[1].

وأخرج البخاريُّ في صحيحه عن سلمة بن الأكوعِ رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي بجنازة رجل فقالوا: صلِّ عليها، قال: «**هل ترك شيئًا؟**»، قالوا: لا، قال: «**فهل عليه دَيْن؟**»، قالوا: ثلاثة دنانير، قال: «**صلُّوا على صاحبكم**». قال أبو قَتادة: صلِّ عليه يا رسول الله وعليَّ دَيْنُه، فصلَّى عليه[2].

قال الشَّيخ العلَّامة عبد العزيز بن باز رحمه الله عن حكم ترك الصَّلاة على أهل البدع:

«إذا تركها أهل العلم من باب التَّنْفير من عملهم فهو مناسب، إذا كانت بدعتهم لا توجب تكفيرهم، أمَّا إن كانت بدعتهم مكفِّرة كبدعة الخوارج والمعتزلة والجهميَّة فلا يُصَلَّى عليهم»[3] اهـ.

وسُئِل رحمه الله: إذا ترك العلماء الصَّلاة على أهل البدع، ألا يكون فعلهم هذا قدوةً لتَرْك النَّاس الصَّلاة عليهم؟ فأجاب بقوله:

«الصَّلاة على الميِّت المسلم واجبة وإن كانت لديه بدعة، ويصلِّي عليهم بعض

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٢٩٨)، ومسلم [١٤ - (١٦١٩)].

(٢) صحيح البخاري (٢٢٨٩).

(٣) «**مجموع فتاوى ومقالات متنوِّعة**» للشَّيخ عبد العزيز بن باز (١٣/ ١٦١).

النَّاس إذا كانت بدعتهم لا تخرجهم عن الإسلام، أمَّا إذا كانت بدعتهم توجب كفرهم فإنَّه لا يُصلَّى عليهم، ولا يُسْتَغفر لهم؛ كالجهميَّة والمعتزلة والرَّافضة الذين يدعون عليًّا رضي الله عنه، ويستغيثون به وبأهل البيت، وأشباههم، لقول الله سبحانه في المنافقين وأشباههم: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [التوبة: ٨٤]»[1].

وسئل الشَّيخ العلَّامة مقبلُ بن هادي الوادعيُّ رحمه الله: ما موقف المسلم السَّلفيُّ من حضور الجنائز البِدْعِيَّة؟

فأجاب رحمه الله بقوله: «إن كانت جنازة سُنِّيٍّ وأُسْرته من المبتدعة فننصح باتِّباع جنازة السُّنِّيِّ، ولا يشاركهم في شيء من بدعهم، وإذا كانت جنازة بدعيٍّ إذا لم تبلغ بدعته إلى الكفر له أن يتَّبعها، وله أن لا يفعل ... وهكذا أيضًا الصَّلاة، يجوز أن يُصلِّيَ عليه، لكن من السَّلف من اعتزل الصَّلاة على المبتدعة، فله هذا وله هذا، والذي نَنْصح به ألَّا تحضر جنائز المبتدعة، فهو سيتقدَّم مبتدع ويُصَلِّي بهم، وكذلك أيضًا يَسْمع أمورًا منكرة لا يستطيع أن يغيِّرها»[2] اهـ.

وقال الشَّيخ العلَّامة ربيع بن هادي عُمَيْر المدخليُّ حفظه الله:

«فعصاة المسلمين إذا ماتوا نصلِّي عليهم، العصاة حتى لو كانوا مبتدعة تجوز الصَّلاة عليهم، لكن للإمام أن لا يصلِّيَ على هذا العاصي، كما أنَّ الرَّسول ﷺ ترك الصلاة على الغالِّ، رجل غلَّ فمات ولم يصلِّ عليه وقال: «**صلُّوا على**

---

(١) «**مجموع فتاوى ابن باز**» (١٣/ ١٦١).

(٢) جواب مفرّغ على موقع الشيخ مقبل رحمه الله من شريط «**أسئلة شباب الشَّحر**».

صاحبكم»[1]، في رجل مات وعليه دَيْن فقال: «**صلُّوا على صاحبكم**»، فقال أبو قتادة: أنا أتحمَّل دينه، فصلَّى عليه رسول الله ﷺ[2] ... والعاصي والمبتدع ما داما في دائرة الإسلام ولم نجد فيها مكفِّرًا قامت عليه به الحجَّة؛ فإنَّنا نصلِّي عليه، لكن للإمام وللعالم أن لا يصلِّي عليه؛ عقوبة له، وليرتدع النَّاس عن معصيته إن كان عاصيًا، وعن بدعته إن كان مبتدعًا، لكن لا نمنع النَّاس أن يصلُّوا عليه، نقول لهم: صلُّوا عليه»[3] اهـ.

وسئل الشَّيخ زيد بن محمَّد بن هادي المدخليُّ رحمه الله: هل يجوز أن نترحَّم على أهل البدع وأن نحضر جنائزهم؟

فأجاب رحمه الله بقوله: «لقد قرَّر عامَّة السَّلف وأَتباعُهم أنَّ المبتدع الدَّاعي إلى بدعته والمشهور بها يُهجر؛ فلا يُسلَّم عليه، ولا يُجالَس، ولا يُعاد إذا مرض، ولا تُتبع جنازته، ويعتبرون هجره هذا ديانة، وفيه مصلحة وهي: لينزجر النَّاس عن البدع عمومًا، وعن صاحب البدعة المشهور بها خصوصًا، غير أنَّهم لا يكفِّرونه

---

(١) يشير الشَّيخ - حفظه الله - إلى حديث زيد بن خالدٍ الجهنيِّ، أنَّ رجلًا من أصحاب النَّبيِّ ﷺ تُوُفِّيَ يوم خيبر، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**صلُّوا على صاحِبِكم**»، فتغيَّرت وجوه النَّاس لذلك، فقال: «**إنَّ صاحبكم غلَّ في سبيل الله**»، ففتَّشنا متاعه فوجدنا خَرَزًا من خَرَز يهود لا يساوي دِرْهَمَيْن. أخرجه أحمد (١٧٠٣١، ٢١٦٧٥) ط: الرِّسالة، وأبو داود (٢٧١٠)، والنَّسائيُّ (١٩٥٩)، وابن ماجه (٢٨٤٨)، من طرقٍ، عن يحيى بن سعيد، عن محمَّد بن يحيى بن حبَّان، عن أبى عَمْرةَ، عن زيد بن خالدٍ الجهنيِّ. وأبو عَمْرَة مولى زيد بن خالدٍ مجهول، وقال الحافظ في **التَّقريب**: مقبول. قال الشَّيخ الألباني رحمه الله في «**ضعيف سنن أبي داود**» (٢/ ٣٤٧): «يعني: عند المتابعة، وما وجدتُّ له مُتَابِعًا» اهـ. لذلك ضعَّفه الشَّيخ الألبانيُّ رحمه الله فيه برقم (٤٦٧)، وفي «**الإرواء**» برقم (٧٢٦).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٢٢٨٩).

(٣) «**شرح أصول السُّنَّة**» للشيخ ربيع بن هادي، ضمن **مجموع كتبه ورسائله وفتاويه** (٢/ ٤٤٤).

إذا كانت بدعته لا تكفِّره، أمَّا من حيث الترحُّم؛ فإذا تُرُحِّم عليه بدون أن يُجْهَر بذلك فلا حرج؛ لأنَّه من جملة المسلمين، الذين معصيتهم فوق معصية المجاهرين بالكبائر، وما ذلك إلَّا لخطر البدع على أهلها وعلى المجتمع الذي يعيش فيه المبتدع، لاسيَّما إذا كان من أهل القدرة على التأليف، فإنَّ ضرره يتناول المجتمع الذي يعيش فيه ويمتدُّ إلى غيره ... »[1].

أمَّا الكفَّار والمشركون وأصحاب البدع الاعتقاديَّة المكفِّرة والزَّنادقة وأعداء الإسلام الذين كفرُهم واضح أو كفَّرهم العلماء؛ فلا تجوز الصَّلاة عليهم، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [التوبة : ٨٤].

وكلُّ من مات على التَّوحيد من أهل القبلة ولو مُصِرًّا على المعاصي والذُّنوب فأمره إلى الله تعالى، إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، كما سبق بيانه، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾ [النساء: ٤٨]، لكنَّنا نرجو له المغفرة ونخاف عليه من النَّار، ولا نشهد له بجنَّة أو نار، والله تعالى أعلم بالصَّواب وإليه المرجع والمآب.

تمَّ هذا الشَّرح لأصول السُّنَّة لإمام أهل السُّنَّة والجماعة أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، أسأل الله تعالى أن ينفع به شارحه وقارئه وكلَّ مستفيد منه، وأن يجعله خالصًا له

---

(١) «**التَّعليق المتين على كتاب أصل السُّنَّة واعتقاد الدِّين**» للإمامين الرَّازِيَّيْن، ويليه: «**التَّعليقات اللَّطيفة على أصول السُّنَّة المنيفة للإمام الرَّبَّاني أحمد بن حنبل الشَّيباني**»، للشيخ العلَّامة زيد بن محمَّد ابن هادي المدخليِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، ص(١٩٥-١٩٦)، دار الميراث النَّبويِّ، الجزائر، ط: ٢، سنة ١٤٣٣هـ.

سبحانه وتعالى، وأن يوفِّقَنا والمسلمينَ جميعًا لاعتقاد أصول السُّنَّة، والعمل بها، والدَّعوة إليها، والثَّبات عليها حتى الممات، وصلَّـى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

«الفهارس»

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

«فهرس المصادر والمراجع»

١- «**الإبانة عن شريعة الفرقة النَّاجية ومجانبة الفرق المذمومة**»، أبو عبد الله عبيد الله بن محمَّد المعروف بابن بطَّة العُكْبَريِّ، دار الرَّاية للنَّشر والتَّوزيع، الرِّياض، طبع بأجزاء متفرِّقة بين ١٤١٥ هـ و١٤٢٦ هـ، تحقيق: رضا معطي وآخرين.

٢- «**إتحاف الخِيَرة المهرة بزوائد المسانيد العَشَرة**»، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيريُّ، دار الوطن للنَّشر، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٠هـ، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلميِّ.

٣- «**الإجماع**»، محمَّد بن إبراهيم بن المنذر النَّيْسابوريُّ، دار المسلم للنَّشر والتَّوزيع، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٥ هـ، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد.

٤- «**الأحاديث المختارة**»، ضياء الدِّين محمَّد بن عبد الواحد المقدسيُّ، دار خضر للطِّباعة والنَّشر والتَّوزيع، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

٥- «**أحكام الجنائز وبدعها**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٢ هـ.

٦- «**الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد**»، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزيِّ، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٤، سنة ١٤٢٠هـ.

٧- «**الآداب الشَّرعيَّة والمنح المرعيَّة**»، محمَّد بن مفلح بن محمَّد الرَّاميني المقدسيُّ ثمَّ الصَّالحيُّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط: ٣، سنة ١٤١٩ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيَّام.

٧- «**الأدب المفرد**»، محمَّد بن إسماعيل البخاريُّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٩هـ، بعناية سمير الزُّهيريِّ.

٨- «**إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السَّبيل**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٥ هـ.

٩- «**الاستذكار**»، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البَرِّ النَّمريُّ القرطبيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢١هـ، تحقيق: سالم عطا، ومحمَّد معوَّض.

١٠- «**الأسماء والصِّفات**»، أحمد بن الحسين بن علي البيهقيُّ، مكتبة السَّوادي، جدَّة، ط: ١، سنة ١٤١٣هـ، تحقيق: عليٍّ بن محمَّد الحاشديِّ، قدَّم له: فضيلة الشَّيخ مقبل بن هادي الوادعيِّ.

١١- «**الاستيعاب في معرفة الأصحاب**»، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البَرِّ النَّمْريُّ، القُرْطبيُّ، دار الجيل، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٢ هـ، تحقيق: علي محمَّد البَجَّاويُّ.

١٢- «**الإصابة في تمييز الصَّحابة**»، أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٥ هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوَّض.

١٣- «**أضواء إسلاميَّة على عقيدة سيِّد قطب وفكره**»، ربيع بن هادي عُمَير المدخليُّ، مطبوع في المجلَّد (٦) ضمن «مجموع كتب ورسائل وفتاوى فضيلة الشَّيخ العلَّامة ربيع بن هادي المدخليّ»، دار الإمام أحمد، مصر، ط:١، سنة ١٤٣٠ هـ.

١٤- «**أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**»، محمَّد الأمين بن محمَّد المختار بن عبد القادر الجَكَنيُّ الشِّنْقيطيُّ، دار عالم الفوائد، مكَّة، من مطبوعات مجمع الفقه الإسلاميِّ بجدَّة، ط:١، سنة ١٤٢٦ هـ.

١٥- «**الاعتصام**» إبراهيم بن موسى بن محمَّد اللَّخميُّ الغرناطيُّ الشهير بالشَّاطبيِّ، دار ابن الجوزي، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤٢٩هـ، تحقيق: محمَّد الشقير وآخرين.

١٦- «**الاعتصام**»، إبراهيم بن موسى بن محمَّد اللّخميُّ الغرناطيُّ الشَّهير بالشَّاطبيِّ، دار الحديث، القاهرة، ط:١، سنة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: سيِّد إبراهيم.

١٧- «**أعلام الحديث**»، وهو: شرح صحيح البخاريِّ، أبو سليمان حمد بن محمَّد ابن إبراهيم الخطَّابيُّ، جامعة أمِّ القرى، مكَّة، ط:١، سنة ١٤٠٩ هـ، تحقيق: محمَّد ابن سعد بن عبد الرحمن آل سعود.

١٨- «**أعلام السُّنَّة المنشورة لاعتقاد الطَّائفة النَّاجية المنصورة**»، حافظ بن أحمد بن عليٍّ الحكميُّ، وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدَّعوة والإرشاد في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٢، سنة ١٤٢٢ هـ، تحقيق: حازم القاضي.

١٩- «**إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، سنة ١٤١١ هـ، تحقيق: محمَّد عبد السَّلام إبراهيم.

٢٠- «**اقتضاء العلم العمل**»، أحمد بن عليِّ بن ثابت الخطيب البغداديُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط: ٤، سنة ١٣٩٧هـ، تحقيق: محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

٢١- «**الإقناع في حلِّ ألفاظ أبي شجاع**»، محمَّد بن محمَّد الخطيب الشربينيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٢٥ هـ، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، تقديم: د. محمَّد بكر إسماعيل.

٢٢- «**الإقناع في مسائل الإجماع**»، أبو الحسن عليُّ بن محمَّد بن عبد الملك، المعروف بابن القطَّان الفاسيِّ، الفاروق الحديثة للطِّباعة والنَّشر، مصر، ط:١، سنة ١٤٢٤هـ، تحقيق: حسن فوزي الصَّعيدي.

٢٣- «**إكمال المُعْلم بفوائد مسلم**»، عياض بن موسى اليحصبيُّ، دار الوفاء، مصر، ط:١، سنة ١٤١٩ هـ، تحقيق: د. يحيى إسماعيل.

٢٤- «**الإنصاف في معرفة الرَّاجح من الخلاف**»، عليُّ بن سليمان بن أحمد المرداويُّ، سنة ١٣٧٥هـ، تحقيق: محمَّد حامد الفقي.

٢٥- «**الإيمان**» أبو عبيد القاسم بن سلَّام البغداديُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط٢، سنة ١٤٠٣ هـ، تحقيق: محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

٢٦- «**الإيمان**»، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام بن تيميَّة الحرّانيُّ الدِّمشقيُّ، المكتب الإسلاميُّ، عمَّان - الأردنّ، ط:٥، سنة ١٤١٦ هـ، تحقيق: محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

٢٧- «**الإيمان**»، محمَّد بن إسحق بن محمَّد بن منده، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٦ هـ، تحقيق: عليِّ بن محمَّد بن ناصر فقيهي.

٢٨- «البحر المحيط الثجَّاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجَّاج»، محمَّد بن عليِّ بن آدم الإثيوبيُّ، دار ابن الجوزيِّ، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤٢٦ هـ - ١٤٣٦ هـ.

٢٩- «**بداية المجتهد**»، محمَّد بن أحمد بن رشد المالكيُّ، دار السَّلام للطِّباعة والنَّشر والتَّوزيع، مصر، ط:١، سنة ١٤١٦ هـ، تحقيق وشرح: عبد السَّلام العبَّاديِّ.

٣٠- «**البداية والنِّهاية**»، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيُّ البصريُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ، دار هجر، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: عبد الله التُّركيِّ.

٣١- «**البدر المنير في تخريج أحاديث وآثار الشَّرح الكبير**»، عمر بن عليِّ بن أحمد الشَّافعيُّ المصريُّ، المعروف بابن الملقِّن، دار الهجرة، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٥هـ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرين.

٣٢- «**البدع والنَّهي عنها**»، محمَّد بن وضَّاحٍ القرطبيُّ، مكتبة ابن تيميَّة، القاهرة، ومكتبة العلم، جدَّة، ط:١، سنة ١٤١٦ هـ.

٣٣- «**تاج العروس من جواهر القاموس**»، محمَّد بن عبد الرَّزاق الحسينيُّ الزَّبيديُّ، مطبعة حكومة الكويت، سنة ١٣٨٥هـ، تحقيق: عبد السَّتَّار أحمد فرَّاج وآخرين.

٣٤- «**التَّاج والإكليل لمختصر خليل**»، محمَّد بن يوسف المَوَّاق، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٦هـ.

٣٥- «**تاريخ الإسلام ووفيَّات المشاهير والأعلام**»، أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبيُّ، دار الغرب الإسلاميِّ، ط:١، سنة ١٤٢٣هـ، تحقيق: بشَّار عوَّاد معروف.

٣٦- «**تاريخ بغداد**» أبو بكر أحمد بن عليِّ بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغداديُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٧ هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٣٧- «**تاريخ دمشق**»، عليُّ بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥هـ.

٣٨- «**تحفة الأحوذيِّ بشرح جامع الترمذيِّ**»، محمَّد عبد الرَّحمن بن عبد الرَّحيم المباركفوريُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٠ هـ.

٣٩- «**تحفة المحتاج في شرح المنهاج**»، معه حاشية الشُّرْوانيِّ وابن قاسم العبَّاديِّ، أحمد بن محمَّد بن عليٍّ بن حجر الهيتميُّ، المكتبة التِّجاريَّة الكبرى، مصر، سنة ١٣٥٧ هـ.

٤٠- «**التَّدْمُريَّة**»، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام بن تيميَّة الحرَّانيُّ الدِّمشقيُّ، مكتبة العبيكان، الرِّياض، ط:٦، سنة ١٤٢١ هـ، تحقيق: محمَّد بن عودة السَّعوي.

٤١- «التَّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة»، محمَّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاريُّ القرطبيُّ، دار المنهاج، الرِّياض، ط:٢، سنة ١٤٢٦ هـ، تحقيق: د. الصَّادق بن محمَّد بن إبراهيم.

٤٢- «**تذكرة الحفَّاظ**»، أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذَّهبيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٩هـ.

٤٣- «التَّصوير الفنِّيُّ في القرآن»، سيِّد قطب، دار الشُّروق، القاهرة، ط: ١٧، سنة ١٤٢٥هـ.

٤٤- «**تعظيم قدر الصَّلاة**»، محمَّد بن نصر بن الحجَّاج المروزيُّ، مكتبة الدَّار، المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤٠٦ هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن الفريوائي.

٤٥- «**التَّعليقات الحسان على صحيح ابن حبَّان**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، دار باوزير للنَّشر والتَّوزيع، جدَّة، ط:١، سنة ١٤٢٤هـ.

٤٦- «**تفسير ابن أبي حاتم**»، المسمَّى: تفسير القرآن العظيم، عبد الرَّحمن بن محمَّد ابن إدريس الرَّازيُّ المعروف بابن أبي حاتم، مكتبة نزار الباز، مكَّة، ط: ٣، سنة ١٤٢٤هـ، تحقيق: أسعد الطيب.

٤٧- «**تفسير ابن الجوزيِّ**»، المسمَّى: زاد المسير في علم التفسير، عبد الرَّحمن بن عليٍّ بن محمَّد الجوزيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٤ هـ، تحقيق: أحمد شمس الدِّين.

٤٨- «**تفسير ابن عطيَّة**» المسمَّى: المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحقِّ بن عطيَّة الأندلسيُّ، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٣ هـ.

٤٩- «**تفسير ابن كثير**»، المسمَّى: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيُّ البصريُّ ثم الدِّمشقيُّ، مكتبة أولاد الشَّيخ، ومؤسَّسة قرطبة، مصر، ط:١، سنة ١٤٢١ هـ، تحقيق: مصطفى السَّيِّد محمَّد وآخرين.

٥٠- «**تفسير ابن كثير**»، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيُّ البصريُّ ثم الدِّمشقيُّ، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط: ٢، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: سامي بن محمَّد سلامة.

٥١- «**تفسير البغويِّ**»، المسمَّى: معالم التَّنزيل، محيي السُّنَّة الحسين بن مسعود البغويُّ، دار طيبة، المملكة العربية السُّعوديَّة، ط:٤، سنة ١٤١٧هـ، تحقيق: محمَّد عبد الله النمر وآخرين.

٥٢- «**تفسير السِّعدي**»، عبد الرَّحمن بن ناصر بن عبد الله السِّعدي، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٠هـ، بعناية: عبد الرَّحمن بن معلَّا اللُّويحق.

٥٣- «**تفسير الطَّبريِّ**»، المسمَّى: جامع البيان في تأويل القرآن، محمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير الطَّبريُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: الشَّيخ أحمد محمَّد شاكر.

٥٤- «**تفسير القرطبيِّ**»، المسمَّى: الجامع لأحكام القرآن، محمَّد بن أحمد الأنصاريُّ القرطبيُّ دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: سالم البدري.

٥٥- «**تقريب التدمريَّة**»، محمَّد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزيِّ، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤١٩هـ.

٥٦- «**تقريب التَّهذيب**»، أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٠ هـ، بعناية: عادل مرشد.

٥٧- «**التَّمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والأسانيد**»، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البَرِّ النَّمريُّ القرطبيُّ، وزارة عموم الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة، المغرب، سنة ١٣٨٧هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمَّد عبد الكبير البكري.

٥٨- «**التَّنكيل بما في تأنيب الكوثريِّ من الأباطيل**»، عبد الرحمن بن يحيى بن عليٍّ المعلِّميُّ اليمانيُّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط: ٣، سنة ١٤٢٦هـ تحقيق: الشيخ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

٥٩- «**تهذيب التَّهذيب**»، أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيُّ، مطبعة دائرة المعارف النِّظامية، الهند، ط:١، سنة ١٣٢٦هـ.

٦٠- «**تهذيب الكمال**»، أبو الحجَّاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المِزِّيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٠ هـ، تحقيق: بشَّار عواد.

٦١- الثقات، محمَّد بن حبَّان بن أحمد أبو حاتم البُستيُّ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن - الهند، ط:١، سنة ١٣٩٣ هـ، طبع تحت مراقبة: محمَّد عبد المعيد خان.

٦٢- «**الثَّمر المستطاب في فقه السُّنَّة والكتاب**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، مؤسَّسة غراس للنَّشر والتَّوزيع، الكويت، ط:١، سنة ١٤٢٢ هـ.

٦٣- «**جامع بيان العلم وفضله**»، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ، دار ابن الجوزيِّ، ط:١، سنة ١٤١٤هـ، تحقيق: الزُّهيري.

٦٤- «**جامع الرَّسائل**»، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرّانيُّ، دار العطاء، الرِّياض، ط: ١، سنة ١٤٢٢ هـ، تحقيق: محمَّد رشاد سالم.

٦٥- «**جامع العلوم والحكم**»، عبد الرَّحمن بن أحمد بن رجب البغداديُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٨هـ، تحقيق: حسن أحمد إسبر.

٦٦- «**جامع العلوم والحكم**»، عبد الرَّحمن بن أحمد بن رجب الحنبليُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٧، سنة ١٤٢٢هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس.

٦٧- «**جلاء العينين في محاكمة الأحمدين**»، نعمان بن محمود بن عبد الله الآلوسيُّ، مطبعة المدنيِّ، القاهرة، سنة ١٤٠١ هـ.

٦٨- «**حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب بن قيِّم الجوزيَّة، مطبعة المدنيِّ، القاهرة، بدون رقم طبعة وسنة نشر.

٦٩- «**حاشية ابن عابدين**»، المسمَّاة: ردّ المحتار على الدُّرِّ المختار شرح تنوير الأبصار، محمَّد أمين بن عمر عابدين، دار الفكر، بيروت، ط:٢، سنة ١٤١٢هـ.

٧٠- «**حاشية الدُّسوقيِّ على الشَّرح الكبير للدِّردير على مختصر خليل**»، محمَّد بن أحمد بن عرفة الدُّسوقيُّ، دار الفكر، بيروت، بدون رقم طبعة وسنة نشر.

٧١- «**حاشية الشُّروانيِّ على تحفة المحتاج**»، عبد الحميد الشُّروانيُّ، مطبوع مع تحفة المحتاج لابن حجر الهيتميِّ.

٧٢- «**حَجّة النَّبيِّ ﷺ كما رواها عنه جابر رضي الله عنه**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٥، سنة ١٣٩٩ هـ.

٧٣- «**حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**»، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانيُّ، مكتبة السَّعادة، مصر، سنة ١٣٩٤هـ، وعنها مصوَّرة دار الكتب العلميَّة، بيروت، سنة ١٤٠٩هـ.

٧٤- «**درء تعارض العقل والنَّقل**»، شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرَّانيُّ الدِّمَشقيُّ، جامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، سنة ١٤١١هـ، تحقيق: محمَّد رشاد سالم.

٧٥- «**الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة**»، علماء نجد الأعلام، جمعها: عبد الرَّحمن بن محمَّد بن قاسم، ط:٥، سنة ١٤١٦ هـ.

٧٦- «**الدُّرُّ المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**»، محمَّد بن عليٍّ الحصفكيُّ، مطبوع مع حاشية ابن عابدين المسمَّاة: ردّ المحتار على الدُّرِّ المختار.

٧٧- «**ذِكْر محنة الإمام أحمد بن حنبل**»، أبو عبد الله حنبل بن إسحاق بن حنبل، ط:٢، سنة ١٤٠٣هـ، دراسة وتحقيق: محمَّد نغش.

٧٨- «**ذمُّ الكلام وأهله**»، عبد الله بن محمَّد بن عليٍّ الأنصاريُّ الهرويُّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤١٨ هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن بن عبد العزيز الشِّبل.

٧٩- «**ذيل طبقات الحنابلة**»، عبد الرَّحمن بن أحمد بن رجب البغداديُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، مكتبة العبيكان، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٥ هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن العثيمين.

٨٠- «**الرَّدُّ على من أنكر الحرف والصَّوت**» رسالة السِّجزيِّ إلى أهل زبيد، عبيد الله بن سعيد ابن حاتم السِّجْزِيُّ، الجامعة الإسلاميَّة في المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤١٣هـ، تحقيق: محمَّد با كريم.

٨١- «**الرَّدُّ الوافر**»، محمَّد بن عبد الله بن محمَّد القيسيُّ الشَّافعيُّ، الشَّهير بابن ناصر الدِّين الدِّمشقيِّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:١، سنة ١٣٩٣هـ.

٨٢- «**الرِّسالة**» محمَّد بن إدريس الشَّافعيُّ، المكتبة العلميَّة، بيروت، تحقيق: أحمد محمَّد شاكر.

٨٣- **رسالة إلى أهل الثَّغر بباب الأبواب**، أبو الحسن عليُّ بن إسماعيل بن إسحاق الأشعريُّ، الجامعة الإسلاميَّة، المدينة النبويَّة، ط:١، سنة ١٤١٣ هـ، تحقيق: عبد الله شاكر محمَّد الجنيدي.

٨٤- «**زاد المعاد في هدي خير العباد**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٢٣ هـ.

٨٥- «**الزُّهد**»، الإمام أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيبانيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٠ هـ، بعناية: محمَّد عبد السَّلام شاهين.

٨٦- «**سراج الملوك**» أبو بكر محمَّد بن محمَّد بن الوليد الطُّرطوشيُّ المالكيُّ، الطَّبعة المصريَّة القديمة، سنة ١٢٨٩ هـ.

٨٧- «**سلسلة الأحاديث الصَّحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، مكتبة المعارف للنَّشر والتَّوزيع، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٥ هـ.

٨٨- «**سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السَّيِّئُ على الأمَّة**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، مكتبة المعارف للنَّشر والتَّوزيع، الرِّياض، ط:٢، سنة ١٤٢٠ هـ.

٨٩- «**السُّنَّة**»، أبو بكر أحمد بن محمَّد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغداديُّ الحنبليُّ، دار الرَّاية، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٠هـ، تحقيق: د. عطية الزَّهراني.

٩٠- «**السُّنَّة**»، أحمد بن عمرو بن الضَّحَّاك بن مَخْلد الشَّيْبانيُّ، المعروف بابن أبي عاصم، ومعه «**ظلال الجنَّة في تخريج السُّنَّة**» للشَّيخ الألبانيِّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٠هـ، تحقيق: محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

٩١- «**السُّنَّة**»، محمَّد بن نصر بن الحجَّاج المروزيُّ، مؤسَّسة الكتب الثَّقافيَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٨ هـ، تحقيق: سالم أحمد السَّلفي.

٩٢- «**السُّنَّة**»، محمَّد بن عبد الله بن عيسى الإلبيريُّ المالكيُّ المعروف بابن أبي زَمَنِين، مكتبة الغرباء الأثريَّة، المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤١٥ هـ، تحقيق: عبد الله بن محمَّد عبد الرحيم البخاريِّ.

٩٣- «**سنن ابن ماجه**»، محمَّد بن يزيد القزوينيُّ، معه أحكام الشَّيْخ الألبانيِّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١.

٩٤- «**سنن أبي داود**»، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتانيُّ، معه أحكام الشَّيْخ الألبانيِّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١.

٩٥- «**سنن التِّرْمِذيِّ**»، محمَّد بن عيسى بن سَوْرة، معه أحكام الشَّيْخ الألبانيِّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١.

٩٦- «**سنن التِّرْمِذِيِّ**»، محمَّد بن عيسى بن سَوْرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط:٢، سنة ١٣٩٥ هـ، تحقيق الشيخ: أحمد محمَّد شاكر.

٩٧- «**سنن الدَّارَقُطْنِيِّ**»، عليُّ بن عمر بن أحمد الدَّارَقُطْنِيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين.

٩٨- «**سنن الدَّارِميِّ**»، عبد الله بن عبد الرَّحمن بن الفضل بن بهرام الدَّارِميُّ، دار المغني، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ودار ابن حزم، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٢ هـ، تحقيق: حسين سليم الدَّارانيُّ.

٩٩- «**سنن سعيد بن منصور**»، سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانيُّ الجَوْزجانيُّ، دار الصُّميعي، الرِّياض، ط:٢، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد.

١٠٠- «**السُّنن الكبرى**»، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليٍّ البيهقيُّ، مركز هجر للبحوث والدِّراسات العربيَّة والإسلاميَّة، القاهرة، ط:١، سنة ١٤٣٢هـ، تحقيق: عبد الله التُّركي.

١٠١- «**السُّنن الكبرى**»، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليٍّ البيهقيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: محمَّد عبد القادر عطا.

١٠٢- «**السُّنن الكبرى**»، أحمد بن شعيب بن عليٍّ النَّسائيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢١هـ، تحقيق: حسن شلبي.

١٠٣- «**سنن النَّسائيِّ**»، أحمد بن شعيب بن عليٍّ النَّسائيُّ، معه أحكام الشَّيخ الألبانيِّ، مكتبة المعارف، الرِّياض، ط:١.

١٠٤- «**سير أعلام النُّبلاء**»، محمَّد بن أحمد بن عثمان الذَّهبيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٠٥ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين.

١٠٥- «**شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب**»، عبد الحيِّ بن أحمد بن محمَّد بن العماد الحنبليُّ، دار ابن كثير، دمشق وبيروت، ط:١، سنة ١٤٠٦ هـ، تحقيق: عبد القادر وشعيب الأرنؤوط.

١٠٦- «**شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**»، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطَّبريُّ الرَّازيُّ اللَّالَكائِيُّ، دار طيبة، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٩، سنة ١٤٢٦ هـ، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي.

١٠٧- «**شرح أصول السُّنَّة**» للإمام أحمد، شرح الشَّيخ ربيع بن هادي عُمَير المدخليِّ، مجالس الهدى للإنتاج والتَّوزيع، الجزائر، ودار الآثار، مصر، ط:١، سنة ١٤٢٤ هـ.

١٠٨- «**شرح رياض الصَّالحين**»، محمَّد بن صالح بن محمَّد العثيمين، دار الوطن للنَّشر، الرِّياض، سنة ١٤٢٦ هـ.

١٠٩- «**شرح السُّنَّة**»، الحسن بن عليِّ بن خلف البَرْبَهارِيُّ، مكتبة الغرباء الأثريَّة، المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤١٤ هـ، تحقيق: خالد الرَّدَّادي.

١١٠- «**شرح السُّنَّة**»، محيي السُّنَّة الحسين بن مسعود البغويُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٣ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشَّاويش.

١١١- شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين بن عليِّ بن رسلان الرَّمليُّ المقدسيُّ، دار الفلاح، الفيُّوم - مصر، ط:١، سنة ١٤٣٧ هـ، تحقيق: مجموعة من الباحثين.

١١٢- شرح العقيدة الواسطيَّة، محمَّد بن صالح بن عثيمين، دار ابن الجوزيِّ، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٤، رمضان سنة ١٤٢٧ هـ، طبعة خاصَّة تُباع خارج المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.

١١٣- «**شرح صحيح البخاريِّ**»، عليُّ بن خلف بن بطَّال، مكتبة الرُّشد، الرِّياض، ط:٢، سنة ١٤٢٣ هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

١١٤- «**شرح صحيح مسلم**»، أبو زكريَّا يحيى بن شرف النَّوويُّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:٢، سنة ١٣٩٢هـ.

١١٥- «**شرح الطِّيبيِّ على مشكاة المصابيح**» المسمَّى: الكاشف عن حقائق السُّنن، الحسين بن عبد الله الطِّيبيِّ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكَّة والرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٧ هـ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.

١١٦- «**شرح العقيدة السَّفارينيَّة**»، محمَّد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنَّشر، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٦ هـ.

١١٧- «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**»، محمَّد بن عليِّ بن محمَّد الأذرعيُّ الصَّالحيُّ الدِّمشقِيُّ المعروف بابن أبي العِزِّ الحنفيِّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٩، سنة ١٤٠٨ هـ، خرَّج أحاديثه الشيخ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ.

١١٨- «**شرح العقيدة الطَّحاويَّة**»، محمَّد بن عليِّ بن محمَّد الأذرعيُّ الصَّالحيُّ الدِّمشقيُّ المعروف بابن أبي العزِّ الحنفيِّ، وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدَّعوة والإرشاد، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤١٨ هـ، تحقيق: أحمد محمَّد شاكر.

١١٩- «**شرح عقيدة السَّلف أصحاب الحديث**» لأبي عثمان الصَّابونيِّ، شرح الشَّيخ ربيع بن هادي المدخليِّ، مجالس الهدى، الجزائر، ط:١، سنة ١٤٢٨هـ، اعتنى به: فوَّاز بن محمَّد رشيد الجزائري.

١٢٠- «**شرح مشكل الآثار**»، أبو جعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة الطَّحاويُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٥ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

١٢١- «**شرح معاني الآثار**»، أبو جعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة الطَّحاويُّ، عالم الكتب، ط:١، سنة ١٤١٤ هـ، تحقيق: محمَّد زهدي النَّجار ومحمَّد سيد جاد الحق، راجعه ورقَّمه: د.يوسف المرعشلي.

١٢٢- «**الشَّرح الممتع على زاد المستقنع**»، محمَّد بن صالح بن محمَّد العثيمين، دار ابن الجوزيِّ، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤٢٢ هـ.

١٢٣- «**الشَّريعة**»، محمَّد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ، دار الوطن، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٢، سنة ١٤٢٠هـ، تحقيق: د. عبد الله بن عمر الدُّميجي.

١٢٤- «**شعب الإيمان**»، أحمد بن الحسين بن علي البيهقيُّ، مكتبة الرشد، الرياض، والدار السَّلفية، بومباي، الهند، ط:١، سنة ١٤٢٣ هـ، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد.

١٢٥- «**صحيح ابن حبَّان**»، محمَّد بن حبَّان بن أحمد بن حبَّان البُستيُّ، ترتيب: الأمير علاء الدِّين عليِّ بن بلِّبان الفارسيِّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٨هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

١٢٦- «**صحيح ابن خزيمة**»، أبو بكر محمَّد بن إسحاق بن خزيمة النَّيْسابوريُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٢، سنة ١٤١٢ هـ، تحقيق: محمَّد مصطفى الأعظميِّ.

١٢٧- «**صحيح الأدب المفرد للإمام البخاريِّ**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ، دار الصِّدِّيق للنَّشر والتَّوزيع، الجبيل - المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٤، سنة ١٤١٨ هـ.

١٢٨- «**صحيح البخاريِّ**»، أبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النَّجاة، ط١، سنة ١٤٢٢هـ، عناية: محمَّد زهير بن ناصر.

١٢٩- «**صحيح الجامع الصَّغير وزيادته**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٠٨ هـ.

١٣٠- «**صحيح مسلم**»، أبو الحسين مسلم بن الحجَّاج القشيريُّ النَّيْسابوريُّ، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت، ترقيم وتعليق: محمَّد فؤاد عبد الباقي.

١٣١- «**صحيح وضعيف سنن أبي داود**» الكتاب الأمُّ، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، مؤسَّسة غراس للنَّشر والتوزيع، الكويت، ط:١، سنة ١٤٢٣ هـ.

١٣٢ - «**الصِّفات**»، أبو الحسن عليُّ بن عمر بن أحمد الدَّارَقُطْنِيُّ، ط: ١، سنة ١٤٠٣ هـ، تحقيق: عليٍّ بن محمَّد بن ناصر فقيهي.

١٣٣ - «**الصَّواعق المرسَلة على الجهميَّة والمعطِّلة**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب المعروف بابن قيِّم الجوزية، دار العاصمة، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٠٨هـ، تحقيق: علي الدَّخيل الله.

١٣٤ - «**طبقات الحنابلة**»، أبو الحسين محمَّد بن أبي يَعْلى الفرَّاء البغداديُّ الحنبليُّ، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: محمَّد حامد الفقي.

١٣٥ - «**طبقات الحنابلة**»، أبو الحسين محمَّد بن أبي يَعْلى الفرَّاء البغداديُّ الحنبليُّ، نشر: الأمانة العامَّة للاحتفال بمرور مئة عام على تأسيس المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، سنة ١٤١٩هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن بن سليمان العثيمين.

١٣٦ - «**طبقات الشَّافعيَّة**»، عبد الوهَّاب بن عليِّ بن عبد الكافي السُّبكيِّ، هجر للطِّباعة والنَّشر والتَّوزيع والإعلان، الجيزة - مصر، ط:٢، سنة ١٤١٣ هـ، تحقيق: محمود محمَّد الطَّناحيِّ، وعبد الفتَّاح محمَّد الحلو.

١٣٧ - «**طبقات الشافعيَّة**»، أحمد بن محمَّد بن عمر الأسديُّ الشُّهْبيُّ الدِّمشقيُّ المعروف بابن قاضي شُهْبة، عالَم الكتب، بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٧ هـ، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان.

١٣٨ - «**طبقات علماء الحديث**» أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عبد الهادي الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٢، سنة ١٤١٧ هـ، تحقيق: أكرم البوشي، وإبراهيم الزيبق.

١٣٩ - «**الطَّبقات الكبرى**»، محمَّد بن سعد بن منيع البصريُّ البغداديُّ، المعروف بابن سعد، دار صادر، بيروت، ط:١، سنة ١٩٦٨م، تحقيق: إحسان عبَّاس.

١٤٠ - «**طريق الهجرتين وباب السَّعادتين**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة، الدَّار السَّلفيَّة، القاهرة، ط:٢، سنة ١٣٩٤هـ.

١٤١- «**العبر في خبر من غبر**»، محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذَّهبيُّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، تحقيق: محمَّد السَّعيد بن بسيوني زغلول.

١٤٢- «**العُدَّة في أصول الفقه**»، القاضي أبو يَعْلى الفَرَّاء محمَّد بن الحسين بن محمَّد بن خلف البغداديُّ الحنبليُّ، (بدون دار نشر)، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٢، سنة ١٤١٠هـ، تحقيق: أحمد بن علي سير المباركي.

١٤٣- «**العقود الدُّرِّيَّة من مناقب شيخ الإسلام ابن تيميَّة**»، محمَّد بن أحمد بن عبد الهادي الدِّمشقيُّ، دار الكتاب العربيِّ، بيروت، تحقيق: محمَّد حامد الفقي.

١٤٤- «**عقيدة السَّلف**» مقدِّمة ابن أبي زيد لكتابه الرِّسالة، عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزيُّ القيروانيُّ المالكيُّ، دار العاصمة، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، بعناية: بكر أبو زيد.

١٤٥- «**عمل اليوم واللَّيلة**»، أحمد بن محمَّد بن إسحاق الدِّينَوَريُّ المعروف بابن السُّنِّيِّ، دار الأرقم ابن أبي الأرقم للنَّشر والتَّوزيع، بيروت، ط:١، سنة ١٤١٨ هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن كوثر البرني.

١٤٦- «**عون الباري ببيان ما تضمَّنه شرح السُّنَّة للإمام البَرْبهاري**»، ربيع بن هادي عُمَير المدخليُّ، دار المحسن للنَّشر والتَّوزيع، الجزائر، ط:١، سنة ١٤٣٢ هـ، اعتنى به: أبو عبد المحسن ليامين العنابي الجزائري.

١٤٧- «**غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام**»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط: ٣، سنة ١٤٠٥ هـ.

١٤٨- «**الفتاوى الكبرى**»، شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرَّانيُّ، دار الكتب العلميَّة، ط:١، سنة ١٤٠٨هـ.

١٤٩- «**فتح الباري بشرح صحيح البخاري**»، أبو الفضل أحمد بن عليِّ بن حجر العسقلانيُّ، طبعة المكتبة السَّلفيَّة في مصر، علَّق عليها: الشَّيخ عبد العزيز بن باز، ورقَّمها: محمَّد فؤاد عبد

الباقي، وأشرف على تصحيحها وطباعتها: محبُّ الدِّين الخطيب، وعنها مصوَّرة دار المعرفة، بيروت، سنة ١٣٧٩ هـ.

١٥٠- «**فتح القدير الجامع بين فنَّي الرِّواية والدِّراية من علم التَّفسير**»، محمَّد بن عليِّ بن محمَّد الشَّوْكانيُّ اليمنيُّ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط: ١، سنة١٤١٤هـ.

١٥١- «**فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث**»، محمَّد بن عبد الرَّحمن السَّخاويُّ، مكتبة السُّنَّة، مصر، ط:١، سنة ١٤٢٤هـ، تحقيق: علي حسين علي.

١٥٢- «**القاموس المحيط**»، محمَّد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:٨، سنة ١٤٢٦ هـ.

١٥٣- «**القدر**»، جعفر بن محمَّد بن الحسن الفِرْيابيُّ، أضواء السَّلف، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٨ هـ، تحقيق:عبد الله بن حمد المنصور.

١٥٤- «قصَّة المسيح الدَّجَّال ونزول عيسى عليه الصلاة والسَّلام وقتله إيَّاه»، محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، المكتبة الإسلاميَّة، عمَّان - الأردنّ، ط:١، سنة ١٤٢١ هـ

١٥٥- «**قطف الثَّمر في بيان عقيدة أهل الأثر**»، محمَّد صِدِّيق خان بن حسن القِنَّوجيُّ، وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدَّعوة والإرشاد في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤٢١هـ.

١٥٦- «**كتاب الإيمان**»، أبو عبيد القاسم بن سلَّام، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٣ هـ، تحقيق وتخريج الشيخ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيِّ.

١٥٧- «**كتاب التَّوحيد**» للشَّيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفُوزان.

١٥٨- «**كتاب الصَّلاة**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة، دار عالم الفوائد، من إصدارات مجمع الفقه بجدَّة، ط:١، سنة ١٤٣١هـ، تحقيق: عدنان البخاري.

١٥٩- «**كشف الأستار عن زوائد البزَّار**»، عليُّ بن أبي بكر بن سليمان الهيثميُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط: ١، سنة ١٣٩٩ هـ، تحقيق: حبيب الرَّحمن الأعظمي.

١٦٠- «**كشف المشكل من أحاديث الصَّحيحين**»، عبد الرَّحمن بن عليِّ بن الجوزيِّ، دار الوطن، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤١٨ هـ، تحقيق: علي حسين البواب.

١٦١- «**الكفاية في علم الرِّواية**»، أحمد بن عليِّ بن ثابت المعروف بالخطيب البغداديِّ، المكتبة العلميَّة، المدينة النَّبويَّة، تحقيق: أبي عبد الله السورقي وإبراهيم المدني.

١٦٢- «**لسان الميزان**»، أحمد بن عليِّ بن حجر العسقلانيُّ، دائرة المعارف النِّظاميَّة، الهند، ط:٢، سنة ١٣٩٠هـ.

١٦٣- «**لمعة الاعتقاد**»، عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن قدامة الجَمَّاعيليُّ المقدسيُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدَّعوة والإرشاد، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط: ٢، سنة ١٤٢٠ هـ،

١٦٤- «**لوامع الأنوار البهيَّة وسواطع الأسرار الأثريَّة لشرح الدُّرَّة الـمُضِيَّة في عَقْد الفرقة المرضيَّة**»، محمَّد بن أحمد بن سالم السَّفارينيُّ، مؤسَّسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط:٢، سنة ١٤٠٢هـ.

١٦٥- «**المبسوط**»، محمَّد بن أحمد بن أبي سهل السَّرَخْسيُّ، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤١٤هـ.

١٦٦- «**مجمع الزَّوائد ومنبع الفوائد**»، عليُّ بن أبي بكر بن سليمان الهيثميُّ، دار الكتاب العربيِّ، بيروت.

١٦٧- «**مجموع الفتاوى**»، شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرَّانيُّ، جمعها: عبد الرَّحمن بن محمَّد بن قاسم النَّجديُّ، طبعة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشَّريف، المدينة النبويَّة، سنة ١٤١٦هـ.

١٦٨ - «**مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشَّيخ محمَّد بن صالح العثيمين**»، دار الوطن للنَّشر، الرِّياض، الطبعة الأخيرة، سنة ١٤١٣ هـ، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السُّليمان.

١٦٩ - «**مجموع فتاوى ومقالات متنوِّعة**»، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار أصداء المجتمع، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:٢، سنة ١٤٢١ هـ، جمع وترتيب وإشراف: محمَّد بن سعد الشُّويعر.

١٧٠ - «**مجموع كتب ورسائل وفتاوى فضيلة الشَّيْخ ربيع بن هادي المدخليِّ** »، دار الإمام أحمد.

١٧١ - «**المحلَّى بالآثار**»، عليُّ بن أحمد بن سعيد بن حزم، دار الفكر، بيروت، بدون رقم طبعة وسنة نشر.

١٧٢ - «**مختصر الشَّمائل المحمَّديَّة**» للإمام محمَّد بن سورة التِّرمذيِّ، اختصره وحقَّقَه: الشيخ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ، المكتبة الإسلاميَّة، عمَّان - الأردن، ومكتبة المعارف في الرِّياض، ط: ٢، سنة ١٤٠٦ هـ.

١٧٣ - «**مختصر صحيح مسلم**»، عبد العظيم بن عبد القويِّ بن عبد الله المنذريُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٦، سنة ١٤٠٧ هـ، تحقيق: محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ.

١٧٤ - «**مختصر الصَّواعق المرسلة على الجهميَّة والمعطِّلة**» لابن القيِّم، اختصره: محمَّد بن محمَّد ابن عبد الكريم البعليُّ المعروف بابن الموصليِّ، دار الحديث، القاهرة، ط:١، سنة ١٤٢٢ هـ، تحقيق: سيِّد إبراهيم.

١٧٥ - «**مدارج السَّالكين**» محمَّد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة، دار الكتاب العربيِّ، بيروت، ط:٣، سنة ١٤١٦هـ، تحقيق: محمَّد المعتصم بالله البغدادي.

١٧٦ - «**المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل**»، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران، مؤسَّسة الرِّسالة، ط:٢، سنة ١٤٠١ هـ، تحقيق: عبد الله التُّركي.

١٧٧- «**مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**»، عبيد الله بن محمَّد بن عبد السَّلام الرَّحمانيُّ المباركفوريُّ، الجامعة السَّلفيَّة، بنارس - الهند، ط:٣، سنة ١٤٠٤ هـ.

١٧٨- «**المستخرج**»، المسمَّى: المسند الصَّحيح المخرَّج على صحيح مسلم، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني المعروف بأبي عَوَانة، الجامعة الإسلاميَّة، المدينة النَّبويَّة، ط:١، سنة ١٤٣٥ هـ، تحقيق: مجموعة من الباحثين.

١٧٩- «**المستدرك**»، أبو عبد الله الحاكم محمَّد بن عبد الله بن محمَّد، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط:١، سنة ١٤١١هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

١٨٠- «**مسند أبي يَعْلى الموصليِّ**»، أحمد بن عليِّ بن المثنَّى المعروف بأبي يعلى الموصليِّ، دار المأمون للتُّراث، دمشق، ط:١، سنة ١٤٠٤ هـ، تحقيق: حسين سليم أسد الدَّارانيِّ.

١٨١- «**مسند الإمام أحمد**»، أبو عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيْبانيُّ، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط:١، سنة ١٤٢١ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين.

١٨٢- «**مسند الإمام أحمد**»، أبو عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيْبانيُّ، دار الحديث، القاهرة، ط:١، سنة ١٤١٦هـ، تحقيق: أحمد محمَّد شاكر.

١٨٣- «**مسند البزَّار**»، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكيُّ المعروف بالبزَّار، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النَّبويَّة، ط:١، نشر على أجزاء بين ١٤٠٩، و١٤٢٩هـ، تحقيق: محفوظ الرَّحمن زين الله وآخرين.

١٨٤- «**مسند الطَّيالسيِّ**»، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطَّيالسيُّ البصريُّ، دار هجر للطِّباعة والنَّشر، القاهرة، ط: ١، سنة ١٤١٩ هـ، تحقيق: محمَّد بن عبد المحسن التركي.

١٨٥- «**المسوَّدة في أصول الفقه**» لآل تيميَّة، بدأ تصنيفها: الجدُّ عبد السلام بن تيميَّة، وأضاف إليها: الأب عبد الحليم بن تيميَّة، وأتمَّها الابن: شيخ الإسلام أحمد بن تيميَّة، جمعها: أحمد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الغنيِّ الحرّانيُّ الدِّمشقيُّ، مطبعة المدنيِّ، القاهرة، سنة ١٣٨٤هـ، تحقيق: محمَّد محيي الدِّين عبد الحميد.

١٨٦- «**مشكاة المصابيح**»، محمَّد بن عبد الله الخطيب التِّبريزيُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٣، سنة ١٤٠٥ هـ، تخريج وتحقيق: الشَّيخ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ.

١٨٧- «**المصباح المنير في غريب الشَّرح الكبير**»، أحمد بن محمَّد بن عليٍّ الفيُّوميُّ، مكتبة لبنان، بيروت، سنة ١٩٨٧م.

١٨٨- «**المصنَّف**»، عبد الرَّزاق بن همَّام الصَّنعانيُّ، المجلس العلميُّ، الهند، والمكتب الإسلاميُّ، بيروت، ط:٢، ١٤٠٣هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٨٩- «**المصنَّف**»، عبد الله بن محمَّد بن إبراهيم المعروف بابن أبي شيبة، مكتبة الرشد، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٠٩ هـ، تحقيق: كمال الحوت.

١٩٠- «**معارج القبول بشرح سلَّم الوصول إلى علم الأصول**»، حافظ بن أحمد بن عليٍّ الحكميُّ، دار ابن القيِّم، الدَّمَّام - المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط:١، سنة ١٤١٠ هـ.

١٩١- «**معالم السُّنن**»، أبو سليمان حمد بن محمَّد بن إبراهيم الخطَّابيُّ، المطبعة العلميَّة، حلب، ط:١، سنة ١٣٥١ هـ.

١٩٢- «**المعجم الأوسط**»، سليمان بن أحمد بن أيُّوب الطَّبرانيُّ، دار الحرمين، القاهرة، سنة ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم.

١٩٣- «**المعجم الصغير**»، سليمان بن أحمد بن أيُّوب الطَّبرانيُّ، المكتب الإسلاميُّ، بيروت، ودار عمَّار، عمَّان، ط:١، سنة ١٤٠٥ هـ، تحقيق: محمَّد شكور، ومحمود أمرير.

١٩٤- «**المعجم الكبير**»، سليمان بن أحمد بن أيُّوب الطَّبرانيُّ، مكتبة ابن تيميَّة، القاهرة، ط:٢، تحقيق: حمدي عبد المجيد السَّلفي.

١٩٥- «**معجم اللُّغة العربيَّة المعاصرة**»، أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط:١، سنة ١٤٢٩ هـ.

١٩٦- «**المُعلم بفوائد صحيح مسلم**»، محمَّد بن عليِّ بن عمر المازريُّ المالكيُّ، الدَّار التُّونسيَّة للنَّشر، والمؤسَّسة الوطنيَّة للكتاب في الجزائر، ط: ٢، سنة ١٤٠٨ هـ، تحقيق: محمَّد الشاذلي النيفر.

١٩٧- «**المغني شرح مختصر الخرقي**»، عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن قدامة الجمّاعيليُّ المقدسيُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، ويليه: «**الشَّرح الكبير على متن المقنع**» لأبي الفرج عبد الرَّحمن بن محمَّد ابن أحمد بن قدامة المقدسيِّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت.

١٩٨- «**المغني شرح مختصر الخِرَقي**»، عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن قدامة الجمَّاعيليُّ المقدسيُّ ثمَّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، دار عالم الكتب، الرِّياض، ط:٣، سنة ١٤١٧ هـ، تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو.

١٩٩- «**المغني في الضُّعفاء**»، محمَّد بن أحمد بن عثمان الذَّهبيُّ، عني بنشره: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، سنة ١٤٠٧ هـ، تحقيق: نور الدِّين عتر.

٢٠٠- «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**»، أبو العبَّاس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبيُّ، دار ابن كثير، بيروت، ودمشق، ط: ٢، سنة ١٤٢٠ هـ، تحقيق: محيي الدِّين ديب مستو وآخرين.

٢٠١- «**مفتاح دار السَّعادة**»، محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة، دار الكتب العلميَّة، بيروت، بدون رقم طبعة وسنة نشر.

٢٠٢- «**مقاييس اللغة**»، أحمد بن فارس بن زكريَّاء القزوينيُّ الرَّازيُّ، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٩هـ، تحقيق: عبد السَّلام هارون.

٢٠٣- «**المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد**»، أبو إسحق إبراهيم بن محمَّد بن عبد الله بن مُفْلح، مكتبة الرُّشد، الرِّياض، ط: ١، سنة ١٤١٠هـ، تحقيق: عبد الرَّحمن بن سليمان العثيمين.

٢٠٤- «**المقفَّى الكبير**»، تقيُّ الدِّين المقريزيُّ، دار الغرب الإسلاميِّ، بيروت، ط: ٢، سنة ١٤٢٧هـ، تحقيق: محمَّد اليعلاوي.

٢٠٥- «**مناقب الإمام أحمد**»، أبو الفرج عبد الرَّحمن بن عليِّ بن محمَّد بن الجوزيِّ، دار هجر، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط: ٢، سنة ١٤٠٩هـ، تحقيق: عبد الله التركي.

٢٠٦- «**مناقب الشافعيِّ**»، أحمد بن الحسين بن عليِّ بن موسى البيهقيُّ، مكتبة دار التُّراث، القاهرة، ط:١، سنة ١٣٩٠ هـ، تحقيق: سيد أحمد صقر.

٢٠٧- «**المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**» عبد الرَّحمن بن عليِّ بن محمَّد بن الجوزيِّ، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط١، سنة ١٤١٢هـ، تحقيق: محمَّد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا.

٢٠٨- «**منهاج السُّنَّة النَّبويَّة**»، شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرَّانيُّ، جامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ط١، سنة ١٤٠٦ هـ، تحقيق: محمَّد رشاد سالم.

٢٠٩- «**الموطَّأ**»، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحيُّ المدنيُّ، دار إحياء التُّراث العربيِّ، بيروت، سنة ١٤٠٦ هـ، اعتنى به: محمَّد فؤاد عبد الباقي.

٢١٠- «**ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال**»، محمَّد بن أحمد بن عثمان الذَّهبيُّ، دار المعرفة، بيروت، ط:١، سنة ١٣٨٢هـ، تحقيق: علي البجاوي.

٢١١- «**نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**»، أحمد بن عليِّ بن حجر العسقلانيُّ، مطبعة سفير، الرِّياض، ط:١، سنة ١٤٢٢ هـ، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرُّحيليُّ.

٢١٢- «**النِّهاية في اتِّصال الرِّواية**»، يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الصَّالحيُّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، المعروف بابن المِبْرَد، دار النَّوادر، دمشق، ط: ١، سنة ١٤٣٢هـ، تحقيق: نور الدِّين طالب وآخرين.

٢١٣- «**النِّهاية في غريب الحديث والأثر**»، أبو السَّعادات المبارك بن محمَّد الجزَري المعروف بابن الأثير، المكتبة العلميَّة، بيروت، سنة ١٣٩٩هـ، تحقيق: طاهر الزَّاوي، ومحمود الطناحي.

٢١٤- «**نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**»، محمَّد بن عليٍّ الشَّوكانيُّ، دار الخير، بيروت ودمشق، ط:١، سنة ١٤١٦ هـ.

«فهرس الموضوعات»

مقدمة الشرح.	٣
متن أُصولُ السُّنَّة للإمام أحمدَ بنِ حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ.	١٥
التَّمَسُّكُ بما كانَ عَلَيْهِ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والاقتداءُ بِهِمْ.	٢١
التَّحْذيرُ مِنَ البِدَعِ في الدّين.	٣١
تَرْكُ الخُصوماتِ في الدِّين والجلوسِ معَ أَهْلِ البِدَعِ.	٤٩
حُجّيّةُ السُّنَّة وعَلاقتُها بالقُرآن.	٦٤
السُّنَّة الاتّباعُ وترْكُ القِياسِ والآراءِ والأَهْواءِ.	٧٨
الإيمانُ بالقَدَر.	٩٩
وُجوبُ الإيمانِ بالأحاديثِ الصَّحيحةِ والتَّسليمِ بها وإِنْ لَمْ يَعرِفِ المُسلِمُ تَفسيرَها.	١٢٩
القُرآنُ كَلامُ الله وليسَ بمَخْلوق.	١٤١
رُؤيةُ الله تعالى في الآخِرةِ.	١٦٩
الإيمانُ بالميزان.	١٩٣
الإيمانُ بأنَّ الله تعالى يُكلّم عِبادَه يومَ القِيامَة.	٢٠٨
الإيمانُ بالحَوْض.	٢١٧
عذابُ القبرِ ونعيمُهُ وسُؤالُ المَلَكَيْن.	٢٤١
الإيمانُ بالشَّفاعَة.	٢٥٤
الإيمانُ بفتنةِ المَسيحِ الدَّجّال.	٢٨٢
الإيمانُ قَوْلٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنْقُصُ.	٣٠٢
حُكْمُ تاركِ الصَّلاةِ.	٣١٨

مَكانةُ الصَّحابة رضي الله عنهم مِـنَ الـدِّينِ وتَفاوُتُ مَراتِبِهِمْ وَفَـضائِـلِهِم ٣٣٢
السَّمعُ والطاعةُ بالمعروفِ لوُلاةِ الأَمْـر الـمُسلِمين. ٣٤٣
الجهادُ معَ ولاةِ الأمرِ ودفعُ الزّكاة لهم وصلاةُ الـجُمعة معهم رَكـعَتيـْن. ٣٦٨
تحريمُ الخروجِ على الحاكمِ الـمُسلِم. ٣٧٥
قِـتـالُ اللّصُوصِ والـخَوارِجِ. ٣٧٩
لا يُشهدُ لأحدٍ بِعَيْنِه منَ المسلمين بِجَنّة أو نارٍ إلَّا مَن شَهِدَ لَه النَّبيُّ ﷺ بذلك. ٣٨٤
قَبولُ التَّوبةِ الصَّادِقَة. ٣٨٩
الـحُدودُ كفّاراتٌ للذّنوبِ التي استَوْجَبَتها. ٣٩٤
الـمُصرُّ عَلى الذَّنوبِ والمعاصي عَدا الشِّرْكِ إنْ شـاءَ اللهُ عذَّبهُ وإنْ شـاءَ غفرَ لَـهُ. ٤٠٠
جَزاءُ الكافِرِ في الآخِرَةِ. ٤٠٤
رَجْمُ الزّاني الـمُحْصَن. ٤٠٨
من انتَقَص أَحدًا مِنَ الصَّحابة أو أَبغَضَهُ أو ذَكَر مساوئَهُ كانَ مُبتدِعًا. ٤٢٣
تَعْريفُ النّفاقِ الأَكْبَرِ «الاعْتِقادِيّ» وحُكْمُهُ. ٤٣٥
الإيمانُ بالأحاديثِ والتَّسليمُ لها وتفسيرُها بمثل ما جاءَت به. ٤٣٧
الـجَنَّـة وَالنَّـارُ مَـخْلوقَتـان. ٤٤٧
الصّلاةُ على مَنْ ماتَ منَ الـمُسلِمينَ وَلَوْ كَانَ مُبتدِعًا أو عاصِيًا. ٤٥٢
فهرس المصادر والمراجع. ٤٥٩
فهرس الموضوعات. ٤٨٣